

شُهَدَاتٌ حَوْلَ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ

تَأَلَّفَتْ
مُصْطَفَى أَبُو الْغَيْطِ عَبْدِ الْحَيِّ


المجلد الأول



٢١٠٤
ع ٢٢٦

شَهَادَاتُ حَوْلَ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ

لِلجَنَّةِ الْأَوَّلِ



جميع الحقوق محفوظة لدار الفلاح
 ذلك مجزئ نيسر لهذا الكتاب بالي صيفة
 اذ تصوره PDF ولا يذن عطفي من
 صاحب الدر اللستيا زر خال الرتابلا

الطبعة الأولى
 ٢٠٠٩م - ١٤٣٠هـ

رقم الإيداع بدار الكتب

٢٠٠٩ / ١٩٨٦٣



دار الفلاح

للبحث العلمي وتحقيق التراث

١٨ شارع أمّس - حي الجامعة - العيتم

ت ٠١٠٠٥٩٢٠٠

Kh_rbat@hotmail.com

شُهَدَاتٌ حَوْلَ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ

تَأَلَّفَتْ
مُصْطَفَى أَبُو الْغَيْطِ عَبْدِ الْحَيِّ

الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ

دار الفلاح
للبحوث العلمية وتحقيق التراث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي شرفنا بالعبودية له وحده دون سواه، ولم يخلقنا عبثاً، ولم يتركنا سُدىً؛ فأرسل رسوله ﷺ وأضاء لنا الطريق، ويَبِّن لنا المنهج الرباني القويم.

أما بعد

فإن أساليب العداء للإسلام تتجدد في كل عصر تبعاً للظروف والأحوال، كما هو الحال في الغزو الفكري.

ومن هذه الحقائق أن الغرب وجه إلى بلاد الإسلام حملات حربية عرفت بالحروب الصليبية، وكانت هذه الحملات تحمل عدة أهداف: دينية وسياسية واقتصادية، ويأتي في مقدمتها الانتقام من الإسلام نفسه، ومحاولة إخراج المسلمين من دينهم.

ولكن الله ﷻ كان لهم بالمرصاد حيث هبأ الله سبحانه لأمة الإسلام من يردُّ هذه الحملات والغزوات على أعقابها تحت قيادة صلاح الدين الأيوبي.

فأيقن الأعداء الصليبيون أنه مهما ضعفت دولة الإسلام، فإنهم لن يستطيعوا النيل منها.

فبدأوا بالتفكير في خطة جديدة يتناولون فيها عقيدة الأمة الإسلامية وفكرها، عن طريق الأستشراق والتنصير.

فأما الأستشراق فهو أول خطوات الغزو الفكري للمسلمين، ووظيفته دراسة مصادر الإسلام والكتابة عنها بتعصب شديد أفقد القوم الأمانة العلمية؛ فقاموا بحملات تشويه الإسلام في مصادره، وتاريخه،

وحضارته، وتراثه، بهدف زعزعة ثقة المسلمين بدينهم وتشكيكهم في أصالة مصادره وصحتها مما يؤدي بكثير من المسلمين إلى قطع صلتهن بالإسلام، ومن ثم يشعرون بغربة في حياتهم وفراغ رهيب يبحثون فيه عن منقذ لحياتهم من هذا الفراغ.

وأما الخطوة الثانية التي سلكها أعداء الإسلام بعد أن نجحوا في نقل شعور الإحساس بالغربة والفراغ، فهي تغريب المسلمين بحيث يتلقفون حضارة الغرب ويتشربونها في كل المجالات التعليمية والثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والأخلاقية.

وقد نصبوا شباكهم للمرأة المسلمة ليصطادوها من خلال إيهامها بظلم الإسلام لها بزعمهم أن الإسلام لم يوفر لها فرص التعليم، فدعوا لطلب العلم مع الاختلاط بالرجال، كما زعموا بظلم الإسلام لها اجتماعيًا عن طريق تعدد الزوجات والطلاق، كما زينوا لها السفور والتبرج ومشاركة الرجل في عمله.

وأما من الناحية السياسية: فقد حرّضوا المرأة المسلمة بالمطالبة بمشاركة الرجال في وظائفهم في الحكم والنيابة العامة والقضاء.

وأما من الناحية الاقتصادية: فقد أوهموها بأن الإسلام قد ظلمها في عدم مساواتها مع الرجل في الإرث والدية.

وأما عن الأخلاق: فقد دعوا إلى التبرج والسفور والاختلاط، وزعموا بأن كل ذلك ليس داعيًا للفساد.

ونظرًا لأن المستشرقين أيقنوا بأن خططهم لن يكتب لها النجاح الكامل إلا إذا حملها أبناء الإسلام لأهلهم، فقد جندوا بعض المغرّرين بهم من أبناء المسلمين من نفذ مطالبهم بعد أن غسلوا عقولهم ومحو أكنامهم

وولاءهم للإسلام في بعثات تعليمية إلى بلاد أوروبا»^(١).

وهؤلاء دائماً يحاولون تشويه صورة المرأة في الإسلام تحت أسماء برّاقة من العدالة، والحرية، والمساواة، وما يتصل بذلك من الشعارات المنطوية تحت ألوية ما يدعى بالعلمانية والإنسانية أو الرقي والحضارة المدنية وغير ذلك من المبتكرات اللفظية، التي يحرص أربابها على أن تحتوي أكبر قدر من الجذب والبريق والاستهواء فخلطوا وغيروا وبدّلوا كثيراً من المفاهيم والمواقف المتعلقة بالمرأة، ثم أثننا هذه الآراء العفنة من الغرب وللأسف قوم متناً، من جلدتنا أنخدعوا بتلك الآراء العفنة وردّوها كاللبغاوات دون مجرد تدبر أو تفكر في حقيقتها أو جوهرها، وسادت هذه الآراء العفنة أو تلك الشبهات الواهية أوساطنا الأمية، حتى صارت بعض النساء من المسلمات من تخاف الالتزام بإسلامها؛ لأنها تعتقد أن الإسلام سيفرض عليها القيود، ومن ثم كان لابدّ من التصدي لهؤلاء.

وقد أستعنت بالله للجواب عن هذه الشبهات وبيان زيفها ودحضها، مستهدياً ذلك بأقوال أئمتنا وعلمائنا الكرام وهم كما وُصفوا بأنهم يدعون من ضلّ إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويُصّرّون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه! وكم من ضالٍ تائهٍ قد هدّوه! فما أحسن أثرهم على الناس.

ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة؛ فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون

(١) «المرأة المسلمة المعاصرة» ص ٣٥١.

على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتن المضلين. والله أسأل أن أكون وفقت في دحض هذه الشبهات في كتابي هذا، وأن يتقبله مني إنه سميع مجيب الدعاء.

كتبه

مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب

شبرا - القاهرة - مصر

الباب الأول

خروج المرأة

ضرب المرأة

لقد زُين لأعداء الله أن يصوِّروا للمرأة أن الإسلام يريدُها سجينَةً، وأن سجانها الغليظ هو الرجل، الذي يمسك بالمفتاح، يتحكم كيف يشاء، إن شاء سمح بالنور أو سمح بالهواء، وإن لم يشأ لم يسمح! وراحت حكايات «الحريم» يرددها المبشرون والمستشرقون وتلاميذ هؤلاء وأولئك.

ونسوق على سبيل المثال لا الحصر، تلك الفقرة التي ذكرها المؤرخ بنتر pinter مصورًا مركز المرأة الغربية في عصر الإقطاع، ثم مقارنة لها بمركز معاصرتها المسلمة، يقول بنتر: «مركز المرأة في المجتمع الإقطاعي كان بالغ التعقيد، فطالما أنها كانت لا تستطيع أن تمارس القتال، فإنها كانت قاصراً في العرف الإقطاعي، كانت دائماً تحت وصاية رجل، فقبل أن تتزوج تكون تحت وصاية والدها، بعد ذلك تصبح تحت وصاية زوجها، وعندما يموت تصبح تحت وصاية سيده أو أكبر أبنائها، لم يكن للمرأة أية حقوق قبل زوجها، وهي بشخصها وممتلكاتها كانت خاضعة تماماً لسيطرته، وبينما حاولت الكنيسة تقييد وحشية الأزواج تجاه زوجاتهم بتحديد حجم العصا التي يضربون بها، إلا أن لمستها هذه لم تحسن وضع المرأة، فقد كانت مصدر كل الشر، إثم وخطيئة حواء تسببت في طرد الرجل من الجنة، وهي نفسها كانت الوعاء الذي يتراكم فيه الإثم، علاوة على ذلك فإن الكنيسة أصرت على خضوع الزوجة لزوجها وكان الزوج بالنسبة لزوجته مثل الله بالنسبة له، ولكن قبل أن نتحسّر على مركز المرأة في الفترة المبكرة من العصر الإقطاعي، يجب أن نقارن مركزها مع مركز مثلتها في المجتمعات

المعاصرة؛ فالمرأة المسلمة كانت سجينه في الحريم تحت المراقبة المستمرة للخدم».

هكذا زعم بتر أن المرأة المسلمة حبيسة الجدران تحت المراقبة المستمرة لها.

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول: المرأة في عهد النبي ﷺ كانت تخرج إلى المسجد للصلاة فيه، دَلَّ على ذلك الأحاديث الآتية:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(١).

٢- عن عائشة قالت: كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ^(٢)، بِمُرُوطِهِنَّ^(٣) ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ^(٤) إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ^(٥) مِنَ الْغُلَسِ^{(٦)(٧)}.

(١) أخرجه البخاري (٤٤٤/٢) رقم (٩٠٠)، ومسلم (٣٢٧/١) رقم (٤٤٢) [١٣٦].

(٢) «متلفعات» التلפע هو: الألتحاف. «اللسان».

واللفاع: ثوب يجلل به الجسد كله، كساء كان أو غيره. وتلفع بالثوب، إذا أشتمل به، «النهاية» مادة (لفع).

(٣) «مروطهن»: المروط جمع مرط بكسر الميم، وهو كساء معلّم من خزٍ أو صوفٍ أو غير ذلك. قاله الحافظ في «الفتح».

(٤) «ينقلبن» أي: يرجعن.

(٥) «لا يعرفهن أحد» قال الداودي: معناه لا يُعرفن أنساء أم رجال، أي لا يظهر للرائي إلا الأشباح خاصة. قاله في «الفتح» (٦٦/٢).

(٦) «الغلس» الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح «النهاية في غريب الحديث» مادة (غلس).

(٧) أخرجه البخاري (٥٧٥/١) رقم (٣٧٢)، (٦٥/٢) رقم (٥٧٨)، (٤٠٦/٢) رقم (٨٦٧)، (٤٠٨/٢) رقم (٨٧٢)، ومسلم (٤٤٥-٤٤٦) رقم (٦٤٥).

٣- عَائِشَةُ قَالَتْ أَعْتَمَ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَمَةِ (٢) حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ (٣)، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ»، وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ. وَكَانُوا يُصَلُّونَ الْعَتَمَةَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ (٤).

٤- عَنْ زَيْنَبَ أَمْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَهِدْتَ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طَبِيبًا» (٥).

٥- عن هند بنت الحارث، أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرتها أن النساء في عهد رسول الله ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَمْنَ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ قَمَنَ وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ (٦).

٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطْلَاقَهَا، فَاسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزُ (٧) فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدٍ (٨) أُمَّهُ مِنْ بُكَائِهِ» (٩).

(١) أعتم: بمعنى أحر وأبطأ، أو دخل في وقت العتمة، وهي ثلث الليل الأول بعد غيوبة الشفق، كأصبح أي: دخل في وقت الصباح.

(٢) العتمة: هي صلاة العشاء.

(٣) أي: نام النساء والصبيان بالمسجد.

(٤) أخرجه البخاري (٢/٥٦-٥٧، ٧٠٨ رقم ٥٦٦)، (٢/٥٩ رقم ٥٦٩)، (٢/٤٠١ رقم ٨٦٢)، (٢/٤٠٣ رقم ٨٦٤)، ومسلم (١/٤٤١-٤٤٢ رقم ٦٣٨) [٢١٨].

(٥) أخرجه مسلم (١/٣٢٨ رقم ٤٤٣) [١٤٢، ١٤١].

(٦) أخرجه البخاري (٢/٣٧٥ رقم ٨٣٧)، (٢/٣٨٩ رقم ٨٤٩)، (٢/٤٠٦ رقم ٨٦٦)، (٢/٤٠٨ رقم ٨٧٠).

(٧) «أتجوز»، أي: أخفف.

(٨) الوجد يطلق على الحزن وعلى الحب أيضًا، وكلاهما سائغ هنا، والحزن أظهر، أي: من حزنها واشتغال قلبها به.

(٩) أخرجه البخاري (٢/٢٣٦ رقم ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠)، ومسلم (١/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٤٧٠) [١٩٢].

٧- عن أبي قتادة الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأقوم إلى الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه»^(١).

٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»^(٢).

٩- عن سهل بن سعد قال: كان رجال يصلون مع النبي ﷺ عاقدي أزرهم^(٣) على أعناقهم كهيئة الصبيان، وقال للنساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوساً^(٤).

فقد دلت هذه الأحاديث على أن النبي ﷺ قد أذن للنساء مطلقاً في الخروج إلى المسجد لأداء الصلوات فيه في جماعة، وأن النساء كنّ يشهدن الصلوات في المسجد، ولا فرق في ذلك بين الشابات منهن والعجائز؛ لعموم النساء في هذه الأحاديث.

الوجه الثاني: كانت المرأة في عهد النبي ﷺ تخرج لصلاة الجمعة لما روى عن عبد الله بن محمد بن معن، عن بنت لحرثة بن النعمان قالت: ما حفظت ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٢/٢٣٦ رقم ٧٠٧)، (٢/٤٠٦ رقم ٨٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (١/٣٢٦ رقم ٤٤٠) [١٣٢].

(٣) قال القاضي عياض: فعلوا ذلك لضيق الأزر، وخوف الأنكشاف؛ ولهذا أمر النساء أن لا يرفعن قبلهم لثلاث تقع أبصارهن على ما ينكشف من الرجال، وكان هذا في بدء الإسلام لضيق الحال.

(٤) أخرجه البخاري (١/٥٦٣ رقم ٣٦٢)، (٢/٣٤٨ رقم ٨١٤)، (٣/١٠٣ رقم ١٢١٥)، ومسلم (١/٣٢٦ رقم ٤٤١) [١٣٣].

(٥) أخرجه مسلم (٢/٥٩٥ رقم ٨٧٣) [٥١].

فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَحْضِرْنَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.

الوجه الثالث: المرأة في عهد النبي كانت تخرج إلى المسجد لتصلي النافلة كالتراويح وغير ذلك، دلَّ على ذلك ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ^(١) فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ ^(٢) تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، حُلُوهُ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ» ^(٣)، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» ^(٤).

الوجه الرابع: كانت المرأة في عهد النبي ﷺ تخرج للقيام على خدمة المسجد، دلَّ على ذلك ما روي عن أبي هريرة، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوْ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُ ^(٥) الْمَسْجِدَ - وفي رواية للبخاري - : وَلَا أَرَاهُ إِلَّا أَمْرَأَةً، فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي ^(٦) بِهِ؟ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ». أَوْ قَالَ: «عَلَى قَبْرِهَا». فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا ^(٧).

(١) «بين الساريتين» أي اللتين في جانب المسجد، وكأنهما كانتا معهودتين للمخاطب، لكن في رواية مسلم «بين ساريتين» بالتنكير، قاله في «الفتح» (٤٤/٣).

(٢) «فترت»: الفتور: الضعف والكسل، والمعنى: إذا ضعفت وكسلت عن القيام في الصلاة تعلقت بالحبل.

(٣) «نشاطه» بفتح النون، أي: مدة نشاطه.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣/٣) رقم (١١٥٠)، ومسلم (١/٥٤١-٥٤٢) رقم (٧٨٤) [٢١٩].

(٥) يقم: بقاف مضمومة، أي: يجمع القمامة وهي الكناسة.

(٦) «آذنتموني» أي: أعلمتموني.

(٧) أخرجه البخاري (١/٦٥٨) رقم (٤٥٨)، (١/٦٦٠) رقم (٤٦٠) (٣/٢٤٣) رقم (١٣٣٧)، ومسلم (٢/٦٥٩) رقم (٩٥٦) [٧١].

قال الحافظ ابن حجر: فيه صحة تبرع تلك المرأة بإقامة نفسها لخدمة المسجد لتقرير النبي ﷺ لها على ذلك.

الوجه الخامس: يستحب خروج المرأة لصلاة العيدين، دلّ على ذلك ما يلي:

١- عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَبْرِينَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْعُ جَوَارِينَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَجَاءَتِ أَمْرَأَةٌ، فَتَزَلَّتْ فَضَرَ بَنِي خَلْفٍ، فَأَتَيْتُهَا فَحَدَّثْتُ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ: فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى وَنُدَاوِي الْكَلْمَى^(١)، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: «لِتَلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»^(٢) فَلَيْشْهَدَنَّ الْحَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ» قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمْتَ أُمَّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا، فَسَأَلْتُهَا أَسْمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي، وَقَلَمَّا ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي، قَالَ: «لِيُخْرَجِ الْعَوَاتِقُ»^(٣) ذَوَاتُ الْخُدُورِ^(٤) - أَوْ قَالَ: الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ -

(١) الكَلْمُ: الجرح، والمراد: الجرحى.

(٢) «لتلبسها صاحبته من جلبابها» أي: لتلبسها أختها في الإسلام جلبابًا لا تحتاج إليه، على سبيل العارية.

(٣) «العواتق» يقال: عتقت الجارية فهي عاتق، مثل حاضت فهي حائض، وكل شيء بلغ عتقًا، والعتيق: القديم. «النهاية» (١٧٩/٣).

قال أهل اللغة: العواتق جمع عاتق، وهي: الجارية البالغة، وقال ابن دريد: هي التي قارت البلوغ. وقال ابن السكيت: هي ما بين أن تبلغ إلا أن تعنس ما لم تتزوج، والتعنيس: طول المقام في بيت أبيها بلا زوج حتى تطعن في السن. قاله النووي في «شرح مسلم» (٥٤٠/٢).

(٤) «الخدور» الخدر: ناحية في البيت عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر، خُدِّرت فهي مُخَدَّرَةٌ، وجمع الخدر: الخدور. «النهاية في غريب الحديث» مادة (خدر).

وَالْحَيْضُ، وَيَعْتَزُّلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ وَلَيْشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ
قَالَتْ: فُقُلْتُ لَهَا أَلْحَيْضُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَلَيْسَ الْحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَافَاتٍ
وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا؟^(١)

وجه الدلالة من الحديث :

قال ابن رجب الحنبلي^(٢): وفي الحديث أمرُ النساء بالخروج حتى
شوابهنَّ وذوات الخدور منهن. اهـ.

وقال الخطابي^(٣): أمر جميع النساء بحضور المصلّي يوم العيد؛
لتصلي من ليس لها عذر، وتصل بركة الدعاء إلى من لها عذر اهـ.
وقال العيني^(٤): وفيه خروج النساء أيضاً، وسواءً فيه الطاهرات
والحيض كما جاء في الحديث. اهـ.

٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى،
فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ، فَأَتَى النَّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ
يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ تَوْبُهُ يُلْقِينَ النَّسَاءَ فِيهِ الصَّدَقَةَ^(٥).

٣- وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا- قِيلَ لَهُ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنَ
الصَّغَرِ مَا شْهَدْتُهُ، حَتَّى أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى، ثُمَّ

(١) أخرجه البخاري (١/٥٠٤ رقم ٣٢٤)، (١/٥٥٦ رقم ٣٥١)، (٢/٥٣٥ رقم ٩٧١)، (٢/٥٣٧ رقم ٩٧٤)، (٢/٥٤٣-٥٤٤ رقم ٩٨٠)، (٣/٥٨٩ رقم ١٦٥٢)، ومسلم (٢/٦٠٦ رقم ٨٩٠) [١١، ١٢].

(٢) «فتح الباري» لابن رجب (٦/١٣٩).

(٣) «عون المعبود» (٣/٤٨٨).

(٤) «عمدة القاري» (٥/٤٠١).

(٥) أخرجه البخاري (٢/٥٢٣ رقم ٩٥٨)، (٢/٥٤٠ رقم ٩٧٨)، ومسلم (٢/١٠٣ رقم ٨٨٥) [٣].

حَطَبَ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ،
فَرَأَيْتَهُنَّ يَهُودِينَ بِأَيْدِيَهُنَّ يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى بَيْتِهِ^(١).

وجه الدلالة من الحديثين:

أفاد هذان الحديثان أن النساء في عهد النبي ﷺ كُنَّ يحضرن صلاة العيد، وأن النبي ﷺ كان يعظهنَّ بعد أن يعظ الرجال.

الوجه السادس: كانت المرأة في عهد النبي ﷺ تخرج لصلاة الكسوف لما روي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ - فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدَيْهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ، أَيَّ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ^(٢)، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبٍ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ؟» قَالَتْ أَسْمَاءُ: يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤِقِنُ: لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَمَّنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ: نَمَّ صَالِحًا فَقَدْ عَلِمْنَا إِنَّ كُنْتُ لَمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا، قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٤٠٢/٢) رقم (٨٦٣) (٥٣٨/٢) رقم (٩٧٥)، (٢/٣٥٩) رقم (٩٧٧)، (٩/٢٥٥) رقم (٥٢٤٩)، (١٣/٣١٦) رقم (٧٣٢٥).

(٢) «تجلاني الغشي»، أي: علاني مرض قريب من الإغماء؛ لطول تعب الوقوف.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٩/١) رقم (٨٦) (٣٤٦/١) رقم (١٨٤)، (٢/٢٧٠) رقم (٧٤٥) =

وفي رواية^(١): كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَفَزِعَ، فَأَخْطَأَ بِلِدْنِ حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذَلِكَ. قَالَتْ: فَقَضَيْتُ حَاجَتِي، ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ، ثُمَّ أَلْتَفَيْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ فَأَقُولُ: هَذِهِ أضعفُ مِنِّي فَأَقُومُ، فَركَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ حَيْلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرَكَعَ.

الوجه السابع: يجوز للمرأة أن تخرج لصلاة الأستسقاء.

قال ابن عبد البر^(٢): قال مالك: لا يمنع النساء الخروج إلى المساجد، فإذا جاء الأستسقاء والعيد فلا أرى بأساً أن تخرج كل امرأة متجاله، هذه رواية ابن القاسم عنه. اهـ.

قال ابن المنذر^(٣): كان الشافعي يقول: أحب أن يخرج الصبيان، ويتنظفون للاستسقاء، وكبار النساء ومن لا هيئة له منهن، ولا أحب خروج ذوات الهيئة. اهـ.

الوجه الثامن: كانت المرأة في عهد النبي تخرج إلى المسجد للاعتكاف فيه دل على ذلك ما يلي:

١- عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ^(٤).

= (٢/٦٣١ رقم ١٠٥٣)، (٣/١٢٩ رقم ١٢٣٥)، (٥/٥٠ رقم ٢٣٦٤)، (١٣/

٢٦٤ رقم ٧٢٨٧)، ومسلم (٢/٦٢٤ رقم ٩٠٥) [١١، ١٢].

(١) كما عند مسلم (٢/٦٢٥ - ٦٢٦ رقم ٩٠٦) [١٤، ١٥، ١٦].

(٢) «التمهيد» (٢٣/٤٠١).

(٣) «الأوسط» (٤/٣١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٤/٣١٨ رقم ٢٠٢٦)، ومسلم (٢/٨٣١ رقم ١١٧٢) [٥].

٢- وَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ أَنَّ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخَرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا، ففعلت، فلما رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءَ، فبني لها، قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا صلى أنصرف إلى بناءه فأبصر الأنبية، فقال: ما هذا؟ قالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَبْرَّ أُرْدُنَّ بِهَذَا^(١)؟ ما أنا بِمَعْتَكِفٍ». فرجع، فلما أظفر أَعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ^(٢).

فقد أفاد هذان الحديثان أن نساء النبي ﷺ كنَّ يعتكفن في المسجد، وقد أذن لهن رسول الله ﷺ في الاعتكاف فيه، فدلَّ ذلك على جواز خروج المرأة إلى المسجد للاعتكاف فيه.

الوجه التاسع: يستحب خروج المرأة لزيارة القبور للأحاديث الآتية:

١- عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَوُزُّوْهُمَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»^(٣).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ

(١) قوله: «ألبر أردن» أستفهام إنكاري، وسبب إنكاره ﷺ؛ أنه خاف أن يكنَّ غير مخلصات في الاعتكاف، بل أردن القرب منه؛ لغريتهنَّ عليه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣/٤)، (٢٠٣٤)، (٣٣٢/٤) رقم (٢٠٤١)، (٢/٣٣٥ رقم (٢٠٤٥)، ومسلم (٨٣١/٢ - ٨٣٢) رقم (١١٧٣) [٦].

(٣) أخرجه مسلم (٦٧٢/٢) رقم (٩٧٧) [١٠٦] (١٥٦٣-١٥٦٤ رقم (١٩٧٧) [٣٧]، (٣/١٥٨٤ - ١٥٨٥ رقم (٩٧٧) [٦٣، ٦٥].

حَوْلُهُ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنَتْهُ أَرْوَرُ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ بِالْمَوْتِ»^(١).

وجه الدلالة من الحديثين:

قال الشيخ الألباني^(٢) - رحمه الله -:

عموم قوله ﷺ: «فزوروا القبور» يدخل فيه النساء، وبيانه أن النبي ﷺ لما نهى عن زيارة القبور في أول الأمر، فلا شك أن النهي كان شاملاً للرجال والنساء معاً، فلما قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور» كان مفهوماً أنه كان يعني الجنسين، ضرورة أنه يخبرهم عما كان في أول الأمر من نهى الجنسين، فإذا كان الأمر كذلك كان لزاماً أن الخطاب في الجملة الثانية من الحديث، وهو قوله: «فزوروها» إنما أراد به الجنسين أيضاً، ويؤيده أن الخطاب في بقية الأفعال المذكورة في زيادة مسلم في حديث بريدة المتقدم أنفاً: «وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»، أقول: فالخطاب في جميع هذه الأفعال موجه إلى الجنسين قطعاً، كما هو الشأن في الخطاب الأول «كنت نهيتكم» فإذا قيل بأن الخطاب في «فزوروها» خاص بالرجال، أختل نظام الكلام وذهبت طراوته؛ الأمر الذي لا يليق بمن أوتي جوامع الكلم، ومن هو أفصح من نطق بالصاد ﷺ ويزيده تأييداً مشاركتهن الرجال في العلة التي من أجلها شُرعت زيارة القبور، فإنها ترقق القلب، وتدعم العين، وتذكر الآخرة.

اهـ.

(١) أخرجه مسلم (٢/٦٧١ رقم ٩٧٦) [١٠٥، ١٠٨].

(٢) «أحكام الجنائز» ص (١٨٠).

٣- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: مرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بامرأة وهي تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، قَالَتْ: «إِلَيْكَ عَنِّي»^(١)، فَإِنَّكَ لَمْ تَصِبْ بِمُصِيبَتِي^(٢)، ولم تعرفه^(٣)، فقيل لها: إنه النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم، قالت: فأنت باب النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فلم تجد عنده بوابين^(٤)، فقالت: لم أعرفك، فقال: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٥).

وجه الدلالة:

قال الحافظ^(٦): وموضع الدلالة منه أنه صلى الله عليه وآله وسلم لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر، وتقديره حجة. وقال العيني^(٧): وفيه جواز زيارة القبور مطلقاً، سواء كان الزائر

(١) «إليك عني» أي: تنح وابتعد.

(٢) «لم تصب بمصيبتي» عند مسلم: «ما تبالي بمصيبتي».

(٣) «لم تعرفه» أي: لم تعرف أنه رسول الله.

(٤) «فلم تجد عنده بوابين» قال الزين بن المنير: فائدة هذه الجملة من هذا الخبر بيان عذر هذه المرأة في كونها لم تعرفه، وذلك أنه كان من شأنه أن لا يتخذ بواباً مع قدرته على ذلك، تواضعاً، وكان من شأنه لا يستتبع الناس وراءه إذا مشى، كما جرت عادة الملوك والأكابر، فلذلك أشبهه على المرأة، فلم تعرفه مع ما كانت فيه من شاغل الوجد والبكاء. وقال الطيبي: فائدة هذه الجملة أنه لما قيل لها إنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أستشعرت خوفاً وهيبه في نفسها، فتصورت أنه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول إليه، فوجدت الأمر بخلاف ما تصورته. قاله في «الفتح» (١٧٨/٣).

(٥) أخرجه البخاري (١٤٩/٣) رقم (١٢٥٢)، (١٧٧/٣) رقم (١٢٨٣)، (٢٠٥/٣) رقم (١٣٠٢)، (١٤٢/١٣) رقم (٧١٥٤)، ومسلم (٦٣٧/٢-٦٣٨) رقم (٩٢٦) [١٤]، [١٥].

(٦) «الفتح» (١٧٨/٣).

(٧) «عمدة القاري» (٧٦/٣).

رجلاً أو امرأة؛ لعدم الفصل في ذلك.

٤- عن عائشة قَالَتْ: أَلَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرْفَ إِزَارِهِ عَلَيَّ فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثِمًا^(١) ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَ رُوَيْدًا^(٢) وَانْتَعَلَ^(٣) رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ^(٤) رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي^(٥) فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ^(٦) وَتَقَنَعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِ حَتَّى جَاءَ الْبِقِيعَ، فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَاِنْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرَوَلَ فَهَرَوْلْتُ، فَأَخْضَ فَأَخْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ أَضْطَجَعْتُ، فَدَخَلَ فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ يَا عَائِشُ، حَشِيًا^(٧) رَابِيَةً» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ قَالَ: «لَتُخْبِرَنِي أَلَيْخُبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ»، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبِرْتُهُ، قَالَ: «فَأَنْتِ السَّوَادُ^(٨) الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ

(١) «ريثما» معناه: إلا قدر ما.

(٢) «أخذ رداءه رويدًا» أي: قليلاً لئلا ينبهها.

(٣) «انتعل»: نعلتُ، وانتعلتُ، إذا لبست النعل «النهاية» (٨٣/٥).

(٤) «أجافه» أي: أغلقه، وإنما فعل ذلك النبي ﷺ لئلا يوقظها، ويخرج عنها، فرد لحقتها وحشة في أفرادها في ظلمة الليل.

(٥) «درعي»: درع المرأة قميصها «النهاية» (١١٤/٢).

(٦) «اختمرت» أي: ألقيت على رأسي الخمار.

(٧) «حشياً»: حشى وهي التي أصابها الحشى، وهو الربو. «الفاثق» (٢٨٦/١) أي

مالك قد وقع عليك الحشى، وهو الرُّبُوُّ والبهر والنهيج الذي يعرض للمُسْرَعِ، مُشِيَّتِهِ والمُخْتَدُّ في كلامه من ارتفاع النَّفْسِ وتواتره. «اللسان» مادة (حشا).

(٨) «السواد» أي: الشخص.

فَلَهَدَنِي^(١) فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أُظَنِّتِ أَنْ يَحِيفَ^(٢) اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟» قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَنَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَتَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكَ فَأَجَبْتَهُ فَأَخْفَيْتَهُ مِنْكَ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ يَدَيْكَ وَظَنَنْتِ أَنْ قَدْ رَقَدَتْ فَكْرِهَتْ أَنْ أُوقِظَكَ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي» فَقَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَعْفِزَ لَهُمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ»^(٣).

وجه الدلالة من الحديث:

أن عائشة -رضي الله عنها- سألت رسول الله ﷺ عما تقوله إذا زارت القبور، فلم ينكر عليها ذلك، وإنما علمها ما تقوله عند زيارتها، ولو كان النساء يمتنعن من زيارة القبور؛ لأنكر رسول الله ﷺ عليها ذلك، ولم يعلمها ما تقوله عند الزيارة، أو لمنعها من ذلك صراحة، فدل على أنه يجوز للنساء زيارة القبور.

٥- عن عبد الله بن أبي مُليكة: أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها: يا أم المؤمنين، من أين أقبلت؟ قالت: من قبر عبد الرحمن بن أبي بكر. فقلت لها: أليس كان رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، نهى ثم أمر بزيارتها^(٤).

(١) «فلهدني» الاهد: الدفع الشديد في الصدر «النهاية» مادة (لهد)، وفي «اللسان»: الضرب في الثدين وأصول الكتفين.

(٢) «يحيف» الحيف: الجور والظلم «النهاية في غريب الحديث» (١/٤٦٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢/٦٦٩-٦٧١ رقم ٩٧٤) [١٠٣].

(٤) أخرجه ابن ماجه مختصراً (١/٥٠٠ رقم ١٥٧٠)، والحاكم في «المستدرک» (١/

٣٧٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/٧٨) جميعاً من طريق بسطام بن مسلم، عن =

وجه الدلالة من الأثر:

أن عائشة رضي الله عنها زارت قبر أخيها، ولو كانت زيارة النساء القبور مكروهة أو محرمة، فإن عائشة رضي الله عنها لم تكن لتفعل أمراً مكروهاً أو محرماً، ومثلها لا يخفى عليه حكم زيارة النساء القبور، ففعلها ذلك دليل على أنه مشروع لا حرمة فيه ولا كراهة.

الوجه العاشر: لا خلاف بين الفقهاء في أن للمرأة أن تخرج لأداء حجة الفريضة أو الحج المنذور، أو لقضاء الحج أو حج التطوع، وأن لها أن تخرج لأداء العمرة إذا كانت تخرج لذلك مع محرم أو زوج، دلَّ على ذلك الكتاب والسنة والإجماع:

أما الكتاب:

فقال سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١)
وقال تعالى: ﴿وَأْتُمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢).

وأما السنة:

فروي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج وصوم رمضان»^(٣).

وأما الإجماع:

= أبي التياح يزيد بن حميد، عن عبد الله بن أبي مليكة به.

قال البوصيري في «الزوائد» (ص ٥١٣): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، بسطام بن مسلم وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو داود وغيرهم، وباقى رجال الإسناد على شرط مسلم. اهـ.

(١) سورة آل عمران: ٩٧ . (٢) سورة البقرة: ١٩٦ .

(٣) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (٤٥/١) رقم [٢٢].

فقال النووي^(١) : وأجمعوا على أن الحج يجب على المرأة إذا أستطاعت، ولم تتوسع في هذا الباب؛ لكونه معلوماً لدى جميع المسلمين. اهـ.

فهذه الأدلة دلت على وجوب الحج على المكلفين رجالاً كانوا أو نساء.

الوجه الحادي عشر: يجب على المرأة الخروج لأداء الشهادة إذا تحملتها، وذلك للأدلة الآتية:

١- قال تعالى: ﴿وَلَا تَكْفُرُوا بِالْشَّهَادَةِ وَمَنْ يَكْفُرْ فَإِنَّهُ عَاقِبُهُمْ قَلْبُهُ﴾^(٢)

٢- قال سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾^(٣)

٣- قال جل شأنه: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾^(٤)

٤- قال ﷺ: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾^(٥)

فهذه الآيات قد دلت على وجوب أداء الشهادة، والقيام بها بالعدل سواء من الرجال أو النساء.

وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إذا أستأذنت المرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»^(٦).

(١) «شرح مسلم» (٣: ٣١٣).

(٢) البقرة: ٢٨٣.

(٣) النساء: ١٣٥.

(٤) الطلاق: ٢.

(٥) البقرة: ٢٨٢.

(٦) تقدم تخريجه.

قال العيني^(١): وإذا كان حق عليهن أن يأذنوا فيما هو مطلق لهن الخروج فيه، فالإذن لهن فيما هو فرض عليهن أو يندب الخروج إليه أولى، كخروجهن لأداء شهادة. اهـ.

الوجه الثاني عشر: كانت النساء في عهد النبي ﷺ يخرجن مع النبي ﷺ وصحابته للجهاد فيقمن بأعمال تناسب مع طبيعتهن، ومن هذه الأعمال:

١- سقي العطشى.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ^(٢) أَرَدَا حَدَمَ سَوْقَهُمَا^(٣) تَنْفِرَانِ^(٤) الْقَرَبِ - وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْفِلَانِ الْقَرَبِ - عَلَيَّ مُتَوْنِيهِمَا، ثُمَّ تَفَرَّغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرَجَعَانِ فَمَلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَا فَتَفَرَّغَانِيهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ^(٥).

٢- مداواة الجرحى.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَغْزُو بِأُمَّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةِ

(١) «عمدة القارئ» (٥/٢٣٨).

(٢) وإنهما لمشمرتان) شمر في الأمر: خفت ونهض، وللأمر: تهيأ، ويقال: شمر عن ساعده أو عن ساقه: جد. «المعجم الوجيز» مادة (شمر)، والتشهير الأمر: السرعة فيه والخفة، وشمر ثوبه: رفعه «المصباح المنير» مادة (شمر). (٣) (خدم سوقهما) بفتح الخاء المعجمة، والبدال المهملة، وهي الخلاخيل، وهما كانت قبل الحجاب، ويحتمل أنها كانت عن غير قصد، قاله في «الفتح». (٤) (تنفران) قال الداودي: معناه: تسرعان المشي كالهرولة، وفي رواية تنفلا القرب.

(٥) أخرجه البخاري (٦/٩١ رقم ٢٨٨٠)، (٧/١٦٠ رقم ٣٨١١)، (٧/٤١٨ رقم ٤٠٦٤)، ومسلم (٣/١٤٤٣ رقم ١٨١١) [١٣٦].

مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِينِ الْمَاءَ، وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى^(١).
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي غَزْوِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنِّسَاءِ قَالَ: وَقَدْ كَانَ يُغْزَوُ
بِهِنَّ، فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى، وَيُحْذِينَ^(٢) مِنَ الْغَنِيمَةِ^(٣).

٣- رد القتلى والجرحى.

عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذٍ، قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَسْقِي الْقَوْمَ،
وَنُخْدِمُهُمْ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ^(٤).

٤- خياطة القرب.

عَنْ ثَعْلَبَةَ بِنِ أَبِي مَالِكٍ قَالَ، إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رضي الله عنه- قَسَمَ مُرُوطًا
بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ -يُرِيدُونَ أُمَّ كَلْثُومَ
بِنْتِ عَلِيٍّ-، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ. -وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ
بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ-، قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ^(٥) لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ
أُحُدٍ^(٦).

٥- القيام على المرضى.

عن حفصة بنت سيرين عن امرأة من الأنصار: أن زوج أختها غزا
مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، فكانت أختها معه في ست غزوات،

(١) أخرجه مسلم (٣/١٤٤٣ رقم ١٨١٠) [١٣٥].

(٢) «ويحذين» أي: يعطين الحذوة، وهي العطية، وتسمى الرضخ، والرضخ: العطية
القليلة.

(٣) أخرجه مسلم (٣/١٤٤٤ رقم ١٨١٢) [١٣٧، ١٣٨].

(٤) أخرجه البخاري (٦/٩٤ رقم ٢٨٨٢، ٢٨٨٣)، (١٠/١٤٢ رقم ٥٦٧٩).

(٥) «تزفر» الزفر: حمل القرب الثقال. قاله في «الفتح» (٦/٥٢).

(٦) أخرجه البخاري (٦/٩٢-٩٣ رقم ٢٨٨١)، (٧/٤٢٤ رقم ٤٠٧١).

قالت: فكنا نقوم على المرضى^(١).

٦- صنع الطعام.

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: قَالَتْ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ عَزَوَاتٍ؛ أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، وَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ^(٢).

الوجه الثالث عشر: يجوز خروج المرأة للبيع والابتاع، وطلب حقها عند القاضي، وحضور خصومة هي طرف فيها، ونحو ذلك من حوائجها التي يقضي العرف خروج مثلها لها، وإن لم يتسن لها الإذن من الزوج في ذلك لإذن الشارع لها^(٣)، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَا يَلِي:

١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَ مَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ، لِتَقْضِي حَاجَتَهَا، وَكَانَتْ أَمْرًا جَسِيمَةً^(٤) تَفْرُعُ النِّسَاءَ جِسْمًا لَا تَحْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا^(٥)، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ وَاللَّهِ مَا تَحْفَيْنَ عَلَيْنَا فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ؟ قَالَتْ: فَاَنْكَمَاتٍ رَاجِعَةً، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ^(٦) فَدَخَلْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأَوْجِئِ اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنْ لَكِنْ أَنْ تَخْرُجِينَ لِحَاجَتِكُنْ»^(٧).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٣/١٤٤٧ رقم ١٨١٢) [١٤٢].

(٣) وهو مفهوم كلام طائفة من أهل العلم كما سيأتي.

(٤) «جسيمة» أي: عظيمة الجسم.

(٥) «لا تحفى على من يعرفها»، يعني: لا تحفى إذا كانت متلففة في ثيابها ومرطها في ظلمة الليل ونحوها، على من سبقت لها معرفة طولها؛ لانفرادها بذلك.

(٦) العرق: هو العظم الذي عليه بقية لحم.

(٧) أخرجه البخاري (١/٢٩٩-٣٠٠ رقم ١٤٦، ١٤٧)، (٧/٣٨٨ رقم ٤٧٩٥)، (٩/

٢٤٩ رقم ٥٢٣٧)، (١١/٢٤ رقم ٦٢٤٠)، ومسلم (٤/١٧٠٩ رقم ٢١٧٠) [١٨].

٢- وفي حديث الإفك قالت عَائِشَةُ رضي الله عنها: خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ^(١)، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ^(٢) وَكَانَ مِتْبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُنْفَ^(٣) قَرِيبًا مِنْ بِيوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَنْفِ أَنْ تَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ^(٤).

٣- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنهما - قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ نَاضِحٍ، وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأُحْرِرُ غَرَبَهُ وَأَعَجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَحْبِرُ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ - التي أقطعَهُ رسول الله ﷺ - عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلثِي فَرَسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ - وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ - فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ

(١) «نقَهت» الناقه: هو الذي أفاق من المرض، وبرأ منه، وهو قريب عهد به، لم يتراجع إليه كمال صحته.

(٢) «المناصع» موضع خارج المدينة، كانوا يتبرزون فيها.

(٣) «الكنف» جمع كنيف، والكنيف في اللغة: الساتر، وقيل للمرحاض: كنيف؛ لأنه يسترُ قاضي الحاجة. أنظر «المصباح المنير» مادة (كنف).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٤/٥ رقم ٢٦٣٧)، (٣١٩/٥ رقم ٢٦٦١)، (٩١/٦ رقم ٢٨٧٩)، (٣٧٥/٧ رقم ٤٠٢٥)، (٤٩٦/٧ رقم ٤١٤١) (٢١٣/٨)، رقم (٤٦٩٠)، (٣٠٦/٨ - ٣٠٩ رقم ٤٧٥٠)، (٥٥٥/١١ رقم ٦٦٦٢)، (٥٧٣/١١ رقم ٦٦٧٩)، (٣٥١/١٣ رقم ٧٣٦٦)، (٤٧٣/١٣ رقم ٧٥٠٠)، (٥٢٧/١٣ رقم ٧٥٤٥)، ومسلم (٢١٢٩-٢١٣٧ رقم ٢٧٧٠) [٥٦، ٥٧].

الرُّبَيْرِ، فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَتَانَا لِأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي»^(١).

٤ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَمْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فَلَانٍ، أَنْظِرِي أَيَّ السَّكِّكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتِكَ» فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا^(٢).

٥ - عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ. قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِيٍّ» فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُتْلِحَةً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجْرْتُهُ فُلَانُ بِنْتُ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ» قَالَتْ: أُمُّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ ضُحَى^(٣).

٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ. فَقَالَ: «هُوَ صَغِيرٌ» فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠/٦) رقم (٣١٥١) (٢٣٠/٩) رقم (٥٢٢٤)، ومسلم (٤/١٧١٦-١٧١٧) رقم (٢١٨٢) [٣٤].

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٦)، (٥٢٣٤)، (٦٦٤٥)، ومسلم (٤/١٨١٢-١٨١٣) رقم (٢٣٢٦) [٧٦]، (٤/١٩٤٨) رقم (٢٥٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٠)، (٣٥٧)، (٣١٧١)، (٦١٥٨)، ومسلم (١/٢٦٥-٢٦٦) رقم (٣٣٦) [٧٠، ٧١، ٧٢]، (١/٤٩٨) رقم (٣٣٦) [٨٢-٨٣].

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٠١)، (٧٢١٠).

٧- عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَرَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّتُهُ فَأَعِينَنِي، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَحَبَّ أَهْلِكَ أَنْ أُعْذِمَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ، وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي. فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَنِي، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «خَذِيهَا فَأَعْتَقِيهَا وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَأَيُّمَا شَرَطَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرَطٍ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقْتُ يَا فُلَانُ وَلِي الْوَلَاءَ، إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١).

٨- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ^(٢)، فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا الذُّبُّ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ^(٣)، لِكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً^(٤)، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَعَظَّمْ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: «إِئْتِنِي بِهَا» قَالَ: فَاتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري ٤٥٦، وانظر أطرافه، ومسلم (٢/١١٤١، ١١٤٢) رقم ١٥٠٤

[٦، ٧].

(٢) الجوانية: موضع في شمال المدينة قرب أحد.

(٣) «آسف كما يأسفون» أي: أغضب كما يغضبون، والأسف: الحزن والغضب.

(٤) «صككتها صكة» أي: ضربتها بيدي مسبوطة.

(٥) أخرجه مسلم (١/٣٨١-٣٨٢ رقم ٥٣٧) [٣٣]، (٤/١٧٤٨-١٧٤٩).

٩- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَّةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلَكَ رَوْحِي، وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا^(١) وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ^(٢) وَلَا ضَرْعٌ^(٣) وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ،^(٤) وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ^(٥). ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيَّ بِعَيْرٍ ظَهِيرٍ^(٦) كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَتِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ^(٧)، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا. قَالَ عُمَرُ: نِكَلْتِكَ أُمُّكَ^(٨)، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ^(٩) سَهْمَانَهُمَا^(١٠) فِيهِ^(١١).

- (١) «ما ينضجون كراعا» يعني: لا يكفون أنفسهم خدمة ما يأكلونه، فكيف غيره؟ وفي رواية: «ما تستنضح كراعا»، والكراع: يد الشاة. «النهاية» (٦٩/٥).
- (٢) «ولا زرع» أي: ليس لهم نبات.
- (٣) «ليس لهم ضرع»: أي: ليس لهم ما يحلبونه.
- (٤) «وخشيت أن تأكلهم الضبع»: أي: السنة المجذبة، ومعنى تأكلهم أي: تهلكهم.
- (٥) «بنسب قريب» يحتمل أن يريد قرب نسب غفار من قريش؛ لأن كنانة تجمعهم، أو أراد أنها أنتسبت إلى شخص واحد معروف.
- (٦) «بعير ظهير» أي: قوي الظهر معد للخدمة.
- (٧) «اقتاديه» في رواية سعيد بن داود: وقودي هذا البعير.
- (٨) «نكلتك أمك» كلمة تقولها العرب للإنكار، ولا تريد بها حقيقتها.
- (٩) «نستفيء» أي: نسترجع هذا المال، أخذته فيئا.
- (١٠) «سهمانها» أي: أنصباؤهما من الغنيمة.
- (١١) أخرجه البخاري (٥١٠/٧) رقم ٤١٦٠، ٤١٦١).

١٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: طُلِّقْتُ خَالَتِي، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَّ نَحْلَهَا، فَرَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «بَلَى فَبُجْدِي نَحْلِكَ، فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا»^(١).

قال النووي^(٢): هذا الحديث دليل لخروج المعتدة البائن للحاجة. الوجه الرابع عشر: للمرأة أن تخرج لصلة أرحامها، فقد حث الإسلام على صلة الأرحام.

وتستأذن المرأة زوجها لزيارة والديها وعيادتهما في مرضيهما وتعزيتهما في موت قريب، وكذلك تستأذنه في زيارة محارمها.

ففي حديث الإفك أستأذنت عائشة النبي ﷺ لزيارة والديها، ففي الحديث: قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْنَ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَبَوَيَّ^(٣)... الحديث. قال الحافظ^(٤):

وفيه توقف أن خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها ولو كانت إلى بيت أبويها. اهـ.

فإن أذن لها الزوج جاز لها الخروج، وأما إذا لم يأذن لها زوجها، فقد اختلف الفقهاء، فمنهم من أجاز زيارتها وإن لم يأذن لها، ومنهم من منع زيارتها، والذي يظهر لي - والله أعلم - أنه يجوز زيارتها لوالديها وأقاربها وإن لم يأذن لها زوجها، ويستدل لذلك بالكتاب والسنة. أما الكتاب:

(١) أخرجه مسلم (٢/١١٢١) رقم (١٤٨٣) [٥٥].

(٢) «شرح مسلم» (١٠/١٠٨). (٣) تقدم تخريجه.

(٤) «فتح الباري» (٨/٣٣٨).

١- فقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^(١).

٢- وقال سبحانه: ﴿قُلْ تَمَالَوْا أَنْتُمْ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾^(٢).

٣- وقال ﷺ: ﴿وَفَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾^(٣) وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾^(٤).

٤- وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنِيبُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٥).

٥- وقال ﷺ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِضْلُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾^(٦).

٦- وقال سبحانه: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾^(٦).

ووجه الدلالة من هذه الآيات:

أن الله -ﷻ- أمر ببر الوالدين والإحسان إليهما، ومصاحبتهما في الدنيا معروفًا، وليس من البر والإحسان والمصاحبة بالمعروف الأمتناع عن زيارتهما، أو عيادتهما في مرضهما.
وأما السنة فهي:

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ

(١) النساء: ٣٦.

(٢) الإسراء: ٢٣ - ٢٤.

(٣) العنكبوت: ٨.

(٤) الأحقاف: ١٥.

(٥) لقمان: ١٤.

إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفَيْهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»
قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

٢- عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ
عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَادُءَ الْبَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ
السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»^(٢).

٣- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟»
ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»^(٣).

٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ^(٤)
لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ»^(٥)، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^{(٦)(٧)}.

٥- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»
يَعْنِي: قَاطِعٌ رَحِمٍ^(٨).

(١) أخرجه البخاري (٥٢٧، ٢٧٨٢، ٥٩٧٠، ٧٥٣٤)، ومسلم (١/٨٩، ٩٠ رقم ٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥)، ومسلم (٣/١٣٤١ رقم ٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥/٣٠٩ رقم ٢٦٥٤)، (١٠/٤١٩ رقم ٥٩٧٦)، (١١/٦٩ رقم ٦٢٧٣، ٦٢٧٤)، (١٣/٢٧٦ رقم ٦٩١٩)، ومسلم (١/٩١ رقم ٨٧) [١٤٣].

(٤) «يسط» أي: يوسع، ويسط الرزق توسيعه وكثرته، وقيل: البركة فيه.

(٥) «ينسأ له في أثره» أي: يؤخر في أجله. «الغريب» للخطابي (١/٣٤٠).

(٦) «رحمه» الرحم يطلق على الأقارب، وهم من بينه وبين الآخر نسب، سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا. قاله في «الفتح» (١٠/٤٢٨).

(٧) أخرجه البخاري (٤/٣٥٣ رقم ٢٠٦٧)، (١٠/٤٢٩ رقم ٥٩٨٦)، ومسلم (٤/١٩٨٢ رقم ٢٥٥٧) [٢٠].

(٨) أخرجه البخاري (١٠/٤٢٨ رقم ٥٩٨٤)، ومسلم (٤/١٩٨١-١٩٨٢ رقم ٢٥٥٦).

وجه الدلالة من الأحاديث:

حَثَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الشَّرِيفَةَ عَلَى بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَصَلَّتَهُمْ حَتَّىٰ لَوْ كَانَ مُشْرِكِينَ، وَبَيَّنَتْ أَيْضًا أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ - ﷻ - عَقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، وَمِنْ قَبِيلِ عَقُوقِهِمَا الْأَمْتِنَاعُ عَنْ زِيَارَتِهِمَا، أَوْ خِدْمَتِهِمَا، أَوْ تَمْرِيزِهِمَا عِنْدَ حَاجَتِهِمَا إِلَىٰ ذَلِكَ.

وقد حثت أيضًا الأحاديث الشريفة على صلة الأرحام، وبينت أن من قطع رحمه فإنه لا يدخل الجنة؛ فدل ذلك كله على جواز خروج المرأة لصلة والديها وأقاربها وإن لم يأذن لها زوجها.

٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ أَمْرًا جَسِيمَةً تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا، لَا تَخْفَى عَلَىٰ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَحْفَيْنَ عَلَيْنَا فَنَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ؟ قَالَتْ: فَأَنْكَمَأْتُ رَاجِعَةً، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّىٰ وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ، فَدَخَلْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأُوجِي إِلَيْهِ، ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنْ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكِ»^(١).

قال النووي: وفي الحديث جواز خروج المرأة من بيت زوجها لقضاء حاجة الإنسان إلى الموضع المعتاد لذلك بغير استئذان الزوج؛ لأنه مما أذن فيه الشرع.

٨- وفي حديث الإفك قالت عائشة رضي الله عنها: خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَفَقْتُ، فَخَرَجْتُ مَعِيَ أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَهُوَ مَتَبَرُّنَا، وَكُنَّا لَا

(١) تقدم تخريجه.

نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُفْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّبَرُّزِ قَبْلَ الْغَائِطِ، فَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَفْفِ أَنْ تَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مَسْطَحٍ»^(١).

قال الحافظ^(٢): فيه توجه المرأة لقضاء حاجتها وحدها وبغير إذن خاص من زوجها.

قال ابن بطال^(٣):

وفائدة هذا الباب أنه يجوز التصرف للنساء فيما بهن الحاجة إليه؛ لأن الله أذن لهن في الخروج إلى البراز بعد نزول الحجاب، فلما جاز لهن ذلك؛ جاز لهن الخروج إلى غيره من مصالحهن، أو صلة أرحامهن التي أوجبها الله عليهن، وقد أمر الرسول ﷺ النساء بالخروج إلى العيدين. اهـ.

٩- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَسْتَأْذَنْتِ أَمْرَأَةً أَحَدِكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعَهَا»^(٤).

قال ابن عبد البر^(٥):

وإذا لم يكن للرجل أن يمنع امرأته المسجد إذا استأذنته في الخروج إليه كان أوكد أن يجب عليه أن لا يمنعها الخروج لزيارة من في زيارته صلة لرحمها.

قال ابن بطال^(٦):

قال الطبري: في إطلاقه ﷺ لهن الخروج إلى المساجد - وذلك

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الفتح» (٧/٣٣٧).

(٣) «شرح البخاري» لابن بطال (١/٢٤٠).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) «التمهيد» (٢٤/٢٨١).

(٦) «شرح البخاري» لابن بطال (٢/٤٧٤).

إباحة لا نذب ولا فرض - دليل أن نظير ذلك الإذن لهن في كل ما كان مطلقاً الخروج فيه، نحو عيادة إحداهن بعض أهلها، وشهوها أعياد المسلمين، أو زيارة قبر ميت لها. وإذا كان حقاً عليهم أن يأذنوا لهن فيما هو مطلق الخروج فيه؛ فالإذن لهن فيما هو فرض عليهن أو نذب الخروج إليه أولى كخروجهن لأداء شهادة لزمتهن، أو لتعرف أسباب دينهن، أو لأداء فرض الحج وشبهه من الفرائض، أو لزيارة أمهاتهن وأبائهن وذوي محارمهن. اهـ

فلهذه الأدلة يجوز للمرأة أن تخرج لصلة رحمها، وليس للزوج منعها، لكن قد يقول قائل: إن طاعة الزوج واجبة، فكيف تخرج بغير إذنه؟ قلنا: إنما الطاعة في المعروف، وليس من المعروف أن يمنع الزوج زوجته من زيارة أقاربها؛ لأن الإسلام حث على صلة الرحم كما سبق. وقد يعترض آخر على ذلك فيقول: قد روي عن أنس أن رجلاً أنطلق غازياً في سبيل الله وأمر أمراته أن لا تخرج من بيتها، فاشتكى أبوها، فأرسلت إلى النبي ﷺ تسأله وتستخيره وتستأمره، فأرسل إليها النبي ﷺ: «اتقي الله وأطيعي زوجك» قال: فشهد النبي ﷺ أبها، قال: فلما دفنه أرسل إليها يقرئها السلام، وقال: «إن الله قد غفر لأبيك بطواعيتك زوجك».

قلنا: هذا حديث لا يثبت عن النبي ﷺ.

فقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٥٣/٧-١٥٤) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس.

وأفة هذا الطريق يوسف بن عطية قال عنه ابن حبان في «المجروحين» (١٣٤/٣) كان ممن يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الموضوعة بالأسانيد الصحيحة، ويُحدِّثُ بها، لا يجوز الاحتجاج به بحال اهـ.

وعليه فيجوز للزوجة الخروج لزيارة زوجها، وليس للزوج منعها، وليس معنى ذلك أن تكثر الزوجة من زيارة أقاربها مهملةً في ذلك شئون بيتها، فالزوجة راعية في بيتها، وهي مسئولة عن رعيته، فينبغي أن تكون زيارتها لأقاربها بالمعروف.

قال ابن رشد^(١):

وسئل مالك عن المرأة يغيب عنها زوجها، فيمرض أخوها أو أمها أو أختها، فتريد أن تأتيهم تعودهم، ولم يأذن لها زوجها حين خرج؟ قال: لا بأس أن تأتيهم، وإن لم يأذن لها حين خرج. قال محمد بن رشد: وهذا كما قال؛ لأنه لو كان حاضرًا فأراد أن يمنعها من ذلك لم يكن ذلك له، فليس على المرأة واجب أن تستأذن زوجها إلا فيما له أن يمنعها منه.

الوجه الخامس عشر: كانت المرأة في عهد النبي ﷺ تخرج إليه لطلب الدعاء منه، سواء لنفسها أو لولدها.

دلّ على ذلك ما يلي:

١- عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُضْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبْرَتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا^(٢).

٢- عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

(١) «البيان والتحصيل» (٤/٣١٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٠/١١٩ رقم ٥٦٥٢)، ومسلم (٤/١٩٩٤ رقم ٢٥٧٦) [٥٤].

ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ^(١)، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَتَنَظَرْتُ إِلَيَّ خَاتِمَ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ^{(٢)(٣)}.

٣- عَنْ أَسْمَاءَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَحَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ^(٤)، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رَيْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَ^(٥) بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ^(٦).

٤- عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصِنٍ، أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَقَالَ عَلَيَّ ثَوْبِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَضَحَّهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ^(٧).

(١) «ابن أختي وجع» أي: مريض مشتك.

(٢) «زر الحجلة»، الزر: واحد الأزرار، التي تُشدُّ بها الكلل والستور على ما يكون في حجلة العروس، وقيل: إنما هو بتقديم الراء على الزاي، ويريد بالحجلة القبجة، مأخوذ من أرزب الجراد إذا كبست ذنبها في الأرض فباضت، ويشهد له ما رواه الترمذي في كتابه بإسناده عن جابر بن سمرة: وكان خاتم رسول الله ﷺ الذي بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة. «النهاية» (٢/٣٠٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٠، ٣٥٤٠، ٥٦٧٠، ٦٣٥٢)، ومسلم (٤/١٨٢٣) رقم (٢٣٤٥) [١١١].

(٤) «متم» أي: مقاربة للولادة.

(٥) «حنكه» حنك الصبي تحنيكاً: مضغته تمرًا ونحوه، ودلكت به حنكة. «المصباح المنير» مادة [حنك].

(٦) أخرجه البخاري (٧/٢٩٢) رقم (٣٩٠٩) (٩/٥٠١) رقم (٥٤٦٩)، ومسلم (٣/١٦٩١) رقم (٢١٤٦) [٢٦].

(٧) أخرجه البخاري (١/٣٩٠) رقم (٢٢٣)، (١٠/١٥٦) رقم (٥٦٩٣)، ومسلم (١/٢٣٨) رقم (٢٨٧) [١٠٣، ١٠٤]، (٤/١٧٣٤) رقم (٢٨٧) [٨٦].

٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَتْ أُمْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيِّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ: «دَفَنْتِ ثَلَاثَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «لَقَدْ أَحْتَضَرْتِ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ^(١) مِنْ النَّارِ»^(٢).

الوجه السادس عشر: للمرأة أن تخرج لزيارة الجيران والأصدقاء من النساء، دلَّ على ذلك ما يلي:

١- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا -أَيِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ- ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ^(٣).

قال الحافظ: وفيه - أي الحديث - زيارة النساء المرأة ولو كان زوجها عندها.

٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مَنَكَرَ إِلَّا وَاِرْدُهَا﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾»^(٤).

٣- عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا أُمْرَأَةٌ، قَالَ «مَنْ

(١) «لقد احتظرت بحيطار شديد» والاحتظار: فعل الحيطار، أراد لقد أختميت بحمي عظيم من النار يقيق حرها ويؤمنك دخولها. «النهاية» مادة (حظر).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤، ١٤٧)، ومسلم (٢٠٣٠/٤) رقم [٢٦٣٦] (١٥٥، ١٥٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦/٣) رقم (١٢٣٣)، (٦٨٧/٧) رقم (٤٣٧٠)، ومسلم (١/٥٧١ - ٥٧٢) رقم (٨٣٤) [٢٩٧].

(٤) أخرجه مسلم (١٩٤٢/٤) رقم (٢٤٩٦) [١٦٣].

هذه؟» قَالَتْ: فُلَانَةٌ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا^(١)، قَالَ: «مَهْ^(٢) عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ^(٣)»، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا^(٤)».

٤- عن عائشة: في حديث الإفك قالت: فقدنا المدينة فاشتكت حين قدمت شهراً، والناس يُفِيضُونَ في قول أصحاب الإفك، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبُوَيَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا لَا يَرَقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ حَتَّى إِنِّي لَا أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي. فَبَيْنَمَا أَبُوَي جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي. قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلِمَ، ثُمَّ جَلَسَ..

وفي رواية للبخاري: فحمد الله وأثنى عليه ثُمَّ قَالَ: «أما بعد... يَا عَائِشَةُ، إِنْ كُنْتَ قَارَفْتَ سَوْءًا أَوْ ظَلَمْتَ فَتَوْبِي إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مِنْ عِبَادِهِ» قَالَتْ: وَقَدْ جَاءَتْ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَهِيَ جَالِسَةٌ بِالْبَابِ، فَقُلْتُ: أَلَا تَسْتَحِي مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ أَنْ تَذَكَرَ شَيْئًا!^(٥)

٥- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: وَدَخَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ -وَهِيَ مِنْ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا- عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَيَّ

(١) «تذكر من صلاتها» روي بضم الياء على البناء للمجهول، أي: يذكرون أن صلاتها كثيرة، وعند أحمد: لا تنام تصلي، وعند البخاري في كتاب صلاة الليل معلقاً: لا تنام بالليل.

(٢) «مه» قال الجوهري: هي كلمة مبنية على السكون، وهي اسم سُمي به الفعل، والمعنى: أكف. والمراد: النهي عن قيام جميع الليل، وإنما السنة في ذلك أنه ينام ويصلي.

(٣) «عليكم بما تطيقون» أي: اشتغلوا من الأعمال بما تستطيعون المداومة عليه.

(٤) أخرجه البخاري (١/١٢٤ رقم ٤٣) ومسلم (١/٥٤٢ رقم ٧٨٥) [٢٢١].

(٥) تقدم تخريجه.

النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. قال عمر: الحبشية هذِهِ؟ البحرية هذِهِ؟ قالت أسماء: نعم^(١).

فهذه الأحاديث دلت على أن المرأة في عهد النبي ﷺ كانت تخرج لزيارة جيرانها وصديقاتها من النساء.

الوجه السابع عشر: يجوز خروج المرأة لعيادة الرجل إذا أمنت الفتنة لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَوَعَكَ^(٢) أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ^(٣)؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ^(٤) فِي أَهْلِيهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى^(٥) مِنْ شِرَاكِ^(٦) نَعْلِيهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَقُولُ:

(١) أخرجه البخاري (٦/٢٧٣ رقم ٣١٣٦)، (٧/٢٢٧ رقم ٣٨٧٦)، (٧/٥٥٣-٥٥٤ رقم ٤٢٣٠)، (٧/٥٥٧ رقم ٤٢٣٣)، ومسلم (٤/١٩٤٦-١٩٤٧ رقم ٢٥٠٢) [١٦٩].

(٢) «وَعَكَ»: الوعك، وهو الحمى. وقيل: وعكه المرض وعكًا، ووعك فهو موعوك (النهاية) (٥/٢٠٧).

(٣) «كيف تجدك؟» أي: كيف تجد نفسك أو جسدك؟.

(٤) «مصباح» أي: مصاب بالموت صباحًا. وقيل: المراد أنه يقال له: وهو مقيم بأهله صباحك الله بالخير، وقد يفجأه الموت في بقية النهار وهو مقيم بأهله.

(٥) «أدنى» أي: أقرب.

(٦) «شراك» الشراك: السير الذي يكون في وجه النعل، والمعنى أن الموت أقرب إلى الشخص من شراك نعله لرجليه.

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً ^(١) وَحَوْلِي إِذْخِرُ ^(٢) وَجَلِيلٍ ^(٣)
 وَهَلْ أُرْدُنُ ^(٤) يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ^(٥) وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٍ ^(٦)
 قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ
 إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا» ^(٧)،
 وَأَنْقُلْ حُمَاهَا ^(٨)، فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» ^(٩) ^(١٠).

الوجه الثامن عشر: يجوز للمرأة أن تخرج للعرس، ودليل ذلك ما

يلي:

١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءً وَصِيبَانًا مُثْبِلِينَ
 مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ مُمْتَنًا ^(١١)، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» ^(١٢).

(١) «بواد» أي: بوادي مكة.

(٢) «إذخر» الإذخر بكسر الهمزة، والحاء: نبات معروف ذكي الريح، وإذا جفَّ
 أبيض. «المصباح المنير».

(٣) «جليل» بالجيم: نبت ضعيف، يُحشى به خصاص البيوت وغيرها.

(٤) «أردن» من ورد الماء، يرده أي: يقصده.

(٥) «مياه مجنة» بالجيم: موضع على أميال من مكة، وكان به سوق.

(٦) «شامة وطفيل» جبلان قرب مكة.

(٧) «مدها وصاعها» الصاع، يكال به، وهو أربع أمداد، والمد ملء الكفين.

(٨) «حماها» أي: مرض الحمى.

(٩) «الجحفة» موضع بين مكة والمدينة، قال النووي: في هذا الحديث علم من أعلام

نبوة نبينا ﷺ، فإن الجحفة من يومئذٍ مجتنبية، ولا يشرب أحد من مائها إلا حَمَّ.

(١٠) أخرجه البخاري (٤/١١٩ رقم ١٨٨٩)، (٧/٣٠٨ رقم ٣٩٢٦) (١٠/١٣٨ رقم

٥٦٧٧)، (١١/١٨٣ رقم ٦٣٧٢)، ومسلم (٢/١٠٠٣ رقم ١٣٧٦).

(١١) «فقام ممتنًا» أي: قام إليهم مسرعًا مشتدًا في ذلك فرحًا بهم، وفي رواية «فقام

ممثلًا» أي: انتصب قائمًا.

(١٢) أخرجه البخاري (٧/١٤٢ رقم ٣٧٨٥) (٩/١٥٦ رقم ٥١٨٠)، ومسلم (٣/

١٩٤٨ رقم ٢٥٠٨ [١٧٤].

٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَتَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكَتُ^(١)، فَمَرَّقَ شَعْرِي^(٢) فَوْقَى جُمِيمَةَ^(٣)، فَأَتَيْتَنِي أُمِّي أُمُّ رُوْمَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ^(٤)، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي، فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ^(٥)، حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي^(٦)، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ^(٧). فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحَنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي^(٨) إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ^(٩).

(١) «فوعكت» أي: أخذني ألم الحمى.

(٢) «فتمرق شعري» يقال: مرق شعره، وتمرق وأمرق: إذا أنتثر وتساقط من مرض أو غيره. «النهاية» (٤/٣٢١).

(٣) «جميمة» تصغير جمعة: وهي الشعر النازل إلى الأذنين ونحوهما، أي: صار إلى هذا الحد بعد أن كان قد ذهب بالمرض.

(٤) «أرجوحة» هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجواري الصغار، يكون وسطها على مكان مرتفع، ويجلسون على طرفها ويحركونها، فيرتفع جانب منها وينزل جانب.

(٥) «لأنهج» يقال: نهج الإنسان أو الدابة نهجًا إذا تابع نفسه من الإعياء، ووقع عند مسلم: فأوقفتني على الباب، فقلت: هه هه. وهي كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع إلى حال سكونه.

(٦) «حتى سكن بعض نفسي» أي: زال عني ذلك النفس العالي الحاصل من الإعياء.

(٧) «طائر» الطائر: الحظ، يطلق على الحظ من الخير والشر، والمراد هنا: على أفضل حظ وبركة.

(٨) «فلم يرعني» أي، لم يفجأني، ويأتني بغتة إلا هذا.

(٩) أخرجه البخاري (٧/٢٦٤ رقم ٣٨٩٤)، (٩/٩٦-٩٧ رقم ٥١٣٣، ٥١٣٤)، =

٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا زَفَّتْ أَمْرَاءَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ»^(١).

وجه الدلالة من الأحاديث:

أفادت هذه الأحاديث أن النساء في عهد النبي ﷺ، كن يذهبن إلى الأفراح، ولم ينكر النبي ﷺ عليهن، فدلَّ هذا على جواز خروج المرأة؛ لشهود العرس، سواء كان عرس أقاربهن، أو غيرهم.

الوجه التاسع عشر: للمرأة أن تخرج ليلاً ما دامت مأمونة الفتنة، دلَّ على ذلك ما روي عن عليِّ بن الحسين، «أَنَّ صَفِيَّةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ، فَقَالَ: «تَعَالَ هِيَ صَفِيَّةُ»، وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: [أحد رواة الحديث] «هذه صَفِيَّةُ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ»، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتَتْهُ لَيْلًا؟ قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلٌ^(٢)؟

الوجه العشرون: لا حرج على المرأة في الإسلام أن تخرج لحاجتها و إن كانت حائضاً أو نفساء.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله^(٣):

النفساء كغيرها من النساء لا حرج عليها من مغادرة بيتها للحاجة،

= (٩/ ١٣٠ رقم ٥١٥٦)، (٩/ ١٣٢ رقم ٥١٦٠)، ومسلم (٢/ ١٠٣٨ رقم ١٤٢٢) = [٦٩-٧٠].

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١٣٣ رقم ٥١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٢٠٣٥، ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٣١٠١، ٣٢٨١، ٦٢١٩، ٧١٧١)، ومسلم (٤/ ١٧١٢ رقم ٢١٧٥).

(٣) فتاوى العلماء للنساء ص ٢٣.

فإن لم يكن حاجة، فالأفضل لجميع النساء لزوم البيوت؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]. والله ولي التوفيق.

الوجه الحادي والعشرون: كانت المرأة تخرج في عهد النبي ﷺ لحضور مجالس العلم وسيأتي تفصيل ذلك في باب تعليم المرأة.

الآداب التي تلتزم بها المرأة عند خروجها

فلا شك أن ما سبق يدل على أن المرأة في الإسلام ليست حبيسة الجدران، كما يزعم بذلك المفترون على الإسلام، فالمرأة في الإسلام تخرج من بيتها لحاجتها، إلا أن هناك آداباً لا بد للمرأة أن تراعيها عند خروجها، وهذه الآداب هي:

١- أن تلتزم بالحجاب.

لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًا لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ عَنَّا ذَلِكَ أدَّتْ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ﴾^(١).
وقال تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾^(٢).

فينبغي عند خروجها أن تكون حالتها على وفق ما يقتضيه الشرع، وما يلزم به من العفة والتستر الذي ينافي التبرج والسفور.

٢- أن تلتزم الحياء في مشيتها.

قال تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ﴾.

٣- ألا تمس طيباً.

وذلك لما روي عن زينب امرأة عبد الله، قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا شهدت إحداكن المسجد، فلا تمس طيباً»^(٣).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخَوْراً فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ»^(٤).

(١) الأحزاب: ٥٩. (٢) النور: ٣١.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه مسلم (١/٣٢٨ رقم ٤٤٤) [١٤٣].

قال ابن حزم^(١):

ولا يحل لهن أن يخرجن متطيبات. اهـ. وهذا التحريم محلّه إذا كانت ستمر في طريقها على الرجال، أما إذا كان خروجها لمجمع نسائي، ولا تمر في الطريق على الرجال، ففي هذه الحالة يجوز لها أن تمس من الطيب والعطور.

قال الشيخ ابن باز^(٢) - رحمه الله -:

يجوز للمرأة - أي التطيب - إذا كان خروجها لمجمع نسائي، ولا تمر في الطريق على الرجال، أما خروجها بالطيب في الأسواق التي فيها الرجال فلا يجوز؛ لقول النبي ﷺ: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا، فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ» ولأحاديث أخرى وردت في ذلك؛ ولأن خروجها بالطيب في طريق الرجال ومجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها. وقال الشيخ ابن عثيمين^(٣) - رحمه الله -:

خروج المرأة متطيبة إلى السوق مُحَرَّمٌ لما في ذلك من الفتنة، أما إذا كانت المرأة ستركب في السيارة، ولا يظهر ريحها إلا لمن يحل له أن تظهر الريح عنده، وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة، فهذا لا بأس به؛ لأنه ليس في هذا محذور، فهي في سيارتها كأنها في بيتها.

٤ - أن تترك مزاحمة الرجال.

وقد دلّ على ذلك ما روي عن هند بنت الحارث «أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرتها، أن النساء في عهد رسول الله ﷺ، كن إذا سلمن من

(١) «المحلى» (٣/١٢٩).

(٢) «فتاوى العلماء للنساء» (ص ٤٩).

(٣) «فتاوى العلماء للنساء» ص ١٢٤-١٢٥.

المكتوبة، فمن وثبت رسول الله ﷺ ومن صلى من الرجال ما شاء الله، فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال»^(١).

ومما سبق يتبين لمن عنده ذرة من إنصاف أن المرأة في الإسلام ليست حييسة، كما يدعي البعض، فقائل هذا القول، لا يخرج حاله عن وصفين، فهو إما جاهل بأحكام الإسلام، وإما حاقد للإسلام. يقول د. يوسف القرضاوي^(٢):

يشيع بعض المغرضين أن الإسلام حكم على المرأة بالسجن داخل البيت، فلا تخرج منه إلا إلى القبرا!
فهل لهذا الحكم سند صحيح من القرآن والسنة؟ ومن تاريخ المسلمات في القرون الثلاثة الأولى، التي هي خير القرون؟ لا... ثم لا.

فالقرآن يجعل الرجل والمرأة شريكين، في تحمل أعظم المسؤوليات في الحياة الإسلامية، وهي مسئولية الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. يقول تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ يُؤْتُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٣).

وتطبيقاً لهذا المبدأ، وجدنا امرأة في المسجد ترد على أمير المؤمنين عمر الفاروق، وهو يتحدث فوق المنبر على ملاء من الناس، فيرجع عن رأيه إلى رأيها، ويقول بصراحة: «أصابت امرأة وأخطأ عمر». والنبى ﷺ يقول: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٤٢-١٤٩.

(٣) النبوة: ٧١.

فيجمع علماء المسلمين على أن المسلمة أيضًا داخلة في معنى الحديث، ففرض عليها أن تطلب من العلم ما يصحح عقيدتها، ويقوّم عبادتها، ويضبط سلوكها بأدب الإسلام في اللباس، والزينة، وغيرها، ويوقفها عند حدود الله في الحلال والحرام، والحقوق والواجبات، ويمكنها أن تترقى في العلم حتى تبلغ درجة الأجتهد.

وليس لزوجها أن يمنعها من طلب العلم الواجب عليها، إذا لم يكن هو قادرًا على تعليمها، أو مقصرًا فيه.

فقد كان نساء الصحابة يذهبن إلى النبي ﷺ يسألنه فيما يعرض لهن من شئون، ولم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

وصلاة الجماعة ليست مطلوبة من المرأة، طلبها من الرجل، فإنّ صلاتها في بيتها قد تكون أفضل لظروفها ورسالتها، ولكن ليس للرجل منعها إذا رغبت في صلاة الجماعة بالمسجد، قال عليه الصلاة والسلام: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله».

وللمرأة أن تخرج من بيتها، لقضاء حاجة لها أو لزوجها وأولادها، في الحقل أو السوق، كما كانت تفعل ذات النطاقين أسماء بنت أبي بكر، فقد قالت: كنت أنقل النوى على رأسي من أرض الزبير -زوجها- وهي من المدينة على ثلثي فرسخ.

وللمرأة أن تخرج مع الجيش، لتقوم بأعمال الإسعاف والتمريض وما شابه ذلك من الخدمات الملائمة لِفطرتها ولقدرتها.

روى أحمد، والبخاري عن الربيع بنت مَعُوذ الأنصارية قالت: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ نسقي القوم ونخدمه، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة.

وروى أحمد، ومسلم، عن أم عطية قالت: غزت مع رسول الله

ﷺ، سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، وأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على الزمنى.

فهذه هي الأعمال اللائقة بطبيعة المرأة ووظيفتها، أما أن تحمل السلاح وتقاتل وتقود الكتائب فليس ذلك من شأنها، إلا أن تدعو لذلك حاجة، فعند ذلك تشارك الرجال في جهاد الأعداء بما تستطيع، وقد أتخذت أم سليم يوم «حنين» خنجرًا، فلما سألها زوجها أبو طلحة عنه قالت: أتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرتُ بطنه.

وقد أبلت أم عمارة الأنصارية بلاءً حسنًا في القتال يوم أحد، حتى أثنى عليها النبي ﷺ، وفي حروب الردة شهدت المعارك بنفسها، حتى إذا قُتل مسيلمة الكذاب عادت وبها عشر جراحات.

فإذا شاع في بعض العصور حبس المرأة عن العلم، وعزلها عن الحياة، وتركها في البيت كأنها قطعة من أثائه، لا يُعلمها الزوج، ولا يتيح لها أن تتعلم - حتى إن الخروج إلى المسجد أصبح عليها محرّمًا - إذا شاعت هذه الصورة يومًا فمنشؤها الجهل والغلو والانحراف عن هدي الإسلام، واتباع تقاليد مبالغ في التزمّت، لم يأذن بها الله، والإسلام ليس مسئولًا عن هذه التقاليد المبتدعة بالأمس، كما أنه ليس مسئولًا عن تقاليد أخرى مسرفة أبتدعت اليوم.

إن طبيعة الإسلام هي التوازن المقسط، في كل ما يشرعه ويدعو إليه من أحكام وآداب، فهو لا يعطي شيئًا ليحرم آخر، ولا يضخم ناحية على حساب أخرى، ولا يسرف في إعطاء الحقوق، ولا في طلب الواجبات. ولهذا لم يكن من همّ الإسلام تدليل المرأة على حساب الرجل، ولا ظلمها من أجله، ولم يكن همّه إرضاء نزواتها على حساب رسالتها، ولا إرضاء الرجل على حساب كرامتها، وإنما نجد أنّ موقف الإسلام

تجاه المرأة يتمثل فيما يلي:

١- أنه يحافظ - كما قلنا - على طبيعتها وأنوئتها التي فطرها الله عليها ويحرسها من أنياب المفترسين الذين يريدون التهامها حراماً، ومن جشع المستغلين الذين يريدون أن يتخذوا من أنوئتها أداة للتجارة والربح الحرام.

٢- أنه يحترم وظيفتها السامية التي تهيأت لها بفطرتها، واختارها لها خالقها، الذي خصّها بنصيب أوفر من نصيب الرجل، في جانب الحنان والعاطفة، ورقة الإحساس، وسرعة الأنفعال، ليعدها بذلك لرسالة الأمومة الحانية، التي تشرف على أعظم صناعة في الأمة، وهي صناعة أجيال الغد.

٣- أنه يعتبر البيت مملكة المرأة العظيمة، هي ربته ومديرته وقطب رحاه، فهي زوجة الرجل، وشريكة حياته، ومؤنس وحدته، وأم أولاده، وهو يعد عمل المرأة في تدبير البيت، ورعاية شئون الزوج، وحسن تربية الأولاد، عبادة وجهاداً، ولهذا يقاوم كل مذهب أو نظام يعوقها عن رسالتها، أو يضر بحسن أدائها لها، أو يخرب عليها عيشها.

إن كل مذهب أو نظام يحاول إجلاء المرأة عن مملكتها، ويخطفها من زوجها، وينتزعها من فلذات أكبائها - باسم الحرية، أو العمل، أو الفن، أو غير ذلك - هو في الحقيقة عدو للمرأة، يريد أن يسلبها كل شيء، ولا يعطيها لقاء ذلك شيئاً يُذكر، فلا عَرُو أن يرفضه الإسلام.

٤- أنه يريد أن يبني البيوت السعيدة، التي هي أساس المجتمع السعيد. والبيوت السعيدة إنما تُبنى على الثقة واليقين، لا على الشك والريبة، والأسرة التي قوامها زوجان يتبادلان الشكوك والمخاوف، أسرة مبنية على شفير هار، والحياة في داخلها جحيم لا يُطاق.

٥- أنه يأذن لها أن تعمل خارج البيت فيما يلائمها من الأعمال التي تناسب طبيعتها واختصاصها وقدراتها، ولا يسحق أنوثتها، فعملها مشروع في حدود وبشروط. وخصوصًا عندما تكون هي أو أسرتها في حاجة إلى العمل الخارجي، أو يكون المجتمع نفسه في حاجة إلى عملها خاصة. وليست الحاجة إلى العمل محصورة في الناحية المادية فحسب، فقد تكون حاجة نفسية، كحاجة المتعلمة المتخصصة التي لم تتزوج، والمتزوجة التي لم تنجب، والشعور بالفراغ الطويل، والملل القاتل. وليس الأمر كما يدّعيه أنصار عمل المرأة دون قيود ولا ضوابط.

الباب الثاني

تعليم المرأة

يموه بعض المغرضين ويزعم بعض الجاهلين، أن الإسلام لا يشجع على تعليم المرأة، وأنه يفضل أن تبقى جاهلة أو أقرب إلى الجهل، وأن نبي الإسلام قال: «لا تعلمونهن الكتابة» هكذا زعموا وهكذا أفتروا على الإسلام.

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول:

إن أول ما بدئ به من الوحي قول الله لرسوله محمد ﷺ ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ (١).

ولقد بدأ الوحي بالأمر بالقراءة؛ لأنها أهم وسائل تثبيت المعرفة ومتابعة حلقاتها، والقراءة إنما تكون بعد الكتابة، ومن أجل ذلك أظهر الله منته على عباده إذ علم بالقلم، فعلم الإنسان - كل الإنسان بشطريه الذكر والأنثى - ما لم يعلم.

وهذه الدعوة التي دعا الله بها الإنسان إلى العلم منذ اللحظات الأولى التي بدأ بها إنزال تعاليم الإسلام أكبر برهان يدل على التسوية التامة بين شطري الإنسان الذكر والأنثى في ميدان دعوتهما إلى العلم والمعرفة.

الوجه الثاني

أن الإسلام حرص كل الحرص على تعليم المرأة ما تكون به عنصر

صلاح وإصلاح في مجتمع إسلامي متطور إلى نحو الكمال، متقدم إلى القوة والمجد، آمن مطمئن سعيد. ولتحقيق هذا الهدف حرص على اشتراكها في المجامع الإسلامية العامة الكبرى منها والصغرى، فأذن لها بحضور صلاة الجماعة، وأن تشهد صلاة الجمعة وخطبتها. ورغبها في أن تشهد صلاة العيد وخطبتها حتى ولو كانت في حالة العذر المانع لها من أداء الصلاة، وأمرها بالحج والعمرة. وحثها على حضور مجالس العلم. وخاطب الله النساء بمثل ما خاطب به الرجال، وجعلهن مندرجات في عموم خطاب الرجال في معظم الأحوال حرصاً على تعليمهن وتثقيفهن وتعريفهن أمور دينهن ومشاركتهن في القضايا العامة.

وقد كان الرسول ﷺ يخصص للنساء أياماً يجتمعن فيها، ويعلمهن مما علمه الله، إضافة إلى الأيام التي يحضرن فيها مع الرجال، ليتزودن من العلم ما يخصهن ويتعلق بشئونهن مما ينفردن به عن الرجال بمقتضى تكوينهن الجسدي والنفسي.

الوجه الثالث:

أن الإسلام حثَّ على طلب العلم.

قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (١).

وقال سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢).

وقال ﷻ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (٤).

وقال سبحانه: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا

(٢) الزمر: ٩.

(٤) البقرة: ٢٦٩.

(١) المجادلة: ١١.

(٣) طه: ١١٤.

بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾^(١). وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

وقال عليه الصلاة والسلام: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».
وقال عليه الصلاة والسلام: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها كما سمعها».

وكل هذه النصوص عامة، يدخل فيها الرجال والنساء.

الوجه الرابع:

أن النساء كُنَّ في عهد النبي ﷺ يخرجن؛ ليسألن عن الحكم في نوازل وقعت لهن، وقد أقرهن رسول الله ﷺ على الخروج لمثل ذلك؛ فدلَّ هذا على جواز خروج المرأة لطلب العلم.

وهاهي بعض الأحاديث الدالة على ذلك:

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَتِ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ^(٢)، فَاجْعَلْ لَنَا^(٣) يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعظَهُنَّ^(٤) وَأَمَرَهُنَّ^(٥)، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لِهِنَّ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِيهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَائْتِنِينَ؟ فَقَالَ: «وَائْتِنِينَ»^(٦).

(١) آل عمران: ١٨.

(٢) «غلبنا عليك الرجال»، أي: أن الرجال أخذوا كل وقتك ومجلسك.

(٣) «فاجعل لنا»، أي: عين لنا.

(٤) «فوعظهن» التقدير فوفى بوعده فلقينهن.

فوعظهن. ووقع في رواية سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة بنحو هذه القصة، فقال: «موعدكن بيت فلانة». فأتاهن فحدثهن. قاله في «الفتح» (١/٢٣٦).

(٥) «وأمرهن» أي: بالصدقة.

(٦) أخرجه البخاري (١/٢٣٦-٢٣٧ رقم ١٠١، ١٠٢)، (٣/١٤٢ رقم ١٢٤٩)،

قال الحافظ^(١):

وفي الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعلم أمور الدين^(٢).

٢- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ^(٣)، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا أَحْتَلَمَتْ^(٤)؟

(١٣/٣٠٥-٣٠٦ رقم ٧٣١٠)، ومسلم (٤/٢٠٢٨ - ٢٠٢٩ رقم ٢٦٣٣،
٢٦٣٤) (١٥٢، ١٥٣).

(١) «الفتح» (١/٢٣٧).

(٢) ففي الحديث: أن النساء طلبن من النبي ﷺ أن يخصص لهن يوماً لتعليمهن أمور الدين؛ لأن الرجال أخذوا كل وقت النبي ﷺ، ولقد لبى النبي ﷺ طلبهن. قال شيخنا/ مصطفى العدوي:

لا أعلم مانعاً من أن يخصص العالم يوماً لتعليم النساء ما دام هذا العالم متخلفاً بالأخلاق الشرعية والآداب النبوية التي سنّها النبي ﷺ، وما دامت الفتنة مأمونة، والخلوة متفية، والتستر موجوداً وقائماً، واستحب أن يكون ذلك من وراء حجاب، لقول الله- تعالى:- ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾. [الأحزاب: ٥٣].

وكذلك ليكن النساء متخلفات بأخلاق المسلمات التي سنّها لهنّ رسول الله ﷺ عند الخروج من البيوت، وعند الحديث، وعند السؤال، والمعصوم من عصمه الله- تعالى- والله أعلم.

(٣) «إن الله لا يستحي من الحق» قدمت هذا القول تمهيداً لعذرها في ذكر ما يستحي منه.

(٤) «احتلمت» الاحتلام أفتعال من الحُلْم بضم المهملة، وسكون اللام، وهو ما يراه النائم في نومه، يقال: منه حلم بالفتح، واحتلم، والمراد به هنا: أمر خاص منه وهو الجماع. وفي رواية أحمد من حديث أم سليم أنها قالت: «يا رسول الله، إذا رأَت المرأة أن زوجها يجامعها في المنام أتغتسل؟».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»^(١) فَغَطَّتْ أُمَّ سَلَمَةَ -تَعْنِي وَجْهَهَا - وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا؟»^(٢).

٣- عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً»^(٣) مِنْ مَسِكَ فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَدْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ^{(٤)﴾(٥)}.

٤- «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ

(١) «إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» أَي: الْمَنِي بَعْدَ الْأَسْتِيقَاطِ. قَالَهُ فِي «الْفَتْحِ» ٤٦٣/١.

قلت: وفي الحديث جواز أستفتاء المرأة بنفسها، وأنه لا ينبغي أن تمتنع من السؤال عن دينها بسبب الحياء.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦/١) رقم (١٣٠)، (١/١) رقم (٤٦٢)، (٢٨٢)، (٦/١٧٤) رقم (٣٣٢٨)، (١٠/٥١٩) رقم (٦٠٩١)، (١٠/٥٤٠) رقم (٦١٢١)، ومسلم (١/٢٥١) رقم (٣١٣) [٣٢].

(٣) «فرصة» الفرصة: هي القطعة من الصوف أو القطن، أو جلدة عليها صوف.

(٤) «أثر الدَّم» يعني: الفرج، قال النووي: والسنة في حق المغتسلة من الحيض أن تأخذ شيئاً من مسك فتجعله في قطنه، أو خرقة أو نحوها، وتدخلها في فرجها بعد اغتسالها، ويستحب هذا للنساء أيضاً؛ لأنها في معنى الحائض والمقصود باستعمال المسك تطيب المحل، ورفع الرائحة الكريهة. اهـ.

قلت: ويؤخذ منه أن المرأة تُعَلِّمُ المرأة الأمور التي تخص النساء، والتي يستحي من ذكرها الرجال - والله أعلم.

(٥) أخرجه البخاري (١/٤٩٤) رقم (٣١٤)، (١/٤٩٦) رقم (٣١٥)، (١٣/٣٤١) رقم (٧٣٥٧)، ومسلم (١/٢٦٠-٢٦١) رقم (٣٣٢) [٦٠].

أَرْضَخَ^(١) مِمَّا يُدْخَلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «أَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ، وَلَا تُوعِي^(٢) فَبُوعِي اللَّهَ عَلَيْكَ»^(٣).

٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رضي الله عنه: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَوَعَّظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا» فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فُئِلْنَ: وَبِمِ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْفِرْنَ اللَّعْنَ»^(٤) وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ^(٥)، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ^(٦) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» ثُمَّ أَنْصَرَفَ. فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ، جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذِهِ زَيْنَبُ. فَقَالَ: «أَيُّ: الزَّيَانِبِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «نَعَمْ، أَتَدْنُونَهَا»، فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيِّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ

(١) «ارضخ» الرضخ: هو العطاء القليل، ومعناه: أعطى شيئاً قليلاً. «القاموس المحيط» مادة (رضخ).

(٢) «لا توعي» أي: لا تقترى ولا تشحي. «النهاية» (٢٠٨/٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣/٣٥٣ رقم ١٤٣٣، ١٤٣٤)، (٥/٢٥٧ رقم ٢٥٩٠، ٢٥٩١)، ومسلم (٢/٧١٤ رقم ١٠٢٩) [٨٩].

(٤) «اللعن» أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير.

(٥) «العشير»: يريد الزوج، والعشير: المعاشر، كالمصداق في الصديق؛ لأنها تعاشره ويعاشرها، وهو فعيل، من العشرة: الصحبة. وقد تكرر في الحديث «النهاية» (٣/٢٤٠) وقال الهروي في «غريب الحديث» (٢/٧٣)، قوله: «تكفرن العشير» يعني: الزوج، سُمِّيَ عَشِيرًا؛ لأنه يعاشرها، وتعاشره، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣].

(٦) «اللب» اللب: هو العقل، والمراد: كمال العقل.

أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ»^(١).

٦- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَحْتَهُ»^(٢) ثُمَّ تَقْرُصُهُ^(٣) بِالْمَاءِ ثُمَّ تَنْضَحُهُ^(٤) وَتُصَلِّي فِيهِ»^(٥).

٧- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي، ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى^(٦) فَتَمَزَّقَ^(٧) رَأْسَهَا، وَزَوَّجَهَا يَسْتَحِثُّنِي بِهَا أَفَأَصِلُ رَأْسَهَا؟ فَسَبَّ^(٨) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَاصِلَةَ^(٩) وَالْمُسْتَوْصِلَةَ^(١٠)^(١١).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٣/١ رقم ٣٠٤)، (٣٨١/٣ رقم ١٤٦٢) (٤/٢٢٥ رقم ١٩٥١)، (٥/٣١٥ رقم ٢٦٥٨)، ومسلم (١/٨٧ رقم ٨٠).

(٢) «تحتة» حث الشيء عن الثوب: فركه وقشره، كذا في «اللسان».

(٣) «تقرصه» القرص: الدلك بأطراف الأصابع والأظفار، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره. والتقريص مثله، يقال: قَرَصْتُهُ وَقَرَصْتُهُ، وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجمع اليد. «النهاية» (٤/٤٠).

(٤) «تنضح» أي: تغسله، وذلك لحديث عائشة عند البخاري (٣٠٨) كانت إحْدَانَا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْرُصُ الدَّمِ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طَهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ، وَتَنْضَحُ عَلَيَّ سَائِرَهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ.

(٥) أخرجه البخاري (١/٣٩٥ رقم ٢٢٧)، (١/٤٨٨ رقم ٣٠٧)، ومسلم (١/٢٤٠ رقم ٢٩١) [١١٠].

(٦) «شكوى» الشكوى، والشكاة، والشكاية: المرض. «النهاية» (٢/٤٩٧).

(٧) «فتمزق» بالزاي، أي: تقطع، كذا للكشيميني والحموي، وهي رواية مسلم، وبالراء للباقيين أي: مرق من أصله، وهو أبلغ. قاله في «الفتح».

(٨) «فسب» أي: لعن كما في رواية.

(٩) «الواصلة» أي: التي تصل الشعر سواء كان لنفسها، أم غيرها.

(١٠) «والمستوصلة» أي: التي تطلب فعل ذلك، ويفعل بها.

(١١) أخرجه البخاري (١٠/٣٨٧ رقم ٥٩٣٥)، ومسلم (٣/١٦٧٦ رقم ٢١٢٢) [١١٦].

- ٨- عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: جَاءَتْ أَمْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي صَرَّةً^(١)، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ^(٢) أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي^(٣)؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٍ»^{(٤)(٥)}.
- ٩- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ^(٦) وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلُهُ بِسَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ^(٧)، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لِكَ عَلَيْكَ نَقْفَةٌ» فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ^(٨) فِي بَيْتِ أُمَّ شَرِيكِ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكَ أَمْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي أَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمَّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابِكَ، فَإِذَا حَلَلْتِ^(٩) فَادِّينِي»^(١٠) قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ

(١) «ضرة» ضرة المرأة: امرأة زوجها، والجمع ضرات. «المصباح المنير» (ص ٣٦٠).

(٢) «جناح» أي: إثم.

(٣) «أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي» في رواية مسلم رقم (٢١٢٩) من حديث عائشة أنها قالت: يا رسول الله، أقول: «إن زوجي أعطاني ما لم يعطيني».

(٤) «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور» قال أبو عبيد في «غريب الحديث»: يعني المتزين بأكثر مما عنده، يتكثر بذلك، ويتزين بالباطل. كالمراة تكون للرجل، ولها ضرة فتشبع بما تدعي من الحظوة عند زوجها بأكثر مما عنده [لها]؛ تريد بذلك غيظ صاحبها، وإدخال الأذى عليها، وكذلك هذا في الرجال أيضًا.

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٨/٩ رقم ٥٢١٩)، ومسلم (١٦٨١/٣ رقم ٢١٣٠) [١٢٧].

(٦) «البتة» أي: طلقها ثلاثًا.

(٧) «فسخبطته» أي: ما رضيت به لكونه شعيرًا، أو لكونه قليلًا.

(٨) «أن تعتدي» أي: تستوفي عدتها.

(٩) «حللت» أي: أنتهيتي من عدتك.

(١٠) «فأدنيني» أي: أعلميني.

الله ﷺ: «أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ^(١)، وَأَمَا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكُ^(٢) لَا مَالَ لَهُ، أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»، فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ»، فَانكِحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبْتُ^(٣)(٤).

١٠- عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَيْتُهُ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَيَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ: أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فَتَوَفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ^(٥) أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا^(٦) تَجَمَّلْتُ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعَكِكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً! لَعَلَّكَ تَرْجِينَ النِّكَاحَ؟ إِنَّكَ وَاللَّهِ، مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي^(٧) حِينَ أَمْسَيْتُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَانِي

(١) «لا يضع عصاه عن عاتقه» كناية عن كثرة ضربه للنساء.

(٢) «صعلوك» أي: فقير في الغاية.

(٣) «اعتبطت» الغبطة: أن يتمنى مثل حال المغبوط من غير إرادة زوالها عنه، وليس هو بحسد.

(٤) أخرجه مسلم (٢/١١١٤ - ١١١٦ رقم ١٤٨٠) [٣٦ - ٤٠].

(٥) «فلم تنشب» أي: لم تمكث كثيرًا حتى وضعت حملها.

(٦) «تعلت من نفاسها» المراد: أنتهت فترة نفاسها، وطهرت منه.

(٧) «جمعت علي ثيابي» أي: لبست الثياب التي نبرز بها إلى الناس من الإزار والعمامة والدرع والخمار. «النهاية» (١/٢٩٧).

بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حَيْنَ وَضَعْتُ حَمْلِي وَأَمَرَنِي بِالْتَّرُوجِ إِنْ بَدَأَ لِي. (١).

١١- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ^(٢): أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»^(٣).

١٢- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ^(٤) عَالِيَةَ أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرَنِ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ» فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَتَهْنِئِينَ وَلَمْ تَهْبَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيه يَا ابْنَ الْخَطَابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فِجًّا إِلَّا سَلَكَ فِجًّا»^(٥) غَيْرَ فِجِّكَ»^(٦).

١٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،

(١) أخرجه مسلم (١١٢٢/٢) رقم (١٤٨٤) [٥٦].

(٢) «راغبة» أي: راغبة في صلتني.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٥/٥) رقم (٢٦٢٠)، (٣٢٤/٦) رقم (٣١٨٣)، (٤٢٧/١٠) رقم (٥٩٧٨)، (٤٢٧/١٠) رقم (٥٩٧٩) تعليقا، وفي «الأدب المفرد» (رقم ٢٥)، ومسلم (٦٩٦/٢) رقم (١٠٠٣) [٤٩، ٥٠].

(٤) «يستكثرنه» أي: يطلب كثيرا من كلامه وجوابه بحوائجهم وفتاويهم.

(٥) «فجًّا» الفجاج: جمع فج، وهو الطريق الواسع. «النهاية» (٤١٢/٣).

(٦) أخرجه البخاري (٣٩٠/٦) رقم (٣٢٩٤)، (٥٠/٧) رقم (٣٦٨٣)، (٥١٨/١٠) رقم (٦٠٨٥)، ومسلم (١٨٦٣/٤) رقم (١٨٦٤) [٢٢٢].

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ»^(١) قَالَتْ: وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ».

و في رواية: أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ، فَأَتَتْ -تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ- النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ، وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا، وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْضِعِيهِ تَحْرِيمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ». فَرَجَعَتْ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ^(٢).

١٣- عن عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خَبَاءٍ^(٣) أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذْلَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خَبَائِكَ، وَمَا عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خَبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعْزَهُمُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ خَبَائِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَمْسُوكٌ^(٤)، فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ^(٥) أَنْ أَنْفِقَ عَلَيَّ عِيَالَهُ مِنْ مَالِهِ بغيرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حَرْجَ»

(١) «أرضعيه» قال القاضي: لعلها حلته، ثم شربه من غير أن يمسه ثديها، ولا التقت بشرتها، وهذا الذي قاله القاضي حسن، ويحتمل أنه عُفِيَ عن مسّه للحاجة، كما خصّ بالرضاعة مع الكبير.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٧٦/٢ - ١٠٧٧ - رقم ١٤٥٣) [٢٦-٢٨].

(٣) «خباء» الخبء: أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع أحيبة «النهاية» (٩/٢).

(٤) «ممسك» أي: شحيح وبخيل.

(٥) «حرج» الحرج في الأصل: الضيق، ويقع على الإثم والحرام «النهاية» (١/٣٦١).

عليك أن تنفقي عليهم بِالْمَعْرُوفِ»^(١).

١٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، جَاءَتْ أَمْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسَةٌ وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي، فَبِتَّ طَلَّاقِي، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّيْبِرِ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مَعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَّا مِثْلَ هَذِهِ الْهُدْبَةِ^(٢)، وَأَخَذَتْ هَدْبَةً مِنْ جَلْبَابِهَا، فَسَمِعَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ قَوْلَهَا، وَهُوَ بِالْبَابِ، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ خَالِدٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَا تَنْهَى هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى التَّبَسُّمِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ^(٣) وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ» فَصَارَ سَنَةً بَعْدَ^(٤).

١٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَمْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٤/٤٧٣ رقم ٢٢١١) (٩/٤١٨ رقم ٥٣٦٤)، (٩/٤٢٤ رقم

٥٣٧٠)، (١٣/١٨٣ رقم ٧١٨٠)، ومسلم (٣/١٣٣٨ رقم ١٧١٤) [٧].

(٢) «والله ما معه يا رسول الله إلا مثل هذه الهدبة- الهدبة، بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة مفتوحة- هو طرف الثوب الذي لم ينسج، مأخوذ من هذب العين، وهو شعر الجفن، وأرادت أن ذكره يشبه الهدبة في الأسترخاء، وعدم الانتشار. قاله في «الفتح» (٩/٣٧٥).

(٣) «لا حتى يذوق عسيلاتك وتذوق عسيلته» قال جمهور العلماء: ذوق العسيلة كناية عن المجامعة، وهو تغيب حشفة الرجل في فرج المرأة... قال أبو عبيد: العسيلة: لذة الجماع، والعرب تسمي كل شيء تستلذه عسلًا، «الفتح» (٩/٣٧٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥/٢٩٥ رقم ٢٦٣٩) (٩/٢٧٤ رقم ٥٢٦٠)، (١٠/٢٧٦ رقم ٥٧٩٢) (١٠/٥٧٩٢ رقم ٦٠٨٤)، ومسلم (٢/١٠٥٥-١٠٥٧ رقم ١٤٣٣) [١١١-١١٣].

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتَبَ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي^(١)،
وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ^(٢)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرَدِّدِينَ عَلَيَّ
حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْبِلِ الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقِهَا
تَطْلِيْقَةً»^(٣).

١٧- عن زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتْ
أَمْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَتِي تُؤَفِّي عَنْهَا
زَوْجَهَا، وَقَدْ أَشْتَكْتُ عَيْنَهَا أَنْفَكُحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا»، مَرَّتَيْنِ
أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ»، وَقَدْ
كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ^(٤).

الوجه الخامس: أن فقهاء المسلمين قالوا بوجوب تعلم المرأة، وها
هي بعض أقوالهم شاهدة على ذلك.
قال ابن حزم^(٥):

(١) «ما أعتب عليه في خلق ولا دين» أي: لا أريد مفارقتة لسوء خلقه، ولا لنقصان
دينه، وفي رواية البخاري: «ولكني لا أطيقه»، وعند الإسماعيلي، والبيهقي
بلفظ: «لا أطيقه بغضًا».

(٢) «ولكني أكره الكفر في الإسلام» أي: أكره إن أقمت عنده أن أقع في الكفر،
ويؤيده رواية جرير بن حازم: «إلا أنني أخاف الكفر، وكأنها أشارت إلى أنها قد
تحملها شدة كراهتها له على إظهار الكفر؛ لينسخ نكاحها منه، وهي تعرف أن
ذلك حرام، لكن خشيت أن تحملها شدة البغض على الوقوع فيه، ويحتمل أن
تريد بالكفر كفران العشير، إذ هو تقصير المرأة في حق زوجها. قاله في «الفتح»
(٣١١/٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٦/٩ - ٣٠٧ - رقم ٥٢٧٣، ٥٢٧٦).

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٣٦، ٥٣٣٨، ٥٧٠٦)، ومسلم (١١٢٤/٢ - ١١٢٦ رقم
١٤٨٨).

(٥) «إحكام الأحكام» (٣٢٥/١) بتصرف يسير.

ويجب عليهن - أي النساء - النفاار للتفقه في الدين كوجوبه على الرجال، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة، والصلاة، والصيام، وما يحل، وما يحرم: من المآكل، والمشارب، والملابس كالرجال، ولا فرق.

وقال ابن الجوزي^(١):

المرأة شخص مُكَلَّف كالرجل، فيجب عليها طلب علم الواجبات عليها؛ لتكون من أدائها على يقين، فإن كان لها أب، أو أخ، أو زوج، أو محرم يعلمها الفرائض، ويُعرفها كيف تؤدي الواجبات، كفاها ذلك، وإن لم يكن؛ سألت وتعلمت، فإن قدرت على امرأة تعلم ذلك تعرفت منها، وإلا تعلمت من الأشياخ، وذوي الأسنان من غير خلوة بها، وتقتصر على قدر اللازم، ومتى حدثت لها حادثة في دينها سألت عنها، ولم تستح، فإن الله لا يستحي من الحق. اهـ.

وقال الإمام الغزالي^(٢):

فإن كان الرجل قائماً بتعليمها، فليس لها الخروج لسؤال العلماء، وإن قَصَرَ علم الرجل، ولكنه ناب عنها في السؤال، فأخبرها بجواب المفتي، فليس لها الخروج، فإن لم يكن ذلك، فلها الخروج للسؤال، بل عليها ذلك، ويعصى الرجل بمنعها، ومهما تعلمت من الفرائض، فليس لها أن تخرج إلى مجلس ذكر، ولا إلى تعلم فضل - أي علم زائد عما يجب - إلا برضاه.

الوجه السادس: أن تاريخ مكانة المرأة المسلمة في ظل الحضارة

(١) «أحكام النساء» (ص ٣٨).

(٢) «إحياء علوم الدين» (٢/٤٤).

الإسلامية كان تاريخًا مشرفًا في العلم والتعلم، وقد برزت المرأة المسلمة في كثير من مجالات العلم في ظل حضارة الإسلام، والتاريخ الإسلامي حافل بأخبار النساء اللاتي بلغن منه العلم درجة رفيعة ومكانة عالية.

الوجه السابع: أن ما روى عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تعلمونهن الكتابة» فهذا لا يثبت عنه ﷺ، كما سيأتي في آخر الكتاب في باب أحاديث ضعيفة تحط من شأن المرأة لم تثبت عن النبي ﷺ. يقول الدكتور / علي عبد الحليم^(١):

فإذا كانت تلك هي الأصول الثابتة في تعلم المرأة المسلمة؛ وتعليمها لتمارس حياتها وواجبها في الدعوة إلى الله، وهذا هو موقف الإسلام من تعلم المرأة وتعليمها، فمن أين جاءت تلك التهمة أو الفرية التي تزعم أن المرأة المسلمة غارقة في الجهل والتخلف؟ ومن أين جاءت المفتريات التي تزعم أن الإسلام قد حرم المرأة المسلمة من التعلم والتعليم، ومنعها من الخروج من البيت لتعلم أو لغيره؟

إن هذه الفرية ردها الحاقدون على الإسلام، من بعض المستشرقين والمبشرين والمستعمرين، على أمل أن تنطلي الخدعة على المسلمين، فتظل المرأة جاهلة غير متعلمة، لكي يحرموا الأسرة المسلمة من أم متعلمة واعية واسعة الثقافة، تحسن تربية أبنائها، وتنشئهم على القيم والمبادئ الإسلامية الرفيعة.

إن هؤلاء الأعداء نظروا إلى المرأة المسلمة في فترة كان العالم الإسلامي فيها في أسوأ حالاته، مقهورًا بأعدائه، متراجعا عن حضارته، متخليًا عن أخلاق دينه وآدابه، محكومًا بمنهج فرضه عليه عدوه، فكان

(١) «المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله» (ص ٣٣٦ - ٣٤٠).

لابد أن يصيب المرأة المسلمة من هذا نصيب، كما كان لابد أن يحال بينها وبين التعليم والتعلم بسبب سياسة الأعداء للإسلام والمسلمين، فلما حدث هذا بسببهم قالوا: إن المرأة المسلمة جاهلة، وغير متحضرة، وأن هذا الجهل وذلك التراجع الحضاري راجع إلى أسباب دينية وتقاليد إسلامية!!!

إن مقولتهم تلك من أكذب الكذب على الإسلام؛ لأنه دين العلم والثقافة والمعرفة، الدين الذي كان أول ما نزل من كتابه على الرسول الخاتم ﷺ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾^(١)

أي دين مجد القراءة والكتابة والعلم والتعلم والثقافة، كهذا الدين؟ أي دين جعل طلب العلم أو التعلم فريضة على كل مسلم ومسلمة؟ وإذا كان الشيء بالشيء يذكر، والمقارن يخطر بالذهن عند خطوط مقارنه، فإننا نقول:

إن المرأة الأوروبية هي التي كانت غارقة في الجهل، لا في العصور الوسطى-عندهم- وحدها، ولكن إلى وقت قريب لا يزيد عن قرن ونصف قرن إلى الوراء من وقتنا هذا - والعصور الوسطى عندهم عصور الظلام والتخلف كما وصفوها هم، توازي عندنا معشر المسلمين عصور التقدم والرقي العلمي والفني، والتفوق في مختلف مجالات الحضارة الإنسانية. إن الحضارة الأوروبية في تلك القرون كانت تعتبر المرأة جزءاً من المتاع الذي يتلهى به الرجال عندما يريدون، دون زواج مشروع، ودون حقوق في كثير من الأحيان.

إن المرأة الأوروبية حُرمت في ظل هذه الحضارة من كثير من حقوقها، حيث لم تكن ترث، ولا تملك، ولا تحتفظ باسم أبيها وعائلتها، وإنما تحمل اسم زوجها، وكانت عند الزوج كالأمة، حتى إنه كان يأمرها فلا تملك غير الطاعة، حتى في الأمور التي لا تقبلها الفطرة السوية.

ولم يكن هذا مكان المرأة، ولا تلك مكانتها في عصورهم الوسطى فحسب، ولكنه أستمَر إلى وقت قريب إلى قرن ونصف قرن من زماننا هذا -العقد الأخير من القرن العشرين- وعلى سبيل المثال لا الحصر:

فإن الإنجليز كانوا يعتبرون تعليم المرأة سبة تسمتَز منها النساء قبل الرجال. فلما كانت «اليسابات بلاكويل» تتعلم في جامعة جنيف سنة ١٨٤٩م - وهي أول طبيبة في العالم- كانت النسوة المقيمات معها يقاطعنها، ويأبين أن يكلمنها، ويزوين ذبولهن عن طريقها احتقارًا لها، كأنهن متحزرات من نجاسة يتقين مَسَّها.

وإن الأمريكيان عندما أجتهد بعضهم في إقامة معهد يعلم النساء الطب في مدينة «فلاذلفيا» الأمريكية، أعلنت الجماعة الطبية بالمدينة أنها تصادر كل طبيب يقبل أن يعلم بهذا المعهد، وتصادر كل من يستشير أولئك الأطباء.

وإن الألمان هم الذين تنسب إليهم الكلمة التالية: إن خزائن ملابس المرأة هي مكتبتها.

وأن الفرنسيين هم أصحاب فكرة أن المرأة يجب أن تحبس بين جدران أربعة.

أمَّا تاريخ مكانة المرأة المسلمة في ظل الحضارة الإسلامية، وقبل أن يقع العالم الإسلامي في براثن أعدائه من شرق وغرب، فقد كان

تاريخًا مشرفًا في العلم والتعلم والتعليم.

إن المرأة المسلمة برزت في مجالات العلم وبخاصة العلوم الإسلامية حتى بلغ بعضهم في تلك العلوم شأواً بعيداً.

إن الإسلام لم يكتفِ بأن يجيز للمرأة أن تتعلم ما شاءت من علوم الدين والدنيا، بل أوجب عليها ذلك كما أوجب على الرجل.

وقد كانت النساء على عهد النبي ﷺ يتعلمن كالرجال، بل كان الرسول ﷺ قد حدد لهن موعداً يحضرن فيه للعلم والتعلم، كما ورد ذلك في سنة النبي ﷺ، وسيرته.

وكان بعض أزواجه ﷺ كأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- يؤخذ عنها العلم، وكانت بذلك تُعَلِّمُ عددًا من الرجال الذين كانوا يتوجهون إليها بالسؤال عن حال رسول الله ﷺ، وهدية، كما كانت تعلم عددًا لا بأس به من النساء، وكان لبعض زوجات النبي ﷺ معرفة بكثير من قضايا التفسير لبعض آيات القرآن الكريم، وكثير من مسائل الفقه.

إن الإسلام حَرَّضَ النساءَ على طلب العلم والتعلم كما أسلفنا، وبعد عهد الرسول ﷺ كان لبعض النساء المسلمات قدم راسخة في العلم، ولم يكن عددُهن قليلاً في أي قرن من القرون التي كانت الحضارة الإسلامية فيها مزدهرة.

وسوف أدلل على هذا بما يلي:

- ١- ذكر الحافظ ابن عساكر (٤٩٩-٥٧١هـ) المؤرخ المحدث الرحالة أن عدد شيوخه وأساتذته من النساء كان بضعاً وثمانين امرأة، فهل كان هؤلاء هن المتعلمات وحدهن؟ وله معجم سماه «معجم النسوان».
- ٢- وذكر الحافظ الذهبي (٦٧٣-٧٤٨هـ) المؤرخ المحدث المحقق، وله مؤلفات عديدة في رواية الحديث النبوي، وقد قال عن

روايات الحديث من النساء: وما علمت من النساء من أتهمت، ولا من تركوها. أي: لم يتهم أحد من المحدثين الذين رووا عن النساء إحداهن بما يطعن في روايتها، ولم يتركوا الرواية عن واحدة منهن، لفقدتها شروط حمل الحديث وروايته.

وقد روى الإمام البخاري عددًا من الأحاديث النبوية في «صحيحه» عن بعض النساء من روايات الحديث.

وكان ممن عَلَّمَ الإمام الشافعي، وابن خلكان، وأبا حيان بعض النساء، كما حكى هؤلاء الأعلام ذلك بأنفسهم.

فقد ذكر ابن خلكان أن أستاذته أم المؤيد زينب بنت الشعري أخذت العلم من كبار العلماء وروته عنهم، وقد منحوها إجازة علمية في ذلك، ثم يقول ابن خلكان بعد ذلك: إنها منحه إجازة علمية كتبها له سنة ٦١٠هـ. وكان من النساء المسلمات من أشتغلن بالفقه والتدريس، ومنهن من أشتغلن بالطب والسياسة والاجتماع، والكثرة الكاثرة منهن أشتغلن بالتدريس، وكان عدد لا بأس به منهن قد أنقطعن لتدريس العلوم الدينية. وقد أشتُهر عدد كبير منهن في معظم مجالات العلم، يلتمس في كتب الطبقات مثل: «طبقات المحدثين» و«طبقات الأدباء»، و«طبقات الأطباء» وغيرها، كما يلتمس في الكتب الموسعة، ولا نستطيع هنا أن نذكر مسردًا بأسمائهن، حتى لا نخرج عن سمت الكتاب. اهـ.

يقول د/ علي عبد الواحد وافي^(١):

يسوي الإسلام بين الرجل والمرأة في حق التعلم والثقافة. فقد أعطى المرأة الحق نفسه الذي أعطاه الرجل في هذه الشؤون. فأباح لها أن

تحصل على ما تشاء الحصول عليه من علم وأدب وثقافة وتهذيب؛ بل إنه ليجب عليها ذلك في الحدود اللازمة لوقوفها على أمور دينها وحسن قيامها بوظائفها في الحياة. وقد حث الرسول عليه الصلاة والسلام النساء على طلب العلم، وجعله فريضة عليهن في هذه الحدود، فقال عليه الصلاة والسلام: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» أي: على كل فرد مسلم، رجلاً كان أم امرأة.

ولا يفرق الإسلام في حق التعلم والثقافة بين الحرة والأمة، بل إن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يحث على تعليم الحرة ولم يرغب في تثقيفها بمقدار ما حث على تعليم الأمة ورغب في تثقيفها وتأديبها. فقد روى البخاري في «صحيحه» عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أبما رجل كانت عنده وليدة -أي جارية- فعلمها فأحسن تعليمها. وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران».

وقد ضرب الرسول ﷺ أروع مثل في تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في حق التعلم والثقافة وفي حرصه على تعليم المرأة وتثقيفها بما فعله مع زوجه حفصة أم المؤمنين. فقد روت كتب السنة والتاريخ أن الشفاء العدوية، وهي سيدة من بني عدى رهط عمر بن الخطاب، كانت كاتبة في الجاهلية، وكانت تعلم الفتيات، وأن حفصة بنت عمر أخذت عنها القراءة والكتابة قبل زواجها بالرسول عليه الصلاة والسلام. ولما تزوجها ﷺ طلب إلى الشفاء العدوية أن تتابع تثقيفها وأن تعلمها تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصل الكتابة. روى مسلم وأبو داود عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل على النبي ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة».

وتدل شواهد كثيرة أن أبواب التعلم والثقافة بمختلف صنوفها

كانت مفتحة على مصاريعها للبنات العربيات منذ عصر بني أمية وأنه قد نبغ بفضل ذلك عدد كبير من النساء العربيات، وبرزن في علوم القرآن والحديث والفقهاء واللغة وشتى أنواع المعارف والفنون، بل لقد كانت منهن معلمات فضليات تخرج على أيديهن كثير من أعلام الإسلام. فقد ذكر ابن خلكان أن السيدة نفيسة بنت الحسن الأنور بن زيد الأبلج بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وهي صاحبة المقام المعروف في مصر كان لها بمصر مجلس علم حضره الإمام الشافعي نفسه، وسمع عليها فيه الحديث. وعدَّ أبو حيان من بين أساتذته ثلاثاً من النساء هن: مؤنسة الأيوبية بنت الملك العادل أخي صلاح الدين الأيوبي؛ وشامية التيمية؛ وزينب بنت المؤرخ الرحالة الطيب عبد اللطيف البغدادي صاحب كتاب: «الإفادة والاعتبار».

وينبثنا التاريخ الإسلامي أن فرص التعلم والثقافة كانت متاحة للجواري أنفسهن في أوسع نطاق في مختلف العصور الإسلامية، وأن هذه الفرص قد آتت ثمراتها الطيبة، فأنشأت آفاقاً من الجواري المبرزات في علوم القرآن والحديث والفقهاء واللغة والأدب وشتى أنواع المعارف والفنون، وكتب التاريخ والأدب العربي مملوءة بأخبار هؤلاء الجواري وما بلغنه من شأو بعيد في ميادين العلوم والآداب، وما كان لهن من فضل في النهوض بالثقافة العربية والإسلامية، بل إن هذه الآثار لتدل على أنه قد نبغ من الجواري معلمات فضليات تخرج على أيديهن كثير من أعلام الإسلام، فمن ذلك ما رواه المقرئ في كتابه: «نفع الطيب» أنه كان لابن المطرف اللغوي جارية أخذت عن مولاها النحو واللغة، ولكنها فاقتة في ذلك، وبرعت في العروض على الأخص، ومن ثم سميت «بالعروضية»، وأنها كانت تحفظ عن ظهر قلب كتابي: «الكامل» للمبرد و«الأمالي» لأبي

علي القالي وتشرحهما، وعليها درس كثير من العلماء هذين الكتابين وعنهما أخذوا العروض. وذكر ابن خلكان أن شهدة الكاتبة- وكانت جارية في الأصل- كان لا يشق لها غبار في العلم والأدب والخط الجيد الجميل، وأنه قد سمع عليها وأخذ عنها خلق كثير. ويقول العلامة ابن حزم متحدثاً عن الجواري في قصر أبيه - كان أبوه وزيراً، وأسرته غنية، وبيته قصر عظيم -: رُبِّيتُ في حجورهن، ونشأت بين أيديهن، وهن علمنتني القرآن، وروينني كثيراً من الأشعار، ودربنني على الخط.

ومن هذا يظهر أن الإسلام قد هيا للنساء على العموم فرصاً للتربية الراقية من أنتهزنها منهن بلغن أعلى المراتب التي قدر للرجال بلوغها، فلم يكن السبب في الجهل الذي كان فاشياً بين النساء المسلمات في الجيل الماضي راجعاً إلى النظم التربوية في الإسلام، وإنما كان السبب في ذلك أنحراف المسلمين عما سنه الإسلام من نظم في شؤون التربية والتعليم. وإذا كانت الأمم الإسلامية قد أتجهت في العصر الحاضر إلى تربية البنت وتثقيفها، فإنها بذلك لم تأت بدعاً من العمل في تاريخها، وإنما أحيث سنّة صالحة سنّها النبي ﷺ وأخذ بها الخلفاء والأمراء من بعده.

ويظهر سمو هذه المبادئ الإسلامية بالموازنة بينها وبين ما تقرره الشرائع الأخرى في هذه الشئون.

فقوانين أثينا مثلاً، التي يعدها المؤرخون أكثر القوانين ديمقراطية في العصور القديمة لا تتيح فرصة التعلم والثقافة إلا للأحرار من ذكور اليونان، بينما توصلها إيصاداً تاماً أمام النساء، وقد عبر عن وجهة نظرهم هذه أصدق تعبير، وصاغها في صورة نظرية علمية كبير فلاسفتهم أرسطو، إذ يقرر في كتابه «السياسة» أن الطبيعة لم تزود النساء بأي استعداد عقلي

يعتدُّ به؛ ولذلك يجب أن تقتصر تربيتهم على شؤون تدبير المنزل والحضانة والأمومة. ولم يكن أرسطو في ذلك معبراً عن رأيه الشخصي، وإنما كان مسجلاً لما كان يجري عليه العمل في دولة أثينا التي يعدُّون نظامها أرقى نظام ديمقراطي في الأمم السابقة للإسلام. ولذلك حينما قرر أفلاطون في مدينته الخيالية «الجمهورية» مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في حق التعلم والثقافة والاضطلاع بمختلف الوظائف كانت آراؤه موضع تهكم وسخرية من مفكري أثينا فلاسفتها وشعرائها، حتى أن أرسطوفان عميد شعراء الكوميديا في ذلك العصر وقف تمثيليتين أثنتين من تمثيلياته على السخرية بهذِهِ الآراء، وهما «برلمان النساء» و«بلوتوس».

وقد ظلت الأمم الأوربية في العصور الحديثة نفسها تنكر على المرأة حق التعلم والثقافة حتى القرن التاسع عشر الميلادي.

وقد عبر عن ذلك أصدق تعبير في منتصف القرن السابع عشر الميلادي شاعر فرنسا موليير (1622-1673) إذ يقول في مسرحيته: «النساء المتحذلقات» Les Femmes Savantes على لسان أحد أبطالها: إنه لا يليق بامرأة -لعدة اعتبارات- أن تضيع وقتها في التعلم والثقافة، فوظائفها الأساسية التي ينبغي أن تستأثر بكل جهودها وفلسفتها لا تتجاوز تربية الأولاد، وشؤون التدبير المنزلي، والسهر على حاجة أفراد الأسرة، والاقتصاد في نفقات البيت.

وفي أواخر القرن السابع عشر الميلادي ظهرت أصوات ضعيفة تنادي بتعليم المرأة في حدود ضيقة كل الضيق، وكان على رأس المنادين بذلك العلامة الفرنسي فينلون (1651-1751) Fenelon في كتابه الذي ظهر سنة ١٦٨٠ تحت عنوان: «تربية البنات» L'Education des Filles ولكن هذِهِ الأصوات - مع شدة تحفظها وتواضعها فيما نادى به -

لم تلق أستجابة يعتد بها من معظم الأمم الأوربيّة في ذلك العهد. بل لقد ظلت التيارات المعادية لتعليم المرأة مهيمنة على أوروبا الحديثة حتى أواخر القرن التاسع عشر الميلادي. وإليكم مثلاً عاهل بروسيا بسمارك (1815-1889) Bismarck الذي حدد للمرأة الألمانية ثلاث مجالات لنشاطها لا تخرج عنها، وهي: تربية أطفالها وشئون مطبخها، وأداء شعائرها الدينية في الكنيسة. ويطلق الألمان على هذه الوظائف اسم «الكافات الثلاث»؛ لأن كل وظيفة منها يبدأ أسمها في الألمانية بحرف «كاف». (dreik: kinder, kuch, kirch). يقول الأستاذ إبراهيم النعمة^(١):

هكذا غرس الإسلام في نفس المرأة المسلمة حب طلب العلم، حتى أباح لها شهود خطب الجمع والعيدين، وهي من وسائل التعليم والتربية وتهذيب النفوس. فقد أمر الرسول -عليه الصلاة والسلام- أن تخرج البنات البالغات أو اللاتي قاربن المحيض واللاتي تكون في حال الحيض في عيدي الفطر والأضحى؛ ليتعلمن ما ينفعهن من تعاليم الإسلام.

فكانت هذه الأحاديث وغيرها دروساً قيمة ألقاها رسول الله ﷺ على ذلك المجتمع الذي غرق في أزدراء المرأة إلى الأذقان، وقد أثمرت دروسه تلك وآت نتائج طيبة حيث أقبلت النساء في صدر الإسلام على رواية الحديث إقبالاً عظيماً، حتى أتى ابن سعد في الجزء الذي عقده من طبقاته لرواية الحديث من النساء على سبعمائة امرأة روين عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام- أو عن بعض أصحابه. وترجم ابن حجر في كتابه

(١) «مجلة الوعي الإسلامي» العدد (٢١١) ص ٨٣.

«الإصابة في تمييز الصحابة» لثلاث وأربعين وخمسمائة وألف من المحدثات، وشهد لهن بالعلم ووثقهن.

وقد كتب كثير من العلماء الأوائل عن مراكز بعض النساء العلمية كالخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» والنووي في «تهذيب الأسماء واللغات» والسخاوي في «الضوء اللامع»... الخ، ونبغ في التاريخ الإسلامي عالِمات خلد التاريخ ذكرهن، فكانت السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها - عالمة جليلة، تُحدِّث الناس، وتصحِّح للصحابة وتُفتيهم، بل وتستدرك على فتاواهم وأقوالهم، حتى ألف الإمام بدر الدين الزركشي كتاباً سماه «الإجابة لإيراد ما أستدركته عائشة على الصحابة».

وكانت السيدة فاطمة بنت الشيخ علاء الدين السمرقندي مثلاً من آلاف الأمثلة التي يزخر بها تاريخنا الإسلامي، فقد درست العلوم والفنون حتى صارت الفتوى تخرج من بيت والدها وعليها خطها وخط والدها، فلما تزوج الشيخ علاء الدين الكاساني صارت الفتوى تخرج وعليها خطها وخط أبيها وخط زوجها. بل كانت ترد زوجها إلى الصواب إذا أخطأ وهو من هو في العلم، هو الذي شرح تحفة الشيخ السمرقندي حتى قيل: شرح تحفته وزوجه ابنته.

ومن العالمات اللائي خلد التاريخ ذكرهن: أم الواحد: ستيته بنت القاضي الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي التي كانت من أحفظ الناس للفقهاء الشافعي. وكانت تُحدِّث ويُكتب عنها الحديث، وكانت تُفتي مع العلماء. توفيت سنة ٣٧٧هـ.

وكانت أم الفتح بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة من أعلم زمانها. كانت تتسم بتمسكها الشديد بتعاليم الإسلام،

وكانت عاقلة رزينة حسيمة. أخذ عنها كثير من العلماء كثيراً من العلوم توفيت سنة ٣٩٠هـ.

وكانت زينب بنت عبد الرحمن الشعري عالمة جليلة. وقد أخذ عنها أعيان العلماء رواية وإجازة. وممن أجازها الحافظ أبو الحسن الفارسي، وأبو القاسم الزمخشري صاحب تفسير «الكشاف» وقد أجازت هي ابن خلكان وكان صغيراً؛ تشجيعاً له.

أما كريمة بنت أحمد المروزي، فكانت من أعلم الناس بالحديث بمكة، وقد قرأ عليها الخطيب البغدادي «صحيح البخاري».

وكانت عنيدة جدة أبي الخير التيناني الأقطع تجلس للتدريس فيجلس أمامها خمسمائة تلميذ من الرجال والنساء. وقل مثل ذلك عن الشيخة شهدة التي كانت تلقب بـ(فخر النساء). ونفيسة بنت الحسن بن زيد بن الحسين بن علي... إلخ

ويكفي أن نذكر في هذا المقام أن ابن عساكر عدّ أساتذته الذين أخذ عنهم، فكان منهم إحدى وثمانون امرأة كما قال ياقوت في «معجم الأدباء».

وذكر عبد الواحد المراكشي أنه كان بالربض الشرقي في قرطبة ١٧٠ امرأة كلهن يكتبن المصاحف بالخط الكوفي علماً بأن عدد أرباض - أحياء - مدينة قرطبة واحد وعشرون ربضاً كما يقول المقرئ في «نفع الطيب».

وكان لبعض الشواعر أثر كبير في الإسلام منهن ليلى الأخيلية، وحميدة بنت النعمان، وسكينة بنت الحسين التي كانت تنقد الشعراء في قصائدهم وتكون حكماً بينهم. وبدانية مولاة أبي المطرف عبد الرحمن بن غلبون التي كانت تحفظ «الكامل» للمبرد و«النوادر» لأبي علي الفارسي

وتشرجهما، ومريم بنت أبي يعقوب الأنصاري التي من شعرها حين كبرت:

وما يرتجى من بنت سبعين حجة وسبع، كسج العنكبوت المهلهل
تدب ديبب الطفل تسعى إلى العصا ويمشي بها مشي الأسير المكبل
وقل مثل هذا عن رابعة العدوية، وزبيدة أم جعفر زوجة الرشيد،
وحفصة بنت الحاج الدكوني، وتقية أم علي بنت أبي الفرج... وقد ألف
السيوطي كتابا قيما في أشعار النساء عنوانه: «نزهة الجلساء في أشعار
النساء».

هذه أمثلة أقل من القليل، تدلنا على مكانة المرأة العلمية في العصر
الإسلامي، ومشاركتها في شتى العلوم والفنون.. فقد كان كثير من النساء
أساتذة للرجال، يدرسونهم، ثم يجيزونهم. ونجد في الإجازات العلمية
أسماء عدد من النساء اللاتي أجزن الرجال. وإذا كان التاريخ لم ينقل إلينا
أخبار كثير منهن، فإن من ذكرهن شاهد على المنزلة العلمية الكبيرة التي
وصلت إليها المرأة المسلمة، في الوقت الذي كانت المرأة في أوروبا تباع
وتشترى، وقد سموها رجسا وجعلوها من سقط المتاع وقالوا عنها: إنها
كائن لا نفس له، بل كانوا يبيعون زوجاتهم ويأخذون جميع أموالهن. يقول
سان بونا فتور من رجال الكنيسة إلى تلاميذه: إذا رأيتم امرأة فلا تحسبوا
أنكم ترون كائنا بشريا، بل ولا كائنا وحشيا، وإنما الذي ترون هو
الشیطان بذاته، والذي تسمعون هو صفير الثعبان.

ويقول: ترتوليان من أقطاب المسيحية عن المرأة: إنها مدخل
الشیطان إلى نفس الإنسان. وإنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة،
ناقضة لقانون الله، ومشوهة لصورة الله - أي الرجل -.

وقد أعترف كثير من المستشرقين المنصفين والمستشرقات بالمنزلة

العالية التي كانت تتبوأها المرأة المسلمة. يقول بعض الذين أرخوا الحكم الثاني في الأندلس: إن نساء ذلك الزمن الذي كان للعلم والأدب شأن عظيم فيه ببلاد الأندلس كُنَّ محبَّات للدرس في خدورهن، وكان الكثير منهن يتميزن بدمائتهن ومعارفهن، وكان قصر الخليفة يضم لبنى، أي هذه الفتاة العالمة بالنحو والشعر والحساب وسائر العلوم والكاتبة البارعة التي كان الخليفة يعتمد عليها في كتابة رسائله الخاصة، والتي لم يكن في القصر مثلها دقة تفكير وعذوبة قريض، كما كان يضم أيضًا فاطمة التي كانت تكتب بإتقان نادر وتنسخ كتبًا للخليفة، ويعجب جميع العلماء برسائلها، وتملك مجموعة ثمينة من كتب الفن والعلوم.

وتقول المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه: وسار الركب وشاهد الناس سيدات يدرسن القانون والشرع، ويلقن المحاضرات في المساجد ويفسرن أحكام الدين فكانت السيدة تنهي دراستها على يد كبار العلماء ثم تنال منهم تصريحًا لتدرس هي بنفسها ما تعلمه، فتصبح الأستاذة الشيخة. كما لمعت من بينهن أديبات وشاعرات. والناس لا ترى في ذلك غضاضة أو خروجًا على التقاليد.

على أن أحدا لا يستطيع أن يجد نصًّا واحدًا في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في أقوال سلفنا الصالح يحرم تعليم البنات أو النساء، بل وجدنا على العكس نصوصًا كثيرة تحثُّ وتحضُّ على طلب العلم. يقول ابن حزم في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»: (ويجبر الإمام أزواج النساء وسادات الأرقاء على تعليمهن ما ذكرنا -يعني الطهارة والصلاة والصيام وما يحل وما يحرم من المآكل والمشرب والملابس والفروج والدماء والأقوال والأعمال- إما بأنفسهم وإما بالإباحة لهم لقاء

من يعلمهن، وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك، وأن يراتب أقواما لتعليم الجهال).

هذا هو الحد الأدنى الذي ينبغي توفيره في التعليم، والمسئول عن كفاية حق التعليم للفرد رجلا كان أو امرأة، حرا كان أو عبداً هي الدولة. وأكثر من هذا، فقد جعل الإسلام للمرأة الحق في أن تخرج طلباً للعلم الذي يجب عليها أن تعلمه إن كانت جاهلة ولم يعلمها زوجها، ذلك أن الإسلام كلّف المرأة ببعض المسؤوليات، ودعاها في الوقت نفسه إلى طلب العلم؛ لتتمكن من القيام بمسئولياتها على خير ما يرام.

ومن أوائل ما دعا الإسلام المرأة إلى معرفته هو الحلال والحرام في سائر التصرفات. ومعرفة العقائد والعبادات والأخلاق الفاضلة وتهذيب النفوس. وقد أمر الله المؤمنين والمؤمنات معا أن يقوا أنفسهم وأهلهم النار فقال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوَأْنَفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^(١) ولا يمكن أن يقوم الرجل أو المرأة بالوقاية ما لم يكن كلاهما قد تعلم كي يستطيع وقاية نفسه وغيره. وحكم الذين آمنوا في هذه الآية تشمل المؤمنين والمؤمنات معا.

لقد قال -عليه الصلاة والسلام- «والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها» متفق عليه، فكيف تستطيع المرأة إدارة شؤون منزلها إذا كانت جاهلة؟

وكيف تستطيع أن توجّه طفلها توجيهاً سليماً صائباً هادفاً إذا لم تكن عارفةً مطلعةً على التعاليم الإسلامية؟.

وقد مهّد الإسلام السبيل لطلب العلم، وجعل من واجب الحكومة

الإسلامية أن تقوم بالإنفاق على الأولاد ذكورًا وإناثًا إذا ضاقت بأبائهم سبل الحياة، وكانوا فقراء عاجزين عن الإنفاق على تعليم أولادهم وبناتهم. إن الإسلام لم يمنع المرأة من تعليم شتى العلوم والفنون، ولم يحرم هذه العلوم عليها، ولكن المصلحة العامة -مصلحة الأمة- تقضي بأن تمارس المرأة بعض هذه العلوم دون البعض كالتدريس والتطبيب والتمريض وما شابه ذلك مما ينسجم وطبيعة تكوينها ومقتضيات وظيفتها كأم... والإسلام يراعي دائما وأبداً مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة... وإذا كان الإسلام قد دعا المرأة إلى طلب العلم فقد أمرها في الوقت نفسه بأن تلبس الملابس المحتشمة.

وبعد:

فإن المسلمين في عصرنا هذا وقد أبتعدوا عن روح الإسلام الحقيقية وخبا من نفوس كثير منهم نور الإيمان، صار بعض العامة منهم يعتقدون - جهلا وخطأ - بحرمة تعليم المرأة -لو رجع هؤلاء إلى سيرة رسول الله - ﷺ لوجدوا أنه -عليه الصلاة والسلام- أول من دعا إلى طلب العلم. وكان هذا الشعور الخاطيء تجاه تعليم المرأة المسلمة هو الذي استفاد منه أعداء الإسلام إذ صار المجال أمامهم فسيحا واسعا يسرحون فيه ويمرحون ويسمون أفكار بناتنا ونسائنا بما يأتون به من الشرق أو الغرب حتى رأينا ثمراته الخبيثة في أيامنا هذه. نسأل الله تعالى أن يهدينا سبل الرشاد ويوفقنا لما فيه حبه ورضاه.

اهـ.

فالمرأة المسلمة بفضل الله كانت مثالا مشرقا في ظل حضارة

الإسلام:

ويصف شوقي أمير الشعراء ذلك فيقول:

ينقص حقوق المؤمناتِ	هذا رسول الله لم
لنسائه المتفكِّهات	العلم كان شريعة
سة والشئون الأخریات	رُضِنَ التجارة والسیا
لُجِّجَ العلوم الزاخرات	ولقد عَلَتْ ببناته
نیا وتهزأ بالرؤاة	كانت سُكَيْنَةُ تملأ الد
آي الكتاب البیناتِ	روتِ الحدیث وفسَّرت

الباب الثالث
تفصيلاً المرأة المسلمة

شخصية المرأة المسلمة

لقد صورَّ البعض أن المرأة في الإسلام ليست لها شخصية مستقلة، والجواب عن هذه الشبهة فيما يلي:

لقد أعطى الإسلام حق المرأة في الكرامة الإنسانية، وأثبت استقلال شخصيتها وإرادتها، وهذا ما سيتضح لنا من خلال الأمثلة الآتية:

المرأة المسلمة شاركت الرجل في الهجرة إلى الحبشة:

عن أبي موسى قال: وقد كانت أسماء بنت عميس هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر..^(١).

المرأة المسلمة شاركت الرجل في الهجرة إلى المدينة:

- عن مروان، والمسور بن مخزوم رضي الله عنهما قالا: وجاء المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ - أي خلال هدنة الحديبية - وهي عاتق، فجاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم، فلم يرجعها إليهم..^(٢).

مبايعة المرأة المسلمة النبي ﷺ:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَاعِعَنَّكَ عَلَيْ أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَاعِعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ

﴿١١﴾ (٣)

(٢) سيأتي تخريجه.

(١) تقدم تخريجه.

(٣) الممتحنة: ١٢.

شاركت المرأة المسلمة في الجهاد؛ دفاعاً عن الإسلام:

عن الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذ، قالت: كنا نغزو مع النبي ﷺ، فنسقي القوم ونخدمهم، ونداوي الجرحى، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة.

- عن أنس بن مالك ؓ قال: ... قال رسول الله ﷺ: «ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة». فقالت أم حرام: يا رسول الله، أدع الله أن يجعلني منهم. فدعا لها... (١).

إعلان المرأة الولاء لرسول الله ﷺ وهو إمام المسلمين:

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند بنت عتبة فقالت: يا رسول الله، ما كان عليّ ظهر الأرض من أهل خباء أحب إليّ أن يذلوا من أهل خبائك، ثم ما أصبح اليوم عليّ ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يعزوا من أهل خبائك. قال: «وأيضاً والذي نفسي بيده» (٢).

إجارة المرأة المسلمة للرجل، والإمام يقر إجارتها.

عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: دَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ. قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيَةَ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيَةَ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَعَمَ ابْنُ أُمِّي: أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ فَلَانُ بِنُ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتِ يَا أُمُّ هَانِيَةَ» (٣).

لقد شاركت المرأة المسلمة في الأمور السياسية.

وذلك بالرأي والمشورة والمعارضة أيضاً، ونشر الوعي السياسي.

(٢) تقدم تخريجه.

(١) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

وهذا ما سيتضح لنا من النماذج الآتية:

أم سلمة تستجيب لنداء إمام المسلمين وهو على المنبر:

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَهِيَ تَمْتَشِطُ - : «أَيُّهَا النَّاسُ» فَقَالَتْ لِمَ شَطَّطَهَا: كُفِّي رَأْسِي.

- وفي رواية: فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: أَسْتَخْرِجِي عَنِّي. قَالَتْ: إِنَّمَا دَعَا الرِّجَالُ وَلَمْ يَدْعِ النِّسَاءَ، فَقُلْتُ: إِنِّي مِنَ النَّاسِ...^(١).

أم سلمة تنصت إلى خطبة إمام المسلمين يوم النفيр إلى بني قريظة:
- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ جَبْرِيلَ عليه السلام أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟ أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: قَالَتْ: هَذَا دِحْيَةُ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ: يُخْبِرُ عَنْ جَبْرِيلَ^(٢).

فاطمة بنت قيس تلي الدعوة لاجتماع عام مع إمام المسلمين:

- عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ: فَلَمَّا أَنْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ينادي: الصلاة جامعة فخرجت إلى المسجد، فصليت مع رسول الله ﷺ، فكنت في صف النساء التي تلي ظهور القوم. وفي رواية: فانطلقت فيمن أنطلق من الناس، فكنت في الصف المقدم من النساء، وهو يلي المؤخر من الرجال - فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته جلس على المنبر وهو يضحك، فقال: «ليلزم كل إنسان مصلاه» ثم قال: «أندرون لم جمعتمكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم.

(١) أخرجه مسلم (٤/١٧٩٥ رقم ٢٢٩٥) [٢٩].

(٢) أخرجه البخاري (٦/٧٢٨ رقم ٣٦٣٤)، (٨/٦١٩ رقم ٤٩٨٠)، ومسلم

(٤/١٩٠٦ رقم ٢٤٥١) [١٠٠].

قال: «إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة»^(١).

زينب بنت المهاجر يشغلها مستقبل الأمة المسلمة:

- عن قيس بن أبي حازم قال: «دخل أبو بكر على امرأة من أحمس، يقال لها: زينب، فرآها لا تكلم. فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا: حَجَّتْ مُضِمَّةً. قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل. هذا من عمل الجاهلية. فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: أمرؤ من المهاجرين. قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسئول، أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما أستقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رءوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى، قال: فهم أولئك على الناس»^(٢).

عائشة تتحرى أحوال أحد الأمراء:

- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، قَالَ: «أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي عَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا؛ إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِثْلَ الْبَعِيرِ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ، وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النِّفْقَةِ فَيُعْطِيهِ النِّفْقَةَ...»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢/١١١٧-١١١٩ رقم ١٤٨٠) [٤٢-٤٦]، (٤/٢٢٦١-٢٢٦٥ رقم ٢٩٤٢) [١١٩-١٢٢].

(٢) أخرجه البخاري (٧/١٨٢ رقم ٣٨٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣/١٤٥٨-١٤٥٩ رقم ١٨٢٨) [١٩].

أم سلمة تشير على رسول الله ﷺ يوم الحديبية:
 - عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ - يُصَدِّقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ- قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيبِيَّةِ، فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا. فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اكْتُبْ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكتب باسمك اللهم»... فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَطُوفَ بِهِ» فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أُحِذْنَا ضُعْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ. فَكَتَبَ.

فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا. قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: «بَلَى» قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: «بَلَى» قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّيْنَةَ فِي دِينِنَا إِذْنًا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي» قُلْتُ: أَوْلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا تَأْتِيهِ الْعَامُ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ»... فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قُضْيَةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَاَنْحَرُوا ثُمَّ أَحْلِقُوا» قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَيَّ أُمَّ سَلْمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَّ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلْمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ أَخْرَجَ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بِذَنْكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ. ففخرج فلم يكلم أحدًا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا

حالقه فحلقة، فلما رأوا ذلك قاموا فبحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً...»^(١).

أم سليم تشير على رسول الله ﷺ يوم حنين:

- عن أنس أن أم سليم يوم حنين قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْتُلْ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطَّلَقَاءِ أَنْهَزْمُوا بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سُلَيْمِ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»^(٢).

حفصة تشير على أخيها عبد الله بعد طعن عمر بن الخطاب في

المسجد:

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: أَعْلَمْتُ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرَ مُسْتَخْلَفٍ^(٣)? قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَفْعَلَ. قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ، قَالَ: فَحَلَفْتُ أَنِّي أَكَلِمَهُ فِي ذَلِكَ، فَسَكَتُ حَتَّى غَدَوْتُ وَلَمْ أَكَلِمَهُ. قَالَ: فَكَنتُ كَأَنَّمَا أَحْمَلُ بِيَمِينِي جَبَلًا، حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ، وَأَنَا أَخْبِرُهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةَ فَالَيْتِ^(٤) أَنْ أَقُولَهَا لَكَ، زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرَ مُسْتَخْلَفٍ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي يُبَلِّ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ، ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيِّعَ^(٥)، فِرَاعِيَةَ النَّاسِ أَشَدَّ. قَالَ: فَوَافَقَهُ قَوْلِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ - ﷻ - يَحْفَظُ دِينَهُ، وَإِنِّي لَأَنْ لَأَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ،

(١) أخرجه البخاري (٣/٦٣٤ رقم ١٦٩٤)، (٥/٣٨٨-٣٩٢ رقم ٢٧٣١)، (٧/٥٠٩ رقم

٤١٥٧)، (٧/٥١٨-٥١٩ رقم ٤١٧٨)، (٤١٨٠).

(٢) أخرجه مسلم (٣/١٤٤٢-١٤٤٣ رقم ١٨٠٩) [١٣٤].

(٣) «غير مستخلف» أي: غير موصى بالخلافة إلى أحد بعده.

(٤) «فاليت» أي: حلفت.

(٥) «ضيع» هنا بمعنى: أهمل وفرط، وربما أدى الإهمال إلى الهلاك.

وإن أستخلف فإن أبا بكر قد أستخلف. قال: فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ، و أبا بكر، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحداً، وأنه غير مُستخلفٍ^(١).

حفصة تشير على أخيها عبد الله يوم التحكيم بين علي ومعاوية:

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتِهَا^(٢) تَنْطَفُ^(٣)،

قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرِينَ^(٤)، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَقَالَتْ: الْحَقُّ، فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأُخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي أَحْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ. فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ^(٥).

المرأة تنشر الوعي بالهدي النبوي في مجال السياسة:

- عَنْ صَبَّاءَ بِنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يَسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءَ فَتَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ^(٦)، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيَ

(١) أخرجه مسلم (٣/٤٥٥ رقم ١٨٢٣) [١٢].

(٢) «نسواتها» أي: ذواتها.

(٣) «تنطف» أي: تقطر كأنها أغتسلت.

(٤) قال الحافظ بن حجر: قوله: قد كان من أمر الناس ما ترين. مراده بذلك ما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صفين يوم أجمع الناس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه... وتواعدوا على الاجتماع؛ لينظروا في ذلك، فشاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم أو عدمه فأشارت عليه باللحاق بهم خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة... وفي رواية عند عبد الرزاق بسند حسن عن ابن عمر قال: لما كان في اليوم الذي أجمع فيه معاوية بدومة الجندل، قالت حفصة: إنه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد، وأنت صهر رسول الله، وابن عمر بن الخطاب.

(٥) أخرجه البخاري (٧/٤٦٥ رقم ٤١٠٨).

(٦) «فتعرفون وتنكرون» أي: فتستحسنون بعض أفعالهم، وتستقبحون بعضها.

وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ^(١)» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»^(٢).

- عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ^(٣) - حَسِبْتُهَا قَالَتْ أَسْوَدُ - يَقْوَدُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^(٤).

- عن عبيد الله بن القبطية قال: دخل الحارث بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان، وأنا معهما على أم سلمة - أم المؤمنين - فسألاها عن الجيش الذي يخسف به - وكان ذلك في أيام الزبير - فقالت: قال رسول الله ﷺ: «يعوذُ عائذٌ بالبيت، فَيَبِعثُ إليه بَعَثٌ، فإذا كانوا ببِداءٍ مِنَ الأَرْضِ حُسِيفٌ بهم» فقلت: يا رسول الله فكيف بمن كان كارهاً؟ قال: «يخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نبيته»^(٥).

- عن عبد الرحمن بن شماسه، قال: أتيت عائشة أسألها عن شيء، فقالت... أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ، يقول في بيتي هذا: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً، فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً، فرقق بهم فارقق به»^(٦).

(١) «ولكن من رضي وتابع» أي: من رضي وتابع لم يبرأ، ولم يسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٣/١٤٨٠-١٤٨١ رقم ١٨٥٤) [٦٢-٦٤].

(٣) «عبد مجدع» أي: مقطوع الأنف، أو الأذن، أو طرف من أطرافه.

(٤) أخرجه مسلم (٢/٩٤٤ رقم ١٢٩٨) [٣١١]، (٣/١٤٦٨ رقم ١٨٣٨) [٣٧].

(٥) أخرجه مسلم (٤/٢٢٠٨-٢٢٠٩ رقم ٢٨٨٢) [٤].

(٦) تقدم تخريجه.

المرأة كانت تعارض الحاكم المسلم

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ. فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ. فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ فَسَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللهُ إِنَّهَا لَزَوْجَةٌ نَبِيكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَبْتَلَاكُمْ^(١) لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أُمَّ هِيَ^(٢).

أسماء تواجه طغيان أحد الولاة

- عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ^(٣) الْمَدِينَةِ مَصْلُوبًا قَالَ: فَجَعَلْتُ فُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُيَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُيَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُيَيْبٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أبا حُيَيْبٍ. أَمَا وَاللهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا. أَمَا وَاللهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنْ كُنْتُ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا وَصَوًّا لِلرَّجِمِ، أَمَا وَاللهِ لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشْرَهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٍ. ثُمَّ نَفَذَ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفَ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ عَنْ جَذَعِهِ^(٥)، فَأَلْتَمِي فِي قُبُورِ الْيَهُودِ، ثُمَّ أَرْسَلَ لَأُمَّهُ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ: لَتَأْتِيَنِي أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحَبُكَ بِقُرُونِكَ^(٦) قَالَ:

(١) «ابتلاكم» أي: أختبركم.

(٢) أخرجه البخاري (١٣/٥٨ رقم ٧١٠٠).

(٣) «عقبة المدينة» يقصد مدخل مدينة مكة.

(٤) أي: أنصرف.

(٥) «عن جذعه» أي: الجذع المصلوب عليه.

(٦) «قرونك» جمع قرن، وهو شعر المرأة وظيفتها أي: يجرك بصفائر شعرك.

فَأَبَتْ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي. قَالَ: فَقَالَ: أُرُونِي سَبْتِي^(١)، فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ^(٢)، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بَعْدُ وَاللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتِكَ، بَلَّغْنِي أَنْكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ! أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النُّطَاقَيْنِ^(٣). أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ. أَمَّا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُمِيرًا^(٤)، فَأَمَّا الْكَذَّابُ^(٥)، فَرَأَيْنَاهُ. وَأَمَّا الْمُمِيرُ، فَلَا إِخَالَكَ^(٦) إِلَّا إِيَّاهُ. قَالَ: فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا^(٧).

وهكذا وقفت امرأة مسلمة موقف المعارضة من حاكم ظالم، وهو في عنفوان طغيانه، غير هيابة، ولا وجله، وقرعته بكلمات كان لها وقع أشد من وقع السياط.

الرجال يطلبون العلم بالسنة من أمهات المؤمنين:

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي يسألون عن عبادة النبي ﷺ...^(٨).

- عن ثمامة - يعني ابن حزن القشيري - قال: لقيت عائشة فسألتهما

(١) «سبتي» السبت: كل جلد مدبوغ، والمقصود نعله.

(٢) «يتوذف»: يسرع متبختراً.

(٣) «النطاقين» النطاق: ما يشد به الوسط، وقد قسمت أسماء نطاقها قسمين.

(٤) «مبيراً» المبير: المهلك، وتشير إلى كثرة قتله.

(٥) «الكذاب» هو المختار بن أبي عبيد الثقفي، الذي تنبأ وحورب هو وأتباعه حتى قتل.

(٦) «إخالك»: أي أظنك.

(٧) أخرجه مسلم (٤/١٩٧١-١٩٧٢ رقم ٢٥٤٥) [٢٢٩].

(٨) أخرجه البخاري (٥/٩ رقم ٥٠٦٣).

عن النبيذ، فدعت عائشة جارية حبشية فقالت: سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ^(١).

- عن عبد الله بن صفوان قال: أخبرتني حفصة، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «ليؤمن هذا البيت جيش يغزونه...»^(٢).

النساء يحاورن الرجال في أمور العلم:

- عن أم الفضل بنت الحارث أن ناسًا تماروا^(٣) عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت له بقدر لبن، وهو واقف على بعيره فشربه^(٤).

قال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث من الفوائد.. المناظرة في العلم بين الرجال والنساء.

أسماء بنت عميس تحاور عمر بن الخطاب، ثم رسول الله ﷺ، ثم تروي قصة الحوار لرفاق الهجرة، وذلك دون حضور زوجها، وربما حضر المرحلة الأخيرة فحسب:

قال عمر لأسماء: سبقناكم بالهجرة، فنحن أحق بالله منكم. فغضبت، وقالت: كلا، والله كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم، ويعظ جاهلكم، وكنا في دار البعداء البغضاء بالحبشة، وذلك في الله وفي رسوله ﷺ، وإيم الله لا أطمع طعامًا، ولا أشرب شرابًا حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ... فقال لها رسول الله ﷺ: «... ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان» قالت: فلقد رأيت أبا

(١) أخرجه مسلم (٣/١٥٩٠ رقم ٢٠٠٥) [٨٤].

(٢) أخرجه مسلم (٤/٢٢٠٩-٢٢١٠ رقم ٢٨٨٣) [٢].

(٣) «تماروا» أي: اختلفوا.

(٤) تقدم تخريجه.

موسى، وأصحاب السفينة يأتوني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث^(١).

أم يعقوب تحاور عبد الله بن مسعود:

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ^(٢)، وَالْمُوتِشِمَاتِ^(٣)، وَالْمُتَمَصَّاتِ^(٤)، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ^(٥)، الْمُعَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمْرًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ - وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ -، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ!، فَقَالَ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ. قَالَ: لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرَّسُولَ فَحُذُّوهُ وَمَا نَهَيْكُمُ عَنْهُ فَأَنْهَوْهُ﴾ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ. قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ. قَالَ: فَأَذْهَبِي فَاظْطَرِّي، فَذَهَبَتْ فَتَنْظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا^{(٦)(٧)}.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «الواشحات» الواشمة: فاعلة الوشم، وهي أن تغرس إبرة، أو نحوها في مكان الوشم، حتى يسيل الدم، ثم تحشو هذا الموضع بالكحل، وغيره فيخضر لونه.

(٣) «الموتشحات»: اللاتي يطلبن فعل الوشم بهن.

(٤) «المتمصات» قال الفراء النامصة: هي التي تنتف الشعر من الوجه، ومنه قيل للمناقش: المنماص؛ لأنه ينتف به الوجه، والتمتصة: التي يفعل بها ذلك «الغريب للهروي» (٣/٢١٥).

(٥) «المتفلجات للحسن»: هن اللاتي يبردن أو يفرقن بين أسنانهن الأمامية للزينة، وإظهار صغر السن.

(٦) «ما جامعتها»: ما صاحبها.

(٧) أخرجه البخاري (٨/٤٩٨، رقم ٤٨٨٦، ٤٨٨٧)، (١٠/٣٨٤، رقم ٥٩٣١)، (١٠/٣٩٠، رقم ٥٩٣٩)، (١٠/٣٩١، رقم ٥٩٤٣)، (١٠/٣٩٢، رقم ٥٩٤٤)، (١٠/٣٩٣، رقم ٥٩٤٨)، ومسلم (٣/١٦٧٨، ١٦٧٩، رقم ٢١٢٥) [١٢٠].

النساء يطالبن الرسول ﷺ بمزيد من فرص التعليم:

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَيْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُمْ أَمْرَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِيهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ أَمْرَةٌ: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاثْنَيْنِ»^(١).

قال الحافظ بن حجر: ... وفي الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعلم أمور الدين.

حقاً إنه حرص بالغ من النساء؛ لم يكتفين بمشاركة الرجال في سماع أحاديث الرسول ﷺ في المسجد، فأردن أن يكون لهن حديث خاص بهن، ثم إنه تقرير من الرسول ﷺ لهن على هذا الحرص، واستجابة كريمة وسريعة لمطلب النساء.

سبيعة بنت الحارث تعرف كيف تتحرى لتصل إلى اليقين:

- عن سبيعة بنت الحارث الأسلمية... أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتِ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمَّ تَنَشَّبَ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَقَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعَكَكِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تَرْجِينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكِ وَاللَّهِ، مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي جِئِنَ أُمْسَيْتُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ جِئِنَ وَضَعْتُ

حَمَلِي وَأَمَرَنِي بِالتَّرُوجِ إِنْ بَدَأَ لِي (١).

قال الحافظ ابن حجر: وفي قصة سبيعة من الفوائد.. ما كان في سبيعة من الشهامة، والفطنة حيث ترددت فيما أفاتها به حتى حملها ذلك على أستيضاح الحكم من الشارع، وهكذا ينبغي لمن أرتاب في فتوى المفتي أو الحاكم في مواضع الاجتهاد، أن يبحث عن النص في تلك المسألة، وفيها من الفوائد أيضاً... مباشرة المرأة السؤال عما ينزل بها، ولو كان مما يستحي النساء من مثله.

أم هانئ تجبر محارباً، وتشكو أخاها المعترض:

- عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ...» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! زَعَمَ ابْنُ أُمِّي -ابن أبي طالب-: أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أَجْرْتُهُ فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِئٍ» (٢).

حفصة بنت عمر تستدرك علي بن عبد الله بن عمر:

- عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْظَبُهُ، فَأَنْفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَيَّ حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَجِمَكَ اللَّهُ، مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبَةٍ يَغْضَبُهَا» (٣).

أم الدرداء تنكر علي بن عبد الملك بن مروان بعض سلوكه:

- عن زيد بن أسلم، أن عبد الملك بن مروان بعث إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده، فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل، فدعا خادمه، فكأنه أبطأ عليه، فلعنه، فلما أصبح، قالت له أم الدرداء: سمعتك

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم (٤/٢٢٤٦-٢٢٤٧ رقم ٢٩٣٢) [٩٨، ٩٩].

الليلة لعنت خادمك حين دعوته، فقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة»^(١).

الرجال يحتكمون عند اختلافهم إلى النساء:

- عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لَا، فَسَلْ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ، هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ، وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ^(٢).

- عن أبي سلمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس، وأبو هريرة جالس عنده، فقال: أفنتي في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة، فقال ابن عباس: آخر الأجلين. قلت أنا وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن: قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي - يعني أبا سلمة -، فأرسل ابن عباس غلامه كريماً إلى أم سلمة يسألها فقالت: قتل زوج سبيعة الأسلمية، وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها^(٣).

المرأة تختار أكرم الرجال، وتعرض نفسها عليه:

- عن سهل بن سعد: أن امرأة جاءت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فلما رأته المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست...»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٦) ومسلم (٢٠٠٦/٤) رقم (٢٥٩٨) [٨٥].

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٣-٩٦٤/٢) رقم (١٣٢٨) [٣٨١].

(٣) أخرجه البخاري (٥٢١/٨) رقم (٤٩٠٩).

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧/٤) رقم (٢٣١٠)، (٦٩٢/٨) رقم (٥٠٢٩)، (٦٩٦/٨) رقم =

- وعن ثابت البناني قال: كنت عند أنس، وعنده ابنة له، قال أنس: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها، قالت: يا رسول الله! ألك بي حاجة؟ فقالت بنت أنس: ما أقل حياءها واسوأها واسوأها. قال: هي خير منك؛ رغبت في النبي ﷺ، فعرضت عليه نفسها^(١).

المرأة ترد زوجها إلى المعروف:

- عن ابن عباس قال: قال عمر: فينا أنا في أمر أتأمره، إذ قالت امرأتي: لو صنعت كذا وكذا، قال: فقلت لها: مالك ولما هاهنا؟ فيما تكلفك في أمر أريده؟ فقالت لي: عجباً لك يا ابن الخطاب! ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان، فقام عمر، فأخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة، فقال لها: يا بنية! إنك لتراجعين رسول الله ﷺ، حتى يظل يومه غضبان؟ فقالت حفصة: والله، إنا لتراجعه. فقلت: تعلمين أنني أحذرك عقوبة الله، وغضب رسوله ﷺ، يا بنية! لا يغرنك هذه التي أعجبها حسننها، حب رسول الله ﷺ إياها - يريد عائشة-، قال: ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة؛ لقرابتي منها، فكلمتها، فقالت أم سلمة: عجباً لك يا ابن الخطاب! دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه؟! فأخذتني والله، أخذاً كسرتني عن بعض ما كنتُ أجد^(٢).

= (٥٠٣٠)، «٩/٣٤ رقم ٥٠٨٧»، (٩/٨٠ رقم ٥١٢١)، (٩/٨٦ رقم ٥١٢٦)، (٩/٩٥ رقم ٥١٣٢)، (٩/٩٧ رقم ٥١٣٥)، (٩/١٠٥ رقم ٥١٤١)، (٩/١١٢ رقم ٥١٤٩)، (٩/١٢٤ رقم ٥١٥٠)، (١٠/٣٣٥ رقم ٥٨٧١)، (١٣/٤١٣ رقم ٧٤١٧)، ومسلم (٢/١٠٤٠-١٠٤١ رقم ١٤٢٥) [٧٦، ٧٧].

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (١/٢٢٣ رقم ٨٩)، (٥/١٣٧-١٣٨ رقم ٢٤٦٨)، (٨/٥٢٥-٥٢٧ رقم ٤٩١٣-٤٩١٥)، (٩/١٨٧-١٨٩ رقم ٥١٩١)، (٩/٢٢٨ رقم =

وفي رواية مسلم، قال عمر: فدخلت على عائشة، فقلت: يا بنت أبي بكر! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ، فقالت: ما لي، ومالك يا ابن الخطاب عليك بعيتك.

نهى الإسلام أولياء الأمور عضل مولياتهم.

- عن الحسن: أن معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها، ثم خلّى عنه حتى أنقضت عدتها، ثم خطبها، فحَمِي معقل من ذلك أنفاً فقال: خلّي عنها، وهو يقدر عليها، ثم يخطبها! فحال بينه وبينها وفي رواية: كان رجلاً لا بأس به، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه - فأنزل الله: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا فَجَّعْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فدعاه رسول الله ﷺ فقرأ عليه، فترك الحمية، واستقاد لأمر الله^(١).

المرأة المسلمة تتصرف في مالها، بدون إذن من زوجها.

- ميمونة تعتق جاريتها بدون علم زوجها.

- عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً^(٢)، وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ أَشْعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»^(٣).

= (٥٢١٨)، (١٠/٣١٤-٣١٥ رقم ٥٨٤٣)، (١٣/٢٤٥ رقم ٧٢٥٦)، (١٣/٢٥٣ =

رقم ٧٢٦٣)، ومسلم (٢/١١٠٥-١١١٣ رقم ١٤٧٩) (٣٠-٣٤).

(١) أخرجه البخاري (٥١٣٠، ٥٣٣١).

(٢) تطلق الوليدة على الجارية، والأمة، وإن كانت كبيرة «النهاية» (٥/٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥/٢٥٧ رقم ٢٥٩٢)، ومسلم (٢/٦٩٤ رقم ٩٩٩) [٤٤].

أسماء بنت أبي بكر تتصدق بثمن جاريتها دون علم زوجها:
 - عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ، وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ
 وَكُنْتُ أُسْوِسُهُ^(١)، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَّاسَةِ الْفَرَسِ.
 كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ، وَأَقُومُ عَلَيْهِ، وَأُسْوِسُهُ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا، جَاءَ
 النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا^(٢)، فَأَعْظَاهَا خَادِمًا. قَالَتْ: كَفَّيْتَنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَأُلْقَيْتُ
 عَنِّي مَثُونَتَهُ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنَّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ
 أُبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ، قَالَتْ: إِنَّي إِنْ رَحَّضْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ الزُّبَيْرُ، فَتَعَالَ،
 فَاطْلُبْ إِلَيَّ، وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ، فَجَاءَ فَقَالَ: يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ! إِنَّي رَجُلٌ فَقِيرٌ
 أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ: فَقَالَتْ مَا لَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي؟ فَقَالَ لَهَا
 الزُّبَيْرُ: مَا لَكَ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا يُبِيعُ؟ فَكَانَ يُبِيعُ إِلَيَّ أَنْ كَسَبَ فَبِعْتُهُ
 الْجَارِيَةَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَثَمَنُهَا فِي حَجْرِي، فَقَالَ: هَبِيهَا لِي، قَالَتْ:
 إِنَّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا^(٣).

المرأة المسلمة تهدي باسمها، لا باسم زوجها.

أم سليم بنت ملحان تهدي رسول الله ﷺ يوم عرسه، وذلك باسمها
 لا باسم زوجها:

- قالت أم سليم: يا أنس أذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعثت
 بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول
 الله...^(٤).

(١) «أسوسة» يقال: ساس زيد الأمر «يسوسة» «سياسة» دبره، وقام بأمره «المصباح
 المنير» (ص ٢٩٥). والسياسة: القيام على الشيء بما يصلحه «النهاية» (٢/
 ٤٢١).

(٢) «سبي» السَّبِيُّ: أخذ الناس عبيداً، وإماءاً «النهاية» (٢/٣٤٠).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه مسلم (٢/١٠٥١-١٠٥٢ رقم ١٤٢٨) [٩٤، ٩٥].

عاتكة بنت زيد تمسك بحقها في شهود الجماعة:

- عن ابن عُمرَ قَالَ: كَانَتْ أُمْرَأَةٌ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَشْهَدُ صَلَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهَا: لِمَ تَخْرُجِينَ؟ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَيَعَارُ؟ قَالَتْ: وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يُنْهَانِي؟ قَالَ: يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(١).

المرأة تمسك بحقها في مفارقة الزوج:

- زوجة ثابت بن قيس - حين كرهت زوجها - تمسك بحقها في مفارقتها:

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَنْقِمُ عَلَيَّ ثَابِتٍ فِي دِينٍ، وَلَا خُلُقٍ. إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَتَرُدِّيْنَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ وَأَمْرَهُ فَفَارَقَهَا^(٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(١) تقدم تخريجه.

الباب الثالث
الساواة بين الرجل والمرأة

الفصل الأول

الأمور التي تسادى فيها الرجل والمرأة في الإسلام

المساواة بين الرجل والمرأة

يفتري البعض كذبًا وزورًا أن الإسلام لا يسوي بين الرجل والمرأة، وهذا القول على الإطلاق قول مردود.

فالإسلام قد سوى بين الرجل والمرأة في أمور كثيرة، وفرق بينهما في أشياء أخرى.

وإليك الأمور التي جعل فيها الرجل والمرأة على قدم المساواة:

التساوي في أصل الخلق

يقرر القرآن الكريم أن المرأة خلقت من نفس الرجل، كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْفُؤًا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾^(١). وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾^(٢).

وقال سبحانه: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾^(٣) ومعنى هذا أن المرأة لم تخلق من شيء مغاير لما خلق منه الرجل، بل خلقت منه، وأيضًا فإن هناك مساواة بين الرجال والنساء في أن كلا منهما تولد عن المخلوقين اللذين خلقهما الله تعالى آدم عليه السلام، وزوجه. أ- فهي أخت الرجل؛ إذ تنسب وإياه إلى أب واحد، وأم واحدة، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ينادي الجميع بكلمة ﴿النَّاسِ﴾ معلنا أنه خلقهم من أب واحد، وأم واحدة ﴿إِنَّا خَلَقْتَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾.. ولفظ «الناس» في اللغة يشمل أفراد الإنسان كافة رجالاً

(٢) الأعراف: ١٨٩.

(١) النساء: ١.

(٣) الزمر: ٦.

ونساء، فهو على هذا يقرر الأخوة - أخوة النسب - بين الرجل والمرأة؛ إذ خلقهما من «ذكر وأنثى»، فكل منهما شقيق الآخر، ورسوله ﷺ يقرر هذه الحقيقة بقوله: «إنما النساء شقائق الرجال»... وأخوة النسب على هذا النحو تقتضي المساواة فيه؛ إذ لا يكون أحد الشقيقتين أوفر حظاً في النسبة إلى أبويه من الآخر، فالمرأة على هذا مساوية للرجل في النسبة إلى الأبوين، لا تزيد فيها عنه ولا تنقص. وهي إنسان مثله مساوية له في الإنسانية.

وذلك قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ أُمَّتُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾^(١) وشاهدنا يتعلق من هذه الآية الكريمة بثلاث جمل الأولى: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ أُمَّتُوا رَبَّكُمْ﴾ فهو إذ يُنادي الجميع بكلمة (الناس) يختلف عن سابقه في المراد بالنداء، فهو هنا يطلب إليهم أن يتقوا ربهم، وهناك يخبرهم أنه خلقهم من ذكر وأنثى، وتقوى الله تعالى إنما تتعلق بخصائص روحية في النفس، ولا صلة لها بته بما بين الأفراد من روابط النسب، وعلائق اللحم والدم، فإذا نودي (الناس) أن يتقوا ربهم، فالنداء متوجه إليهم باعتبار خصوصية الإنسانية فيهم، تلك الخصوصية التي تجعلهم نوعاً قائماً بذاته بين (أنواع) كائنات هذه الأرض... وبما أن المرأة داخلة مع الرجل في مفهوم كلمة الناس - على ما قدمناه - فهي مخاطبة معه بتكاليف التقوى، أي: أن الخطاب متوجه إليها باعتبار خصوصية الإنسانية فيها، فهي - إذا - إنسان كما هو إنسان. والجملة الثانية مما يتعلق به مرادنا قوله تعالى ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾

فإن دلالة هذا القول على النسبة الروحية أوضح وأؤكد من دلالتها على قوة النسب الحسي الذي لا بد فيه من نفسين أنتنيتين، لا «نفس واحدة» ولا سيما أن النفس في اللغة تدلُّ على الروح وعلى الصفات المعنوية للمرء، ولا تقتصر دلالتها على شخص الإنسان الظاهر للحس.

والجملة الثالثة: قوله تعالى ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ فإنها مع سابقتها تسهم في توكيد الدلالة على وحدة المعنى الإنساني، ذلك أن الجملة السابقة ترد الجميع إلى نفس واحدة هي نفس آدم -ﷺ- أما هذه الجملة فتفرد بتقرير نسبة الزوجة -أم الجميع- حواء -عليها السلام- إلى نفس المصدر الروحي الذي نسب إليها بنوها، فالأبناء -إذًا- وأمهم معهم داخلون في التقويم الإنساني المستمد من خصائص تلك النفس الواحدة، ونعتقد أن ليس ثمة نص في قديم أو حديث عالج -في إيجاز وإعجاز- تقرير إنسانية المرأة من جميع النواحي، وبأبعد الأعماق أصالة وبمختلف طرق التقدير والتعبير على مثل ما نجد في ذلك النظم القدسي الكريم ﴿بَتَائِبَهَا النَّاسُ اتَّفَقُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾.

ولما كان التقويم الإنساني الذي قدر لآدم -ﷺ- معنى علويًا من أمر الله، وليس مادة قابلة للتجزئة والتبعيض، فإن ما أستمد منه لإنسانية زوجه، وإنسانية أولاده جميعًا رجالًا ونساء لا يمتاز بعضهم من بعض، ولا أعتبر فيه لذكورة أو أنوثة، وذلك أمر له دلالة على وحدة المعنى الإنساني لدى الرجل والمرأة، ومساواة المرأة للرجل فيه، هذا هو الوقت الذي كانت تنعقد فيه مؤتمرات بعض الأديان؛ لتبحث في أمر المرأة هل هي إنسان أو غير إنسان؟!.

بتقرير هذين العنصرين، وامتزاج أحدهما بالآخر، يتألف الوصف العام الذي يشترك فيه كلُّ من الرجل والمرأة على نحو من المماثلة التامة،

لا يفترق فيه أحدهما من الآخر... وعلى أساس هذا الوصف وتلك
المماثلة قرر الإسلام للمرأة نفس ما قرر للرجل من «أهلية دينية..
واقصادية.. واجتماعية»^(١).

(١) «الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة» ص ٢٠-٢١.

التساوي في الجزاء الأخرى

لقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في الجزاء الأخرى، فالرجل إذا عمل صالحاً في دنياه فإنه يثاب عليه في الآخرة، وأمّا إذا عمل غير ذلك فإنه يحاسب عليه أيضاً.

-وكذلك الحال بالنسبة للمرأة، فهي مساوية للرجل تماماً في ذلك دونما أي فارق بينهما في ذلك، دلّ على ذلك ما يلي:

قال سبحانه: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنَ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾. وقال ﷻ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِّنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَبْطَلُونَ نَقِيرًا ﴿١٩٦﴾﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٧﴾﴾ (٣).

وقال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ (٤).

وقال ﷻ: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ

(٢) النساء: ١٢٤ .

(١) آل عمران: ١٩٥ .

(٤) النحل: ٩٧ .

(٣) التوبة: ٧٢ .

وَالْمُضِدَّةِ وَالصَّامِيَةِ وَالْحَفِظِيَّةِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٥﴾ (١).

فسوى سبحانه بين الزوج والزوجة والابن والبنت والعبد والأمة في هذه الصفات الجميلة، وما زال السلف رضوان الله عليهم على هذا المنهاج، تجد أولادهم ونساءهم وعبيدهم وإماءهم في غالب أمرهم مشتركين في هذه الفضائل كلها.

وقال ﷺ: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُحْزَنُ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٦﴾﴾ (٢)

وقال ﷺ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكْفَرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ۖ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥﴾﴾ (٣).

وقال تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُرْسُكُمُ الْيَوْمِ حَسْبُ ۗ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾﴾ (٤).

فهذه الآيات الكريمة، تدل على أن أجور الناس على أعمالهم الصالحة واحدة في الكم والقيمة، بحيث لا يكون للذكورة، أو الأنوثة مدخل في تفاوت الأجور.

التساوي في التكليف الشرعية

يقرر الإسلام مبدأ تساوي الرجال والنساء أمام التكليف الشرعي، دونما أي فارق بينهما في ذلك، ويكفي أن نقرأ الآيات التالية.

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

(٢) غافر: ٤٠ .

(١) الأحزاب: ٣٥ .

(٤) الحديد: ١٢ .

(٣) الفتح: ٥ .

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحْسِنُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧٦﴾ (١)

وقال ﷺ: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ
أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٧٦﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُنْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ
وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى
جُجُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ
أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخْوَانِهِنَّ أَوْ
بَنَاتِ بَنَاتِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبِيعَاتِ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ
الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يُضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
زِينَتِهِنَّ وَيُؤْتُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٦﴾ (٢)

قال جل وعلا: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا
نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ (٣)

وقال ﷺ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا
رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
﴿٢١﴾﴾ (٤)

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنَّ مِائَةَ
جَلْدَةٍ وَلَا يَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةٌ أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤١﴾﴾ (٥)

والإجماع منعقد دون خلاف على تساوي الرجال والنساء في هذا
الحكم بالنسبة للقاذفين والمقذوفين.

كذلك ساوت الشريعة بينهما في الدماء، وقررت أن يقتل الرجل

(٢) النور: ٣٠-٣١ .

(٤) النور: ٢ .

(١) التوبة: ٧٢ .

(٣) المائدة: ٣٨ .

(٥) النور: ٤ .

بالمرأة، قال جل وعلا: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٧٩) (١).

وقال ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتَيْبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْخُرُ بِالْخُرِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْيَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٧٨) (٢).

وهذه الآية تبين حكم النوع، إذا قتل نوعه، ولم تتعرض لأحد النوعين إذا قتل الآخر، فهي محكمة، وفيها إجمال بينه قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٣).

ومما له مغزاه في هذا المقام أن الله تعالى أشرك حواء مع آدم - عليهما السلام - فيما خاطبه به، وأمره ونهاه.. فحين أمره أن يسكن الجنة، ونهاه أن يأكل من الشجرة، وجّه إليهما الخطاب معاً: ﴿وَقُلْنَا يَتَّادُمَ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ (٤) وحين أنكر - سبحانه - ما كان من مخالفة أمره، وجه الإنكار إليهما معاً: ﴿أَنْتَهُمَا عَن تِلْكَ الشَّجَرَةَ﴾ (٥).

(١) البقرة: ١٧٩ .

(٢) البقرة: ١٧٨ .

(٣) المائدة: ٤٥ .

(٤) البقرة: ٣٥ .

(٥) يقول د/ محمد البلتاجي في «مكانة المرأة» ص ٨٨.

ونستطيع أن نقارن هذه المساواة بما في «قانون العقوبات المصري» الوضعي - المتأخر بالقانون الفرنسي - حيث ورد فيه:

«مادة ٢٧٣ - لا تجوز محاكمة الزانية إلا بناء على دعوى زوجها، إلا أنه إذا =

التساوي في الحقوق المدنية

أكد الإسلام احترام شخصية المرأة المعنوية، وسَوَّأها بالرجل في أهلية الجوب والأداء، وأثبت لها حقها في التصرف، ومباشرة جميع العقود: كحق البيع، وحق الشراء، وحق الدائن، وحق المدين، وحق الراهن، وحق المرتهن، كذلك حق الوكالة، والإجارة، والاتجار في المال الخاص، وما إلى ذلك، وكل هذه الحقوق المدنية واجبة النفاذ.

= زنى الزوج في المسكن المقيم فيه مع زوجته «كالمبين في المادة ٢٧٧» لا تسمع دعواه عليها .

مادة ٢٧٤- المرأة المتزوجة التي ثبت زناها يحكم عليه بالحبس مدة لا تزيد على سنتين، لكن لزوجها أن يقف تنفيذ هذا الحكم برضائه معاشرته لها كما كانت.

مادة ٢٧٥- ويعاقب أيضًا الزاني بتلك المرأة بنفس العقوبة. هذا فيما يتصل بزنى الزوجة، أما ما يتصل بزنى الزوج فقد تناولته المادة ٢٧٧ ونصها: «كل زوج زنى في منزل الزوجية وثبت عليه هذا الأمر بدعوى الزوجة يجازي بالحبس مدة لا تزيد عن ستة شهور».

والأمر أوضح من أن نعلق عليه! فليس في القانون حق الله تعالى، وإنما فيه كرامة الزوج التي لا أعتبار لها أيضًا إذا لم يُقيم الدعوى ورضى بمعاشرة الزوجة الزانية وأصبح «ديوثًا» لا يغار غلى عرض! وحتى في هذا النطاق الضيق فلم يُسَوِّ القانون الوضعي بين الرجل والمرأة في العقوبة! ولا في إطلاق مكان الزنى بالنسبة للزوجة وتحديدته بالنسبة للزوج بأن يكون زناه في «مسكن الزوجية»، فإن زني في هذا المسكن حقَّ عليه العقاب، إذ الحكمة التي توخاها واضع هذه المادة «هي صيانة الزوجة الشرعية من الإهانة المحتملة التي تلحق بخيانة زوجها إياها في منزل الزوجية».

وواضح جدًا أن منطلق التقنين هنا مختلف جذريًا عن منطلق الإسلام السابق في التسوية بين الرجل والمرأة في العقوبة حين تساوى الجريمة.

ولقد أطلق الإسلام للمرأة حرية التصرف في هذه الأمور بالشكل الذي تريده، دون أية قيود تقيد حريتها في التصرف، سوى القيد الذي يقيد الرجل نفسه فيها، ألا وهو قيد المبدأ العام: أن لا تصدم الحرية بالحق، أو الخير^(١).

فلها أن تملك الضياع، والدور، وسائر أصناف المال بكافة أسباب التملك، ولها أن تمارس التجارة، وسائر تصرفات الكسب المباح، ولها أن تضمن غيرها، وأن يضمنها غيرها، وأن تهب الهبات، وأن توصي لمن تشاء من غير ورثتها، وأن تخاصم غيرها إلى القضاء..لها أن تفعل ذلك ونحوه بنفسها، أو بمن توكله عنها باختيارها... ويعلق الإمام محمد عبده على ذلك بقوله: هذه الدرجة التي رفع الله النساء إليها لم يرفعهن إليها دين سابق، ولا شريعة من الشرائع، بل لم تصل إليها أمة من أمم قبل الإسلام ولا بعده... وهذه الأمم الأوربية التي كان من تقدمها في الحضارة أن بالغت في احترام النساء، وتكرimenهن، وعنيت بتربيتهن، وتعليمهن الفنون والعلوم، لا تزال دون هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها، ولا تزال قوانين بعضها تمنع المرأة من حق التصرف في مالها بدون إذن زوجها، وغير ذلك من الحقوق التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية من نحو ثلاثة عشر قرناً ونصف قرن، وقد كان النساء في أوروبا منذ خمسين سنة بمنزلة الأرقاء في كل شيء، كما كن في عهد الجاهلية عند العرب، بل أسوأ حالاً..إلى أن قال: (وقد صار هؤلاء الإفرنج الذين قصرت مدنيتهن عن شريعتنا في إعلاء شأن النساء ويفخرون علينا، بل يرموننا بالجهل في معاملة النساء، ويزعم الجاهلون منهم أن ما نحن عليه

(١) «عودة الحجاب» (٢/٧٨).

هو أثر ديننا^(١).

ومن المعلوم أن الأمم القديمة لم تكن تعترف للمرأة بأي أهلية، ومن ثم فلم تكن تتمتع بأي من الحقوق المدنية.. وإذا كانت تلك الأمم ترى أن الرجل هو المالك لشخص المرأة، وأن بوسعه أن يفعل بها ما يشاء، فإنَّ من الطبيعي أن ترى أن العبد أو المستعبد، وما ملكت يده ملك لسيده.

لقد كانت الهند البرهمية، والصين، والجرمان، وبرابرة أوروبا، لا يملكون المرأة ولا يورثونها. وجرت اليونان على منوالهم، فلم تورث البنات إلا عندما لا يوجد ذكور. أما الشريعة الرومانية فقد اختلفت معاملتها للمرأة كما قلنا ما بين مدَّ وجزر. بل بقيت هذه النظرة إلى المرأة مهيمنة حتى على كثير من المدنيات الحديثة إلى عهد قريب.

يقول محمد جميل بيهم في كتابه «المرأة المسلمة في الإسلام والحضارة الغربية»:

«إن التمدن الحديث احتفظ طويلاً بسنة تسلط الرجل على أموال الزوجة وكسبها، وبمنعها من التصرف والعقود إلا بإذنه، بل هو جعل المرأة بالزيجة قاصرة أكثر من البنت. فالشارع بفرنسا، وهي أمُّ المدنية، قضى بأن الرجل ليس له أن يستولي على كل أملاك الزوجين المشتركة فحسب، بل له أيضاً حق الولاية على عقارات المرأة الخاصة.. وليس للزوجة حتى في أثناء غياب בעلها أن تبيع شيئاً من الأملاك المشتركة، بل ولا أن تتصرف في أملاكها الخاصة من غير رضاه. وزيادة على ذلك فليس للزوجة أن تقبل هدية أيضاً بغير إذنه، في حين أن له الحق أن يهب ما شاء

(١) «الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة» ص ٢٤

من الرياش المشتركة في بيتها فضلاً عن أموالها المنقولة الخاصة... وفي الإجمال فبموجب قانون فرنسا المعمول به الآن، على الزوجة طاعة رجلها، والسكنى معه حيث أراد، واستئذانه في كل عمل، حتى في أمر حضورها المحكمة فيرافقتها، إلا أن تكون متَّهمة بجناية، أو مخالفة، فلها حينئذٍ أن تليي الدعوة بدون إذن منه، ثم ليس لها أن تعطي وتبيع، وترهن، وتشتري، وتأخذ، وتقبل هدية إلا برضاه خطياً».

أما الإسلام الذي هو أمتداد للرسالات السماوية السابقة، فقد جاء مؤكداً استقلالية المرأة عن الرجل في حقوقها المدنية المختلفة، معلناً عن حريتها التامة في التصرف بأموالها دون وصاية من أحد عليها ما دامت رشيدة متحررة عن عوامل الحجر والوصاية، بل معلناً عن تمتعها بكل ما يتمتع به الرجل من حقوق معنوية كحق الإجارة والضمان ونحوهما^(١).

التساوي في حق الحياة

وصف القرآن الكريم حال الرجل في الجاهلية عندما كانت تلد زوجته «أنثى» حيث يقول: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَبْزُقُونَ مِنَ اللَّعْنَةِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيَسْئَلُهُ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ مَنْ يَدُسُّ فِي الْأَرْبَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ (٢).

وقد دفنت قبل الإسلام في رمال صحراء شبه الجزيرة العربية من الإناث ما لا يعلم عددهن إلا الله تعالى، حيث كان الأب الجاهلي يرى الأنثى تأكل ولا تقاتل عن القبيلة، ويراها مصدرًا لجلب العار له حين

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ٤٩-٥٠.

(٢) النحل ٥٨، ٥٩.

تؤسر من العدو فيفترشها آسرها عنوةً واقتدارًا أو طواعيةً واختيارًا، فيعير الأب وقبيلته بها.

وحين أتى الإسلام ونزل قوله تعالى - مستنكرًا فعمل الجاهلية الشنيع - : ﴿وَإِذَا الْمَوْدُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(١).

أدرك الذين هداهم الله إلى نور الإسلام كم كانوا ظالمين لبناتهم الموءودات.

وقد نزل القرآن الكريم مشددًا النهي عن قتل الأولاد حيث قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ تَحْنُ نَرِزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾^(٢) وقال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ تَحْنُ نَرِزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قُلْتُمْ كَانَ خِطَاً كَبِيرًا﴾^(٣).

وقال ابن كثير في تفسيرها^(٤) وذلك أنهم كانوا يقتلون أولادهم - كما سولت لهم الشياطين ذلك - فكانوا يثدون البنات خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور خيفة الأفتقار، ولهذا جاء في «الصحيحين»^(٥) من حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نذًا وهو خلقك».

قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك».

قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك».. وهكذا سوى الإسلام بين الذكر والأنثى في حق الحياة، وحرم التعدي على هذا الحق، وجعله من أكبر الذنوب التي لا تتفق مع تكريم الله تعالى للإنسان^(٦).

(١) التكوير ٨، ٩. (٢) الأنعام: ١٥١.

(٣) الإسراء: ٣١. (٤) تفسير ابن كثير ٣/٣٥٦.

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٧٧، ٤٧٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٣٢، ٦٠٠١، ٦٨١١)، ومسلم (رقم ٨٦) [١٤١، ١٤٢].

(٦) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» (ص ٨١، ٨٢) باختصار.

يقول: د/ البوطي^(١).

ففي حق الحياة، وضعت الشريعة الإسلامية حياة كل من الرجل والمرأة من الأهمية والرعاية في كفتين متكافئتين. فقتل النفس البريئة عمداً يستوجب القصاص رجلاً كان المقتول أو امرأة. ويستوعب هذا الحكم شتى الحالات والصور بدءاً من وأد المولودة الصغيرة إلى الفتاة التي بلغت سن الرشد، كل ذلك يستوجب القصاص بالإجماع.

التساوي في الحرية

وفي نطاق حق الحرية، لم يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة في شيء من الجوانب المختلفة مما يشمل هذا الحق. كالحرية السياسية والفكرية والدينية وحرية العمل. بل ضمن لكل منهما من ذلك ما قد ضمنه للآخر.

فلكل فرد عاقل رشيد، رجلاً كان أو امرأة، أن يشترك في إدارة شئون الدولة وأن يراقب سيرها وينقد أعمالها.

وقد فرغ الفقهاء من بيان أن مجلس الشورى في أنظمة الحكم الإسلامي يجوز أن يضم نساء مسلمات يساهمن في عرض المشورة والتنبه إلى المصالح، دون أن يُرَاعَى في ذلك شيء أكثر من الشروط العامة التي يجب أن تتوفر في أعضاء هذا المجلس، رجلاً ونساءً، من البصيرة النافذة والعلم الكافي والإخلاص للأمة^(٢).

(١) «على طريق العودة إلى الإسلام» ص ١٧٢.

(٢) «على طريق العودة إلى الإسلام» ص ١٧٤.

التساوي في الأضرة

لقد شرع الله للمؤمنين شريعة الإخاء بقوله جل شأنه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(١)، فلم يكن يفرق بين المسلمة والمسلم، ولا بين المسلم والمسلمة، وكذلك أستن رسول الله ﷺ سنة المساواة بقوله: «المسلم أخو المسلم»^(٢).

مَرَّق الإسلام حجب الفوارق بين النساء كما مَرَّقها بين الرجال، فطامنت الرؤوس، وتساوت النفوس، فلم يكن بين المرأة والمرأة إلا الخير تتقدم به، أو العمل الصالح تسبق إليه، فأما أن تُدَلَّ بعَرَض طارف، أو تعتز بحسب قديم فذلك ما لا يقدمها أُنملة، ولا يغني عنها من الله شيئاً.

عن أبي هريرة ؓ قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٣) قال: «يا معشر قريش! -أو كلمة نحوها- أشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف! لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفية عمّة رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد، سليني ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً»^(٤) ولا أدل على ما نقول من: حديث فاطمة بنت الأسود المخزومية - وهي امرأة من ذوات الشرف والحسب في قريش - وهنت نفسها، فسرقته، فقامت عليها البينة، فوجب

(١) الحجرات: ١٠ .

(٢) أخرجه البخاري: (٢٤٤٢، ٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠) [٥٨].

(٣) الشعراء: ٢١٤ .

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٥٣، ٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦) [٣٥١].

عليها الحد فأهَمَّ ذلك قريشاً، فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ؟ ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد جِبُّ رسول الله ﷺ، فكلم رسول الله ﷺ، فتلوَن وجه رسول الله ﷺ، فقال: «أشفع في حدٍّ من حدود الله؟» فقال أسامة: أستغفر لي يا رسول الله، فلما كان بالعشي، قام فاخطب، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد: فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» ثم أمر ﷺ بتلك المرأة التي سرقت، فقُطعت يدها. قالت عائشة -رضي الله عنها- فحسنت توبتها بعدُ وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك، فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ^(١).

ومن ذلك أن الله ذمَّ سخرية بعض النساء من بعض، فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ الْمَسْخُورَ بِهِنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ يعني: من الساحرات بهن^(٢).

التساوي في الذمة

فللمرأة ذمة تامة كذمة الرجل سواء بسواء، تجير بها من تشاء من الناس، ومن ثم فلا يحلُّ لحاكم، أو قاضٍ، أو أي من الناس أن يخرق جوارها.. ولا يلغى حق هذا الجوار ما دام مستمرًا إلا شيء واحد، هو أن يصدر حكم قضائي بتجريم الشخص المجار، وإخضاعه للعقاب الشرعي

(١) أخرجه البخاري: (٣٤٧٥، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٧، ٦٧٨٨،

٦٨٠٠)، ومسلم (١٦٨٨) [٨-١٠].

(٢) «عودة الحجاب» (٨٣/٢-٨٥).

المتعلق بجريمته.

وتطبيقاً لهذا الحكم قال رسول الله ﷺ لأم هانئ أخت علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- وقد جاءت تشكو إليه أنها أجارت رجلاً من المشركين زعم ابن أمها - أي: علي ؑ - أنه قاتله: «قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ»^(١).

وفي حين قرر الإسلام ذلك، كان يثار في مجامع النصارى من التساؤل:

هل للمرأة روح أو خلود؟ وهل هي من جملة البشر؟ وهل تصح منها العبادة؟

وأين هذا مما عند الهندوك من أن المرأة «لا تكلف بأمر من أمور الدين قط، ويكفيها لسعادتها في الدنيا والآخرة، أن تطيع زوجها، وتقدهه كما تقدره الله، ولو كان عارياً من كل فضيلة، وكان يميل إلى غيرها». كما ورد بالنص في كتاب «الهندوس المقدس» (منوسمرتي) ويقول معربه الأستاذ/ إحسان حقي - وقد قارنه بكتب الديانات السماوية الثلاث- إن حال المرأة في هذا هو نفس حالها في الديانتين اليهودية، والنصرانية^(٢).

وإذا كان الحق المطابق لإنسانية المرأة يقتضي تقرير هذه الحقوق لها، فهل من الحق والعدل أطراد هذا الأصل متجاهلاً أنوثتها، إن تجاهل فارق النوع ظلم ينتهي إلى تفريط، يعود على المرأة نفسها بالظلم، وعلى المجتمع بالفساد، من حيث زعمنا الرغبة في الصلاح والإنصاف.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» ص ٨٦.

«فما هي المساواة التي يعنيها وينشدها الناس المعجبون بالغرب، من رجال ونساء؟»

إن كانت المساواة المنشودة لديهم، أن يُصَبَّ الرجال والنساء في قوالب اجتماعية واحدة، فيتحرك الكل بنسق واحد، ويسكنوا في ميقات وعلى نظام واحد، وتتكافأ فيهم الجسوم والأحجام، وينطلق الكل إلى واجبات محددة واحدة، ثم يتقلب الكل في نعيم مكرر لحقوق لا تخضع لأي تنوع أو تمايز، بحيث تسقط مما بينهم فوارق القدرات والإمكانات، ويظهر الجميع وكأنهم أحجار مرصوفة في حجم واحد وتربيعات واحدة.. أقول: إن كانت المساواة المنشودة لديهم هي هذه المساواة الآلية الحرفية، فبوسعهم أن ينشدها ويبحثوا عنها فيما تنتجه المخارط الآلية فقط. أما في عالم الأناسي، فحتى الرجال فيما بينهم والنساء فيما بينهن، بل حتى الطبقة الواحدة في مجتمع الرجال، والطبقة الواحدة في مجتمع النساء، إنما يتساوون من حيث إنسانيتهم الواحدة، في مبدأ تحمل الواجبات، ومبدأ ممارسة الحقوق، ثم إنهم يتفاوتون في ذلك كله حسب تفاوتهم في القدرات والملكات والاختصاص والإمكانات. فالساوي المبدئي ناظر إلى وحدة الإنسانية فيما بينهم جميعاً، والتفاوت التطبيقي ناظر إلى الحكمة الربانية التي أقتضت بعد ذلك أن يتفاوتوا في القدرات، ويتنوعوا في الخصائص والملكات.

فإذا قلنا: إن المرأة مؤهلة لممارسة سائر الحقوق السياسية، ثم صنفنا النساء بين صالحات لهذه الحقوق، وغير صالحات، وقسمنا الحقوق ذاتها إلى ما قد تتمكن المرأة من ممارستها، وما قد لا تتمكن. فذلك كما لو قلنا: إن الرجل مؤهل لممارسة الحقوق السياسية بأنواعها، ثم صنفنا الرجال بين صالحين لممارسة هذه الحقوق أو بعضها، وغير

صالحين لذلك.

وإذا قلنا: إن المرأة مؤهلة لأداء الشهادة، ثم أشرطنا لصحتها شروطًا أسقطت صلاحية شهادة المرأة في بعض القضايا أو الخصومات؛ فذلك كما لو قلنا: إن الرجل مؤهل لأداء الشهادة، ثم أقتضت تلك الشروط ذاتها إسقاط صلاحية كثير من الرجال - وربما كلهم في بعض الأصناف - للشهادة في بعض القضايا والخصومات، بل في جميعها ربما. إن الملاحظ أن الذكورة، أو الأنوثة لا مدخل لها بحد ذاتها في هذا التصنيف، أو الإسقاط، وإنما العامل الوحيد الذي يلعب الدور في ذلك هو العوارض التي تعرض للمرأة أو تعرض للرجل، فيتسبب عن ذلك حجب الصلاحية بعد وجودها، أما الأهلية الأساسية فهي موجودة ولا تتأثر بالعوارض فقدًا أو وجودًا^(١).

وسنذكر إن شاء الله في الفصول الآتية الفوارق بين الرجل والمرأة، وسنعلم أن منشأ ما قد يكون ظاهره التفاضل بين الرجل والمرأة، إنما هو عوارض، وعوامل خارجية طارئة، وليس جواهر الذكورة أو الأنوثة بأي حال.

﴿...﴾

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ٩٥-٩٦.

التفرقة الدينية بين الرجل والمرأة في التوراة

إن من يطالع التوراة والتلمود^(١) يجد فيهما أنهما تفرقان بين الرجل والمرأة في أمور العبادة ومن هذه الفوارق ما يلي:

١- لا يصح صلاة الجماعة عند اليهود إلا بحضور عشرة من الرجال على الأقل أو عشرة من الأولاد الذين زادت أعمارهم عن الثلاث عشرة سنة، بينما لا تصح الجماعة مهما كانت العدد من النساء كذلك لا تكمل صلاة الجماعة بهن^(٢).

٢- الذكور مفضلون في الحصول على جزء من لحم القرابين بما يخص شريعة التقدمة وهي تخصيص جزء من اللحوم المقدمة كقرابين الأكل للذكور من الناس دون النساء، وقد جاء في سفر اللاويين بخصوص ذلك التفضيل بين الذكور والنساء ما يأتي يقدم بنو هارون أمام الرب إلى قدام المذابح، والباقي منها يأكله هارون وبنوه فصيرا يؤكل في كل منها مكان مقدس في دار خيمة الاجتماع يأكلونه، كل ذكر من بني هارون يأكل منها فريضة دهرية في أجيالكم، وجاء أيضًا عن ذبيحة الخطيئة أو ذبيحة الإثم وكل ذكر من الكهنة يأكل منها أنها قد قدس^(٣) [اللاويين الإصحاح ٦].

٣- موقف المرأة من النذر: لا تتساوى المرأة اليهودية مع الرجل في الحل من الخطيئة، وجاء في سفر اللاويين ما يأتي «فإذا نذر رجل نذرا

(١) التلمود هو الكتاب المقدس الثاني لليهود بعد التوراة وهو شارح للتوراة وموضح لها. وتنبه هنا أن الرد على الشبهات بنصوص من التوراة أو الإنجيل لا يعني اعتقاد صحتها، وإنما هو منهج معلوم في النقد عندما نأتي للمخالف بما يصدقه، بصرف النظر عن تصديقنا له.

(٢) «مركز المرأة في الشريعة اليهودية» ص ٩٧.

(٣) المرجع السابق ص ٩٩.

للرب أو قسماً أن يلزم فلا ينقض كلامه حسب كل ما خرج من فمه يفعل وأما المرأة فإذا نذرت نذرًا للرب والتزمت بلازم في بيت أبيها في صباها وسمع أبوها نذرها واللازم الذي ألزمت نفسها به فإن سكت أبوها لها تثبت كل نذورها وكل لوازمها التي ألزمت نفسها بها تثبت وإن نهاها أبوها يوم سمعة فكل نذورها ولوازمها لا تثبت.

«وإن كانت لزوج ونذرها عليها أو نطق شفيتها الذي ألزمت نفسها بها وسمع زوجها فإن سكت في يوم سمعه تثبت نذورها ولوازمها وإن نهاها رجلها في يوم سمعه فسخ نذرها الذي عليها ونطق شفيتها الذي ألزمت نفسها به والرب يصفح عنها» [اللاويين ٣٠: ٢-٨].

فالمراة دائماً لها ولي أمر نهى في وصاية أبيها في صباها وفي وصاية زوجها وبإمكان أي من أبيها وزوجها أن يحلها من نذرها وهو صاحب الكلمة العليا عليها.

٤- مدة نجاسة المرأة إذا ولدت بنتاً ضعفاً إذا ولدت ذكراً عندما تضع الأم ولداً تكون مدة النجاسة أربعين يوماً، أما إذا وضعت بنتاً فمدة النجاسة ثمانون يوماً كما في التوراة إذ تقول: «وكلم الرب موسى قائلاً كلم بني إسرائيل قائلاً إذا حبلت امرأة وولدت ذكراً تكون نجسة سبعة أيام كما في أيام طمث علتها تكون نجسة، وفي اليوم الثامن يختن لحم غرلته ثم تقيم ثلاثة وثلاثين يوماً في دم تطهيرها كل شيء مقدس لا تمس وإلى المقدس لا تجيء حتى تكتمل أيام طهرها. وإن ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين كما في طمثها ثم تقيم ستة وستين يوماً في دم تطهيرها»^(١).

٥- للزوج أن يرث زوجته وليس لها أن ترثه.

(١) مركز المرأة في الشريعة اليهودية ص ١٠٠.

٦- قيمة نذر البنت نصف قيمة نذر الولد.

٧- لم يكن مسموحًا للمرأة دراسة التوراة «وكان استبعاد المرأة من دراسة التوراة هو رأى الأغلبية وكان «إليزر» يقول بأن من يعلم ابنته التوراة فإنه يعلمها الفسق والدعارة، إلا أنه كان هناك اتفاق عام على أن المرأة ليست مضطرة إلى دراسة التوراة نتيجة لذلك تعلمها القليل من النساء. وتقول دائرة المعارف اليهودية عن الحالة الشرعية والمشاركة الدينية للمرأة «ثم الاعتراف بحالة المرأة باعتبارها كائن إنسائي، وكان صاحب الثور يدفع نفس الغرامة إذا قتل حيوانه رجلاً أو امرأة أو طفلاً، وقد أعطى اهتمام خاص للضرر الذي كانت تعانيه المرأة الحامل أثناء مشاجرة الرجال، وكان هناك اعتراف أيضًا بالفرق بين الرجل والمرأة، وكانت الحجج السنوية الثلاث مفروضة على الرجال فقط، ولكن الرجال غالبًا ما أصطحبوا زوجاتهم، وكان الأحتفال باجتماع العام السابع يتطلب حضور النساء والأطفال، ولكن قدرة المرأة على الترابيل الدينية كانت مقيدة، وتكون صالحة فقط ومسموح بها إذا كان كافلها الأب، والزوج لم يتدخل.

وعلى ذلك لم تكن المساواة بين الرجل والمرأة من الناحية الدينية مطلقة أو عادلة، فكانت المرأة مهضومة الحق، حتى إن الكثير من العلماء اعتبرها مصدرًا للغواية والإغراء وسبب كل شر، لدرجة أن كتاب الصلوات الرسمي جاء فيه «بوركت يا إلهي يا من لم تخلقني امرأة»^(١).

(١) «المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام» ص ٣١٧-٣١٨.

فروق دينية بين الرجل والمرأة في الإنجيل

وهناك فروق جوهرية بين الرجل والمرأة في الإنجيل في أمور العبادة

منها :

أ- الصلاة

الصلاة مفروضة على الرجل والمرأة

فالصلاة مفروضة عليهما معاً والتكريم للرجل في هيئة الأداء.

«فأريد أن يصلي الرجال في كل مكان رافعين أيادي طاهرة دون

غضب ولا جدال، وكذلك النساء يزين ذواتهن بلباس الحشمة مع ورع

وتعقل لا بصفائر أو ذهب» [تيموثاوس ٢ : ٨].

ومع ذلك فقد أعطي الرجال ميزة تكريم وهي :

«[٧] فإن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله

ومجده...»

وعن المرأة يقول بولس.

«[١] وأما كل من تصلي أو تتبأ ورأسها غير مغطى فتشين رأسها»

[كورنثوس ١١ : ٧، ٥].

والفقرات توضح أن كشف رأس الرجل؛ لأنه أفضل من المرأة

حيث إنه صورة الله ومجده، وتغطية رأس المرأة ليس بهدف الحشمة؛

ولكن لأنها أقل من الرجل.

ب- تعليم الرجال :

يقول بولس «[١٢] لست أسمح للمرأة أن تعلم ولا تتسلط على

الرجل، بل عليها أن تلتزم السكوت [١٣] ذلك لأن آدم كون أولاً، ثم

حواء [١٤] ولم يكن آدم هو الذي أنخدع «بمكر الشيطان»، بل المرأة

أنخدعت فوقعت في المعصية» [تيموثاوس ٢ : ١٤].
 فهنا أوضح بولس سبب عدم السماح للمرأة في أن تكون مُعلمة،
 وهو أنها حاولت تعليم آدم فضلت وأضلته.
 ويجوز لها أن تعلم النساء في البيوت وفقاً لتعاليم الرسل
 الدسقولية^(١).

«يجب أن تكون المرأة الداعية «مؤمنة طاهرة لأجل خدمة النساء،
 لأنك لا تقدر أن ترسل. شماسات إلى المنازل للنساء، بسبب غير
 المؤمنين. وبسبب فكر الناس الأشرار».
 ج- العمل كرجال دين «قسوس»:

يقول القديس إيفانيوس أسقف قبرص [٣١٥-٤٠٣] ميلادية لم
 يحدث قط أن أختيرت امرأة لتكون «صاحبة درجة» بين القسوس،
 والأساقفة، ولكن قد يقول واحد إنه كانت توجد أربع عزارى، -بنات
 فيلبس المبشر- كُنَّ يتبنأن، لهذا صحيح ولكن لم يقمن بممارسة الكهنوت،
 وأنه حقا توجد في الكنيسة درجة الشماسات، ولكن غير مسموح لهن أن
 يعملن كقسوس، أو يقمن بأي عمل له علاقة بهذه الوظيفة^(٢).

كما يحرم عليها السؤال الديني في الكنيسة:
 يقول بولس عن ذلك «[٣٥] ولكن إن كن يردن أن يتعلمن شيئا
 فليسالن رجالهن في البيت، لأنه قبيح بالنساء أن يتكلمن في كنيسة»
 [كورنثوس ١٤ : ٣٥].

(١) يطلق عليه إسلاميا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) المرأة حقوقها وواجباتها ص ٧٢، ٧٣ ويقصد بالشماسة «المرأة القسيية» ولكن
 درجتها الكنسية أقل بكثير من القسيس.

د- آداب حضور الكنيسة:

ممنوع الكلام للمرأة في الكنيسة: «[٣٤] ليصمت نساؤكم في الكنائس؛ لأنه ليس مأذونا أن يتكلمن، بل يخضعن كما يقول الناموس^(١)» [كورنثوس ١٤ : ٣٤].

وبالطبع طالما هناك صمت كامل فلا مجال للتعليم أو التعلم. «... ولكن إن كن يردن أن يتعلمن شيئاً فليسألن أزواجهن في البيت، لأنه قبيح بالنساء أن يتكلمن في كنيسة» والمسيحية ترى أن صوت المرأة عورة ولا ينبغي لها الكلام وسط جماعة حتى لمن تنبأن^(٢) من نساء يقول «أوريغانوس»^(٣).

«إن بنات فيلبس كن يتنبأن [أ.ع ٢١ : ٩]، غير أنهن لم يكن يتكلمن وسط الجماعة... وإن دبورة كانت نبية [القضاة ٤ : ٤] وكذلك مريم أخت هارون كانت تقود تسبيح النساء، ماسكة الدف في يديها [خروج ١٥ : ٢٠ - ٢١] ولكننا لا نرى دبورة^(٤) تكلم الشعب كما فعل أشعياء وأرمياء». وعلى ذلك بالرغم من تساوي الرجل والمرأة في العبادة وجزاء الأعمال إلا أن المرأة أقل منه درجة فغير مسموح لها تعليم الرجل أو التعلم داخل الكنيسة أو العمل كقسيسة^(٥).

(١) الناموس شريعة موسى.

(٢) التنبؤ: بمعنى أن الله يوحى لرجل أو امرأة بنبوءات عن المستقبل وليس شريعة أو دين كالمفهوم الإسلامي.

(٣) عالم مسيحي كبير المرجع السابق ص ٦٢.

(٤) دبورة: كانت تحكم وتفصل في المنازعات تحت شجرة أي أنها كانت تكلم الشعب.

(٥) «المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام» ص ٣١٩-٣٢١ .

هَذَا وقد سئل البابا شنودة عن عمل المرأة في الدعوة أو الكنيسة المسيحية فجاء عن ذلك^(١).

س- عيتم بعض النساء في عضوية مجلس شماسية الكنيسة، فما تفسيركم لهذا، بينما خدمة الشماسية قاصرة على الرجال فقط؟

الإجابة: إن خدمة المذبح وأسرار الكنيسة، هي القاصرة على الرجال ولكن توجد خدمة شماسية للنساء، خارج خدمة المذبح، ولقب الشماسات، وعمل الشماسات، ورد كثيرا في الدستورين^(٢) وفي قوانين الرسل، وفي قوانين الكنيسة وقوانين الآباء والكبار. النساء في كنيسةنا بعيدات عن ممارسة الكهنوت^(٣)، ولكن خدمة الكنيسة ليست عملاً كهنوتياً، إنها خدمة في أعمال مالية وإدارية، يمكن أن تقوم بها المرأة. والدسقولية ذكرت خدمة الشماسية في الباب الرابع فقالت: «وشماسة المرأة، فلتكن جليلة عندكم».

إذن عمل المرأة المصرح به في الكنيسة هو العمل الإداري والمالي والخدمة، وليس العمل الروحي، ويرجع ذلك لأنه لا يجب رفع صوت المرأة في الكنيسة.

«[٣٤] لتصمت النساء في الكنائس، فليس مسموحاً لهن أن يتكلمن، بل عليهن أن يكن خاضعات [٣٥] ولكن إذا رغبن في تعلم شيء فليسألن أزواجهن في البيت، لأنه عار على المرأة أن تتكلم في الجماعة» [١ كورنثوس ١٤ : ٣٤ ، ٣٥].

(١) البابا شنودة الثالث: سنوات مع أسئلة الناس ٥٥/٥، دار النشر الأسقفية.

(٢) أي تعاليم آباء الكنيسة- كبار القسس والعلماء والباباوات.

(٣) الكهنوت: طقوس العبادة.

كما لا يجب على المرأة تعليم الرجل: «[١٢] لست أسمح للمرأة أن تُعلم ولا تتسلط على الرجل، بل عليها أن تلزم السكوت» [١] تيموثاوس ٢: ١٢].

ولذلك عارض كثير من علماء المسيحية ما أفرزته مؤتمرات المرأة من مطالب وقوانين للمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة.

مساواة المرأة بالرجل

في العبادة وهزء الأعمال في الإسلام وتفوقه في ذلك على الأديان الأخرى

لقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في أمور العبادات والجزاء الأخرى بينما ميّزت اليهودية والنصرانية الرجل على المرأة في ذلك يتضح لنا ذلك من خلال النقاط التالية:

١- في صلاة الجماعة في اليهودية لا تصح الصلاة بالنساء فقط أو بإكمال نصاب الجماعة وهو عشرة رجال، من النساء. وهذا لا نظير له في الإسلام.

٢- ضرورة إذن المرأة من وليها حتى تنذر نذرًا لله، وذلك ليس في الإسلام، كما أن قيمة نذر البنت نصف نذر الرجل.

٣- نجاسة المرأة إذا ولدت ولدًا «النفاس» لمدة ٤٠ يومًا، وإذا ولدت بنتًا ٨٠ يومًا، وليس ذلك في الإسلام.

٤- ليس للمرأة دراسة التوراة، أما في الإسلام فللمرأة دراسة القرآن الكريم وحفظه وتجويده وتفسيره.

٥- ليس للمرأة في المسيحية أن تُعلّم الرجل، أما في الإسلام فيجوز ذلك وكم من أئمة تعلّموا على يد نساء، ونسبة كبيرة من الأحاديث النبوية روّتها نساء.

٦- ليس للمرأة في المسيحية الكلام في الكنيسة حتى للسؤال الديني، أما في الإسلام فللمرأة أن تسأل في المسجد وغيره، وهناك امرأة صححت فتوى للفاروق عمر، وهي بشأن مهر المرأة، وردته في المسجد.

٧- ليس للمرأة في المسيحية الدعوة إلى الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما الإسلام فلا يمنع ذلك بل يشجع عليه. وعلى ذلك نستطيع القول: إن الإسلام هو الدين الوحيد الذي أعلى شأن المرأة دينياً ولم ينقص من قدرها شيئاً^(١).

.....

(١) أنظر «المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام» ص ٣٢٩.

الفصل الثاني

ما افترض به الرجل عن المرأة في الإسلام

ويشتمل هذا الفصل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: القوامة.

المبحث الثاني: الشهادة.

المبحث الثالث: الميراث.

المبحث الرابع: ضرب الزوجات.

المبحث الخامس: الطلاق.

المبحث السادس: الإمامة - رئاسة الدولة

المبحث السابع: الدية.

ما اختص به الرجل عن المرأة في الإسلام

خصَّ الإسلام الرجل عن المرأة بأمر، كما في القوامة، والشهادة، ورياسة الدولة، والميراث..، وقد يتساءل البعض: إذا كان الإسلام قد اعتبر إنسانية المرأة مساوية لإنسانية الرجل، فما باله فضّل الرجل عليها في بعض المواقف والأحوال، كما في الشهادة، والميراث، والدية، وقوامة المنزل، ورياسة الدولة، وبعض الأحكام الجزئية الأخرى؟

والواقع أن تمييز الرجل عن المرأة في هذه الأحكام، ليس لأن جنس الرجل أكرم عند الله، وأقرب إليه من جنس المرأة. فإن أكرم الناس عند الله أتقاهم - رجلاً كان أو امرأة - كما قال تعالى في كتابه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى﴾^(١) ولكن هذا التمييز اقتضته الوظيفة التي خصصتها الفطرة السليمة لكل من الرجل والمرأة. كما سنوضح ذلك فيما يلي:

(١) الحجرات: ١٣ .

البحث الأول

القراءة

ومما لا يناع فيه عاقل أن الأسرة تَجْمَعُ يَجْمَعُ بين الجنسين ، ومن مقتضى أمور الحياة أن كل تَجْمَعٍ لابد له من قائد ورئيس من بين أفرادهِ ؛ ليتولى مهام إصدار القرارات والإشراف على تنفيذها ، ومهما تكن درجة الشورى والديمقراطية في التجمع فلا غنى له في النهاية عن القائد والرئيس الذي يوازن بين المشورات والآراء المعروضة عليه ؛ ليصدر من بينها قراره التنفيذي، فليست الشورى والديمقراطية في أعلى صور تحققهما بمغنية عن منصب الزعيم القائد.

وقد حرص الإسلام على أن تكون روح النظام هي السائدة في المجتمع كله بسائر مرافقه، وفي كل الأحوال والظروف. وإنما يسود النظام في المجتمع بهيمنة ضوابط المسؤولية فيه، ولن تُترجم المسؤولية الفعلية إلا بوجود الأمير الذي إليه تعود مسؤولية الإدارة والإشراف. وحيث كان الأمر كذلك فإنه فيما يتصل بالأسرة كتجمع فلا بد أنها محتاجة لقيادة، إما أن تكون من الرجال، وإما أن تكون من النساء.

والله تعالى يخبرنا أن جنس الرجل هو المهيأ بما أودعه الله فيه من صفات لهذه القيادة، وأيضاً بما أوجبه التشريع من أن تكون النفقات المالية عليه.

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١)، ومعنى هذه الدرجة أن الله قد خلق

الرجل على فطرة وطبيعة يكون فيها هو المهيأ لقيادة الأسرة، وتولي تصريف أمور الحياة التي تجمع بينهما، ومن ثمَّ فقد أوجب عليه الإنفاق المالي في أمور المعيشة.
وهاهي الأدلة على ذلك:

١- الواقع يدل على أن الرجل أقرب إلى تحكيم العقل من المرأة.
إن الواقع ومشاهدات الحياة كلها تدل على أن الرجل أقرب إلى تحكيم النظر العقلي في الأمور منه إلى الاستجابة للعاطفة، أما المرأة فهي على وجه العموم أقرب في معظم حالاتها إلى الاستجابة للعاطفة ومتطلباتها، وأيضًا فإن المرأة تعثرها حالات خاصة من الحمل والحيض، والولادة، وسن اليأس تتسبب عنها متاعب صحية ونفسية تنتهي بها إلى أنواع من عدم الاستقرار المزاجي والنفسي، تكون فيها بعيدة شيئًا ما عن النظرة العقلية المتوازنة الهادئة إلى الأمور، وحتى في غير هذه الحالات الخاصة فهي أقرب من الرجل إلى تحكيم المشاعر والأحاسيس العاطفية في الأمور، ومشاهدات الحياة المتروية تدلنا في وضوح على أن ثقافة المرأة وحصولها على أعلى الشهادات العلمية في مختلف التخصصات لا ينقض هذه الحقيقة، ولا ينسخ طبيعة الأنثى في المرأة، فما تزال هي هي طبيبة كانت، أم مهندسة، أم عالمة، أم قانونية أم أستاذة^(١).

يقول د/ أحمد شلبي^(٢):

الطبيعة أثبتت أن الرياسة ضرورية لكل مجتمع صغير أو كبير، وأن اختلاف الرأي قد يحدث، ولا بد أن يوجد آنذاك من يبت في الأمر،

(١) «مكانة المرأة» د/ البلتاجي ص ٩٩-١٠٠.

(٢) «مقارنة الأديان» ص ٢١٤.

ويتخذ فيه قرارًا، ويكون مسئولًا عنه، ومن هنا كانت القوامة، وكان طبيعيًا أن تكون القوامة للرجل كفاء مسئولياته المختلفة تجاه الأسرة، وكفاء تفوقه الطبيعي.. أما طبيعة المرأة فيلاحظ فيها إرهاف العاطفة، وسرعة الأنفعال، وشدة الحنان، وقد خلقت هذه الصفات في المرأة؛ لتستطيع بها أن تؤدي وظيفتها الأولى وهي الأمومة والحضانة، وإذا كانت هذه الصفات لازمة في مضممار الأمومة والحضانة، فقد تكون ضارة في مضممار القيادة والرياسة.

أما الرجل فلا يندفع في الغالب مع عواطفه ووجدانه كما تندفع المرأة، بل يغلب عليه الإدراك والفكر وهما قوام المسئولية، ومن أجل هذا -بالإضافة إلى المسئوليات المالية والأدبية- كانت القوامة للرجل، وقد علل القرآن الكريم لقوامة الرجل بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ على أن قوامة الرجل يلزم أن تكون قوامة رحيمة يتعاون فيها مع الزوجة ويرفق بها، ويلزم كذلك أن تكون عادلة، فليس له أن يطلب من زوجته مطلبًا غير عادل قال تعالى: ﴿وَكُنْ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْكَ بِالْمَعْرُوفِ وَاللِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾.

ثم إن الإسلام أعطى المرأة الحق في التدخل في اختيار زوجها وبهذا تشترك المرأة في اختيار القيم عليها، ولها أن تلاحظ فيه المقدره على القوامة الرشيدة. اهـ.

إننا جميعًا لا نشك أن أفراد الأسرة إذا شعروا في جنح ليل مظلم بلصّ يتسوّر الدار، أو يعبث برتاج الباب هبّ الزوج الأب؛ ليقف في وجه الخطر الداهم، وقبعت الزوجة الأم في زاوية مظلمة آمنة من الدار. وكذلك الأمر إذا طرق الدار طارق سوء، أو أقتحمها عدو، أو طالب نثار. وقد تجد ما يشذ عن هذه القاعدة، ولكن الشاذ لا حكم له.

والكل يعلم أن الشاب هو الذي يتحمل مسئوليات إنشاء الأسرة، ويحمل مغارمها، ويكلف بنفقات أستمراها وتقدمها، من مهر وما يتبعه عند الزواج، ودار يجتمع فيها الشمل، ونفقة كريمة لكل من الزوجة والأولاد.

هَذَا هو الواقع السائد في مجتمعاتنا، وعلى كل الأصعدة، ومن قبل الناس كلهم مهما اختلفوا في الآراء والمذاهب والأفكار، وهل القوامة التي أخبر عنها الشارع واقعا أكثر من أن يأمر بها قرارا وحكما، إلا هذا الذي يمارسه عن رضا وطواعية سائر الناس؟

فإن قلت: فما الذي يمنعنا من تغيير هذا الواقع؟ قلنا: أما الجزء الأول من هذا الواقع، فأمره ليس بيدي ولا بيدك، وإنما هو بيد من أقام الرجل على صفات الرجولة بكل خصائصها ومزاياها، وأقام المرأة على صفات الأنوثة بكل خصائصها ومزاياها. والله في ذلك حكمة بل حكم باهرة، لا تخفى على أي عاقل من أي نحلة أو مذهب كان.

وأما الجزء الثاني من هذا الواقع، وهو تحمّل الزوج دون الزوجة مسئوليات بناء الأسرة واستمرارها، فمرّد ذلك إلى ما قد شرعه الله من الضمانات التي تحفظ في المرأة أنوثتها، وترعى لها كرامتها. فلو كانت المرأة هي التي تسعى إلى الرجل بالمهر تمنحه إياه، أو تسعى إليه بجزء منه، لاستلزم ذلك أن تكون هي الخاطبة له، وفي ذلك من المهانة لها والخطر عليها والجرح لكرامتها ما لا ينكره إلا أحمق أو مكابر، ولو كانت المرأة هي المسئولة في بيت الزوجية عن إعالة نفسها، كما هي الحال في المجتمعات الغربية، لأقحمتها الضرورة في أي عمل تأتي من ورائه برزق، دون أن تملك فرصة اختيار للأليق والأنسب، وفي ذلك ما قد يؤدي بأنوثتها ويحيل نعومتها الرّبانية إلى ما يشبه غصنا أخضر لدنا

تحول تحت أمواج الشتاء إلى عصا يابسة جرداء. ولا عبرة لمن قد يوافيها الحظ بالعمل الخفيف المناسب، وإنما العبارة بالكثرة التي لا تجد أمامها إلا العمل الثقيل المرهق، وعبث ما بعده عبث أن نضحى بالكثرة السائدة التي تشقى تحت نير الأعمال المرهقة من أجل القلة التي واثاها الحظ فسعدت بأعمال خفيفة مناسبة.

من أجل هذا حرر الإسلام المرأة من مسئولية العمل في الوقت الذي لم يمنعها من ممارسته. حررها من مسئوليته لكي لا تقع تحت ضرورات العمل الذي يستعبدها. ولم يمنعها من ممارسته، لكي تملك السبيل إلى معيشة أرزفه مع قدرتها على اختيار الأنسب والأليق، ومع أملاكها للانضباط بما يقتضيه سلم الأولويات، من تقديم مهام رعاية الأسرة في الداخل على رغبات العمل والكدح من أجل الرزق في الخارج.

وهكذا، فإن قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾^(١) إخبار عن واقع يفرض نفسه، أكثر من أن يكون تقريراً لحكم مفروض. أما هناك.. في المجتمعات الغربية، فقد حُمّلت المرأة مسئولية الكدح من أجل توفير رزقها، فاستعبدها العمل والجهد المضني، ثم لم تزل بعد خضوعها لهذه الضريبة الفادحة، القوامة التي ظلت بيد الرجل.. كل ما قد حصل، هو أن بنیان الأسرة تهاوى وتحوّل إلى حطام في غمار تسابق الزوجين إلى الكدح من أجل الرزق وتوفير لقمة العيش، وبقي الزوج مع ذلك هو المهيمن والمتنفذ!

والعجب الذي لا حدّ له، هو أن تجد من المغفلين الذين أسكرتهم

نشوة الحب الأعمى، من يحلمون بأن تقع المرأة تحت نير ذلك الاستعباد ذاته، فتلهث هي الأخرى وراء ضرورات العمل، ويتحرر الزوج من مسؤوليات الإنفاق عليها وعلى أولادها، ثم تتحول الأسرة عندنا إلى حطام.. كل ذلك في سبيل حلم ولن يتحقق.. إذ أن واقع القوامة تفرضه طبيعة كل من الرجولة والأنوثة كما أوضحنا، ولن تتحول هذه الطبيعة حتى ولو أمتلكت المرأة ملايين المليارات، وأترب الرجل، فلم يعد يملك حتى بُلغة الطعام.

ونعود إلى المحور الذي أنطلقنا منه، وهو بيان أن القوامة التي أخبر عنها بيان الله ﷻ، قوامة إدارة ورعاية، لا قوامة تسلط وتحكم، ومصدر اختيار الرجل لها أفضلية صلاحية لها من جانب، وتحمله لمسئولية الإنفاق من جانب آخر. والنظام العالمي يقول: من ينفق يشرف.

فإن أنت ذهبت لتحرر المرأة من هذه القوامة، فيما تتخيل، بتحرير الرجل من مسئولية الإنفاق عليها، سجنتها في أغلال من استعباد ضرورات العمل المضني، بل المشقي لها، ودفعت بقدسية الأسرة وتماسكها إلى مهب الريح العاتية التي لن تبقى منها - مع الأيام - ساقاً فوق ساف.. هذا كله، دون أن تصل من وراء ذلك إلى خيالك المجنح، ألا وهو إقصاء المرأة عن قوامة الرجل في إدارة الأسرة ورعايتها، بل إنها على الأغلب ستتحول من قوامة إدارة تعاونية إلى مغالبة قهر وتسلط، لأسباب كثيرة يعرفها من يراقبون وضع المرأة الغربية المزري بين حطام الأسرة الغربية عن كذب، على أن أمانة المرأة في الزوج الذي تبحث عنه، هي أن تجد فيه الحامي والراعي لها، قبل أن تعثر فيه على شريكها في الجنس. وهل القوامة التي قررها الله إلا هذا الذي تحلم المرأة

به؟ (١)، (٢).

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٠٥-١٠٦.

(٢) يقول د/ القرضاوي في كتابه «الإسلام وحضارة الغد» ص ٤٨-٥٤.

«ومن أحدث الوقائع، وأغرب الأنباء: ما هو واقع في أمريكا الآن من ابتزاز الرجال للنساء، بدعوى المساواة بين الجنسين التي طالب بها النساء في أول الأمر، وذلك عند وقوع طلاق الزوج الفقير، أو المتوسط من زوجة غنية، وقد كتبت عن هذه القضية الصحفية المصرية «مها عبد الفتاح» وبعثت برسالتها من أمريكا إلى صحيفة «أخبار اليوم» في ٦/٨/١٩٩٤م تقول:

«في الأعوام الأخيرة زادت نسبة النساء ذوات الدخول الكبيرة زيادة ملحوظة، مثلات، مانيكانات، مصمات أزياء، مذيعات، صحفيات، محاميات، عضوات مجالس إدارة صعدن السلم الوظيفي، بطلات رياضيات سيدات أعمال وشركات وإعلانات، والواحدة منهن ستواجه محنة فيما لو أنتهت علاقتها الزوجية لسبب أو لآخر، وكان الزوج أقل منها دخلاً، سيطلبها -غالباً- أن تعوله!

وأقسم بالله إن هذا هو التعبير المستخدم اجتماعياً وقانونياً: (Tosupport Him) وعلى ذات المستوى الذي تعود عليه معها، والقضاة يطبقون على النساء حالياً ذات القوانين التي تُطبَّق على الرجال في حالة إعالتهم للمرأة، فإذا كانت الزوجة هي الأكبر دخلاً في شركة الزواج، فلماذا لا تعول الرجل، أو تدفع له نفقة تساعده في حياته الجديدة من بعدها، وما دام القانون في معظم الولايات الأمريكية يبيح للزوجة أن تحصل على نصف ثروة زوجها، ويظل يدفع لها نفقة طالما لم تتزوج، فلماذا تُستثنى من ذلك المرأة ذات الإمكانيات، إن النساء هن اللاتي دفعن إلى ذلك بفتح باب المساواة على مصراعيه. وما تفعله المحاكم الأمريكية اليوم هو تطبيق لما ينادين به، تُردن مساواة؟ حُذِن إذن، اشربن من كأس الرجل.. وادفعن من دم قلوبكن وعرقكن! ولهذا يشجعون النساء ذوات الدخول الكبيرة أن يحتظن للمستقبل، ويفعلن ما يلجأ إليه الآن أثرياء الرجال خصوصاً المزواجين منهم، وهو أن يعقدا تسوية للطلاق، ويوقعا عليها من قبل الزواج! أي للاحتياط، والاحتياط واجب ولا عيب في الحذر، وخصوصاً إذا كانت نسبة الطلاق قد بلغت ٥٠٪ من حالات الزواج!

=

= «وامتدت هذه الظاهرة حتى بلغت الطبقة المتوسطة أيضًا أي ما دون الدخول ذات الستة أرقام، عندما يكون دخل المرأة أكبر من دخل الزوج بمسافة، كي يحق له فيما لو وقع الطلاق أن يطلب النفقة! كل ما هنالك أن الإعلام الأمريكي لا يهتم بغير قضايا المشاهير، وأما العاديون فالظاهرة بينهم تفتت، والنسبة أصبحت كبيرة ولا تزال في ازدياد.

«ولأعداد من الذاكرة فقط بعض أشهر القضايا التي تابعناها في السنوات القليلة الماضية لمشاهير النساء اللاتي حكمت عليهن المحاكم بدفع النفقة لأزواجهن السابقين، سنجد باقية من أشهر الشخصيات والأسماء: من مذيعه التليفزيون المشهورة التي تقدم برنامج «صباح الخير أمريكا» في شبكة «أي بي سي» واسمها «جون لاندن» إلى الممثلة الشهيرة «جين سيمور» و«جين فوندا» و«كيم باسنجر» و«روزان» و«جون كولنز» ومصممة الأزياء «ماري ماك فادن» وغيرهن وغيرهن، وهذا بقدر ما تستطيع الذاكرة حصره.

وحتى العلاقات بين اثنين من جنس واحد، كما في قضية لاعبة التنس العالمية «ماريتينا نافراتيلوفا» إذ رفعت ضدها صديقتها السابقة قضية تطالبها فيها بالنفقة عن سبع سنوات عشرة، أنتهت القضية باتفاق ودي خارج المحكمة، فاضطرت بطلة التنس المليونية أن تنازل لها عن عربة قيمتها عشرة ملايين دولار وعقار، وموافقة على حق الصديقة في نشر كتاب عن قصتهما معًا، وبدأت الصديقة الصفيقة بأن باعت ملخصًا للحكاية إلى جريدة «ديلي ميور» البريطانية، وتقاضت عنها ٦٥ ألف دولار، والكتاب حاليًا في الطريق!

مجتمع غريب..!!

وشيء أصبح عاديًا أن يقوم الزوج والذي يطلق عليه «هابي» على الطريقة الأمريكية في اختصار الأسماء، والتعبيرات، والأشياء.. ويقوم الهابي بالاتصال مع زوجته - أو بالأصح طليقته - يستعجلها لإرسال «الشيك» الذي يتضمن النفقة الشهرية، ويضمن أنه في الطريق، وأسألوا جون، وجان، وجين، وكيم، وماري.. إلى آخر القائمة.

والذي أثار هذا الموضوع لأكتب فيه هو قضية جديدة رفعها هذا الأسبوع ممثل معروف إلى حد ما، اسمه «توم أرنولد» ضد زوجته الممثلة المشهورة «روزان»، يطالبها فيها بنفقة شهرية قدرها مائة ألف دولار، ليستطيع العيش في نفس =

= المستوى الذي تعود عليه معها! و«روزان» هذه هي أشهر كوميدانية في التلفزيون الأمريكي، وهي بذينة اللسان والحركة إلى حدّ قد يصيب من يشاهدها لأول مرة - لهول ما يرى- بالسكتة! ولكن جمهورها بالملايين، وتكسب الملايين، ولا تزال تدفع نفقة لزوجها الأسبق، والذي سينضم إليه زوجها اللاحق مطالبًا إياها هو الآخر بالنفقة!

وكثيرًا ما يُثار مثل هذا التساؤل على نحو أو آخر في مثل هذه الحالات: لماذا لا يحاول هذا «اللوح» (This Bum) أن يوجد لنفسه عملاً أو وظيفة يتكسب منها بدلاً من العيش على كدّ زوجته؟ ولكن العُرف الساري صار يتقبل أو أعتاد، وطالما قد دخلا بإرادتهما شركة الزواج وارتبطا وتعهدا على السراء والضراء، وأعلنت المساواة التامة بين الجنسين، إذن فلتدفع القادرات من النساء!

وكل من يتابع الحياة الاجتماعية في أمريكا يدرك أن هذا غالبًا حال كل امرأة ذات دخل كبير، وترتبط برجل ذي دخل صغير، ستنتهي إلى يوم يطالبها فيه رجلها بالنفقة والمؤخّر والذي منه! فقد أصبحت هذه لعبة أزواج هذه الأيام، أدعاء الفقر بحجة البطالة، أو حتى بدون بطالة، ويبادر بطلب الطلاق، أو يتفان على الطلاق، ويطلب منها النفقة!

ولأن المرأة أكثر رومانسية عادة من الرجل، يسوؤها ويثير تشاؤمها أن تفكر في الطلاق، وهي مقدمة على الزواج - لذا فهي التي تقع عامة في فخ زوج طمّاع، ومنقطع يحلو له العيش الرغد المريح في كنف النساء! وكانت الوارثات المليونيرات في ما مضى هن وحدهن اللاتي يقعن في مطبات صنف محترف من الرجال يتزوجهن من أجل يوم الطلاق ومن أشهر الروايات الأمريكية في هذا المجال ما تحوّل إلى فيلم سينما عن حياة المليونيّة «باربرا هاتون» وارثة محلات «وولورث» التي تزوجت سبع مرات من سبعة ثعالب، أخذوا منها سبع لفات، فماتت المسكينة، وهي على الحديدية! ومنهم من تزوجته لمدة تقل عن ثلاثة أشهر، وكان زير نساء كبيرًا اسمه «روبيرورا» وانتهى زواج الشهرين وكسور بشرة محترمة أخذها منها في حدود المليون دولار بأسعار ذلك الزمان، وفوقها طائرة بمحركين، ويضع الجياد المدربة على البولو، أي حصل على مؤخّر الصداق على الطريقة الأمريكية!

ولكن الثمانينيات والتسعينيات عرفت ظاهرة النساء ذوات الدخل الكبير من =

= وظائفهن أو مكاسبهن وأجورهن العالية، ومع دعاوى المساواة... المساواة، أخذ المجتمع الأمريكي يعتاد على هذه النوعية الجديدة من العلاقات الاجتماعية.

وبدأت هذه الظاهرة منذ نحو عشر سنوات تنتشر، وأدت إلى تغيير المعنى المعهود للنفقة، والتي يدفعها الرجل إلى الزوجة التي يعولها، ثم يفرقان بالطلاق، فتحول المفهوم إلى أن يدفع الطرف الأكثر إمكانيات إلى الطرف الآخر ما يعوله، أو يقتسم معه الممتلكات والعقارات، وحسب قانون الولاية التي يعيشان فيها.

مثلاً المديعة المشهورة «جون لاندن» والتي يبلغ دخلها السنوي ٢ مليون دولاراً فوجئت بزوجها اللوح الطويل العريض يطالبها بنفقة إعالة، ورفضت في البداية، ثم اضطرت للموافقة ودياً أن تعطيه شيئاً من ستة أرقام؛ ليمضي عنها ويتركها في حالها، ولكنه رفض ولجأ إلى المحكمة، فحكم له قاضٍ في نيويورك بثمانية عشرة ألف دولار في الشهر الواحد، نفقة مؤقتة لحين حصر ممتلكاتها التي اكتسبتها خلال الزواج!

- وما أن تُنشر قضية من هذه النوعية إلا وتشجع الآخرين فيجاهدوا بطلب النفقة عندما يقع الطلاق. وهناك مسألة الرجل الذي لم يسبق له العمل قبل الزواج ولا بعده، مثل قضية مصممة الأزياء «ماري ماك فادن» التي تزوجت من شاب عمره ٢٤ عاماً، ولم يستمر زواجهما أكثر من ٢٢ شهراً بادر بعدها بطلب الطلاق والنفقة والمستحقات، وصارت القضية تسلية الرأي العام، فقد طالبها بنفقة سبعة آلاف دولار في الشهر بالإضافة إلى مصاريف الجامعة، وإيجار السكن، ونفقات المحامين، غير حصة في شركة «ماك فادن» للأزياء باعتباره شريكاً سابقاً في حياتها الزوجية، وبعد عام من الأخذ والرد والقذف والاتهامات المتبادلة حكم القاضي بنفقة قدرها ٦٠٠ دولار في الشهر لمدة أربع سنوات مع إعطائه مبلغاً على سبيل التسوية أو المؤخر في حدود مائة ألف دولار عن زواج دام ٢٢ شهراً فقط لا غير!

والمحامون المتخصصون في هذا اللون من القضايا كثيراً ما يتحدثون إلى الصحف، ويظهرون في التلفزيون بدون ذكر أسماء موكلتهم، ويرضون فضول الجمهور، ويروون أن عدد الرجال من طالبي النفقة في ازدياد، وهم يفضلون =

= الحصول على تسوية مرة واحدة - أي يتقاضون المؤخر على بعضه - لأن المرأة التي تدفع تتعمد إذلال الرجل، وهي عادة ما تكون في غاية «الغلاسة» معه، وتتعمد تأخير الشيك الشهري؛ ليضطر أن يطلبها مرة واثنين، بينما الشيك «يتمخطر» في الطريق عن عمد، وهو على نار!

والممثلة المشهورة «جون كولنز» كانت من أولى النساء اللاتي أحتطن للمستقبل، وأصرت عند زواجها في الثمانينات من شاب سويدي يصغرها بأربعة عشر عامًا أن يوقع أولاً من قبل الزواج على اتفاق الطلاق فقد كانت «جون كولنز» لا تزال تدفع نفقة زوج أسبق، فقررت ألا تُلدغ من جحر واحد مرتين، وقد نفعها اتفاق الطلاق من قبل الزواج، لأنه عندما رفع عليها الزوج السويدي قضية نفقة مستعجلة، قدّمت هي للمحكمة ذلك الاتفاق، فرفضت طلبه، وقد كان يطالب «كولنز» بمبلغ ٨٠٠ ألف دولار نفقة شهرية مؤقتة، بالإضافة إلى نصف دخلها من عملها السينمائي والتلفزيوني خلال الثلاثة عشر شهرًا زواجًا.

والممثلة «كيم باسنجر» أقتسمت عقاراتها مع زوجها «الماكبير» الذي تزوجته لثمانين سنوات، وطالبها بنفقة لا تقل عن ١٢ ألف دولارًا شهريًا! «وجين فوندا» دفعت لزوجها السابق عشرة ملايين دولارًا «مؤخر»؛ لأنها كانت تكسب خلال الزواج خمسين مليون دولارًا في العام من بيع شرائط فيديو الرياضة الراقصة، التي أشتهرت بها (الإيرويكس) وبعدها تزوجت الملياردير «تد بترز» صاحب شبكة «سي إن إن» وعدة شبكات تلفزيونية أخرى، ولا أحد يعرف إن كانا قد عقدا اتفاقيات طلاق من قبل الزواج أم لا. وفي حالة وقوع الطلاق فهل ستأخذ «جين» نفقة رغم ملايتها، أم ستطالب بنصف شبكاته وحصه من ممتلكاته؟!.

وأما آخر زوجة من نوعية «زواج طلاق وخلافه» فهي ما أعلن عنه منذ أيام قليلة عن زواج «مايكل جاكسون» بابتة «ألفيس بريسلي» وهي الأخرى مليونيرة، ففي مثل هذه الحالة من الذي سيدفع منهما للآخر؟! أصبحت هذه الخواطر تتبادر للأذهان مع كل نبأ زواج!.

٢- القومة للرجل لا تعني الإهانة للمرأة

قضية قوامة الرجل على المرأة ليست قضية إهانة وكرامة كما يتصور بعض الناس، إنما هي قضية تميز واختصاص ليس في حد ذاته منقصة من شأن من يتصف به، فالمهندس يتخصص في بناء البيوت، والطبيب يعالج الأبدان والنفوس، والمدرس يعلم العلم، ويفتح العقول على ميادين التفكير، والمجتمع محتاج لكل منهم -ولغيرهم- غير مستغن عنهم، ولا يكون تخصص أي منهم فيما تخصص فيه حاملاً على احتقاره، أو الغض منه.

٣- في الغرب ما تزال الزعامة السياسية والأسرية للرجل

إننا إذا أتجھنا إلى الغرب، فسوف نجد فيه أن الزعامة السياسية والوظيفية، والأسرية ما تزال للرجل، والمسألة هناك لا تزيد عن (إشراك) المرأة في بعض الوظائف العامة مع الرجل، بصورة نسبية قليلة، لكن ما تزال للرجل قيادة الأمم في السياسة والحرب والدين والاقتصاد، والفن والعلم، وما زال الرجل هو الذي يختار للمرأة ثيابها بإشرافه على معظم دور الأزياء، واشتراك المرأة في كل هذه المجالات الحيوية نسبي، ومحدود، ومحكوم بزعامة الرجل العامة فيه. خذ السياسيين، أو الأدباء، أو رجال الدين، أو رجال الفكر، أو الأطباء، أو الفنانين، أو العلماء المبرزين في مختلف التخصصات، فماذا تجد؟ إن الرجل هو الذي يقود ويبتكر على الرغم من أن هذه المجتمعات قد أعطت للمرأة مجالاً مساوياً تماماً لمجال الرجل، وفرصته في التعليم والثروة، وشتى مقومات الحياة منذ سنوات كافية، علام يدل هذا؟ إنه ليدل - فيما نرى - على أن طبيعة

الرجل أكثر تهيئًا واستعدادًا لواجبات القيادة والابتكار^{(١)(٢)}.

يقول الأستاذ / محمد رشيد العويد^(٣) :

ثمانون عامًا مضت على حصول المرأة البريطانية على ما يسمى «الحقوق السياسية» ففي العام الميلادي ١٩١٨م حصلت المرأة البريطانية على ما يسمى حق الترشيح في الانتخابات بعد معارك أستخدمت فيها جميع الوسائل بدءًا من المظاهرات إلى الحرب الدعائية، وحتى العمل العسكري.. أجل حتى العمل العسكري؛ ففي العام ١٩٠٧م شهدت الحركة النسائية تحولًا جذريًا حين نشأ في إطارها تنظيم عسكري رسمي: «Wamens Freedom League» كما صدرت للحركة صحيفة: vote for women وأصبحت الحركة في حالة مواجهة شاملة مع النظام، وأصبحت الاشتباكات مع الشرطة أمرًا معتادًا بعد أن بدأت أسلوبًا جديدًا يتمثل في التعرض والتحرش بالمسؤولين، وتكسیر زجاج المباني الحكومية.

وأمام هذا العنف، والعنف المضاد جدًا من السلطة بدأ النساء يعرفن طريقهن إلى السجون، خاصة سجن «هولواي». وبدأ طابور النساء إلى السجون يطول ويطول، ودخلت المواجهة حد الإضراب عن الطعام

(١) لا تزال النساء الأمريكيات مستبعدات من المشاركة في المعارك الميدانية البرية؛ إذ تصر وزارة الدفاع على اعتبار أنهن لا يتمتعن بالقوة الجسدية نفسها التي يتمتع بها الرجال حتى يتمكن من حمل المعدات الثقيلة التي تتطلبها أمثال هذه المهمات، هذه شهادة على اختلاف طبيعتي كل من الرجل والمرأة تأتي من وزارة دفاع الولايات المتحدة التي تحرص على تحقيق المساواة التامة بين المرأة والرجل.

(٢) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» ص ١٠٠ .

(٣) «وبضدهن تميز المسلمات» ص ١٥-١٦.

من جانب السجينات، واضطرت الحكومة إلى استخدام أسلوب الإطعام القسري. ومع تردي الحالة الصحية للكثيرات صدر قانون عرف بقانون (القطعة والفأر) يسمح للحكومة بالإفراج عن المسجونات بسجن هولواي لأسباب صحية، حتى إذا أستعدن صحتهن أعدن ثانية إلى السجن. وكانت لندن أول مدينة في العالم تعرف مظاهرة تضم مليون امرأة يطالبن بحقوقهن، وذلك في بداية القرن العشرين، واليوم بعد ثمانين عامًا من هذا «النضال» ما هو حال المرأة البريطانية؟

تقول السيدة «انجيلا إيجل» عضو مجلس العموم البريطاني عن حزب العمال: إن مجتمعنا -البريطاني- ما يزال رجاليًا، وإلا كيف نفسر عدم المساواة في الأجر بين الرجل والمرأة رغم وجود قانون ينص على ذلك وكيف نفسر أن المرأة التي تفوق نسبتها ٥٠٪ من السكان ما تزال في الوظائف القيادية دون نسبة ٤٪ ثم -والأهم- كيف نفسر عدم تمرير القوانين التي تسعى إلى تأمين حقوق الأمومة والطفولة؟!.

هاهي السيدة أنجيلا إيجل تذكر السبب في هذا الإهمال للمرأة فتقول: «والسبب أن ٩٠٪ من أعضاء مجلس العموم البريطاني من الرجال!».

هكذا يكون الحال حين تُحكّم المرأة بقانون وضعه الرجل، ولا تحكّم بشريعة أوحى بها الله سبحانه، وأمر بالعمل بما فيها. لن تسعد المرأة، ولن تطمئن، ولن تنال حقوقها إلا إذا حُكمت بشريعة الله سبحانه.

٤- المرأة لا يسعدها أن تتساوى مع الرجل في كل شيء.

شواهد الحياة كلها تدل - عند التحقق - على أنه قد لا يسعد المرأة

سعادة حقيقية أن تتساوى بالرجل في كل شيء، بل إنني لأقول -

عن تجربة ومشاهدة-: إن سعادتها الحقيقية تكمن في أن تراعي وجوه اختلافها عن الرجل فسيولوجيا، وبيولوجيا، وسيكولوجيا، ولا تكمن في أي خروج على هذه الأوجه، أو تجاهل لها، وأشير إشارات سريعة - لأسباب معروفة - إلى ما هو مشاهد ثابت من غلبة الأكتئاب المرضي، والرغبة في الانتحار - بل الإقدام عليه أحيانا- وغلبة الشقاء النفسي، والفشل في الحياة الخاصة على كثير من المتزعمات لما يطلق عليه (حركات المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة)، في مقابل السعادة الحقيقية التي تجنيها المرأة المتوافقة في حياتها مع طبيعة الأنثى بكل صفاتها، وأبرزها ما تختلف فيه مع الرجل من تكوين نفسي، وعضوي^(١).

يقول GA.adfield في كتابه «علم النفس والأخلاق»: وغريزة الخضوع تقوى أحيانا فيجد صاحبها لذة في أن يكون متسلطا عليه، ويحتمل لذلك الألم بغبطة، وهذه الغريزة شائعة بين النساء وإن لم يعرفنها، ومن أجلها أشتهرت بالقدرة على احتمال الألم أكثر من الرجل، والزوجة من هذا النوع تزداد إعجابا بزوجها كلما ضربها وقسا عليها. ولا شيء يحزن بعض النساء مثل الزوج الذي يكون رقيق الحاشية دائما، لا يثور أبدا على الرغم من تحديهن، ولا يعرف شقاء هذه العيشة ولا التوق إلى الزوج الذي يستطيع أن يثور ولو مرة واحدة إلا النسوة اللاتي جربن الحياة مع زوج من هذا الطراز.

وقريب من هذا الاتجاه، رأى الأستاذ محمد زكي عبد القادر الذي يقول فيه: المرأة تحب الرجل العصي. تحب أن تصطدم إرادتها بإرادته، تحب الصراع للظفر، ولكنها تغضب وتملأ الدنيا صياحا، وفي قرارة

(١) «مكانة المرأة» للبلتاجي ص ٣٤٩-٣٥٠.

نفسها حلاوة الضعف أمام قوة الرجل^(١):

يقول الدكتور/ أوجست فوريل، تحت عنوان: «سيادة المرأة»: يؤثر شعور المرأة بأنها في حاجة إلى حماية زوجها على العواطف المشعة من الحب فيها تأثيرًا كبيرًا، ولا يمكن للمرأة أن تعرف السعادة إلا إذا شعرت باحترام زوجها، وإلا إذا عاملته بشيء من التمجيد والإكرام، ويجب أيضًا أن ترى فيه مثلها الأعلى في ناحية من النواحي، إما في القوة البدنية، أو في الشجاعة، أو في التضحية وإنكار الذات، أو في التفوق الذهني، أو في أي صفة طيبة أخرى، وإلا فإنه سرعان ما يسقط تحت حكمها، وسيطرتها، أو يفصل بينهما شعور من النفور والبرود وعدم الأكرام، ما لم يُصَبَّ الزوجُ بسوء أو مرض يثير عطفها، ويجعل منها ممرضة تقوم على تربيته والعناية به، ولا يمكن أن تؤدي سيادة المرأة إلى السعادة المنزلية؛ لأن في ذلك مخالفةً للحالة الطبيعية التي تقضي بأن يسود الرجل المرأة بعقله وذكائه وإرادته، لتسوده هي بقلبها وعاطفتها^(٢) اهـ.

وهذه ماري كوريلي الكاتبة الإنجليزية المعروفة تقول: من السخافة وقلة العقل أن تحاول الزوجة سلب قوامية الزوج وسلطته الطبيعية؛ لأن المرأة منذ أن جاءت إلى هذه الدنيا أصبحت بطبيعتها تطيع زوجها وتخضع له. ومع أن هناك بعض الرجال الأنذال يريدون أن يستعملوا القوامية للإساءة بالمرأة وشقاوتها، فإن هناك ملايين من الرجال يحافظون على حقوق النساء واحترامهن مع المحافظة على قواميتهن وسلطتهن

(١) «مقارنة الأديان» للدكتور أحمد شلبي ص ٢١٣.

(٢) نقلًا من «عودة الحجاب» (١٣٢/٢).

الطبيعية ويحلونهن في قلوبهن، ويعترفون بأن المرأة نعمة من عند الله الخالق ﷻ.

وكتبت كاتبة أمريكية وهي تقول:

إذا كانت لي ابنة لأوصيتها بأنه لا ينبغي لها أن تعد نفسها مساوية لزوجها في المقام والمنزلة، ولو أحبها زوجها حبًا جمًّا واحترمها، إن هناك نساء يعملن في المصانع ومصالح الحكومات، وربما يكسبن من عملهن عائدات تعادل عائدات أزواجهن، ومع ذلك عليهن أن يقدرن محبة أزواجهن، فلا تزعمن أنهن أصبحن مثل أزواجهن في مقام العمل. صحيح إن بعض النساء نلن في المنزلة العلمية والفكرية ما ناله الرجال في المقام، ومع ذلك فإن ادعاء الأفراد والأنانية لا يجوز أبدًا للنساء.

عندما زار وفد المغتربين العرب سوريا جرت محادثة صحفية بين أحد الصحفيين في دمشق، وإحدى المغتربات حول المرأة، فكان مما قالته المغتربة عن الحياة في الغرب، وعن المرأة فيها، بعد أن تنهدت ألمًا وحرقة:

ليت رحلتنا تدوم، أو ليت البقاء يكتب لي هنا، وأشارت بيدها إلى

البعيد وتابعت:

هناك حيث بعيدًا بعيدًا حركة وضجيج، ومادة، وسرعة، وتعايش غير إنساني، كل إنسان يريد أن يفهم الدنيا كسبًا، وأن ينتهبها لذة، وأن يسيطر عليها نفوذًا، وما أصعب الحياة الصاخبة، وما أحلى أن يعيش الإنسان في حدود إنسانيته، يفعل ما يرى أنه بحاجة إليه نابعًا من ذاته، ويعمل ما يريد؛ لأن المجتمع أراد، ويتحمس لما لا يحسن؛ لأن المجموعة متحمسة، ويخالف ضميره ومزاجه ومبادئه في كثير من الأحيان، لأن سنة السرعة والحركة تفرض عليه هذا، ولا يستطيع الهرب

أو الانطلاق من السلسلة التي تطوقه.

ثم تابعت حديثها بلغة عربية غير سليمة، ولكنها مفهومة تجيب على سؤال الصحفي حين سألها عن المرأة. وهل هي متزوجة؟ فأجابت: لم أتزوج بعد، لأنني لم أجد الزوج الذي يقدر المرأة ويميزها، ويقدمها على نفسه ويعرف قدرها كالزوج العربي هناك يعامل الزوج زوجته على قدم المساواة مع أي جار أو صديق إنها شيء في حياته يجوز الاستغناء عنه، وفي أحسن الحالات يجوز أن يتساوى معه، أما هنا فالزوجة والمرأة بشكل عام، مفضلة، مدللة، محترمة المكانة يسعى الرجل لإسعادها قبل أن يسعد نفسه وعندما قال الصحفي الدمشقي للمغتربة: إن النساء هنا لا يرضين عن هذه المعاملة، إنهن يطالبن بالمساواة مع الرجل.. ضحكت المغتربة ساخرة، وقالت:

لو ذهبن إلى أمريكا وأدعن ما يطالبن به هنا لضحكت كل النساء الأمريكيات من هذه المطالب، إن المرأة الأمريكية تحسد المرأة العربية، وتتمنى حياة زوجية كحياتها^(١).

وهذه فرانسواز ساغان المستشرقة الفرنسية تقول:

أيتها المرأة الشرقية إن الذين ينادون باسمك ويدعون إلى مساواتك بالرجل إنهم يضحكون عليك وقد ضحكوا علينا من قبلك^(٢)!!

جاء في مجلة «المنار»^(٣) ما تستحسنه المرأة في الرجل:

ألقي هذا الموضوع على كثيرات من نخبة الكاتبات الإنكليزيات

فكتبت سارة يوللى تقول:

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٨١-١٨٢.

(٢) «الوعي الإسلامي» العدد ٤٠٥.

(٣) «مجلة المنار» ١٤٩/٦.

إن المرأة تعجب بشجاعة الرجل واستقلاله وتود أن يكون زوجها متسلطاً عليها ولقد كان ذلك شأنها منذ العصور الغابرة، وإن كان العمران الحاضر قد ساوى بين الرجل والمرأة في الحقوق، لكن الإعجاب بقوة الرجل لا يزال ديدن المرأة ولذلك تراها تعجب بالجنود؛ لأنهم يمثلون القوة البدنية وبخدمة الدين؛ لأن لهم سلطة أدبية ودينية.

وكتبت إلياس دافد صن: إن المرأة ضعيفة فتعجب بقوة الرجل سواء كانت جسدية أو عقلية أو أدبية، وهي تطلب رجلاً يسود عليها فإذا وجدته خضعت له. وقد غرس هذا الخلق في فطرتها، ولذلك تصف الرجال بما ينقصها وتعبدهم ولا يعبأ النساء بالوجه الجميل ولا ينفرون منه إذا لم يكن جميلاً؛ لأن ليس فيهن ذوق خاص بالجمال كما في الرجل، وقد خصت الطبيعة الرجل بحب الجمال وخصت المرأة بالجمال؛ لكي يكون جاذباً له إليها، وكذلك خص الرجال بالقوة فصارت قوتهم جاذباً للنساء إليهم وهن يعجبن بالشجاعة والقوة والصبر على المكاره، هذه هي الفضائل التي تود المرأة أن يكون زوجها متصفاً بها، وهي لا تسامحه إذا فقد هذه المزايا، ولكنها تسامحه إذا فقد غيرها.

وكتبت أدلين سرجنت: إن القوة الجسدية تجذب المرأة، والقوة العقلية تسحرها، والقوة الروحية تتسلط عليها، وسبب ذلك واضح وهو ضعف المرأة، فلا شيء يستولى على قلبها مثل الاعتقاد بأن زوجها قوي الإرادة أو قوي الذراع.

وكتبت سارة دورني: إن المرأة تعجب بقوة الرجل، ونظرة واحدة إلى رجل قوي تنسينا مئة وجه جميل وخطاب فصيح، إلا إذا كانت لنا عيون لا تبصر، وأقول بالاختصار: إن الشيء الذي تعجب به أكثر من غيره هو القوة والعظمة مع الميل إلى الحلم.

وكتبت ماري كنور ليتن: إنه إذا كان في رجل دليل على أنه يفعل فعل الجبارة حينما تدعو الحال إلى ذلك فهو الذي تعجب به المرأة أكثر من غيره، وتفضله على غيره. وما من امرأة تعجب بجان أو تحبه، وليس لجمال المنظر شأن كبير في عيون النساء.

وكتبت مس اليبابات بنكس: إن الشجاعة والحلم أسمى مناقب الرجال في عيون النساء وكل امرأة تحب أن يكون زوجها سيدًا عليها. وكتبت السيدة ميد: إن المرأة تتبع الرجل إذا كان قويًا وتعبدته إذا كان مع قوته كريم الأخلاق. وكتبت مس أثل هدل: إن كرم الأخلاق خير الصفات التي يتصف بها الرجل.

والكاتبات خمس عشرة من أشهر كاتبات الإنكليز وقد كدن يتفقن كلهن على أن المرأة تفضل الشجاعة على غيرها من أوصاف الرجال. اهـ. يقول الأستاذ/ محمد رشيد العويد^(١):

المرأة بفطرتها تحب الرجل ذا الشخصية القوية، المتحمّل لمسؤولية التربية والتوجيه، الذي يأمر وينهي. ولقد ذكرتي مشكلتك بقصة المرأة الفرنسية «مورين لا كي» التي طلبت الطلاق من زوجها بعد مضي خمس عشرة سنة من زواجهما، وقالت في طلبها أنها لم تعد تستطيع احتمال أن يعتمد زوجها عليها في كل شيء وعندما مثلت أمام القاضي المختص، قالت إن زوجها لم يطلب منها يومًا أي صنف من أصناف الطعام بل كان يترك لها أن تختار ما تريد وكان يترك لها أن تختار ثيابه وتشتري له قمصانه وربطات عنقه أيضًا.

(١) «مشكلات نسائية» ص ١٥٠-١٥١.

وقالت المرأة للقاضي إن زوجها لم يدعها يوماً إلى سهرة في مكان يريده هو؛ بل يسألها دائماً أين تريد أن تسهر. وإذا أراد مشاهدة برامج التلفزيون يسألها أولاً عما تحب أن تشاهده هي من هذه البرامج.

قالت المرأة للقاضي إنها سئمت هذا النمط من الحياة وأنها ظلت سنوات تتمنى لو سمعت من زوجها: هكذا أريد، أو يجب أن تفعلني كذا أو لا تفعلني كذا.

وقد سألتها القاضي: أليس في هذا الموقف من زوجك ما يعزز دعوة المرأة إلى الحرية والمساواة؛ فصرخت قائلة: كلا. . كلا، أنا لا أريد منافساً بل أريد زوجاً يحكمني ويقودني.

وأصر الزوج على موقفه، وقال إنه لا يستطيع تغيير طباعه بعد هذا العمر، كما أنه لا يرغب في تغيير هذه الطباع؛ ولذلك حكم القاضي بالطلاق ولكن حسب شروط الزوج؛ لأن الزوجة هي التي طلبت الطلاق.

يقول د/ عبد الله مبارك الخاطر^(١):

إن نسيت فلن أنسى خلال إقامتي في ديار الغرب صورتين متناقضتين غاية التناقض لامرأة مشهورة تعمل في المحاماة.

الصورة الأولى: توفرت في هذه المرأة الصفات التالية: قوة البنية، ذرابة اللسان، الحماسة لما تؤمن به وتعتقده، النشاط الدائب: فمرة تقرأ مقالاتها في الصحف، ومرة أخرى تسمعها تتحدث في التلفاز، وتقارع فحول الرجال الحجة بالحجة ومرة ثالثة تستمع إليها في المحاكم تدافع عن القضية التي نذرت نفسها من أجلها.

قد يظن القارئ الكريم أنها محامية لشركة من الشركات أو لمؤسسة

(١) «مجلة البيان» العدد السابع ذو الحجة سنة ١٤٠٧هـ ص ٥٩.

من المؤسسات. لا يا أخي. إن عملها الوحيد الدفاع عن حقوق المرأة ومساواتها بالرجل، ولهذا تجد عندها إحصائيات عجيبة عن الوزارات والمؤسسات والشركات، وعن نسبة الرجال والنساء في كل منها .. وكم أرغمت هذه الجهة أو تلك على قبول عدد من النساء وفصل الزيادة من الرجال .. وكم ربحت الحكم ضد شركات أقدمت على تسريح مجموعة من النساء بسبب عدم الحاجة إليهن.

كانت هذه المرأة ذائعة الصيت، ولها مكانة كبيرة في المجتمع الغربي، كما كانت مثلاً يحتذى به للنساء، بل وللرجال الذين ينادون بالمساواة المطلقة بين الجنسين.

الصورة الثانية: صورة هذه المرأة وهي مريضة، وقد حولها طبيها الخاص إلى قسم الطوارئ في مستشفى الأمراض النفسية الذي كنت أعمل به..

وقد شاهدت بعيني مشهداً يختلف تمامًا عن المشهد الذي يراه الناس على شاشة التلفاز أو في قاعة المحكمة:

شاهدت امرأة ضعيفة منهارة محطمة تشعر أنها تعيش وحدها في هذه الدنيا، ليس لها ابن ولا زوج ولا أخ ولا والد، أما النساء فيعرفنها محامية قوية تدافع عن حقوقهن، ولا حاجة لهن بها إذا كانت مريضة في المستشفى، أو مقعدة في بيتها، أو في مأوى العجزة، كنت أعرف مشكلتها قبل أن أسألها، ومع ذلك سألتها حيث لا بد من سؤال المريض والاهتمام بكل ما يقوله، قلت لها: ما مرضك وبماذا تشعرين؟ فأجابت: أريد رجلاً يشاركني الحياة ويقول لي: لا!! لقد مللت الحياة التي عشتها، والعمل الذي اخترته.

هَذَا مَرَضُهَا أَنْقَلَهُ بِأَمَانَةٍ وَدَقَّةٍ، وَقَدْ قَمْتُ بِوَأَجِبِي وَأَعْطَيْتُهَا الْعِلَاجَ
الَّذِي لَزِمَ لِلْمَصَابِ بِحَالَةِ «الْاِكْتِتَابِ»، وَلَكِنِّي أَشْعُرُ بِأَنَّهَا لَنْ تَشْفَى مِنْ هَذَا
الْمَرَضِ؛ لِأَنَّهَا لَنْ تَجِدَ رَجُلًا عَاقِلًا يَغَامِرُ بِحَيَاتِهِ وَعَقْلِهِ وَيَتَزَوَّجُهَا، وَإِذَا
وَجَدْتَ فَسَوْفَ يَكُونُ مِنْ أَشْبَاهِ الرِّجَالِ وَلَنْ يَقُولَ لَهَا: «لَا!!» وَمِثْلُ هَذَا
الرَّجُلِ لَا يَحِلُّ مُشْكَلَتُهَا، وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ، فَلَوْ شَفِيَتْ مِنْ مَرَضِهَا وَعَادَتْ
إِلَى عَمَلِهَا السَّابِقِ، فَسَوْفَ تَعِيدُ سِيرَتَهَا الْأُولَى؛ لِأَنَّ أَمْثَالَهَا يَحْتَجُّنَ عَنِ
الشُّهُرَةِ، وَالطَّبِيعُ عِنْدَهُنَّ يَغْلِبُ التَّطَبُّعَ، فَهِيَ تَرِيدُ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ عَنْهَا
مَهْمَا كَانَتْ النَّتَائِجُ.

أَرَأَيْتُمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَمَا تَصْطَدِمُ مَعَ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا؟! .
قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ
عَلَيْهَا * لَا بَدِيلَ لِحَلْقِ اللَّهِ * ذَلِكَ الَّذِي أَلْقَيْتُمْ * وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا
يَعْلَمُونَ﴾^(١).

وَالْمَشْكَالَةُ أَنَّ النَّاسَ شَاهَدُوا هَذِهِ الْمَرْأَةَ بِكَامِلِ قُوَّتِهَا، وَذِرَابَةِ
لِسَانِهَا، وَلَمْ يَرَوْهَا وَهِيَ عَلَى فِرَاشِ الْمَرَضِ تَشْكُو مِنَ الْمَرَضِ النَّفْسِيِّ:
[الْاِكْتِتَابِ] وَكَانَ إِعْجَابُ الْخَادِعِينَ وَالْمَخْدُوعِينَ بِهَا هُوَ سَبَبُ مَرَضِهَا،
وَمَصْدَرُ شَقَائِهَا وَيَوْسَعُهَا وَقَهْرُهَا، وَهَذَا الَّذِي شَاهَدْتَهُ بِنَفْسِي، وَالْأَمْثَلَةُ
عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَمَنْ أَرَادَ مَزِيدًا مِنَ الْأَدْلَةِ فَلْيَبْحَثْ عَنِ نِسْبَةِ الَّذِينَ يَعْانونُ
مِنْ أَمْرَاضِ نَفْسِيَّةٍ، مَنْ أَرَادَ مَزِيدًا مِنَ الْأَدْلَةِ فَلْيَبْحَثْ عَنِ نِسْبَةِ الَّذِينَ
يَعْانونُ مِنْ أَمْرَاضِ نَفْسِيَّةٍ مِنَ النِّسَاءِ الشُّهُيرَاتِ فِي دِيَارِ الْغَرْبِ، بَلْ وَفِي
دِيَارِنَا

إِنْ قَوَامَةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ خَيْرٌ لَهُ وَلِزَوْجِهِ وَأَوْلَادِهِ، وَالتَّنَازُلُ عَنِ هَذِهِ

القوامة للمرأة جحيم لها لا يطاق، ومساواة المرأة مع الرجل أكذوبة، أتدعها أعداء المرأة من اليهود والصليبيين والشيوعيين وسائر العلمانيين الملاحدة، وجميع الإحصائيات الحديثة تؤكد فشل هذه الأسطورة.

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١).

يقول الأستاذ/ محمد رشيد العويد^(٢):

ما زالت المرأة تبحث عن القوة والكفاءة في الرجل الذي تفضله لحياتها.

هذا ما يؤكد أحد الخبراء نتيجة لمجموعة من الدراسات التي أجراها والخبرة التي حصل عليها خلال عمله الطويل في التحليل النفسي. الخبير هو الدكتور لارتون شيفتر، نائب رئيس معهد العائلة وعلاقات العمل في كاليفورنيا والأستاذ المساعد للتحليل النفسي في جامعتها.

يقول: خلال عملي في عيادتي، قابلت آلاف الرجال والنساء وأدركت أن المرأة ترغب في القوة والثقة بالنفس لدى الرجل. وكثيراً ما أسأل المرأة عن أحاسيسها حين تلقى رجلاً حساساً وشديد العناية ومنفتحاً، وهي الصفات التي قيل: إن المرأة ترغب فيها خلال السنوات الأخيرة، لكنني أفاجأ بأن المرأة لا تحب هذا النمط من الرجال؛ لأنه لا يشعرها بالراحة، بل إنها تشعر بأنها ليست مع «رجل حقيقي».

ويضيف: إن المرأة تبحث أولاً عن الرجل القوي، الكفو، الواثق

(١) النور: ٦٣ .

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ٤٤١ - ٤٤٢.

بنفسه والناجح، وهي الصفات التقليدية التي بحثت عنها المرأة في الرجل باستمرار. لكنها إذا وجدت اللطف والحساسية إلى جانب الصفات السابقة.. لن يكون الأمر سيئاً.

ويذكر الخبير شيفتر: أنه سأل النساء فيما إذا كنَّ على استعداد لقبول الأفتتاح والمبادرة في الرجل بدلاً من القوة والكفاءة فقلن جميعاً: نريد القوة والكفاءة قبل أي شيء آخر. من الأسباب التي يذكرها د. شيفتر في تفسير هذه الحقيقة، هو أن المرأة تريد أن تكون واثقة من أنها لو تزوجت من الرجل، وأنجبت وتفرغت للعناية بطفلها، فإن الرجل سيكون قادراً على إعالة أسرته والعناية بها.

سبحان الله!؛ أليست النتيجة التي توصل إليها هذا الدكتور الخبير، هي ما قرره الإسلام قبل أربعة عشر قرناً؟! أليست الصفات التي تطلبها المرأة في الرجل هي «القوامة» ذاتها التي جعلها الإسلام للرجل؟! ونحن نعلم أن القوامة تقتضي من الرجل حماية زوجته والإنفاق عليها..!

٥- قوامة الرجل لا تعني أن ذات الرجل أفضل من ذات المرأة. قضية قوامة الرجل على المرأة لا تعني أن ذات الرجل أفضل من ذات المرأة، فالذي يُختار أميراً، أو رئيساً من القوم، ليس بالضرورة أفضلهم وأعلاهم مرتبة عند الله ﷻ.

يقول ابن تيمية^(١): فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص، فربَّ حبشي أفضل عند الله من جمهور قريش. ويقول في موضع آخر^(٢): فهذا الأصل يوجب أن يكون جنس الحاضرة أفضل من جنس البادية، وإن كان بعض أعيان البادية أفضل من أكثر الحاضرة. اهـ.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ص ١٦٥ .

(٢) المرجع السابق ص ١٤٧ .

﴿١٣﴾^(١). فقد أسقط قرار الله ﷻ فوارق الذكورة والأنوثة واختلاف الأقسام والقبائل وتمايز ما بين الشعوب المتنوعة، عن الاعتبار في ميزان القرب إلى الله أو البعد عنه، بعبارة محددة حاسمة، بعد أن أثبت هذه الحقيقة ذاتها بأساليب متنوعة شتى في الآيات السابقة.

فهل من الممكن بعد هذا، تفسير الأفضلية في قوله ﷻ، في آية القوامة ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾^(٢) أي: بأفضلية الرجل من حيث إنه رجل على المرأة من حيث إنها امرأة؟ بل هل يتسنى حتى مع شيء من التَّحْمَلِ، الجنوح إلى هذا التفسير الذي تقف منه هذه النصوص القرآنية التي أوردناها، موقف النقيض من النقيض^{(٣)!}!

فمصدر هذه القوامة لا يتمثل في أفضلية ذات الرجل عند الله على ذات المرأة، وإنما مصدرها الأفضلية المصلحية الآتية من توافق إمكانات الرجل ووظيفته الإنفاقية، مع ما تحتاج إليه الأسرة في مجال الرعاية والسهر على مصالحها الخطيرة. كما أن إسناد مهام رعاية الطفولة المتمثلة في الحضانة والرضاعة وجزء كبير تستقل به المرأة عن الرجل في التربية، ليس مصدره أفضلية ذاتية للمرأة على الرجل، وإنما مصدرها الأفضلية المصلحية ذاتها التي تتجلى في توافق إمكانات المرأة مع هذه المهام. بل ربَّ رجل أسندت إليه مهامُّ هذه القوامة، وهو من أفسق الناس وأبعدهم عن رضا الله ﷻ، ورب امرأة عاشت في ظل هذه القوامة، وهي من أفضل الناس صلاحًا وأسماهم مكانة عند الله. والذين أدركوا معنى النظام وقيمته في الحياة الإنسانية، ونُشُّوا في

(٢) النساء: ٣٤ .

(١) الحجرات: ١٣ .

(٣) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٠٠-١٠١ .

ظلال النظام يعلمون هذه الحقيقة، ويتعاملون مع مؤيداتاها في سائر تقلبات الحياة»^(١).

ويقول الدكتور على عبد الحليم^(٢):

وإن أعداء الإسلام لا يضربون المسلمين في مقتل بمثل ما يوجهون من ضرباتهم إلى نظام الزواج في الشريعة الإسلامية، وإلى الأسرة في ظل هذا الزواج.

إنهم يوجهون ضربة إلى نظام الزواج، من حيث جعله القوامة للرجل على المرأة، ويرون في ذلك تسلطاً واعتسافاً، ويطالبون بأن تتساوى المرأة بالرجل في المسؤولية عن البيت، بل لا يمانعون في أن تكون لها القوامة على البيت والرجل، وحثتهم التي يزعمون ويردها من ورائهم دعواتهم وأبواقهم أن المرأة مخلوق رقيق لا يتحمل التسلط والاعتساف، وتحلو هذه الحجة لدى كثير من النساء والغافلات عن سنن الحياة الاجتماعية.

وفي إيجاز شديد نقول لهؤلاء:

إن القوامة للزوج على زوجته في ظل نظام الزواج الإسلامي ليست تسلطاً ولا اعتسافاً، وإنما هي أسلوب رشيد في الإدارة والتوجيه، ولو تجاوز أحد الأزواج هذا الأسلوب فسلط واعتسف لكان مخالفاً لمنهج الإسلام ومفتاتاً على حق الزوجة وعاصياً الله سبحانه، إذ لا يحق له أن يظلم أو يجور؛ لأن الله سبحانه حرم ذلك على الناس جميعاً كما حرمه على نفسه.

(١) «المرأة بين طغیان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٠٥.

(٢) «المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله» ص ٣٨١-٣٨٥.

وهذا رد أراه مفحماً لكل ناعق بمثل هذا القول.

وهناك رد آخر هو أن الأسرة وهي الوحدة الأساسية في بناء المجتمع، وهي في الوقت نفسه مكونة من أكثر من فرد، وعملها الذي تقوم به في دعم المجتمع وقيمه وأدابه يقوم به أكثر من واحد - الزوج والزوجة والأبناء-فلا بد من إدارة لهذه الأسرة تكون مقاليدها في يد أحد أفراد هذه الأسرة، لا في يد واحد من خارجها.

فبيد من تكون هذه الإدارة أو القوامة؟

أتكون لمن هياه الله وفطره على أن يقوم بأعباء هذه القوامة، وهو

الرجل؟ أم تكون لغير من هيين وفطر على ذلك، وهي المرأة؟

إن الفروق الحادة بين الرجل والمرأة في هذا المجال لا تنقص من قدر المرأة وإنما هي حكمة الله وبالغ حكمته، وإلا لاعتبرنا أن تهيئة المرأة للحمل والولادة ينقص من قدر الرجل؛ لأنه لا يستطيع ذلك، ولا قائل بذلك من العقلاء.

والمقياس الدقيق في ذلك والتعليل المقبول لهذه القوامة التي

أعطاه للرجل على زوجته هو ما جاء في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ

عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١).

وهذا التفضيل داخل في قوانين الفطرة التي فطر الله الناس عليها،

فقد فطر الرجال والنساء على أن يميل كل جنس منهما إلى الجنس

الآخر؛ وجعل هذا الميل المنتهي أخيراً بالزواج الشرعي سبباً في

ال عمران، وإنشاء التمدن ونمو الحياة، وإن البداية الصحيحة لذلك هي

تكوين الأسرة وما يجب أن يحاط به الأطفال من حب وحنان وحضانة.

وإن من قوانين الفاطر ﷻ - لكي يحفظ لكل طرف حقه ويلزمه بواجبه- أن جعل القوامة للرجل على المرأة، وأعد جسده وعقله وقدراته كلها على أن تحمل أعباء تأمين احتياجات الحياة لأسرته، في حين لم تفطر المرأة على ذلك، بل هي تتعرض لحالة مرضية في كل شهر تمتد من ثلاثة أيام إلى خمسة عشر يوماً، تصيبها- كما يرى علماء الأحياء - بتبدل في الحس، وتكاسل في الأعضاء، وتراجع لقوة التركيز، ونقص في الذكاء، وضعف في الأعصاب، وإذا كان هذا في فترة الحيض فما بالنا بفترة الحمل والولادة والإرضاع؟

هل يمكن مع هذه الفطرة أن تكون القوامة لها على البيت؟
فقانون الفطرة هو الذي أعطى للرجل القوامة، قبل أن يعطيها له قانون الزواج في الإسلام.

ولقد زعم بعضهم بأن أمور البيت يجب أن تكون قسمة بين الزوج والزوجة على السواء، وهو كذلك زعم باطل يعترض عليه بقانون الفطرة الذي فضل الله فيه الرجال بما يهيئهم له من تحمل أعباء القوامة، ومن الذي يزعم أن إدارة البيت توضع في يد مديرين؟ أحدهما صالح لهذا العمل، والآخر أقل صلاحية؟

نعم يوافق الإسلام على أن يتقاسم الرجل مع المرأة ما يستطيع أن يقوم به من عمل في البيت، معاونة منه لأهله وتأديباً بأدب الإسلام الذي أوضح لنا أن رسولنا وقودتنا ﷺ كان في خدمة أهله.

ذلك هو المفهوم الصحيح للقوامة أن يحمل الرجل أعباء البيت من الخارج سعياً وكدّاً، وأن يعين في أعبائه الداخلية تعاوناً وخدمة، وكل ما عدا هذا الفهم مما قد يشاهد عند بعض الأزواج إنما هو انحراف عن المنهج ومعصية لله ورسوله ﷺ وقعود عن واجب، أو استبداد بسلطة قد

تؤدي إلى أبغض الحلال إلى الله، وهو الطلاق.

وإن من نافلة القول التأكيد على أن أعداء الإسلام يخلطون عامدين بين المنهج والناس المنفذين له، ويحسبون أخطاء الناس على المنهج نفسه، وهو قياس فاسد المقدمات فاسد النتائج، ممعن في المغالطة والتضليل.

إن المنادين بنزع القوامة من الرجل، إنما ينادون بتخريب المجتمع تخريباً كاملاً، موهمين أنفسهم وغيرهم من الناس أنهم أرحم بالمرأة وأعدل معها ممن خلقها ﷻ، وفطرها على ما فطرها عليه.

وإن محاولة تغيير نظام الزواج الذي جاءت به شريعة الإسلام إلى نظام آخر، تحمل من الظلم للزوجة والأولاد والمجتمع نفسه ما لا يقدر قدره، إنه هدم للقيم الفاضلة التي يجب أن تسود المجتمع والتي يجب أن ينشأ عليها الناس، ولولا الإطالة لتوسعنا في الحديث عن النتائج بتفصيل شديد.

وإن الزعم بأن المرأة في الغرب تنعم بنظام زواج حسن يمكن أن يحاكي، زعم باطل شجع عليه رؤية الأنحاءات أمام المرأة وتقبييل يدها من الأجنب عنها، وتلك قشرة رقيقة تخفي تحتها من أمتهان المرأة ما لا يعرفه إلا الذين عاشوا هناك ورأوا مفردات الحياة الزوجية عن قرب، وعرفوا ما تحت القشرة.

إن أمتهان المرأة هناك على الرغم من تلك القشرة اللامعة الخالية بلغ حد إلزامها بالعمل في المصانع والمناجم أو تموت جوعاً، وبلغ أن الزوج ليس مطالباً بالإففاق على زوجته وأولاده، بل إن الزوجين إذا تناولا الطعام خارج البيت - وكثيراً ما يفعلان - دفع كل منهما ثمن طعامه من حسابه الخاص!!.

إن بعض النساء الغربيات يطالبن اليوم بالتخلي عما حصلت عليه المرأة من مميزات؛ لتعود إلى بيتها تجد رجلاً قواماً على زوجها وبيته؛ لتتفرغ هي لتربية أبنائها والعناية بهم.

ألا ما أسوأ ما تعيش في ظلّه الزوجة الغربية من مهانة وضياع ولن أبالغ ولكني أقول كما عرفت وكما قرأت، وكما كتب بعض كُتّابهم وكتاباتهم:

أرأيت امرأة تعاشر رجلاً معاشرة الأزواج، وتحت سقف بيت واحد دون أن يكون بينهما عقد نكاح، ولا مهر، ولا إسهاد، ولا إذن ولي؟ بدعوى أن يجرب كل منهما الطرف الآخر، فإن شاء بعد ذلك تابع العيش معه أو فارقه، مع غض النظر تماماً عما يكون لهذِهِ العلاقة من ثمرات بشرية نجد مكانها في الملاجئ، ودور الحضانة التي تعدّها الحكومات في الغرب لهذا النتاج؟

أرأيت كيف تعيش المرأة قلقاً بالغاً خشية أن يهجرها عشيقها؟

وهل تعلم كم يبتز الرجل عشيقته ليملك معها دون زواج؟

وهل تتصور كم تدفع المسكينة لتتكلم هذه العلاقة الآثمة بالزواج؟ إن هذا هو ما تعيش في ظلّه المرأة الغربية.

أرأيت زواجاً لا يؤدي إلى عفة ولا إلى إحصان؟

إن الزواج إذا تم في الغرب بصورته الشرعية التي تقرها الكنيسة، فإنه لا يعصم زوجاً ولا زوجة من أن يصطحب كل منهما إلى بيت الزوجية خلية، أو خليلاً ليشارك في هذه الحياة الزوجية بين الزوجين؟ إن من يرفض مثل هذه العلاقة رجعي متأخر غير مؤمن بالديمقراطية والحرية الشخصية!!!.

إن المنخدعين بما آلت إليه أمور الزوجة أو المرأة عموماً في

الغرب، يجهلون أو يتجاهلون حقيقة ما وصلت إليه المرأة هناك من هوان وضياح وفقد حقيقي للأمن والاطمئنان.

إن نظام الزواج في الغرب له تاريخ حافل بالأخطاء التي مارسها الكنيسة حقبة غير قصيرة من الزمن، ومليء بأخطاء الذين سنوا القوانين ليمردوا بها على أنظمة الكنيسة، أو طلباً لنظام أحسن.

وليس هنا مجال الحديث عن هذه الأخطاء فنحن لا نكتب في تاريخ نظام الزواج عند الغربيين، ولكننا نكتفي بأن نقول:

إن علامة فشل هذا النظام الغربي في الزواج هي:

- شيوع الفاحشة وإقرار الزنا بالقانون ما دام برضا الطرفين.
- وتدهور العلاقة الزوجية إلى حد أن يكون الجسم للزوج، والقلب والحب لرجل آخر، بل الجسم كذلك لرجلين أو أكثر.
- وتخلص الرجل من واجبات النفقة على الزوجة والبيت.
- وإهدار حقوق الزوجة المادية والمعنوية كما أوضحنا ذلك من قبل.

- وما أصاب الأبناء من قلق واضطراب.

- وما أصاب المجتمع من تدهور أخلاقي خطير.

- وانعكاسات ذلك كله على بقاء كثرة غالبية من غير زواج. اهـ.

٦- ليست المساواة في كل الأحيان من العدالة

يقول الشيخ محمد أبو زهرة: (١)

ليست المساواة دائماً هي العدالة، بل المساواة في كثير من الأحيان هي الظلم المبين والصراخ، فالمساواة إذا لم تلاحظ فيها الطبيعة لكل

(١) مجلة «لواء الإسلام» العدد الأول غرة رمضان سنة ١٣٦٧ ص ٨٥-٨٦.

عمل، ومن يكون له أهلاً، ومن لا يكون له أهلاً تكون ظالمة. فهل يتساوى ذو البدن القوي في ميدان الجهاد مع الضعيف في بدنه.. فكيف يدعون إلى المساواة من غير تفرقة بين نوع ونوع، إن الواجبات الأصلية والحقوق الأصلية للجميع متساوية؛ فحق حماية النفس للجميع على سواء، وحق الكرامة الإنسانية على سواء، وحق الحرية في دائرة الحق والواجب للجميع على سواء، أما الحقوق الأخرى كحق الوظائف، ونحوها فقد يكون فيها الظلم؛ لعدم النظر إلى الكفاية، وعدم النظر إلى الفطرة والطبيعة، وعدم النظر إلى التكوين الجسمي، وعدم النظر إلى تألف المجتمع وتضافر أجزائه وتجميع عناصره مؤتلفة غير متدابرة فإن الجسم الهندسي السليم يقتضي في تكوينه أن يكون بعض أبعاده أطول من الآخر، وأن تكون عناصره متداخلة ولو كان يستعان به في بعضها أقل من العنصر الآخر، بل إن ذلك شأن كل مزيج مؤتلف حتى يكون المزيج النافع، ويكون ذا قوة فعالة، وذا كون قائم بذاته.

وكذلك المجتمع يتكون من رجل وأنثى، ولا يمكن أن يكون منهما شكل هندسي، ومزيج فعال إذا تساوت الأضلاع وتساوت مقادير العناصر، إنما يتكون ذلك المؤتلف إذا أخذ من كل بقدر ما يتم به التنسيق، ويتوافق فيه التأليف. ولنضرب لذلك مثلاً، وإن كان يغضب المنحرفين والمنحرفات، وذلك في تكوّن الأسرة، وهي المجتمع الأول للبناء الإنساني، هل من المعقول أن يتساوى الرجل مع المرأة في الحمل والإرضاع، والقيام بشئون البيت من فرش وكنس، وإعداد للطعام. إن الفطرة عادت في الحقوق، ولم تجعلها متساوية، فعلى المرأة سياسة البيت، وإدارة مملكته الطاهرة المقدسة وعلى الرجل الكفاح في الحياة لإعداد مقوماتها، وحمايتها وكلاءتها ورعايتها كما قال محمد ﷺ «الرجل

راع في أهله ومستول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته^(١) هذا نور الفطرة، وإن المساواة التي يجب رعايتها في هذا الوجود هي المساواة بين الحق والواجب، فما يكون على المرأة من واجب يساويه ما يكون لها من حقوق، بل إن الحقوق بمقتضى قانون الأخلاق، ومبادئ الشرع الحكيم ما ثبتت إلا لأداء الواجبات، فإذا كان على المرأة رعاية الأولاد يكون لها من الحقوق بمقدار ما عليها من واجب فإذا كان من الواجب عليها تربية أطفالهم، وهم في المهد، حتى يترعرعوا وتنمو أجسامهم ونفوسهم وينزعوا إلى التآلف بقوة عاطفة الأم الرءوم، فإنه يكون للأم الحضانة، وليست الحضانة حقًا للأم لمجرد الشهوة؛ بل هو لتمكين من أداء واجبها في رعاية الطفولة، وبمقدار حاجته إلى هذه الرعاية يكون حقها في الحضانة، حتى إذا أستغنى عن رعاية الطفولة إذ أخذ يبلغ أشده يكون ثمة واجب آخر وهو حماية أخلاقه من صحبة السوء، وتأثير الأشرار وهذا الواجب يكون على الأب، ولكي يتمكن من أدائه جعل له حق بمقداره، وهو حق الولاية على النفس حتى يبلغ أشده، فهو الذي يحمي نفسه وجسمه بهذه الولاية، وإن الذين يجعلون المرأة مساوية للرجل في العمل والقيادات وغير ذلك مما يرمون به الكلام على عواهنه يخلّون بأقدس ما يكون على المرأة من واجبات ويفقدونها أخص ما تستحقه من حقوق، أريدون أن تخلوا الأم من أن ترأم ولدها وتسقيه من عواطفها، كما تسقيه من ثديها، لقد أفسدوا الفطرة، والإسلام دين الفطرة يبني الحقوق والواجبات على نظام الأخلاق والفطرة، ولذلك لم يقل بالمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة؛

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣، ٢٤٠٩، ٢٥٥٨، ٢٧٥١)، ومسلم (١٨٢٩).

لأن الله تعالى لم يسو بينهما في أصل التكوين في الجسم والعاطفة والنوازع الإنسانية ولكن سوى فقط بين ما عليها من واجبات وما لها من حقوق ممكنة من أداء الواجبات ولذا قال تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

إننا لا نعارض في تعليم المرأة مطلقاً، ولا نعارض في عملها، ولكن على أنه ليس هو وظيفتها في هذا الوجود الإنساني، بل إنه يكون أمراً عارضاً أستوجبه طبيعة الحياة الاجتماعية في عصرنا، وسنة المعاونة بين الرجل والمرأة؛ ليؤدي الرجل واجبه على أنه ليس حقاً عليها، بل هو تبرع منها.

يقول الأستاذ محمد رشيد العويد:^(٢)

قالت الحكومة الفرنسية: إنها قررت التخلي عن قوانين دامت قرناً من الزمان تحظر عمل النساء ليلاً، وسرعان ما ثارت احتجاجات نقابية. وقررت فرنسا ذلك التزاماً بمطالب المجموعة الأوروبية؛ لتصبح آخر دولة أوروبية تتخلى عن مثل هذه القيود. وكانت أعلى محكمة في ألمانيا قد تخلت عن قوانين مماثلة ترجع إلى عصر بسمارك الشهر الماضي كما قررت سويسرا في الأسبوع الماضي إسقاط هذا الحظر. وأسقطت فرنسا هذا الحظر الذي كان يهدف إلى حماية النساء من تعرضهن لاعتداءات في الليل بتخليها عن معاهدة دولية وقعت عام ١٩٤٨م يحظر عمل النساء في منشآت صناعية ليلاً.

وقالت وزارة العمل: إنها ملتزمة بقرار محكمة العدل الأوروبية العام الماضي الذي ذكر أن القوانين الفرنسية تتعارض مع توجيهات

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ٤٧٢-٤٧٥

(١) البقرة: ٢٨٨ .

المجموعة الأوروبية بشأن المساواة في المعاملة بين الرجال والنساء وقد هاجمت بعض النقابات قرار الحكومة الفرنسية.

وقال الأتحاد الفرنسي للعمال المسيحيين: بناء على رغبة الشركات الكبرى والحكومة المتحالفة معها سيعمل الرجال والنساء ليلاً ونهاراً.

وتساءل بقوله: من سيرعى الآن هؤلاء النساء اللاتي شئن أم أبين سيقمن بوظيفتين: وظيفة الأم نهاراً، وعاملة في مصنع للمعادن أو الكيماويات والمنسوجات ليلاً^(١)!

أولاً: توجيهات المجموعة الأوروبية تقضى بالمساواة في المعاملة بين الرجال والنساء

هذا ما جاء في الخبر، والمساواة ليست دائما في صالح الفريقين اللذين نسائي بينهما، فإذا كان هناك عبء على فريق ثم حملت هذا العبء فريقاً آخر، فإنك بهذه المساواة تظلم الفريق الآخر الذي كان معفياً من ذلك العبء، ومن ثم فإن هذه المساواة ظلم له.

وهكذا المرأة التي كانت محمية بمنعها من العمل ليلاً، فلما زال هذا المانع.. زالت تلك الحماية.

ولعل هذا ما دفع بعض النقابات إلى الهجوم على قرار الحكومة الفرنسية.

ثانياً: يؤكد ما ذهبنا إليه تساؤل الأتحاد الفرنسي للعمال المسيحيين: من سيرعى الآن هؤلاء الأمهات اللاتي شئن أم أبين سيقمن بوظيفتين: وظيفة الأم نهاراً، وعاملة في مصنع للمعادن أو الكيماويات والمنسوجات ليلاً؟!

(١) نشر الخبر في جريدة «صوت الكويت» في ٢٩/٢/١٩٩٢م.

أليس قيّدًا نكبل به المرأة المسكينة حين نضطرها إلى العمل داخل البيت وخارجه معًا؟! بينما الرجل يعمل خارج البيت فحسب، أليس تحميل المرأة عملين نقضًا للمساواة؟ لأن المساواة الحقيقية أن تعمل المرأة في البيت فقط كما يعمل الرجل خارجه فقط، فاختلاف طبيعة العمل لا ينفي المساواة قدر ما ينفيه تعدده في جانب وتفرد في جانب آخر.

ثالثًا: نرجو أن تتأمل المسلمة في مثل هذه الأخبار؛ لتدرك كم يكرمها الإسلام ويحفظها ويحميها حين يعفيها من العمل خارج البيت؛ لأنه -أي الإسلام- يلزم الرجل أبا، أو زوجًا، أو أخًا، أو أبنًا -بالإنفاق عليها.

٧- المساواة التي يدعو إليها الغرب مساواة زائفة

«بريجيدا أولف هامر» قاضية سويدية، طافت عواصم الشرق الأوسط وقراه. حاولت أن تدرس لحساب الأمم المتحدة مشكلات المرأة الشرقية العربية على الطبيعة.

ترى هذه القاضية أن المرأة الشرقية، في قطاعات كثيرة وبارزة من البلاد العربية، أكثر حرية من المرأة السويدية؛ لأن الحرية كما تقول بريجيديا، هي: أن يكون للإنسان عالمه الخاص المستقل، على العكس من حال المرأة السويدية التي ليس لها عالم لا يشاركها فيه الرجل.

وتضيف بريجيديا: إن حرية المرأة الغربية حرية وهمية؛ لأنها لم تمنح المرأة -في الحقيقة المساواة بالرجل إلا بعد أن جردتها من صفاتها الأنثوية، وحررتها الأنثوية، وحقوقها الأنثوية؛ لتجعل منها كائنًا أقرب إلى الرجل.

إنها حرية الغني الذي سعى للمساواة بالفقراء وحرية ساكن الجنة

الذي سعى للنزول إلى الأرض.

هَذَا ما قالته هَذِهِ القاضية السويدية ، وهي تقارن بين الحرية الوهمية للمرأة الغربية والحرية الحقيقية للمرأة الشرقية. فكيف يمكن أن نقول : إن المرأة الغربية تمتلك الحرية وهي أسيرة لقمة العيش ، أسيرة الشقاء المقصور على الرجال ، الشقاء الذي يسلب المرأة صفاتها الأنثوية ، ويجعلها كائنًا أقرب إلى الرجل؟^(١).

جاء في مجلة الوعي الإسلامي^(٢) تحت عنوان :

لا مساواة لا عدالة لا تكافؤ :

هَذِهِ صرخة المرأة في المجتمعات الغربية كما جاء في الدراسة التي نشرتها صحيفة العرب القطرية بتاريخ ١١ من يونية ١٩٨٠م وقالت : إن الكونجرس الأمريكي ليس به إلا ١٧ امرأة. وواحدة في مجلس الشيوخ الأمريكي - وفي فرنسا ١٨ نائبة من أصل ٤٩١ وفي سويسرا ثلث النساء حرمن من التصويت.

وفي أمريكا :

لا تتمتع المرأة في الولايات المتحدة بمساواتها مع الرجل حتى من الناحية الشكلية - وهذا الحكم أطلقته اللجنة الأمريكية للحقوق المدنية - وتؤكد هَذِهِ اللجنة أن القوانين السارية في الولايات المتحدة تقنن الظلم الذي تتعرض له النساء الأمريكيات عبر إعطائها أمتيازات للرجل على المرأة أكثر من ٨٠٠ فصل ومادة من هَذِهِ القوانين السائدة.

وقالت الدراسة : ومنذ نصف قرن لم يبت في مصير التعديل السابع

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٧٩ .

(٢) مجلة «الوعي الإسلامي» العدد ٢١٥ ذو القعدة ١٤٠٢ هـ ص ٨٧ وما بعدها.

والعشرين للدستور الذي ينص على المساواة أمام القانون بغض النظر عن الجنس، وذلك لأن التعديل يحتاج إلى موافقة ٣٨ ولاية من الخمسين، وحتى الآن لم يوافق على هذا التعديل سوى ٣٥ ولاية.

كان أجر المرأة في عام ١٩٥٩ هو ٦٣,٩ ٪، من أصل أجر الرجل الحاصل على نفس المؤهل، وفي عام ١٩٧٨ أنخفض إلى ٥٨,٩ ٪. وقالت مجلة بنش: إن واقع المرأة الأمريكية هو الأجر المنخفض وظروف العمل الصعبة والتمييز المهني وقلة مؤسسات تربية الأطفال.

في إيطاليا: تحصل المرأة على أجر يقل عن الرجل بـ ٣٠ ٪.
وفي فرنسا: يصل الفرق إلى ٣٣ ٪.
وفي اليابان: يصل إلى ٤٠ ٪.

وفي سويسرا: نشرت اللجنة الاتحادية السويسرية تقريراً حول وضع المرأة قالت فيه:

«إن ثلث النساء السويسريات محرومات حتى الآن - لأسباب مختلفة - من حق التصويت في انتخابات هيئة الإدارة المحلية، وأن قضية مساواة المرأة بالرجل في سويسرا ما زالت دون حل.

وفي أمريكا: لا تشغل المرأة سوى ٥ ٪ من الوظائف المنتجة وبصورة أساسية في هيئات السلطة المحلية - إذ يبلغ عددهن حوالي ٥٩,٣ ٪ من السكان، و ٥٣,٢ ٪ من الناخبين ومن أصل ٥٥٤٧ معقدا في برلمان السوق المشتركة التسعة يوجد ٣٥٧ نائبة أي أقل من ٦ ٪ من البرلمانيين، بينما تقترب نسبة النساء في هذه البلدان من ٥٢ ٪.

والبرلمان الياباني ليس به إلا ٣ ٪ من النساء من أعضاء البرلمان.

البطالة: وتقول الدراسة إن البطالة تنتشر في صفوف النساء في أمريكا أكثر بمرّة ونصف المرة من انتشارها في صفوف الرجال، وتبلغ

نسبة النساء اللواتي يعشن تحت مستوى الفقر المتعارف عليه ٦٣٪ من الأمريكيين.

وفي أمريكا كانت نسبة الفتيات خلال عام ٧٦/٧٧ الدراسي من طالبات الجامعة على النظام الآتي: من طالبات الطب ٢٥٪ ومن طالبات الهندسة ٦٪ ومن طالبات الحقوق ٢٠٪ ومن طالبات الفيزياء ١٪ ومن العاملات المؤهلات فنيا ٣٪.

وتقول مجلة بواس نيوزاندود ولد ريبورت: إن ٨٠٪ من الأمريكيات العاملات يتقاضين رواتب متدنية قياسا إلى رواتب الرجال.

وفي فرنسا: كثير من المعاهد العليا والمدارس المهنية الفرنسية مغلقة في وجه الفتيات ولا يدرس في المعاهد التجارية الفرنسية سوى ٧٠ طالبة من مجمل ٥٢٠٠ وفي معهد الإلكترونيات والأجهزة الإلكترونية يدرس به ٦٢ طالبة من أصل ٢٦٠٠ ونسبة المهندسات ١,٨٪ والطبيبات ٦٪ والفتيات ١١٪.

في اليابان: لا تزيد نسبة من يلتحقن بالمعاهد العليا هناك عن ١٠٪ ممن أنهين الدراسة الثانوية، أما فرص الحصول على عمل بعد الدراسة الثانوية فهي قليلة، وفي عام ١٩٧٩ لم يحصل سوى ٢٠٪ من خريجات المعاهد العليا والكليات التي تستمر مدة الدراسة فيها سنتين على عمل، وتشكل النساء ٨٪ من المدرسين في المعاهد، ١٠٪ من الأطباء.

ونسبة النساء اللاتي يتمتعن بعضوية النقابات الأمريكية في تناقص مستمر - فقد كانت النسبة ١٧٪ في عام ١٩٥٠ وأصبحت ١٢,٥٪ في عام ١٩٧٨ والأمريكيات غير النقائيات محرومات عمليا من الحماية القانونية ومن المعاش التقاعدي والإجازات السنوية والإجازات المرضية المدفوعة الأجر، وأجور هذه الفئة من النساء تقل بنسبة ٢٥٪ عن النساء النقائيات

مما يزيد من متاعب المرأة العاملة في المجتمعات الغربية، ومما يزيد من متاعب المرأة عدم وجود مؤسسات لتربية الأطفال والأمومة أو ضمانات لإجازات الحمل والولادات المدفوعة الأجر، وفي هذا الصدد ذكرت مجلة «بوليتكل أفريزر» الأمريكية مثلا: إن مؤسسات حضانة الأطفال في الولايات المتحدة لا تتسع لأكثر من مليون طفل وهذا رقم متواضع للغاية. هموم المرأة الأمريكية:

وقد نشرت صحيفة الأهرام القاهرية بتاريخ ١٢/٧/١٩٨٠ دراسة تحت عنوان هموم المرأة الأمريكية، قالت فيها: تقول جلوريا ستاتيم رئيسة تحرير مجلة «مز»: إن هذه القضية أساسية؛ لأنها تمس آدمية المرأة، ولا بد أن يتحرر جسد المرأة كأساس للتحرر السياسي وهذه القضايا هي:

الاعتداء على الفتيات والنساء وضرب الزوجات والاضطهاد بسبب الجنس والعنف داخل العائلة والإجهاض، ولكن ليس معنى هذا أن المرأة الأمريكية تركت جانبا بقية القضايا وفي مقدمتها المساواة في الأجر - فمن الثابت حسب إحصاءات مكتب العمل أن المرأة التي تقوم بنفس العمل - عمل الرجل - تحصل على أجر يوازي ٦٣٪ من أجره فقط ومنها فرص التدريب والتقدم المهني.

ومنها الأمن والأمان في وظيفة، فالمرأة نظرا لحدائث عهدها بالعمل هي آخر من يُعَيَّن وأول من يُفْصَلُ. ومنها الأضطهاد بسبب الجنس.

ومنها دور الحضانة، فإحصاءات ١٩٧٨ تقول: إن ٥,٨ مليون امرأة أي ٤٤٪ من مجموع قوى العمل النسائية لديهن طفل واحد على الأقل في سن ما قبل الدارسة، وذلك مقابل ٣٠٪ سنة ١٩٧٠ وهذا يعني أنه مطلوب ٥,٨ مليون مكان على الأقل في دور الحضانة، بينما المتاح هو مليون

مكان فقط.

الأرقام تقول:

وماذا تقول الأرقام عن المرأة؟

إن الأرقام تقول: إنه من بين ٤٤١ مهنة وعمل ووظيفة، فإن المرأة

لا تعمل سوى عشرين نوعاً.

وأن النساء اللاتي يمكن القول بأنهن وصلن إلى مراكز مرموقة لا

تزيد نسبتهم عن ٢,٣٪ والمعيار هنا هو ألا يقل المرتب عن ١٥ ألف دولار.

والمرأة في مجموعها لا تحصل على أجر متساو مع الرجل وتحمل

أعباء أكثر من طاقتها فهي تعمل في البيت بالإضافة إلى ٨ ساعات يومياً.

قضايا أخرى:

وتستمر الدراسة قائلة: إن قضايا ضرب الزوجات وإساءة معاملتهن

أصبحت تمثل المكان الأول في قضايا الطلاق وبلاغات الشرطة، فضلاً

عن أن الزوجة تستمد رخصتها الاقتصادي من زوجها، بمعنى أنه بمجرد

طلاقها تفقد حقها في أن يكون لها وضع اقتصادي يسمح لها أن تتابع

بالتقسيط «وهي قضية أساسية في أمريكا».

بالإضافة إلى أن عمل الزوجة - وبخاصة في الريف - لا يعتبر عملاً

إنتاجياً اقتصادياً لها، إذ يخضع نصيبها في الميراث لضريبة التركات

بعكس زوجها المعترف بدوره الإنتاجي، فميراثه من زوجته لا يخضع

للضريبة، والمرأة الأمريكية بعد زواجها تدفع ضرائب دخل بنسبة أعلى

من غير المتزوجة، ولذلك فقد بدأ عدد من الأزواج ينفصلون بالطلاق

عندما يقترب موعد تقديم الإقرار الضريبي ثم يتزوجون من جديد بعد

تقديم الإقرار الضريبي .

المساواة الشكلية وماذا أنتجت؟

وفي دراسة عن أول حركة أنشاق نسائية سوفيتية كشف تدهور أوضاع المرأة في ظل المساواة التشكيلية وكيف أظهرت الجنس الثالث بعد تحرير المرأة الروسية وقد نقلتها صحيفة الأهرام القاهرية بعددها الصادر يوم ٣/١/١٩٨٢ عن الأوبزرفر وجاء في هذه الدراسة ما يأتي:

ظهرت ضمن جماعات المنشقين في الأتحاد السوفيتي مؤخراً حركة نسائية منشقة بدأت في مدينة ليننجراد، وراحت تنتشر في مختلف أنحاء الأتحاد السوفيتي ودول الكتلة الشيوعية.

ولقد كانت منشورات ومطبوعات المنشقين السوفيت التي تصل إلى دول الغرب حتى السنوات الأخيرة لا تشير إلى حقوق المرأة في حد ذاتها - وتركز فقط على حقوق الإنسان بصفة عامة - وكان الاستثناء الوحيد من هذه القاعدة هو كتاب العالم السوفيتي الشهير أندرية زخاروف «الخطر والأمل» الذي لفت الأنظار إلى الآثار الخطيرة التي ينتجها النظام الشيوعي السوفيتي الشمولي على الصحة البدنية والعقلية للنساء وتدهور معدل المواليد في الأتحاد السوفيتي بسبب هذه الآثار.

وفي ١٠ ديسمبر ١٩٧٩ وهو يوم الأحتفال بذكرى إعلان حقوق الإنسان ظهرت أول نشرة متخصصة في شؤون المرأة تحت عنوان «تاريخ المرأة الروسية» قامت بتحريرها النساء المنشقات، وتضمنت مقالات وبحوثاً وأشعاراً وقضايا تاريخية حول مشاكل المرأة على وجه الخصوص وكشف النقاب عن الفارق بين صورة المرأة في الأيدولوجية الشيوعية وبين الواقع المرير الذي تحياه النساء في الواقع داخل الأتحاد السوفيتي. وفي هذه النشرة ذكرت النساء قصص الإجهاض في مستشفيات الإجهاض التي أطلقوا عليها وصف «مفارم اللحم» كما ذكرت أيضاً حكايات عن

أغتصاب الأزواج المخمورين لزوجاتهم، ومعسكرات الأعتقال الصغيرة التي يعيش فيها الأطفال تحت أسم معسكرات الطلائع والسجن بتهمة البطالة، والطفيلية التي توضع فيه النساء وغير ذلك من الروايات.

وقد كان لهذه النشرة النسائية تأثير مدو، ليس فقط في داخل روسيا وإنما أيضًا في الخارج، وبخاصة في أوساط الحركة النسائية في باريس، حيث ظهر لها فوراً نسخة ترجمت إلى الفرنسية، واهتمت الصحف النسائية وغير النسائية في فرنسا بكاتبات هذه النشرة، وأجرت معهن الأحاديث الصحفية المتعددة حول أوضاع النساء في الأتحاد السوفييتي. وعلى الرغم من التشابه بين بعض مشاكل المرأة الروسية ومشاكل النساء في الدول الغربية، فإن معظم المشاكل التي ذكرتها النشرة كانت مشاكل روسية بحتة، وكان واضحاً بالمدى الذي وصلت إليه حركة المرأة الغربية، ولكنهن لا يشاطرنها نفس الآمال التي زعمن أنها تحققت بفضل الثورة الروسية، حيث أصبحت المرأة الآن في الأتحاد السوفييتي رائدة فضاء وعاملة في المصانع. بل على العكس فإن معظم مطالب المرأة الروسية كانت تسير في خط معاكس، فالمساواة التي وعدتهن بها الثورة الروسية، قد دمرت نمط الحياة النسائية السابقة دون أن يؤدي ذلك إلى إسعاد المرأة الروسية بأي حال من الأحوال، وكما ذكرت الصحفية المنشقة كيرا سايكير:

لقد كف الرجل عن أن يكون حامي المرأة ولم يتحول إلى شريك يشاطرها كل شيء وقد حذرت هذه الصحفية في مقالها نساء الغرب من التطرف في دعوة المساواة التي تدمر قيم الأسرة والأمومة، وتطيح بدور المرأة مصدر الحب والاستقرار، والحركة لا ترفض مبدأ المساواة ولكنها

ترفض المساواة الشكلية التي تساوي المرأة بالرجل حتى في الأعمال التي يسعى العالم إلى تخليص الرجال منها.
مساواة زائفة:

أما تاناتيا ناجو تشيفا - وهي فيلسوفة ذات تعليم ماركسي فقد أيدت في مقالها كل ما ذكرته زميلتها الصحفية كبرا سايكير وأضافت تقول: «إن نظام التعليم السوفيتي قائم على أساس مساواة مثالية زائفة بين الرجل والمرأة تنطوي في حقيقتها على أحترار للأنثوة وإن هذا النظام لم يؤد إلى تحرير المرأة، وإنما أدى إلى تأنيث الرجال بعد أن فقدوا حريتهم وقدرتهم على تحمل المسؤولية».

جاء في جريدة اليمامة العدد ١٤٤٣ بتاريخ ١٥/٢/١٩٩٧م ما يلي:
الفرنسيات يعترفن: نحن ألعبوبة بيد الرجل ولا نتساوى معه.
كتبت ميشال بيرو مؤخرًا كتابًا من خمسة أجزاء بعنوان «تاريخ النساء مع الكاتب جورج ديبية» تستعرض فيه تطور العمل النسائي في فرنسا وفي العالم بصفة عامة.

لذلك نجد أن هموم المرأة الأوربية من العمل والاستقلال المادي إلى الحرية الشخصية هي السلسلة من معاناه يومية تشكل قاسمًا مشتركًا بين امرأة الغرب، فالمرأة الفرنسية رغم الشوط الكبير الذي قطعتة في مجال التحرر والاستقلال الشخصي مازالت تعاني من أزمة وجود، لا عدالة في التعامل معها كامرأة عاملة في مكان وزوجها في مكان آخر، وأولادهما في مكان ثالث، فلا شيء يمكن أن يجمعها تحت سقف الأسرة. (عطلة نهاية الأسبوع) إنها (العطلة الأسبوعية) أو مناسبات الأعياد إضافة إلى البطالة، ونسبة الطلاق العالية، فالكثير من الفرنسيات يعترفن أنهن من المستحيل والصعب الجمع بين الأمومة والعمل إلا إذا

صيغت قوانين تحدد عمل المرأة الأم بنصف يوم، لذلك نجد الآن من النادر أن تتزوج الفرنسية قبل الثلاثين أو الخامسة والثلاثين، خصوصًا وأن علاقات الحب والصداقة صريحة ومفتوحة حتى الإنجاب بلا زواج هو أمر طبيعي لذلك نجد أن المرأة العربية حققت المساواة التي تنتظر باتجاه المرأة الغربية بل أفضل منها باعتبارها المرأة التي ظفرت على حقوقها كاملة لا تعرف أن لديها واقعاً مختلفًا وحقوقًا كبيرة منحها الإسلام للمرأة في مجالات الحياة خصوصًا في الميراث.

جاء في جريدة القبس العدد ٨٣٥٣ بتاريخ ١٠/٥/١٤١٧ هجرية ما

يلي:

ربما تتساوى المرأة مع الرجل في السويد على مستوى السياسة ولكنها لا تزال تنظف المنزل وتعد الطعام وتعنى بالأطفال أكثر بكثير من الرجال. كما أن دائرة نفوذها ضيقة أو لا تملك نفوذًا على الإطلاق في عالم المال والأعمال.

تشيد الأمم المتحدة بالسويد كواحدة من أكثر الدول تحقيقًا للمساواة بين الجنسين في العالم ورائدة للحقوق مثل حق الإجهاض والحصول على فترة راحة لعناية بالطفل.

ولكن في الحقيقة يتعين عليها أن تقطع شوطًا طويلًا لتحقيق مساواة فعلية وفقا لإحصاءات ودراسات حديثة.

وقالت كريستينا هالتبوم وهي أستاذة اقتصاد في جامعة أبسالا، المساواة أسطورة في السويد وقالت هالتبوم التي تجري دراسة عن نسبة عمل النساء في إدارة الأعمال: «النساء يعملن بالفعل ولكن وظائفهن تنصب في أغلب الأحيان على العمل المكتبي كما أن أجورهن لا تزال أقل من أجور الرجال».

وتعمل معظم النساء السويديات اليوم، ولكنهن لا يزلن بعيدات عن السلطة والوظائف التنفيذية التي يحتلها الرجال ولا توجد إلا امرأة واحدة في منصب عضو مجلس إدارة متدب في ٢٤٠ شركة مسجلة في بورصة السويد.

غير أن الصورة تبدو جيدة للعالم الخارجي على المستوى السياسي؛ إذ أن حكومة رئيس الوزراء جوران بيرسون تقسم المناصب الوزارية المهمة بالتساوي بين الرجال والنساء.

وقالت إيفا نيكال المتحدثة باسم هيئة ضمان المساواة في السويد لرويتز: أحرزت السويدات تقدماً كبيراً في محاولة تحقيق المساواة الكاملة، والمجال السياسي يدل على ذلك.

غير أن النظر بشكل أدق لاختصاصات الوزيرات يظهر أن المناصب التي تحتلها النساء أقل صعوبة مثل الشؤون الاجتماعية وقضايا المساواة والبيئة والتعليم والثقافة.

وقالت هالتبوم: إن توزيع الأهتمامات الأقل أهمية على النساء هو جزئياً خطأ الرجال الذين يحرصون على الاحتفاظ بالسلطة، وقالت: هناك مناصب قليلة تعطى السلطة والوضع المتميز والمال، ومن البديهي أن يحرص من يحتلون هذه المناصب عليها كما أن الأعمال في السويد مرتبطة بالتقاليد.

وتضيف أن اللوم موجه للنساء أيضاً؛ لأنهن يقمن بعمل الأم والزوجة التقليدي وفي الوقت نفسه يحاولن الاحتفاظ بالعمل ساعات طويلة.

وقالت مشاغل المرأة في السويد كثيرة وهي تحاول الجمع بين مهام متعددة فيجب أن تعمل ساعات طويلة وتنجب أطفالاً وتعنى بأبوين مسنين

وتقوم بكل أعمال التنظيف وإعداد الطعام بنفسها، باختصار لا يمكن أن تنجح في كل ذلك في الوقت نفسه.

وتؤيد الإحصاءات الرسمية هذه النظرية.

فأرقام المكتب المركزي للإحصاء تبين أن النساء في السويد لا يزلن يقضين أكثر من ٣٠ ساعة في الأسبوع في القيام بأعمال غير مدفوعة الأجر، وهي الأعمال التي تقوم بها في المنزل بينما يقضي الرجال حوالي ٢٠ ساعة في الأسبوع في أداء هذه الأعمال.

ربما يتعثر نجاح المرأة في العمل جزئياً بسبب نظام الرعاية الاجتماعية السخي الذي يعطي لها حق البقاء في المنزل مع أطفالها لمدة عام على الأقل مع ضمان حقها في الحصول على عمل مماثل لدى عودتها.

ويعد ذلك ميزة كبيرة، ولكنه ساعد أيضاً على إعاقة نجاح المرأة في العمل؛ لأن معظم النساء يملن إلى أخذ إجازات تصل إلى عام ونصف العام.

جاء في جريدة العالم اليوم العدد ١٨٢٤ بتاريخ ١٩/٢/١٧٩٧م: كشفت الصحف الأمريكية مؤخراً عن وجود وهم في أمريكا أسمه مساواة المرأة بالرجل، وقامت الصحف بنشر قصة ثلاث فتيات أمريكيات، التحقن بالأكاديمية العسكرية الأمريكية العليا الموجودة، كارولينا الأمريكية على أمل تحقيق المساواة التي تنادي بها أمريكا في العالم كله؛ لكن الحقيقة أن هذا الأمل قد سقط وتحطم على صخور الواقع الأمريكي الرجالي في داخل الأكاديمية العسكرية.

وكانت الأمريكية شارون فولكنر ٢٠ عاماً قد قامت في العام الماضي برفع دعوى قضائية ضد الأكاديمية العسكرية الأمريكية؛

الموجودة في جنوب ولاية كارولينا الأمريكية؛ لإجبار الأكاديمية على قبولها كمرأة للتعلم ونيل شهادة الأكاديمية العسكرية التي تم إنشاؤها في أمريكا منذ ١٥٠ عامًا بقانون صارم يمنع النساء من الالتحاق بها، وفي دعواها أمام المحاكم الأمريكية أستغلت شارون فولكنر شعارات المساواة بين الرجل والمرأة التي رفعها جميع السياسيين الأمريكيين خلال حملاتهم الانتخابية، وشتت حملة صحفية نسائية شرسة ضد الأكاديمية، التي رفضت قبولها لمجرد أنها فتاة، المهم أن القانون والدستور الأمريكي إنحاز لجانب شارون وأجبر الأكاديمية العسكرية على قبولها مثل أي شاب أمريكي آخر يحمل الجنسية الأمريكية ولديه جميع شروط القبول التي توافرت بلا مشاكل في شارون، لكن عندما التحقت شارون بالأكاديمية وجدت الرجال يرفضون وجودها بل أنهم وضعوها تحت اختبارات نفسية وجسدية رهيبة لم تقو على تحملها في أول أسبوع بالأكاديمية وكشفت شارون عن أن الأسبوع الأول بالأكاديمية يطلقون عليه أسبوع الجحيم وأن من يجتازه يصبح طريق التخرج مفتوحا أمامه لكنهم لم يراعوا أنها فتاة فانهارت قوتها وأعلنت فشلها في الاستمرار بالأكاديمية وتركت الدراسة بعد أسبوع واحد والدموع تملأ عينها .. وقبل أن تترك الأكاديمية أعلنت للصحف الأمريكية النسائية أنها فشلت في تحمل اختبارات الرجال، لكنها تمنى أن تأتي الفتيات اللائى لديهن القدرة على التحمل أكثر منها.

يقول الشيخ المنجد: ^(١)

هل الغرب الذي نادى بالمساواة طبق المساواة؟ هل الغرب الذي

(١) نقلاً من شريط «وليس الذكر كالأنثى».

قَنَّ المساواة نفذ ذلك فعلاً؟ هل الغرب الذي عنده الحرية الكاملة قد تساوت فيه النساء والرجال في الأماكن المختلفة؟ كلا، تحتل النساء أربعة عشر في المائة فقط من الوظائف القيادية في دول العالم. أشار تقرير التنمية البشرية الخاص بالمرأة لعام ١٩٩٥م أن المشاركة السياسية للمرأة صعبة ومعقدة، فهي لا تزال ١٠٪ على مستوى العالم في البرلمانات، ٤,٦٪ على مستوى العالم العربي. حتى رواتب النساء والرجال في أمريكا، موقع ztnet.india.com فيه دراسة تقول: إن النساء يأخذون ٩٢ سنتاً لكل دولار يأخذه الرجل في مجال المعلوماتية مع نفس درجة الخبرة والشهادة بين الجنسين، مع أن المعلوماتية من المجالات المناسبة لعمل المرأة، والفرق يصبح أكثر بكثير في المناصب التقنية العالية الدقة والحساسية. وتقول الدراسة: إن الشركات الكبيرة الناجحة مثل ميكروسوفت وأمازون سجلت فرقاً أكبر في الرواتب بين الرجال والنساء، مع أن هناك قوانين في أمريكا وكندا تمنع وجود فروقات في الرواتب بين الجنسين ومع ذلك ما طبقتها شركاتهم، ما طبقتها بل خالفتها فنحن الذين سيفرض علينا تطبيق المساواة.

موقع www.wek مؤسسة ويك تهتم بتطوير النساء لقيادة الصناعة في أمريكا تقول: إن النساء أخذن جميع فرص عمل التسويق والعلاقات العامة، ثم ذكرت الدراسة فروقاً في الرواتب بين الرجل والمرأة، وأرقاماً تفصيلية عن بعض المهن وأسباب زيادة أجور الرجال عن النساء، إذا عندهم لازالت القضية فيها فروق. ١ هـ.

«نيل كينوك» زعيم حزب العمال البريطاني المعارض قال في تصريح له لمجلة «المرأة» التي تصدر في لندن: إنه يشعر بالغبطة والرضا؛ لأنه ليس امرأة وذلك؛ لأنها في بريطانيا هي الأفقر والأكثر تعرضاً للتمييز

بسبب الجنس.

وأضاف كينوك: إنه رغم أن ابنته الشابة ذات مواهب أفضل بكثير من مواهب ابنه الشاب إلا أنها كثيرًا ما كانت تلاقي الإذلال والمهانة في المنزل لا شيء إلا لكونها أنثى.

وقال زعيم العمل البريطاني أيضًا: إن حظ المرأة في بريطانيا من التعليم والتدريب والوظائف يثير في النفس الحزن والرثاء. كما أن المرأة تعاني من الضرب والإهانة من قبل الزوج وغير الزوج. وأضاف كينوك قائلاً: إن من أهداف حكومتي المستقبلية إنصاف المرأة في المقام الأول وسوف أبدأ بابنتي بأن أجعلها على قدم المساواة مع ابني.

هذه شهادة من زعيم حزب غربي عن حال المرأة في بلاده في الثمانينيات من القرن العشرين.

«تلاقي الإذلال والمهانة في المنزل لا شيء إلا لكونها أنثى».

«تعاني من الضرب والإهانة من قبل الزوج وغير الزوج».

«وهي الأفقر والأكثر تعرضًا للتمييز بسبب الجنس».

ولهذا كله فإن زعيم الحزب «نيل كينوك» يشعر بالغبطة والرضا لأنه ليس امرأة^(١).

فهل هذه هي المساواة التي يتشوقون بها؟!

٨- الدراسات تشير إلى فروق بين الرجل والمرأة.

لقد أشارت الدراسات الطبية والنفسية والاجتماعية إلى جوانب الاختلاف والفروق بين الرجل والمرأة، وهذه الفروق تنقسم إلى ثلاثة أقسام.

(١) «رسالة إلى حواء» ص ١٩٣-١٩٤ .

١- فروق جسمية.

٢- فروق عقلية.

٣- فروق وجدانية.

١- الفروق الجسمية بين النوعين:

يؤكد العلماء أن جميع الفروق بين النوعين من الناحية الجسمية تنتج عن الأختلاف في الوحدة الأساسية لتكوين الجسم وهي الخلية، وفي ذلك يقول ألكساس كاريل:

إن الأمور التي تفرق بين الرجل والمرأة لا تحدد في الأشكال الخاصة بأعضائهما الجنسية والرحم والحمل، وهي لا تحدد أيضًا في أختلاف طرق تعليمهما، بل إن هذه الفوارق هي ذات طبيعة أساسية، من أختلاف نوع الأنسجة في جسم كليهما، كما أن المرأة تختلف عن المرء كليًا، في المادة الكيماوية التي تفرز من مبيض الرحم داخل جسمها، والذين ينادون بمساواة الجنس اللطيف بالرجل يجهلون هذه الفوارق الأساسية، فيدعون أنه لا بد أن يكون لهما نوع واحد من التعليم والمسئوليات والوظائف. ولكن المرأة في الواقع تختلف عن الرجل كل الأختلاف، فكل خلية من جسمها تحمل طابعًا أنثويًا، وهكذا تكون أعضاؤها المختلفة، بل وأكثر من ذلك هذه هي حال نظامها العصبي اهـ. وقد توصل العلماء إلى كثير من الفروق بين النوعين نشير إلى أهمها فيما يلي:

من حيث الشكل: بنية المرأة أدق من بنية الرجل، وجسمها مزود بأجزاء تساعدها على الحمل والرضاعة، وهناك فروق ظاهرة تبرز في شكل الأعضاء التناسلية. ومن حيث الوزن: يزيد الذكور على الإناث عند الولادة بنحو ٥٠٪، ويظل هذا الفارق واضحًا حتى سن الحادية عشرة،

حيث ينقص ليصبح الذكور في حوالي الرابعة عشرة أقل وزناً من الإناث بنحو ١٥٪. ثم يستعيد الذكور وزنهم عند الخامسة أو السادسة عشرة وفي العشرين يتفوق وزن الذكور على الإناث بنحو ٢٠٪. ومن حيث الطول: الذكور أطول من الإناث منذ الولادة وحتى سن الحادية عشرة بنحو ٢٪، وفيما بين الحادية عشرة والرابعة عشرة، ينعكس الأمر لتصبح البنات أطول حتى حوالي السابعة عشرة حيث يأخذ طول الذكور في الأزداد، ويستمر حتى حوالي العشرين، حيث يزداد نمو الذكور بنحو ١٠٪. ومن حيث حجم المخ متوسط حجم مخ الرجال أكبر قليلاً من متوسط حجم مخ الإناث، كذلك فإن الجزء المتعلق بالعاطفة لدى الإناث أكبر، في حين أن الجزء المتعلق بالتفكير أكبر لدى الذكور. ومن حيث الطاقة الحيوية: فهي لدى الذكور أشد وأقوى وذلك على النحو التالي:

- في السادسة بنحو ٧٪.

- في العاشرة من ١٠-١٢٪.

- في العشرين بنحو ٣٥٪.

ومن حيث قوة العضلات يتفوق الذكور على الإناث في مختلف مراحل العمر، فمثلاً قوة ضغط اليد اليمنى عند الولد أقوى من البنت بنسبة ١٠٪ في سن السابعة، وتنمو عندهما تدريجياً إلى أن تتوقف عند البنت في السادسة عشرة، بينما تستمر عند الولد حتى سن التاسعة عشرة، ويبلغ معدل التفوق ما بين ٥٠-٦٠٪، ومثل ذلك يلاحظ في عضلات الظهر والأرجل. ومن حيث البلوغ: ترجع كثير من الفوارق الجسمية مباشرة إلى عامل النضج والبلوغ، وغالباً ما تبلغ الإناث قبل الذكور بحوالي سنة مما ينتج عنه تطورات سريعة لديهن. وتعرض الفتيات في فترة البلوغ إلى مجهودات عصبية قد تجعلهن أقل قابلية للعمل، ويمكن أن

- تحد بعض الشيء من أنتباههن العقلي، وهناك فروق أخرى من أبرزها:
- صوت المرأة أكثر لطفًا ونعومة من الرجل.
 - مقاومة المرأة لغالبية الأمراض أكثر من مقاومة الرجل.
 - المرأة أسرع من الرجل في العجز عن الإنجاب.
 - أعصاب المرأة أقل قوة من الرجل.
 - قدرة المرأة على تحمل الألم أكبر من الرجل.
 - عمر المرأة أطول من عمر الرجل بحسب الإحصاءات الحديثة.
 - عدد الكريات الحمراء لديها أقل.
 - قدرتها على التنفس أضعف.
- ٢- الفروق العقلية بين النوعين:

تشير الدراسات إلى أن المرأة ليست أقل ذكاء من الرجل، لكن ذلك لا ينفي وجود فروق عقلية أخرى لا تظهر في العمليات العقلية المعقدة، وإنما تظهر في العمليات العقلية البسيطة، من بينها أن البنين يدركون الأفكار والآراء قبل إدراك الأشخاص الذين تصدر عنهم تلك الأفكار، في حين تنصرف عناية البنات إلى الأشخاص بالدرجة الأولى. ولذلك نجد اهتمام الإناث ينصبّ على الأشكال الظاهرة بصورة مباشرة، في حين ينصرف اهتمام الذكور إلى ما هو أبعد وأكثر عمقًا.

ويؤكد كثير من العلماء وجود فروق كبيرة في النمو اللغوي بين الذكور والإناث، فالإناث يتفوقن في الثالثة ثم يلحق بهن الصبيان فيما بين الثالثة والحادية عشرة، حيث تستعيد الإناث تفوقهن. وقد أكدت نتائج إحدى الدراسات تفوق الإناث من أفراد العينة على الذكور مدى الحياة. كما أوضحت دراسة أجريت حديثًا، أن الفروق اللغوية بين الذكور والإناث ترجع إلى أن هناك فوارق متميزة في التعامل مع الأمور اللغوية

من قبل دماغ كل منهما، فالرجل يستخدم الجانب الأيسر فقط من الدماغ للتعامل مع المسائل اللغوية، في حين تستخدم النساء الجانبين، لذلك فهم أكثر إتقاناً في الأداء^(١).

كما أظهرت الملاحظات على جميع الأطفال العاديين والموهوبين وضعاف العقول، أن الإناث يبدأن في الكلام قبل الذكور، وأنه في جميع المراحل العمرية تكون نسبة الإصابة باضطرابات الكلام أو التأخر في القراءة أقل عند البنات.

وقد وجد أنه في مرحلة المراهقة تظهر الإناث تفوقاً على الذكور في اختبارات المهارة اليدوية والرشاقة، في حين يتفوق الذكور في القدرة الميكانيكية.

٣- الفروق الوجدانية بين النوعين:

يعد ضبط هذه الفروق أكثر صعوبة من تحديد الفروق الجسمية والعقلية، وما توصل إلى الدارسون هنا يتعلق بما أمكنه ملاحظته من ظواهر، قد تبطلها المقارنات ونتائج الاستقصاء.

ومن أهم الفوارق الوجدانية التي لاحظها العلماء:

- ١- المرأة أكثر أنفعالاً وأكثر هيجاناً من الرجل.
- ٢- المرأة أقل ثباتاً من الناحية العاطفية.
- ٣- المرأة أكثر خوفاً من الرجل.
- ٤- المرأة أكثر رقة وسريعة التوسل بالبكاء والحيلة أحياناً.
- ٥- تميل المرأة بشدة إلى التزين بعكس الرجل.
- ٦- المرأة ألسن من الرجل.

(١) «مجلة الشرق الأوسط»، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ٤٧٦ع، ص ٣٣.

- ٧- المرأة أكثر قدرة على الصمود أمام متاعب الحياة اليومية من الرجل.
- ٨- تحجم المرأة عن استخدام العنف ضد الآخرين وضد نفسها، ولذلك تنخفض نسبة الانتحار بين النساء.
- ٩- أحاسات الرجل مطبوعة بالحاجة، بينما أحاسات المرأة مطبوعة بالإثارة.
- ١٠- الرجل يجد في أعماقه رغبة في أقتحام الأخطار، في حين تحرص المرأة على الأبتعاد عنها.
- ١١- المرأة لا تجد حرجاً في طلب المساعدة من الآخرين، في حين يحب الرجل الأعتداد على نفسه ولا يلجأ إلى طلب المساعدة إلا عند الضرورة التي يعجز فيها عن تحمل المسؤولية.
- ١٢- عادة ما يتميز الذكور منذ الصغر بالقلق والعناد والإصرار، في حين تستسلم الإناث لتيار الحياة السهلة حتى وهن رُضع.
- ١٣- الذكور أكثر ميلاً للعدوان، ويظهر ذلك مبكراً جداً. وتشير الدراسات إلى أن الذكور يصرفون من وقتهم في العدوان ضعف الوقت الذي تصرفه البنات فيه.
- فينبغي على التربية في إعدادها للمرأة المسلمة المعاصرة أن تتخذ من هذه الفروق بين النوعين، والتي أثبتها علماء النفس وعلماء التشريح في العصر الحديث، منطلقاً لتأكيد حكمة الخالق ﷻ التي أقتضت خلق كل من الذكر والأنثى لمهمة محددة، وكيف أن المنادين بالمساواة بينهما يعمدون إلى مخالفة الفطرة والسنن التي أودعها الخالق في الكون والتي تعود بأسوأ الآثار على الإنسانية كلها بصفة عامة وعلى المرأة بصفة خاصة.

ونجد هناك من يذهب إلى اعتبار أن الاختلافات الفطرية بين النوعين إنما هي دلالة نقص في المرأة وكمال في الرجل، ومن ثم فإنها تستدعي جملة من المكاسب يتمتع بها الرجل وسلسلة من الحرمان تلحق بالمرأة.

وهؤلاء يغفلون عن أن هذه الاختلافات لم تقم على أساس النقص والكمال، فحاشا للقدرة الإلهية المبدعة أن تستهدف خلقاً ناقصاً محروماً، وآخر كاملاً يحظى بامتيازات، وإنما هو من باب التنوع الذي يكفل تحقيق مطالب المجتمع ومسيرة الحياة، وهو أشبه ما يكون بالتفاوت بين أعضاء الجسم الواحد، حيث تعمل جميعها من أجل تحقيق أهداف مشتركة.

ويؤكد ذلك البروفسور (ريك)، الذي قضى عددًا من السنوات وهو يدرس أوضاع كل من الرجل والمرأة، واستنتج من خلال دراسته أستحالة أن تعمل المرأة، أو أن تفكر مثل الرجل. وهو يقول بأنه رغم ما جاء في التوراة مما ينص على أن الرجل والمرأة قد خلقا من «لحمة واحدة»، لكن مع ذلك فهما يختلفان اختلافًا أساسيًا من حيث التركيب. ولذلك لا نجد لهما رد فعل متشابه إزاء الأحداث، إذ يعملان وفقًا لمتطلباتهما النوعية بشكل متفاوت. فهما مكملان لبعضهما، ومن هنا أستطاعا العيش معًا. ومن ثم فإنه ينبغي على التربية أن توجه المرأة المسلمة المعاصرة إلى أهمية إدراك حقيقة الفروق التي أوجدها الخالق بينها وبين الرجل، وكيف أنها تعد من أبرز عجائب إبداعه ﷻ، وتمثل درسًا في التوحيد يدل على النظام المحكم الذي يسير عليه الكون.

فهو ﷺ قد أوجد جهاز التناسل من أجل بقاء النوع وحفظه، وليتحقق ذلك كفل للحياة التعاونية بين الزوجين ما يدعمها من عوامل الجذب التي تدفع كلاً منهما إلى أستمالة الآخر إليه، لما يجعله مريداً لسعادة الآخر واستقراره ملتذاً بالتضحية والإيثار كلٌّ في سبيل الآخر.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾﴾ (١)

ولو نظرنا إلى الحضارة الحديثة التي يمر بها المسلمون، وقارنا بين نظرتها للمرأة ونظرة الإسلام إليها لوجدنا البون شاسعاً جداً.

فالإسلام ينظر إلى كل من الرجل والمرأة باعتبارهما متكاملان، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ (٢).

في حين تنظر الحضارة الحديثة إليهما على أن كلاً منهما صورة طبق الأصل للآخر. والإسلام يقضي باختلاف دوائر عمل كل من النوعين، في حين ترى الحضارة الحديثة أن مجال عملهما واحد.

ونجد أن المجتمعات الغربية قد مارست المساواة بينهما منذ حوالي قرن من الزمان، لكن مع ذلك لم تتمكن المرأة الغربية من أن تحل محل الرجل في كل أعماله (٣). ونجد الدراسات العلمية تثبت أن الفروق بين

(٢) آل عمران: ١٩٥ .

(١) الروم: ٢١ .

(٣) في عام ١٩٧٠م، أعلن الدكتور «إدجار برمان» أن المرأة لا تصلح لتولي المناصب القيادية، سواء الإدارية أو السياسية، وذلك بسبب التأثير الهرموني عليها قبل فترة العادة الشهرية. وقد قام الأتحاد الأمريكي للعلاج النفسي بإصدار بيان أعترف فيه بأن المرأة تصاب باضطراب نفسي في تلك الفترة (باجبير في الشرق الأوسط ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م: ع ٦٠٧٨).

النوعين ليست نفسية فقط بل وحيوية على نحو حاسم يميز بينهما بما يؤكد أنهما طبقاً لتصميمهما لا يصلحان لعمل واحد. ونجد أنه إلى جانب عدد صلاحية المرأة للقيام بعمل الرجل، فقد أدى خروجها للعمل وإهمالها لوظيفتها الأساسية إلى كثير من المشكلات الاجتماعية والأخلاقية الخطيرة.

ولا بد أن تعمل التربية على تثبيت الخصائص الفطرية لدى المرأة وصلتها، وذلك من خلال إتاحة الفرصة لها لتمارس مهامها مسئولياتها في توازن تام، بعيداً عن الغلو والانحراف سواء من جانب المرأة أو من جانب المجتمع.

ويبلغ التطرف مداه من جانب المرأة، حين تعمد إلى التشبه بالرجال، فتطالب بالمساواة معه في كل شيء، وهو ما عليه حال المرأة الغربية اليوم وحال الغافلات من المسلمات، في حين أن التطرف من قبل المجتمع يحدث من خلال المبالغة في تمييز المرأة عن الرجل، بحيث ينظر إليها على أنها أقل منه إنسانية، ومن ثم تمنع عن ممارسة حقوقها التي كفلها لها الإسلام، مثل حرية الاختيار، وحرية الإرادة وحق المشاركة في الأنشطة الاجتماعية التي تتفق مع الضوابط الشرعية فالمرأة حينما تتجه إلى التشبه بالرجال، إنما تنطلق من دوافع الشعور بالنقص والجهل بأسباب التفوق الحقيقية التي تشير إليها الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ﴾^(١).

ونجد ألكساس كاريل، العالم الأمريكي يدرك هذه الحقيقة حيث نجده يشير إلى أن قوانين وظائف الأعضاء محدودة ومنضبطة كقوانين

الفلك، حيث لا يملك الإنسان إحداث أدنى تغيير فيهما بمجرد الأمنيات البشرية، ومن ثم وجب التسليم بحقيقة الفروق بين النوعين بحيث تعمل النساء على تنمية قدراتهن ومواهبهن، بما يوافق الفطرة التي فطرهن الله عليها بعيدا عن تقليد الرجال^(١).

يقول الشيخ صالح المنجد: ^(٢)

فهل يا ترى هذه المساواة التي قال بها الغرب وقننوها موافقة للفطرة والعقل والشرع؟ هل هناك فروق قدرية بين الرجال والنساء؟ هل الذكر مثل الأنثى في الطبيعة والخلقة؟ وهل هناك فروق شرعية بين الجنسين؟

يقول أهل التشريح والطب وعلوم البدن: إن الأجهزة الخاصة التي تختص بالأنثى والتي تختص بالذكر مختلفة تمام الاختلاف لدرجة أن الخلاف يرجع إلى أصل الخلية. وهم يرون بالمرأة حيضاً ونفاساً وحملًا ورضاعاً وحضانة للأطفال ورأوا أن الرجل أضخم هيكلًا من المرأة، وأصلب عودًا، وأقوى جلدًا، وأقوى على معاناة الشدائد والأهوال في الغالب، ورأوا أنها أضعف جسمًا وطاقة، وأرق عاطفة، وأرهف حسًا، وأنها مهيأة لوظيفة الأمومة ورسالتها في الحياة. ورأوا أن طول الرجل يزيد على طول المرأة في المتوسط بمقدار عشرة سنتيمترات، وأن عضلات المرأة أضعف من عضلات الرجل بمقدار الثلث، وأن وزن المرأة أقل من وزن الرجل في العادة، وأن الهيكل العظمي أقل من هيكله، وكذلك تزيد المرأة على الرجل أن نسيجها الخلوي يسمح لها باختزان طبقة دهنية،

(١) «أصول تربية المرأة المسلمة المعاصرة» ص ٦١٣-٦٢٠ .

(٢) من شريط: «وليس الذكر كالأنثى»

ووجدوا أن خلايا مخ الرجل أكبر من تلك الموجودة عند المرأة، وأن دماغه أكبر وأثقل وأكثر تلافيف، وأنه يزيد في المتوسط عن وزن مخها بمائة جرام، كذلك وجدوا أن الجهاز التنفسي عند الرجل أكثر امتصاصاً للأكسجين وإطلاقاً للحمض الكربوني، وأن قلب المرأة أصغر منه في الرجل، وأن النبض لديها أسرع بما يتراوح ما بين عشرة إلى أربعة عشر نبضة في الدقيقة. لقد وجدوا تمامًا بأن الخلايا هنا تختلف عن الخلايا هناك.

وفي موقع www.weeton.com هذه الجامعة الأمريكية في أبحاثها المنشورة هناك: إن الرجال والنساء مختلفون في الخلق أو البيولوجيا، وبالإضافة إلى الفروقات الإنتاجية الواضحة فإن الرجل أطول وأقوى بالمعدل من النساء، والنساء لهن رشاقة أعلى وخفة حركة الأصابع، ومناعة أكبر تساعدن على الشفاء بسرعة من آلام الحمل والولادة.

وموقع medicplanet.com يقول في تقريره الطبي بأن وزن الدم الموجود بجسم الرجل بالنسبة إلى وزنه ٧,٧٪ مقارنة بـ ٥,٧٪ لدي الأنثى. وكذلك Healthaliens.com، في ذلك الموقع يقرر كثير من الأطباء أنهم قد بدءوا بمعاملة النساء بشكل مختلف عن الرجال في جميع نواحي التطبيب والعلاج.

ويذكر موقع آخر: فروقات طبية كثيرة حتى المضع عند المرأة أسرع من الرجل؛ بسبب قدرتها أكثر على التحكم بشكل أكبر بعضلة اللسان، وعند النساء قدرة أكبر على الإحساس بالصوت والتذوق، وعندهن قدرة أكبر على الرؤية في الليل من الرجل، والنساء يرين في الضوء الخافت

أكثر من الرجال، وتستطيع النساء أيضًا أن يسمعن توترات صوتية أعلى. إذا كانت التوائم تختلف - التوأم أثنان من بطن واحدة يختلفان فكيف بالرجل والأنثى، وهم يرون بأنفسهم أن المرأة في حال الحيض والحمل يعترها، ما يعترها: تقل درجة حرارة الجسم، يتباطأ النبض، ينقص ضغط الدم، تصاب الغدد الصماء بتغيرات، تخرج أملاح، هناك أشياء تعترى الهضم، والصداع، وتقل درجة التركيز. ونسبة النساء اللاتي يعانين من أعراض مرضية في فترة الحيض ٧٥٪ يقول الطبيب جبهارد: قل من النساء من لا تعتل بعلة في المحاض، ووجدنا أكثرهن يشتكين الصداع والنصب والوجع أسفل البطن وقلة الشهوة للطعام، ويصبحن مائلات إلى البكاء. والمرأة في محاضها تكون حقًا مريضة ويتبأها كل شهر، وهذه التغيرات في جسمها تؤثر ولا محالة على قواها الذهنية، وعلى وظائف أعضائها، فسبحان الذي رحم الحائض والنفساء والحامل في الصلاة والصيام، قال أطباؤهم: أشد على المرأة من مدة الحيض زمن الحمل، وشهد الواقع بذلك.

الفروق موجودة في النتائج التعليمية والنتائج الرياضية، حتى في نتائج ألعاب الأولمبياد، فالمسافات في الوثب الطويل ورمي المطرقة وألعاب القوى وغير ذلك يتفوق الرجال بشكل ملحوظ بل حتى في جوانب يختص بعضها بالمرأة كتصميم الأزياء والطبخ.

أيها الأخوة والأخوات، إن هؤلاء الذين يقولون اليوم بالمساواة قد ظلموا المرأة ظلمًا عظيمًا، إنهم يريدون أن يحملوها ما لا تتحمل، إنهم لا يرحمون النساء، إنهم يظلمون المرأة. إن الواقع الذي شهد بهذه الاختلافات العظيمة مناطحته ستؤدي إلى الفساد والبوار وإلى الشقاء والتعاسة يريدون أن يحملوا المرأة أعمال الرجال، ويريدون إخراجها من

مكانها الطبيعي ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١) يريدون إخراجها من مكان عملها الأصلي، ويعتبرون أن عملها في البيت غير منتج؛ لأنه لا يدر لها دخلاً ومالاً، فعندهم تعريف العمل المثمر هو الذي يدر مالاً، والذي لا يدر مالاً لا يعتبرونه عملاً، ولذلك لا يوجد في المهنة ربة منزل، بينما نحن عندنا من أشرف الوظائف، بل أشرف الوظائف الدنيوية للمرأة ربة المنزل هذه التي تقوم بحق نفسها وحق ولدها وحق زوجها هذه التي تحتاج إلى عمل متواصل، إن عمل البيت ليس سهلاً، لقد أثبتت الدراسات أن عمل المرأة في البيت يعتبر من ضمن الأعمال الشاقة ويتطلب مجهوداً كبيراً بالإضافة إلى ساعات عمل طويلة من عشرة إلى اثنتي عشرة ساعة يومياً، ويريدون إخراجها من البيت، ولا يقيمون وزناً للبيت، البيوت عندهم مثل الفنادق، دخول وخروج «ووكالة من غير بواب».

ومن هنا ندرك أن جريمة المساواة التي ينادون بها مخالفة للطب، للشرع، للعقل، للفترة، للواقع. وأن ما يريدونه من خروجها لتكدر وتترك مكانها الأصلي إنما هو ظلم لها، وحتى الفروق النفسية موجودة بين الجنسين، وفي بعض الدراسات أن عاطفة المرأة أكثر من عاطفة الرجل، وهذا لا يحتاج إلى دراسة، نشاهده في الواقع، وأن لديها حناناً فياضاً، وقلباً رقيقاً ورقيقاً يخفق لكل من يستحق العطف والشفقة أكثر من الرجل مما يجعلها مؤهلة تماماً لحضانة الأطفال، ولذلك قال النبي ﷺ: «أنت أحق به ما لم تنكحي» وفي موقع Weeton.edu دراسة في أن النساء مائلات إلى الفكاكة، متعاونات فيما بينهن، متآلفات وعاطفيات،

ومعتمدات على بعضهن البعض، ويُتَقَرَّنُ التواصل ودعم الآخرين. بينما وجد أن الرجال حادون في تصرفاتهم متنافسون فيما بينهم، يجتمعون فيما بينهم على أساس الاحترام لبعضهم البعض، يعتمدون على أنفسهم، يميلون لاستخدام القوة، ويهتمون بالعلوم والآراء.

وفي الدراسات أيضًا ما خرج به البروفيسير الشهير ريك الأمريكي: إن عالم الرجل يختلف تمامًا عن عالم المرأة، فإذا لم تستطع المرأة أن تفكر أو تعمل كما يفكر الرجل ويعمل، فلأن عالمها يختلف عن عالمه، إنهما مثل كوكبين يتحركان في مدارين مختلفين، وبإمكان كل منهما أن يفهم الآخر ويكمل الآخر، لكن ليس باستطاعتها أن يكونا شخصًا واحدًا. ويقول: الرجل يجب أن يظل دائما على حالته، أما المرأة فتحب أن تكون موجودًا جديدًا، تنهض صباح كل يوم بمظهر جديد.

وقال الباحث الروسي أنطون نيمالات في كتابه الذي أثبت فيه عدم المساواة الفطرية: ينبغي ألا نخدع أنفسنا بزعم أن إقامة المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العملية أمر هين ميسور، الحق أنه لم يجتهد أحد في الدنيا لتحقيق هذه المساواة بين الصنفين مثلما أجتهدنا في روسيا السوفيتية، ولم يوضع في العالم من القوانين السمحة البريئة من التعصب في هذا الباب مثل ما وضع عندنا، ولكن الحق أن منزلة المرأة قلما تبدلت في الأسرة، بل قلما تبدلت في المجتمع أيضًا.

ويقول إليكساس كاريل: إن هناك فوارق بين المرأة والرجل من حيث الأفكار والإعداد الذهني لتلقي المعلومات ولذلك صرح بخطأ قومه في توحيد المناهج الدراسية، إليكساس كاريل يصرح بخطأ قومه الغربيين في توحيد المناهج الدراسية بين الرجل والمرأة، ودعا إلى تخصيص مناهج للمرأة تنمي مواهبها الفطرية مقابل مناهج خاصة للذكور تنمي

مواهبهم الفطرية، والخلط بين هؤلاء وهؤلاء خطأ، هذا باعتراف واحد من القوم. والفشل الذي أنتهوا إليه يريدون تعميمه وتطبيقه علينا. وجاء في أحد التقارير أن الشركات في أوروبا لا تبذل جهدًا كافيًا لتحطيم الحاجز الوهمي الذي يحول دون تقلد النساء للوظائف الإدارية العليا.

وتقول آنا دياما المفوضة الأوربية للشئون الاجتماعية: إن مشاركة المرأة في قوة العمل تزيد ببطء، وإن عالم التجارة والأعمال يظهر التفاوت بين الجنسين بصورة واضحة فبينما المرأة تتولى بين ٢٠ و ٣٠٪ من الوظائف العليا الرسمية والإدارية في القطاع العام في أوروبا، فإن نصيبها، في الوظائف العليا في الشركات الخاصة لا يزيد عن ٢٪ في فرنسا، و ٣٪ في ألمانيا، و ٦٪ في بريطانيا فقط.

هذه بلاد الإباحية، هذه بلاد الحرية، هذه بلاد المساواة، جعلوها قوانين ومع ذلك لما طبقوا، لما جاءوا للواقع لم يجدوا الأمر كذلك، ما أستطاعوا يخالفون فطرة الله التي فطر الناس عليها. وتقول هذه المرأة نفسها: إن التوفيق بين العمل وبين الحياة الأسرية يعد أيضًا عقبة كبيرة للنساء في الشركات وهذه الفروق الجسمية لم تساعدهم في قضية المساواة عندما طبقوها في الجيش البريطاني حديثًا في التدريبات العسكرية، فكانت النتائج عندما طلب من المرأة أن تحمل نفس الأوزان المجندة التي يحملها الرجل المجند وأن تمارس سائر التدريبات مثله لقد وجدوا أن الإصابات قد ارتفعت عند النساء ٢٥٪.

وإذا قال قائل: إن هذه العبارة مشهورة سائرة جدًا قضية المساواة بين الجنسين، فما هي حقيقة هذه العبارة؟

يقول الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين -رحمة الله تعالى- : وهنا

يجب أن ننبه على أن من الناس من يستعمل بدل العدل المساواة، وهذا خطأ، لا يقال: مساواة؛ لأن المساواة قد تقتضي التسوية بين شيئين الحكمة تقتضي التفريق بينهما، ومن أجل هذه الدعوة الجائرة إلى التسوية صاروا يقولون: أي فرق بين الذكر والأنثى؟! ساووا بين الذكور والإناث. لكن إذا قلنا بالعدل وإعطاء كل واحد ما يستحقه زال هذا المحذور وصارت العبارة سليمة. قال: ولهذا لم يأت في القرآن أبدًا أن الله يأمر بالتسوية، لكن جاء ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾^(١)، ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^(٢) قال الشيخ: وأخطأ على الإسلام من قال: إن دين الإسلام دين المساواة، بل دين الإسلام دين العدل وهو الجمع بين المتساويين والتفريق بين المفترقين، ولهذا كان أكثر ما جاء في القرآن نفي المساواة ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣) ﴿هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾^(٤) وكذلك لا يستوي الذكر والأنثى ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾^(٥) أما العدل فإن الشريعة مبنية عليه، الإسلام دين العدل.

٩- قوامة الرجل لا تعني سيطرة الرجل على المرأة.

إن القوامة للرجل على المرأة في الإسلام ليست معناها سيطرة

الرجل على المرأة.

يقول أ/ محمد رشيد العويد^(٦):

يخطئ كثير من الناس في فهم قوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى

(٢) النساء: ٥٨ .

(١) النحل: ٩٠ .

(٤) الرعد: ١٦ .

(٣) الزمر: ٩ .

(٦) «رسالة إلى حواء» ص ٦٣ .

(٥) آل عمران: ٣٦ .

النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا»^(١) فليس من هدف القوامة السيطرة على المرأة سيطرة تمنحها معها شخصيتها في البيت أو المجال الإنساني؛ لأن هذا الفهم خاطئ من غير شك وآية ذلك أن المرأة في الشريعة، تتمتع تمتعاً ملحوظاً بحقوقها كاملة من غير نقصان، سواء أكانت متزوجة أم غير متزوجة، فهي حرة في حقوقها المدنية، بعد بلوغها سن الرشد، إذ لها أن تقوم بإجراء العقود والتصرف كتصرف الرجل في كثير من المجالات المالية كالبيع والشراء وهلم جرا.

والمرأة المتزوجة مستقلة الأستقلال كله عن زوجها في مالها وثروتها، ولا يحق له أن يتصرف في مالها دون رضاها. في حين أن المرأة في القوانين الحديثة عند الأمم «الراقية» كفرنسا، مغلولة في كثير من الحقوق المدنية. وتنص المادة ٢١٧ من القانون المدني الفرنسي على أن المرأة المتزوجة لا يجوز لها أن تنقل ملكيتها إلا بالاشتراك مع زوجها. ولو تدبرت المرأة، أية امرأة، نظرة الشريعة إليها والمكانة التي يرفعها إليها لما رضيت بغير الإسلام منظماً لثونها وعلاقاتها بغيرها في المجتمع والحياة.

ولو عرض وضع المرأة في الإسلام على النساء الغربيات وأحسن العرض، لقامت الغربيات هناك بمظاهرات تطالب بالحقوق التي منحها الإسلام للمرأة.

١- قوامة الرجل على المرأة تعني الإنفاق عليها.

إن من معاني قوامة الرجل على المرأة أن يتولى الإنفاق عليها، حصر علماء النفس في الولايات المتحدة المخاوف الرئيسية التي تشغل

بالمرأة الأمريكية.

أهم هذه المخاوف: «الخوف من الفقر» فالكثيرات يخشين ألا يتمكن من تأمين ضروريات الحياة، كالطعام والملبس والمأوى، كما أن المرأة الأمريكية تخاف ألا تتمكن من إعالة نفسها عندما تشيخ فتضطر للاستعانة بالحكومة.

ويقول الدكتور هارفي روبن: إن النساء يخشين الفقر أكثر من الرجال.

وتخاف المرأة الأمريكية من أن يرفضها من تحبه، فالزوجات اللواتي أنفقن السنوات من أعمارهن لتربية أطفالهن .. يتحسن حساسية خاصة من أن يتعرضن للرفض أو الهجر. كما أن النساء الكبيرات اللواتي يطلقن بعد ٣٥ سنة من الزواج مثلاً ليست لهن وسيلة لكي يعلن أنفسهن. ثم يأتي خوفها من فقدان الصحة، فهي تخشى من أن ضياع صحتها سيجعلها تبدو كبيرة هرمة، فضلاً عن أن فقدان صحتها سيحرمها من القدرة على رعاية أفراد عائلتها.

وأخيراً يأتي الخوف من خسارة أستحسان المجتمع، فبعض النساء في -رأى الدكتور روبن- يشعرون بضرورة أنتمائهن إلى المجتمع، ويبدلن الكثير من الجهد حتى يكن مقبولات اجتماعياً إلى درجة أن ينتهي بهن الأمر إلى أن يسيطر عليهن القلق وتظل حياتهن غير متوازنة.

يقول الدكتور روبن بأن المرأة يمكنها أن تعوض عن فقدان جمالها بأن تصبح طاهية جيدة، أو ربة منزل مدبرة، أو أمًا مثالية.

وينصح الأطباء المرأة بأن تقلل من اعتمادها على آراء الآخرين، فعلى الرغم من أن معظم الناس يحتاجون إلى أستحسان الآخرين، إلا أنهم ليسوا بحاجة إلى أستحسان كل إنسان.

ألا توافقين على أن المرأة المسلمة لا تشكو من هذه المخاوف جميعها؟ فخوف الفقر، وعدم تأمين ضروريات الحياة، بعيد عن المرأة المسلمة، التي يتحمل مسؤولية الإنفاق عليها زوجها، أو أبوها، أو أخوها، أو ابنها. مهما بلغت من العمر^(١)

يقول الشيخ على الطنطاوي: «حدثني الأستاذ بهجت البيطار، أنه كان يتكلم عن المرأة المسلمة، في إحدى محاضراته في أمريكا، وذكر فيها استقلال المرأة المسلمة في شئون المال، لا ولاية عليها في مالها لزوجها ولا لأبيها، وأنها إن كانت معسرة كلف بنفقتها أبوها أو أخوها، فإن لم يكن لها أب أو أخ، فأى واحد من أقربائها الذين يرثونها، ولو كان ابن عم عمها، وأن هذه النفقة تستمر إلى أن تتزوج، أو يكون لها مال، وأنها إن تزوجت كلف زوجها بنفقتها، ولو كانت تملك مليوناً وكان زوجها عاملاً لا يملك شيئاً. إلى غير ذلك مما نعرفه نحن ويجهلونه هم عتاً.

فقامت سيدة أمريكية من الأدبيات المشهورات وقالت: إذا كانت المرأة عندكم على ما تقول، فخذوني أعيش عندكم ستة أشهر ثم أقتلوني. وعجب من مقالها، وسألها عن حالها فشرحت له حالها، وحال البنات هناك، فإذا المرأة الأمريكية تبدو حرة وهي مقيدة، وتُرى معززة وهي مهانة، إنهم يعظمونها في التوفاه ويحقرونها في جسيمات الأمور. يمسكون بيدها عند النزول من السيارة، ويقدمونها قبلهم عند الدخول للزيارة، وربما قاموا لها في الترام لتقعد، أو فسحوا لها في الطريق لتمر.

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٢١١-٢١٢

ولكنهم في مقابلة ذلك يسيئون إليها إساءات لا تحتمل، إذا بلغت البنت هناك سن الرشد، قبض أبوها يده في وجهها، وقال لها: أذهبي فتكسبي وكلي، فلا شيء لك عندي بعد اليوم.

فذهب المسكينة تخوض غمرة الحياة وحدها، ولا يباليون أعاشت بجدها أم بجسدها؟ ولا يسألون هل أكلت خبزها بيديها أم بثديها؟ وليس هذا في أمريكا وحدها، بل هو شأن القوم في ديارهم كلها.^(١)

١١- القوامة في الإسلام بلغت مكانة المرأة تشريف وإعزاز.

إن القوامة في الإسلام بلغت المرأة أعلى مكانة تدليل وتشريف وإعزاز، أما في اليهودية والمسيحية فهي «تسلط» أي الرياسة بالضغط والإكراه.

فقد آمنت التوراة بضرورة قوامة الرجل على المرأة حيث فشلت المرأة في أن تكون المعين والمساعد للرجل في الجنة، فتسببت في إخراجه منها، ولذلك فله حق القيادة والرئاسة والإدارة في الدنيا والتي وصفت بلفظ ثقيل المعنى والمفهوم وهو «التسلط»، أي الرياسة بضغط وإكراه، وكان من حق الوالد على ابنته أن يبيعها لسداد ديونه.

ومن حق الزوج على زوجته اللواط معها بدون رغبتها ومن حق الأب تزويج ابنته بدون رأى أمها.

وكان من آثار هذه التسلط:

- عدم احتفاظ المرأة باسم عائلتها إذا تزوجت من عائلة أخرى.

- عدم الحق في مباشرة إدارة الأموال إلا بوصاية زوجها.

وقد لخصت الموسوعة اليهودية العلاقة بين الرجل والمرأة: «الرجل

سيد على المرأة، وأنها ملك له، وإن كانت تستشار بعض الوقت». وتؤمن المسيحية بأن العدل هو خضوع المرأة للرجل؛ لأن المساواة في الكرامة تجلب الصراع، والمرأة لا تستحقها، لأنها أساءت استخدام السلطة في الجنة فخرجت منها هي وزوجها. وعبر بولس عن خضوع المرأة للرجل وجعله كالعبادة تماما حيث قال: (٢٢) أيتها الزوجات أخضعن لأزواجكن كما للرب (٢٣) فإن الزوج هو رأس الزوجة، كما أن المسيح هو رأس الكنيسة [أفسس ٥: ٢٢، ٢٣].

كما يقول «رأس المرأة هو الرجل» [كورنثوس ١١: ٣]. ونتج عن هذا التسلط عدة أحكام مجحفة بالمرأة منها:

أ- لا ينبغي أن تكون المرأة معلمة للرجل.

ب- الصمت في الكنيسة وعدم الكلام نهائيا.

ج- تغطية رأسها في الصلاة.

د - تحريم عملها كداعية دينية أو العمل الكهنوتي بالكنيسة

هـ- عدم حقها في الاستقلال بذمتها المالية ومزاولة أعمال التجارة والتصرفات المالية.

أما القوامة في الإسلام؛ فهي تعني حق الطاعة الواجبة على الزوجة تجاه زوجها، وهي طاعة عطاء وبذل متبادل بلا منافسة ولا شحناء، فالرجل هو القائد والمرأة مركز القيادة، دون إخلال بإنسانيتها أو كرامتها، بل إن هدف القائد هو رفعة شأن المرأة سواء كزوجة أو ابنة أو أم، فعليه حق العناية ولها حق الرفاهية والإعزاز، فإدارة دفة الحياة لا تصلح بقائدين متساويين، والرجل في قيادته ليس له حق الاستبداد والاستعلاء، ولكن عليه مشاورة المرأة فيما يخص الأسرة من قرارات.

وحق القوامة في الإسلام فيه كامل حماية المرأة مما يواجهها من أخطار تمس الشرف أو الكرامة أو الكبرياء، فهي جوهرة مصونة لا يعبث بها أي طامح أو طامع، فإن أحتاجت التقويم والإرشاد فهناك ضمانات لعدم إهانتها أو مس كبريائها، وإن شهدت كان لها حق شهادة مع مراعاة طبيعتها كامرأة بلا نقصان في أهليتها، وإن وليت أمرًا فلا بد أن يكون في حدود إمكانياتها وطاقاتها وطبيعتها حتى تفلح فيه، ولها حرية أملاك الأموال والتصرف فيها، وحرية مفارقة الزوج إن رغبت في ذلك «الخلع» فأرادتها في الإسلام كاملة، وكرامتها مصونة وهي المشاركة للرجل في شتى مناحي الحياة، وهي السكن والمودة والرحمة^(١).

(١) «المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام» ص ١٨٤ - ١٨٥.

صحيح واهية حول القرامة

الحجة الأولى:

الرجل هو الذي عمل جاهداً منذ أقدم العصور على أن تظل المرأة مكبلة بفكرة الاختلاف الطبيعي بين الجنسين حتى يظل محافظاً على مكاسبه في السيطرة عليها وقيادتها، ومن ثم تعمل أجيال الرجال المتتابة على أن لا تعطي للمرأة فرصة المساواة الكاملة حتى لا يبرز تفوقها عليه فيفقد حق قيادتها، وقد ربط بعض المفكرين في ذلك بين حكم الرجل للعائلة ودوافعه الاقتصادية من وراء رغبته في استمرار ذلك.

دحض هذه الحجة الواهية:

يُرد على هذه الحجة بأنه لو صح القول بأن الرجل أستطاع أن يقهر المرأة تحت فكرة تفوقه عليها كل هذه الأجيال دون أن تستطيع تغيير هذا الوضع، فإن معناه الاعتراف الضمني من قائله بأن جنس الرجل كان أقدر على مر العصور من جنس المرأة في سياسة الحياة بينهما وقيادتها، ولو أن المرأة كانت تملك حقاً من القدرات ما يساويه أو يربو عليه لما أستطاع فرض ذلك عليها على اختلاف العصور والأمم والتقاليد والأعراف والأجناس، ولا يؤثر في صحة هذه الحقيقة أن يقال: إن الرجل لم يعطها فرصة مكافئة لفرصته في التعليم حتى تملك مقومات التفوق والصراع، لأن المرأة في كثير من البلدان قد نالت مثل فرصة الرجل تماماً في التعليم لأجيال متتابة، ومع هذا ما يزال الرجل - على وجه العموم - في هذه البلدان هو قائد الفكر والإنجاز الابتكاري وزعيمه فيها.

وكل هذا يدل حقيقة على أن الأمر يرجع إلى تميز فطري بين الجنسين يرجع إلى ما أودعه الله في كل منهما من صفات طبيعية، بحيث

يصح معه القول بأن الله تعالى قد جعل الرجل قوامًا على النساء بما فضله به من صفات تجعله صالحًا لهذه المهمة، وليست أسباب تهيؤ الرجل لذلك قاصرة على التكوين النفسي والعقلي، بل هي تتعدى هذا إلى التكوين الجسدي وخصائصه، ووظائف الأعضاء التي تميز بين الجنسين فيه، بما لا نعتقد أن منصفًا يجادل فيه.

وللأستاذ / عباس محمود العقاد - رحمه الله - ملاحظات في ذلك تجمع بين العمق والذكاء حيث يقول: إنه من اللجاجة الفارغة أن يقال: إن الرجل والمرأة سواء في جميع الحقوق وجميع الواجبات؛ لأن الله لا ينشئ جنسين مختلفين لتكون لهما صفات الجنس الواحد، ومؤهلاته، وأعماله، وغايات حياته. وفي حكم التاريخ الطويل ما يغني عن الاحتكام إلى التقديرات والفروض فلم يكن جنس النساء سواء لجنس الرجال قط في تاريخ أمة من الأمم التي عاشت فوق هذه الكرة الأرضية على اختلاف البيئات والحضارات.

وكل ما يقال في تعليل ذلك يرجع إلى علة واحدة: وهي تفوق الرجل على المرأة في القدرة والتأثير على العموم، ثم يقول: إن تعليل ذلك بجهالة القرون الأولى ليس سببًا؛ لأن الجهل كان مشتركًا بين الجنسين، وأيضًا كان استبداد الحكومات يصيب الجنسين معًا، فلم يمنع طائفة من العبيد أن ينبغ فيهم العامل الصانع، والشاعر اللبق، والواعظ الحكيم، وليس عجز المرأة عن مجاراة الرجل في الأعمال العامة ناشئًا عن قلة المزاولة لتلك الأعمال، لأنها زاوت أعمال البيت ألوف السنين، ولا يزال الرجل يبرزها في هذه الأعمال كلما أشغلت بصناعاتها فهو أقدر منها في الطهو وفي تفصيل الثياب، وفنون التجميل، وتركيب الأثاث، وكل ما يشتر كان فيه من أعمال البيوت: ثم يتكلم العقاد عن أمور كثيرة

أخرى مارستها المرأة أكثر من الرجل، وأعطيت فيها مجال التفوق، لكن الرجل هو الذي تفوق عليها فيها على خلاف ما كان ينتظر لو كانت هي مساوية له تمامًا في الخصائص النفسية والعقلية والجسدية.

الحجة الثانية:

وهناك أيضًا حجة أخرى معارضة يلوكها بعض الكاتبات والكاتبين بين الحين والآخر محاولين نقض ما قرناه من تفضيل الله الرجال على النساء فيما سبق: هي أن بعض النساء أفضل من كثير من الرجال علمًا وعقلًا وفضيلة، فأستاذة الجامعة الفاضلة أفضل من ألوف من الرجال الجهلة المنحرفين ضعفاء العقول، وهي (امرأة) وهم (رجال) فكيف يصح في منطق العقول أن يكون واحد من هؤلاء قوامًا عليها؟ وهل تصلح الحياة بقيادة مثله لمثلها؟ وربما أستشهد بعض من يقول بذلك بأمثلة من تاريخ صدر الإسلام فقال: لقد كانت عائشة بنت أبي بكر -رضي الله عنها- أفضل من ألوف الرجال مثل أبي جهل، أو غيره من المشركين والمنافقين، فهل يصلح واحد من هؤلاء (وهو رجل) ليكون قوامًا عليها - كما تقولون- وهي امرأة؟

والإجابة عن هذه الحجة يسيرة هينة، فلم يقل أحد: إن مشرکًا يصلح أن يكون قوامًا على امرأة مسلمة، وإن كانت تقل عن عائشة -رضي الله عنها- بألف مرة، لأن الله حرم على غير المسلم أن يتزوج المسلمة كيلا تتحقق فيها قوامته عليها وهي أفضل منه عقيدة، حيث قال تعالى:

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾^(١)، وأي سبيل أعظم من القوامة وحق الطاعة؟

وأيضًا لم يقل أحد بأن الرجل الجاهل ضعيف العقل المنحرف تكون له القوامة على المرأة العالمة العاقلة الفاضلة؛ لأن صلتها المفترضة به إما أن تكون عن طريق (الزواج) وإما أن تكون عن طريق (النسب)، فإن كانت الأولى فإن المرأة تتزوج في الإسلام برضاها ورضاء أهلها، فإن قبلوا وقبلت رجلًا بهذه الصفات وهي - بما ذكرناه من صفات - فهي التي رضيت بأن تُقَيَّد نفسها بقيد الطاعة والعشرة له، وهي المسئولة عما أختارته ورضيت به، ولا بد أن لها أسبابها في ذلك، ومع مسئوليتها الكاملة عنه فإن الشريعة الإسلامية فيها من السبل التشريعية ما يهيئ لها سبيل الخلاص من ربة القوامة غير الصالحة إن رغبت في ذلك، عن طريق طلب التفريق لعدم (الكفاءة) إن تحققت فيهما شروط رفع هذه الدعوى، فإن لم تتحقق فإن لها في الشريعة طريقًا آخر للخلاص مما رضيت به أولًا من ربة قوامة غير صالحة، وذلك بأن ترفع دعوى التفريق، لما يكون قد وقع بها من ضرر قوامة الرجل الجاهل المنحرف عليها.

وأما إن كانت صلة هذه المرأة العالمة الفاضلة بهذا الرجل الجاهل المنحرف ضعيف العقل عن طريق (النسب) الذي لا مسئولية عليها فيه، بأن كان أبًا، أو أخًا، أو ابنا، فهنا أيضًا تقرر الشريعة الإسلامية أنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» فإذا حاول هذا الرجل - مهما تكن قرابته لها - أن يحملها على منكر من القول، أو الفعل - والحكم في هذا هو الشريعة الإسلامية طبعًا - فإن لها (بل عليها) حق رفضه وإنكاره، ولا طاعة له ولا قوامة في ذلك عليها، فإذا أمرها بانحراف، أو جهالة، أو قطع رحم، أو رغب في تزويجها من غير الكفء مع عدم رضاها، أو حاول أن يسطو على مالها بدون وجه حق، أو ضيق عليها في معروف تفعله، أو منع عنها حقًا من حقوقها المشروعة، أو أساء إليها بأي طريق

يصدر فيه عن الجهالة والانحراف - فليس شيء من ذلك كله له، إنما تسقط عندئذ قوامته عليها، لأن الله ﷻ حين أعطى الرجل هذا الحق قد قيده بقيدين - مازلنا نتحدث عن الأول منهما، وهو ﴿يَمَّا فَضَّكَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ومما يفهم من النص القرآني أن هذه القوامة معللة ومشروطة بشرطين: التفاضل في الطبيعة، من حيث ما ذكرناه من صفات وتكوين، والإنفاق، فلو فقد الرجل الفضل المذكور، وتحلت هي بالعلم والحكمة والفضيلة، وكان قريبها هو الجاهل المنحرف الذي يصدر في أموره وأحكامه عن محض جهله وانحرافه بنحو ما سبق - لم يكن لقائل أن يقول لها: أطيعيه في المعاصي والانحراف والجهالة، لأنه قوام عليك، ثم إنها في نهاية الأمر تستطيع التخلص من جهالته وانحرافه بالتزوج ممن يكافئها علمًا وعقلًا وفضيلةً، أو يزيد عليها، وفي كل سيصير هو القوام عليها بما تنصلح معه الأمور.

الحجة الثالثة:

إن هذه القوامة يتخذها الرجل سبيلاً لقهر المرأة وظلمها. والجواب عن هذه الحجة الواهية، أن قوامة الرجل على المرأة قاعدة تنظيمية تستلزمها هندسة المجتمع واستقرار الأوضاع في الحياة الدنيا ولا تسلم الحياة في مجموعها إلا بالتزامها، فهي تشبه قوامة الرؤساء وأولى الأمر، فإنها ضرورة يستلزمها المجتمع الإسلامي والبشري، ويأثم المسلم بالخروج عليها مهما يكن من فضله على الخليفة المسلم في العلم أو في الدين، إلا أن طبيعة الرجل تؤهله لأن يكون هو القيم، فالرجل أقوى من المرأة وأجلد منها في خوض معركة الحياة وتحمل مسئولياتها، فالمشاريع الكبيرة يديرها الرجال، والمعارك الحربية يقودها الرجال، ورتاسة الدولة العليا يضطلع بها الرجال، وهكذا ترى

الأمر الكبير والمصالح العامة يوفق فيها الرجال غالبًا، ويندر أن تفلح فيها امرأة إلا أن يكون من ورائها رجل.

هذا وإن النطاق الذي تشمله قوامة الرجل، لا يمس حرمة كيان المرأة ولا كرامتها، وهذا هو السر العظيم في أن القرآن الكريم لم يقل: (الرجال سادة على النساء) وإنما أختار هذا اللفظ الدقيق «قوامون» ليفيد معنى ساميًا بناءً، يفيد أنهم يقومون بالنفقة عليهن، والذبّ عنهن و«قَوَامٌ» فعّال للمبالغة، من القيام على الشيء، والاستبداد بالنظر فيه، وحفظه بالاجتهاد، فقيام الرجال على النساء هو على هذا الحد، وهو أن يقوم بتدبيرها، وأن عليها طاعته، وقبول أمره، ما لم تكن معصية، وتعليل ذلك بالفضيلة، والنفقة، والعقل، والقوة في أمر الجهاد، والميراث، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وشأن القوامين أنهم يصلحون ويعدلون، لا أنهم يستبدون ويتسلطون، فنطاق القوامة محصور إذن في مصلحة البيت، والاستقامة على أمر الله، وحقوق الزوج، أما ما وراء ذلك فليس للرجل حق التدخل فيه كمصلحة الزوجة المالية، فلا يتدخل الزوج فيها بغير رضاها، وليس عليها طاعته إلا في حدود ما أحله الله، فإن أمرها بمعصية «فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، وما لم تُخل المرأة بحق الله، أو بحق الزوج فليس له عليها سبيل إلا سبيل التكريم والاحترام^(١).

قالوا عن القوامة:

يقول العقاد^(٢):

الإنسان جنسان: هما جنس الرجال، وجنس النساء.

(١) أنظر: «مكانة المرأة» للبلتاجي ص ١٠٠-١٠٢، وعودة الحجاب (٢/١٣٠-١٣١).

(٢) «المرأة في القرآن» ص ٥-١٢.

والجنسان سواء، ولكن للرجال على النساء درجة:

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١). وقال عز من قائل: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٢)، ويلي ذلك من السورة نفسها: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(٣).

والقوامة هنا مستحقة بتفضيل الفطرة، ثم بما فرض على الرجال من واجب الإنفاق على المرأة، وهو واجب مرجعه إلى واجب الأفضل لمن هو دونه فضلاً، وليس مرجعه إلى مجرد إنفاق المال، وإلا لامتنع الفضل إذا ملكت المرأة مالا يغنيها عن نفقة الرجل، أو يمكنها من الإنفاق عليه. وحكم القرآن الكريم بتفضيل الرجل على المرأة هو الحكم البين من تاريخ بني آدم، منذ كانوا قبل نشوء الحضارات والشرائع العامة وبعد نشوئها..

ففي كل أمة، وفي كل عصر، تختلف المرأة والرجل في الكفاية والقدرة على جملة الأعمال الإنسانية، ومنها أعمال قامت بها المرأة طويلاً، أو انفردت بالقيام بها دون الرجال.

ومن قصور الفكر عند الداعين إلى قيام المرأة بجميع أعمال الرجل في الحياة العامة والخاصة، أن يقال: إن المرأة إنما تخلفت في الكفاية والقدرة بفعل الرجل؛ ونتيجة لأثرته واستبداده وتسخيره المرأة في خدمة

(٢) النساء: ٣٢ .

(١) البقرة: ٢٢٨ .

(٣) النساء: ٣٤ .

مطالبه وأهوائه..

فإن هذا القول يثبت رجحان الرجل ولا ينفيه، فما كان للرجال جملة، أن يسخروا النساء جملة في جميع العصور، وجميع الأمم لولا رجحانهم عليهن، وزيادتهم بالمزية التي يستطاع بها التسخير، ولو كانت مزية القوة البدنية دون غيرها.

ومما يلاحظ أن أكثر القائلين بدعوة المرأة إلى القيام بعمل الرجل، جماعة الماديين الذين يردون كل قوة في الإنسان إلى قوة البنية المادية، فإذا قيل إن قوة الجسد هي مزية الرجل على المرأة، فليست هناك قوة أخرى تحسب في باب المفاضلة بين الجنسين.

على أن الواقع أن الكفاية التي تمكن الإنسان من الغلبة على سائر الناس لم تكن قط من قبيل القوة الجسدية دون سائر القوى الإنسانية، وكثيراً ما كان المتغلبون المتسلطون على من دونهم، أضعف جسداً من الخاضعين لهم، العاملين في خدمتهم، وكثيراً ما كانت قوة الحكم بمعزل عن قوة الأعضاء، وصلابة التركيب، وأياً كان القول في هذا فإن الجنس لا يمتاز في جملته بقوة الجسد، دون أن يرجع ذلك إلى فضل في التكوين يوجب الأمتياز والرجحان.

وإذا نظرنا إلى سوابق التسخير في تاريخ الإنسان، تبين لنا أنه كان نصيباً عاماً لجميع الضعفاء الخاضعين للأقوياء المسلطين عليهم، وكان نصيباً عاماً على الأقل لطوائف العبيد الذين خضعوا للأقوياء والضعفاء، ممن كانوا يسمون بالأحرار تمييزاً لهم عن الأرقاء المستعبدين، وقد نبغ من هؤلاء الأرقاء المستعبدين زمرة من الأدباء وأصحاب الفنون، كما نبغ منهم سادة يزاحمون الأحرار على أعمال الرئاسة والقيادة، ويتترعون الحكم وهم غرباء عن البلاد التي يحكمونها. وهم في عددهم قلة ضئيلة،

بالقياس إلى عدد النساء من الحرائر والإماء، وهن نصف الجنس الإنساني أو يزدن قليلاً على حسب الإحصاء.

وفضل الرجال على النساء ظاهر في الأعمال التي أنفردت بها المرأة، وكان نصيبها منها أوفى وأقدم من نصيب الرجال، وليس هو بالفضل المقصور على الأعمال التي يمكن أن يقال إنها قد حجبت عنها، وحيل بينها وبين المرانة عليها، ومنها الطهي، والتطريز، والزينة، وبكاء الموتى، وملكة اللهو والفكاهة التي أقرنت فيها السخرية بالتسخير، عند كثير من المضطهدين أفراداً وجماعات.

فالمراة تشتغل بإعداد الطعام منذ طبخ الناس طعاماً قبل فجر التاريخ، وتعلمه منذ طفولتها في مساكن الأسرة والقبيلة، وتحب الطعام وتشتهي، وتتطلب مشهياته وتوابله في أشهر الحمل خاصة، كما تتطلب المزيد منه في أيام الرضاع، ولكنها - بعد توارث هذه الصناعة آلاف السنين - لا تبلغ فيها مبلغ الرجل الذي يتفرغ لها بضع سنوات، ولا تجاربه في إجادة الأصناف المعروفة، ولا في ابتداع الأصناف والافتنان في تنوعها وتحسينها، ولا تقدر على إدارة مطبخ يتعدد العاملون فيه من بنات جنسها، أو من الرجال.

وصناعة التطريز وعمل الملابس - كصناعة الطهي - من صناعات النساء القديمة في البيوت، ولكنها تعول على الرجال في أزيائها، ولا تعول فيها على نفسها، وتفضل معاهد «التفصيل» التي يتولاها الرجال على المعاهد التي يتولاها بنات جنسها، وكذلك تفضل معاهدهم على معاهد النساء في أعمال التجميل والزينة عامة.. ومنها تصفيف الشعر وتسريحه واختيار الأشكال المستحبة لتصفيره وتجميعه.

وقد عنيت المرأة بألوان الطلاء منذ عرفت الزينة والتحلية الصناعية،

ولكنها لم تحسن من هذه الصناعة ما أحسنه الرجل في سنوات قصار، حين أشتغل بتغيير الملامح لتمثيل الأدوار على المسرح، أو حين أشتغل بتغيير الملامح للتنكر والاستطلاع، وقد كان هذا التفوق في صناعة «التنكر» أولى بالمرأة لطول عهدها بفنون المداراة والحجاب.

وتنوح المرأة على موتاهها، وتتخذ النواح على الموتى صناعة لها في غير مآتمها، ولم تُؤثر عن النساء قط في لغة من اللغات مرثاة تضارع المراثي التي نظمها الرجال، ولا تظهر في مراثيهن مسحة شخصية تترجم عن النفس وراء الكلمات والمرددات المتواترة التي تقال في كل مآتم، وفي كل وفاة وتنقل محفوظة كما تنقل مرتجلة من نظم قائلتها في فجيعتها التي تعنيها ولا تعني غيرها، كأنها الأصوات التي تترجم عن غرائز الأحياء على نحو واحد في الحزن والألم، أو في الشوق والحنين.

والملاهي - ولا سيما ملاهي الرقص والغناء - من ضروب التسلية التي يتسع لها وقت المرأة في الخدور، وفي البيوت التي لا تحسب من الخدور وقد شجعها الرجال عليها وجعلوها من فنون التريبة النسوية التي تروقهم منها، ولكن الأستاذية في الرقص المفرد وفي رقص الجنسين، لم تكن من حظ المرأة في العصر الحديث، ولا في العصور القديمة، ولم يزل عمل المرأة في الرقص أقرب إلى التنفيذ منه إلى الابتكار والابتداء. ومن اللهو الذي كان خليقاً بالمرأة أن تحذقه وتتفوق فيه على الرجال، لهو الفكاهة والنكتة المضحكة؛ لأنها تحب أن تمرح وتلعب، ولأنها تشعر بالضغط وبالحاجة إلى التنفيس عن الشعور المكبوح، وقد عرف من طبائع النفس البشرية أن ضحايا الضغط والاستبداد يلجأون إلى السخرية لرد غوائل الظلم التي لا يقدرّون على ردها بالقوة، وإن المتعرضين لضرورات الخضوع والإذعان يقضون حق التمرد بالمزاح،

حيث لا يتاح لهم أن يقضوه بالجد والمقاومة. ولكن المعهود في المرأة أنها قليلة الفطنة للنكته، إلا في الندرة التي تحسب من الفلتات العارضة، وأنها لا تحسن أن تقابل نكات الرجال بمثلها مع كثرة النكات التي تصيبها في أنوثتها، فضلاً عن سبقها لهم وامتيازها في هذا الباب عليهم؛ لأنها خليقة أن تحس من ضغط الاستبداد ما لا يحسه جمهرة الرجال.

وليس بالمجهول أن النساء قد نبغن من قبل، وينبغن الآن في طائفة من الأعمال التي يضطلع بها الرجال، وقد أشتهر منهن الملكات، وقائدات العسكر، واشتهر منهن الباحثات والخطيبات كما أشتهر منهن الصالحات الممتازات في شئون الدين والدنيا، وشمائل الفضائل والأخلاق، وقد تكون منهن من تفوق جمهرة الرجال في بعض هذه الأعمال، ولكن فضائل الأجناس لا تقاس بالنصيب المشترك، بل تقاس بالغاية التي لا تدرك، ولا تؤخذ بالاستثناء الذي يأتي من حين إلى حين، بل بالقاعدة التي تعمم وتشيع بين جملة الآحاد، وقد يوجد بين الصبيان من هو أقدر على أعمال الرجال، بل قد توجد في أثناء الليل ساعة أضواء من بعض ساعات النهار، وإنما تجري الموازنة على الغايات القصوى، وعلى الأغلب الأعم في جميع الأحوال، وما عدا ذلك فهو الاستثناء الذي لا بد منه في كل تعميم.

ويقول الأستاذ / محمد رشيد العويد^(١):

إن تحميل المرأة مسئولية نفقتها على نفسها، وتحميلها تأمين دخل لها تلبية به حاجاتها المستمرة يشكل قيداً قاسياً، يأخذ من طاقتها وجهدها وعافيتها، ويأخذ من وقتها وعمرها..

(١) «من أجل تحرير حقيقي للمرأة» ص ٩٣-٩٧.

كما أن حرمانها من الحماية يحرمها الأمن، وحرمانها من الأمن ينشئ عليها قيودًا من الخوف والقلق وعدم الاستقرار...

إن أعز نعمتين هما نعمة الأمن، ونعمة الكفاية في الرزق، وهما نعمتان اللتان أمتنَّ الله بهما على قريش: ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ ۝١ إِيَّاهُمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّنْ جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ۝٤﴾ (١).

فكيف للمرأة غير الآمنة، والمرأة الجائعة: أن تكون حرة؟ أي حرية هذه مع الجوع والخوف؟!

إن قوامة الرجل على المرأة تلزمه بأن يحمي المرأة من الخوف، ويحميها من الجوع، أي أن يحمي لها حرمتها الحقيقية من قيدي الخوف والجوع؛ ليوفر لها حياة تمارس فيها رسالتها التي خلقت لها، والتي فطرت عليها.

فهل يكون جرُّ المرأة للعمل: من أجل كسب قوتها - بعد هذا - مظهرًا من مظاهر حرمتها؟!

أم أنه قيد من القيود التي وضعوها في يدي المرأة: وهي تحسب أنه تحرير لها؟ تقول الروائية الإنكليزية الشهيرة أجاثا كريستي: إن المرأة مغفلة؛ لأن مركزها في المجتمع يزداد سوءًا يومًا بعد يوم، فنحن النساء نتصرف تصرفًا أحمق؛ لأننا بذلنا الجهد الكبير، خلال السنين الماضية للحصول على حق العمل.. والمساواة في العمل مع الرجل. والرجال ليسوا أغبياء: فقد شجعونا على ذلك معلنين أنه لا مانع مطلقًا في أن تعمل الزوجة وتضاعف دخل الزوج.

ومن المحزون أننا أثبتنا -نحن النساء- أننا الجنس اللطيف الضعيف، ثم نعود لتساوى اليوم في الجهد والعرق اللذين كانا من نصيب الرجل وحده.

يعملن أكثر من الرجال

ولقد فطنت المحامية الفرنسية كريستين إلى هذه الحقيقة حين زارت الشرق المسلم، فكتبت تقول: سبعة أسابيع قضيتها في زيارة كل من بيروت ودمشق وعمّان وبغداد، وها أنا ذا أعود إلى باريس، فماذا وجدت؟ وجدت رجلاً يذهب إلى عمله في الصباح، يتعب، يشقى، يعمل، حتى إذا كان المساء عاد إلى زوجته ومعه خبز، ومع الخبز حب، وعطف، ورعاية لها ولصغارها.

الأنثى في تلك البلاد لا عمل لها إلا تربية جيل، والعناية بالرجل الذي تحب، أو على الأقل بالرجل الذي كان قدرها، في الشرق تنام المرأة، وتحلم وتحقق ما تريد، فالرجل قد وقر لها خبزاً، وحباً، وراحة، ورفاهية، وفي بلادنا، حيث ناضلت المرأة من أجل المساواة، فماذا حققت؟!

انظر إلى المرأة في غرب أوروبا، فلا ترى أمامك إلا سلعة، فالرجل يقول لها: أنهضي لكسب خبزك، فأنت قد طلبت المساواة، وطالما أنا أعمل فلا بد من أن تشاركوني في العمل؛ لنكسب خبزنا معاً. ومع الكد والتعب والعمل لكسب الخبز تنسى المرأة أنوثتها، وينسى الرجل شريكته في الحياة، وتبقى الحياة بلا معنى، ولا هدف.

ولنتأمل فيما قالته الكاتبة الروسية (مايا جانينا) في مقابلة مع مجلة «موسكو نيوز» الأسبوعية، ففيه إشارات واضحة أخرى، إلى القيود التي تكبل المرأة في الأتحاد السوفيتي؛ بسبب تحملها بنفسها تأمين حاجاتها:

«السوفييتيات مضطهدات في مجتمع عاجز عن توفير احتياجات أساسية كالمأكل والملبس».

«إن النساء لا يزلن يفتقرن إلى تكافؤ الفرص، حيث إنهن يعملن أكثر من الرجال، فيقمن بأعمال التنظيف والطهي والعناية بالصغار بعد أن يؤديهن أعمالهن اليومية في المصانع والمزارع».

ويتخذ الرجال موقفًا يتسم بعدم الأكتراث، من أنماط الحياة المفروضة على النساء، في بلد تضيع فيه ملايين الساعات كل عام؛ بسبب الأصفاف في طوابير أمام متاجر الغذاء».

وتضيف (جانينا) التي تعيش مع زوجها في منطقة ريفية خارج موسكو: «إن الوضع يتسم بخطورة خاصة في الريف؛ حيث تقوم النساء بأشق الأعمال في الفلاحة، فضلًا عن جمعهن خشب الوقود، والعناية بالماشية، وضخ المياه».

«وفي مقابل ذلك يجدن فراغًا روحيًا، وأدوات منزلية باهظة التكاليف، وجرارات كثيرة الأعطال، وملابس رديئة النوع».

تسكن في ظل قوامته^(١)

حاولوا كثيرًا أن يمسخوا فطرة المرأة، ويزعموا أنها لا تطبق قوامة الرجل؛ ولا تميل إلى طاعته، وزينوا لها الخروج من تحت كنفه. وقالوا: إن هذا تحرير لها، وعتق لشخصيتها وإطلاق لطاقتها المدفونة.

وجاءت الدراسات السيكلوجية الحديثة؛ لتبطل دعاواهم، وتفند مزاعمهم، وتؤكد أن المرأة ترتاح إلى طاعة الرجل وتطمئن في العيش تحت قيادته وحمايته.

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٢٤٦ - ٢٤٨.

في كتابه «المرأة بحث في سيكولوجية الأعماق» يعرض مؤلفه (بيرداكو) بعض الأمثلة على ما أسماه: «الثنائية المتكاملة».

فيقول: «قالت لي إحدى النساء:

لو كنت تعلم كم يتقن زوجي فرض الطاعة بنظرة واحدة! أحبه لأنني أشعر بلذة في خضوعي إلى سلطانه.

وقالت أخرى:

الحقيقة أنني أرتاح عندما يرفع صوته، وأتظاهر أنني أتمرد، ولكنني لا أعتقد بأي كلمة أقولها عن تمردى.

وقالت ثالثة:

يوبخني زوجي كثيراً وهو نصف جاد ونصف غاضب، فأتحول عندئذ إلى بنت صغيرة كل الصغر وأشعر أنني محبوبة مثل بنت صغيرة.

وقالت رابعة:

أشعر أنني ضائعة منذ أن يتغيب زوجي برهة، إنني أحتاج إلى حضوره الذي يوحى بالطمأنينة، حاجة كبيرة.

وقالت خامسة:

إنني بحاجة إلى أن يكون معي باستمرار، على بعد خطوتين مني، وأن يحكي لي ويحبني، وأن يكون بحاجة إليّ.

هكذا ينطلق صوت فطرة المرأة قوياً، واضحاً صريحاً مباشراً، ليرد على من حاولوا خنقه، أو تزيف نبراته.

والشهادات التي أوردها بييرداكو في كتابه، نذر يسير جداً من آلاف الشهادات التي تزخر بها كتب مذكرات الشهيرات، والمقابلات التي تجري معهن، إضافة إلى مئات الدراسات، والاستطلاعات التي تجريها المؤسسات والجامعات ومراكز البحوث.

ولا شك في أن عرض جميع هذه الشهادات يحتاج كتاباً مستقلاً، وأكتفي هنا بعرض إحدى نتائج أستطلاع أجرته مجلة «وومان» المرأة البريطانية، حيث ذكرت ٩٠٪ من النساء أنهن لا يرغبن مشاهدة أزواجهن ويكون أمام الناس. إن البكاء ضعف، والرجل ينبغي عليه ألا يضعف. واعترضت ٩٢٪ من النساء على أستعمال الرجل للأقراط، وامرأة واحدة فقط من كل عشرين امرأة كانت مرتاحة للشعر المستعار، إذا أستملمه زوجها.

وقالت إحدى قارئات المجلة: «إن كثيراً من المجوهرات التي يتحلّى بها الرجل تعني أنه مغرور بنفسه، وأنه رجل غامض ومحير». وكانت الإجابة المثالية التي حظيت بإجماع المشاركات في الأستطلاع: «إنني أريد رجلاً يبدو فعلاً رجلاً، وربما أتمنى الموت إذا رأيت زوجي يستعمل أدوات المكياج ويحمل حقيبة يد، أو يلبس المشد»^(١).

لا تريد المرأة إذن أن يكون الرجل شبيهاً بالمرأة، بل تريده رجلاً قوياً، تحتمي في قوته، وتأمين في حمايته، وتسكن في ظل قوامته.

حين تسعى الفرنسية اليك^(١)

قد لا تعرف المرأة في باريس أو لندن أو نيويورك أو موسكو؛ حقيقة الإكرام الذي تناله المرأة المسلمة في الشرق؛ لأنها بعيدة عنها، فإذا ما نقلت وسائل الإعلام بعض الأخبار عنها، فإنها تنقل صورة مشوهة لا تمثل الحقيقة.

لكنها، أي المرأة الغربية، إذا سافرت إلى الشرق المسلم، واقتربت من المرأة فيه، أدركت الحقيقة الغائبة عنها؛ ولمست بنفسها السعادة التي تعيش فيها المسلمة، السعادة المحرومة منها في المجتمع الغربي.

وهذا ما حدث للمحامية الفرنسية كريستين التي يروي لنا قصتها وينقل لنا حكايتها، ياسر عبد ربه في مجلة «ياسمين».

هل ترغبين، عزيزتي حواء، في قراءة هذه القصة الحقيقية المشوقة حقاً؟

عبر قرنين، خاضت المرأة الفرنسية معركة ضارية مع الرجل والدولة والقوانين. فقد وجدت أن الرجل يحتل المراكز الحكومية فطالبت بمساواتها معه، ثم وجدت أن الرجل يعمل ويكسب في جميع الحقوق التجارية والاقتصادية والسياسية فرفعت صوتها وكافحت وناضلت مطالبة بالمساواة.

ثم وجدت أن الرجل أستعمل الطائرة والسيارة فصرخت في وجهه قائلة: ولماذا لا أقود أنا الطائرة والسيارة؟

الحكومات الفرنسية أعطت للمرأة الفرنسية بالتدريج كل ما طالبت

به.

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٦٦.

والمرأة اليوم تعيش بفرنسا في ظل قوانين تساويها تمامًا بالرجل حيث لم تعد وظيفة ما حكرًا على الرجل وحده، بل أصبحت المرأة تطالب بالمنصب نفسه وقد حصلت عليه بالفعل. فالمرء يجد أن المرأة الفرنسية أصبحت وزيرة، ونائبة في البرلمان، وضابطة في البوليس، وقاضية في المحاكم، وسائقة للتاكسي، وفلاحة في المزرعة، وشرطية توقف المخالفين من الرجال أو النساء وتكتب بحقهم مخالفة مالية و... .

فهل حققت المرأة الفرنسية سعادتها؟

كريستين فتاة فرنسية ولدت في باريس من أب باريسى وأم من مدينة مرسيليا؛ ولأنها البنت البكر فقد أعتنى بها الأهل حتى أخذت حظها من الثقافة ونالت شهادتها الجامعية في كلية الحقوق بنجاح، وكان عليها أن تعمل في مكتب أحد المحامين وترافع حتى يحق لها أن تعمل وحدها، وفي مكتب خاص بها.

تقول كريستين:

أستيقظ في السادسة صباحًا حيث يتدبّر عملي في التاسعة، فأخذ حمامي وأشرب قهوتي على عجل ثم أهرول من المنزل حتى محطة المترو التي تنقلني عبر ست وعشرين محطة إلى مركز عملي. والرحلة تستغرق أكثر من ساعة، وحين أصل إلى المكتب يكون أستاذي -تقصد المحامي الذي تعمل عنده- لم يصل بعد، فأقرأ الصحف وأتسلّى بسماع أخبار المترفين من الناس حتى يحضر الأستاذ الذي يكون كعادته متجهّم الوجه، فيوجه لي الأوامر -نعم الأوامر- فأتوجه إلى هذه المحكمة أو تلك لأرافع في قضية لا يهمني من سيربحها، واستطرادًا من يخسرها عند الظهر أتوجه إلى أي مطعم شعبي فأزدد بعض لقيمات دون أية لذة في الطعام وأعود بعدها للمكتب؛ لأدرس بعض القضايا التي يكلفني بها الأستاذ،

وفي المساء أعود لأتسلق المترو في رحلة الست وعشرين محطة وأتحمل هذا السكير الذي يدعوني للعشاء أو ذلك الذي يطرح علي أسئلة غبية بقصد مغازلتني ولا بد من أن أجيب رغم معرفتي المسبقة بنواياه.

أصل إلى البيت متعبة فأشاهد برامج التلفزيون دون أن يشدني أي موضوع منها ثم أتناول طعام العشاء ثم .. آه من ثم .. ثم أنام. في الصباح يعود المشهد ذاته حتى تأتي عطلة الأسبوع وهي يومان فماذا أصنع؟

في البيت شغل أيضًا وهو شغل شاق. ففي يوم السبت لا بد من شراء الأغراض للبيت، أي مئونة الأسبوع وترتيب بعض الأغراض. ويوم الأحد لا بد من أن أغسل ثيابي التي أتسخت طوال الأسبوع ولا بد من كنس البيت وتنظيفه، والعمل في حديقة المنزل فهذه شجرة يجب تهذيب غصونها وتلك وردة تحتاج إلى سماد خاص وهذه غرسة جديدة آن وقت غرسها ... وهذه الحديقة التي أعنتني بها لا أرى فيها الشجرة حين تثمر ولا الوردة حين تشرق، ولا الزنبقة حين تنبت، فالحياة تضطرنني دومًا للركض وأتساءل لماذا؟ فلا أجد جوابًا. أنظر في المرأة فأجد أنني جميلة لكن رجلًا لم يحضر ليخطبني أو يتزوجني، ثم أعطيه كل ما تملكه الأنثى من حب ورعاية وحنان. فأنا أعرف أن الرجل يريد في النهاية أن يتزوج من أنثى تملك مواصفات الأنثى في الرقة والنعومة، وأنا كفتاة عاملة فقد أفتقدت كل هذه المؤهلات. صحيح أنني أكسب بعض المال؛ لكن هل المال وحده يعطي السعادة؟

في السنة الماضية -تقول كريستين- حصلت على إجازة وعزمت على أن أزور بلدان المشرق العربي، بعض الصديقات نصحنني بالآ أقوم بهذه المغامرة غير المضمونة النتائج:

«كيف تذهبين لبدان متخلفة، لا تزال المرأة فيها جارية عند الرجل، والرجل هو سيد البيت وسيدها؟» هكذا قلن لي واستطردن:
 «بل كيف تذهبين إلى بلدان لا تعرف المرأة فيها أي حق من حقوقها بل هي لا ترى إلا من خلال الرجل حتى في عينها؟» لكنني -تقول كريستين- كنت قد قررت؛ ولأنني قررت فقد ذهبت.

سبعة أسابيع قضيتها في زيارة كل من بيروت ودمشق وعمان وبغداد وها أنذا أعود إلى باريس فماذا وجدت؟ وجدت رجلاً يذهب إلى عمله في الصباح ويتعب ... يشقى ... يعمل حتى إذا كان المساء عاد إلى زوجته ومعه خبز ومع الخبز حب وعطف ورعاية لها ولصغاره، الأنثى في تلك البلاد لا عمل لها إلا تربية جيل والعناية بالرجل الذي تحب، أو على الأقل بالرجل الذي كان قدرها. في الشرق تنام المرأة وتحلم وتحقق ما تريد؛ فالرجل قد وفر لها خبزاً وحباً وراحة ورفاهية، وفي بلادنا حيث ناضلت المرأة من أجل المساواة فماذا حققت؟

انظر إلى المرأة في غرب أوروبا فلا ترى أمامك إلا سلعة. فالرجل يقول لها: أنهضي لكسب خبزك، فأنت قد طلبت المساواة ومادمت أعمل فلا بد أن تشاركوني بالعمل لنكسب خبزنا معاً. ومع الكد والتعب والعمل لكسب الخبز تنسى المرأة أنوثتها وينسى الرجل شريكته في الحياة وتبقى الحياة بلا معنى ولا هدف.

المرأة في الغرب مضطرة للعمل لكسب خبزها حتى في بيت أهلها أو بيت زوجها. المرأة في الغرب ربما كسبت المساواة ولكنها خسرت أنوثتها.

سيدتي العربية:

أجمل تحية وبعد: هل ترغيبين في المساواة؟^(١).

الهاربون من القرامة^(٢)

هل يمكن أن نصف امرأة عندها أطفال، رفض أبوهم الاعتراف بهم؛ بأنها امرأة حرة؟

أنتم تعلمون حاجة الأطفال إلى الطعام والرعاية والتعليم والعلاج، وهي أمور يوفرها الآباء لأبنائهم، فإذا تخلى أولئك الآباء عن القيام بها، وتهربوا منها، تاركين عبء ذلك كله على الأمهات، أفتكون هؤلاء الأمهات متمتعات بالحرية؟! أي حرية وهي تعمل عمل الأب والأم، وتحمل مسؤولية الأب والأم؟! إن المرأة التي يحمل زوجها مسؤولياته كاملة تشكو من ضيق الوقت، وكثرة الأعباء، وكثرة حاجات الأبناء وطلباتهم... فكيف بالمرأة التي هرب زوجها، وتخلى عنها وتركها تواجه أعباءها وأعباءه وحدها؟!!

في ألمانيا نظرت المحاكم في مائة وسبعة وعشرين ألف وتسعمائة دعوى مقامة من قبل نساء ضد رجال رفضوا الاعتراف بأبنائهم، واضطرت السلطات إلى إخضاع الكثير منهم للفحوصات الجينية للتأكد من انتساب الأطفال إليهم، فإذا أضفنا إلى هؤلاء ١٢٧ ألف امرأة عشرات آلاف النساء الأخريات اللواتي لا يلجأن إلى القضاء، ويحملن مصائبهن في هروب أزواجهن داخلهن صابرات، صامتات؛ لتضاعف

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٦٦-٧٠.

(٢) «وبضدهن تتميز المسلمات» ص ٥١.

عدد النساء اللواتي يحملن مسؤوليات آباء الأطفال مع مسؤولياتهن، والآثار السلبية على هذا الهروب الرجالي متعددة وبلغت، ومنها الإرهاق النفسي والبدني الذي يلحق بالمرأة، ويكون سبباً في ضعف مناعتها وإصابتها بالأمراض المختلفة، وفقدانها الطمأنينة والسعادة والراحة، إضافة إلى فقدانها الأمن؛ فلا رجل يحميها ويدافع عنها، فتكون مطمئناً للآخرين في الأعتداء عليها وتهديدها.

ومن الآثار السلبية على المجتمع والدولة تحميلها نفقات رعاية هؤلاء الأطفال الذين تخلت عنهم آبائهم، وقد جاء في التقرير الذي أخذنا منه المعلومة السابقة أن هذا العدد الكبير من الأطفال المحرومين من إعالة آبائهم يرهق ميزانية الدولة، ووزارة العائلة، وشركات التأمين الصحي، وتدفع الدائرة الاجتماعية مبلغ (٢٣٩) ماركاً شهرياً لكل طفل يعجز والده عن دفع إعالته على مدى الأعوام الستة الأولى من حياته، ويرتفع المبلغ إلى (٣١٤) ماركاً شهرياً في الأعوام الستة التالية من حياته، أي حتى بلوغه سن الثانية عشرة. وقد ذكرت (كلاوديا نولته) وزيرة العائلة الاتحادية من الحزب الديمقراطي المسيحي الحاكم، أن تهرّب الآباء من إعالة أبنائهم يكلف الدولة الاتحادية والحكومات المحلية مبلغ (١,٥) مليار مارك سنوياً، ولهذا يدفع الوزارة إلى ملاحقة هؤلاء الآباء وتكليف دائرتي العمل والتأمين الصحي بجمع المعلومات اللازمة حول مواردهم الحقيقية.

وإذا أردنا أن نعبر عن حال هؤلاء الهاربين من أطفالهم ونسائهم بلغة الشريعة الإسلامية، فإننا نقول: إنهم لا يقومون بواجباتهم تجاه زوجاتهم وأبنائهم ولا يؤدون ما سيسألون عنه يوم القيامة بعد محاسبة أولي الأمر لهم في الحياة الدنيا.

وبعبارة مختصرة نقول: إنهم لا يؤدون ما تلزمهم به القوامة. فالقوامة حقوق للزوجة على زوجها.. في الوقت الذي هي فيه حق الطاعة للرجل على أمراته.

يقول الأستاذ محمد السيد^(١):

هل تظن المرأة الغربية أنها سلكت سبيل النجاة عندما أسلمت قيادها لشياطين الأنس، يخططون لها معركة مع الرجل، لا تصنع في النتيجة إلا تدميرًا للإنسانيتها وتدميرًا لأنوثتها التي هي سر بقائها، وإلا تخبطًا عشوائيًا لن تخرج منه إلا تائهة خاسرة مدمرة للأسرة التي لا يمكن للمرأة أن تحتفظ بكيانها ومكانتها إلا في إحضانها.

فماذا تريد المرأة يا ترى؟

هل حقًا تريد أن تكون رجلًا كاملًا في شئون الحياة سياسية كانت، أم اقتصادية، أم اجتماعية، أم جسدية، إن كان الأمر كذلك أفلا تشعر أن وجود الرجل بتركيبة جسدية وكيمائية ونفسية مختلفة عن التركيبة الجسدية والكيمائية والنفسية عند المرأة، أمر عبثي إذا كان الأثنان سيقومان بالمهمة الحياتية نفسها؟ وعندها نقول: حاشا لله الخالق أن يجعل في تركيبة خلقه يخلقها عبثًا!!

كما نقول: إن العقل لا يمكن أن يقتنع بأن هاتين التركيبتين مخلوقتان عبثًا، وأن اختلافهما لا يترتب عليه دوران متكاملان لكل من الرجل والمرأة.

إن المرأة مساوية للرجل في القيمة الإنسانية، وفي الخطاب التكليفي وفي الجزاء، لكنها من خلال النظرة الفطرية الربانية غير متماثلة

(١) «مجلة الوعي الإسلامي» العدد ٤٠٥.

مع الرجل في الدور الموكل إلى كل منهما، بل إن دور كل واحد منهما الملائم لطبيعة تركيبه- مع أصل المساواة الذي بناه- مكمل لدور الآخر وعاضد له ومؤيد، ولو كان الأمر على غير هذه الصورة لما كانت هناك حاجة لوجود أحدهما، وكان وجود واحد منهما كافٍ لقيام الحياة واستمرارها، وهذا ليس قراره بيد البشر المخلوقين، بل بيد بارئ البشر وخالقهم جلّ شأنه، فهو العليم بما يُصلح حالهم، وبما يصلح للحياة قيامها واستمرارها.

المرأة الغربية أخذت هذه الفرص منذ عشرات السنين، فهل حققت شيئاً ذا بال في هذا الاتجاه؟ أم أن الخبثاء الذين يخططون لسيادة مثل هذه المفاهيم يعلمون علم اليقين أن المرأة بطبيعتها وتكوينها لا تهفو نفسها إلى مثل هذه الأمور ويريدون من وراء نشرها الوصول إلى حال من: نفلتان الأخلاقي والجنسي، والقيمي! وهو عين ما حققوه في الغرب، إذ أن المرأة رغم حصولها على كل الحقوق وفتح الفرص أمامها لم تصل إلى ما رغبت به، وعلى العكس من ذلك، فقد امتلأت شوارع وبيوت الغرب بالرديلة والشذوذ والأمراض الفتاكة وتفكك الأسرة.

فالحياة كل الحياة زوجية (الإنسان والحيوان والنبات) فهناك ذكر وهناك أنثى، وبينهما فوارق تحدد دور كل واحد منهما في هذه الحياة، وإن هذه الزوجية عطاء رباني لا يد للمخلوق فيه، وأي محاولة عبثية للتغيير في هذا الأصل هو دمار للعلاقة وخروج بها عن خطوطها السليمة، وهذا ما حدث في الغرب يوم أن قامت فيهم دعوة مساواة المماثلة بين الذكر والأنثى؛ فلا الأنثى أستطاعت أن تحصل على حقوق الذكر تماماً ولا الذكر أرتاح مع هذه الأنثى التي حاولت تقليد الذكر ومزاحمته كتفاً بكتف في كل مكان. وخيمت على حياة الغرب سمات القلق، والحيرة

والانفلات، وهم اليوم يريدون تعميم هذا النموذج المدمر على جميع أهل الأرض، بصور براقية مغرية، مغلفة بعبارات العطف على المرأة المسكينة المغلوبة مهضومة الحقوق.

إنها الفطرة التي لا تصادم ولا تعاند؛ لأن في المصادمة والعناد الهلاك والانحدار إلى الهاوية ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلُ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينَ الْقَيِّدُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

وفي كتاب «الإنسان ذلك المجهول» لـ «أليكساس كاريل» في الصفحة ص ١٠٨ قول مفصل في ذلك يقول: «الحقيقة أن المرأة تختلف اختلافاً كبيراً عن الرجل، فكل خلية من خلايا جسمها، تحمل طابع جنسها، والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها وفوق كل شيء بالنسبة لجهازها العصبي، فالقوانين الفيسيولوجية غير قابلة للين، شأنها في ذلك شأن العالم الكوكبي فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها، ومن ثم فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي فعلى النساء أن يمينن أهليتهن تبعاً لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فيجب عليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحدودة».

ومتى علمنا من الهدى الرباني أن الرجل رجل والمرأة امرأة وهما مجتمعان متساويان في الإنسانية ومتكاملان غير متمثلين في الأدوار الحياتية.

وإذا أخبرنا علماء التشريح والفيسيولوجيا أمثال (أليكساس كاريل) بعلم مطابق لذلك.

كان علينا أن نؤمن بالعلم الرباني وأن نستجيب فوراً لهديه أولاً وقبل

كل شيء، ثم نتفهم العلم الإنساني القاطع، وبعد ذلك ننطلق للعمل بمقتضى الإيمان والاستجابة والتفهم، فلا نصادم الفطرة الربانية بأن تتمنى المرأة ما أعطي للرجل، أو يتمنى الرجل ما أعطيت المرأة، أو تحاول المرأة أن تأخذ دور الرجل، أو يأخذ الرجل دور المرأة؛ لأن في كل ذلك كما أسلفنا خلطًا للأمور وعكسًا للوضع الطبيعي، وهذا فيه ما فيه من خراب وانهايار.

وعلينا -نحن المسلمين- بصورة خاصة ألا نجاري هؤلاء الدعاة الذين يتبعون الهوى في كل شيء -نساء كانوا أم رجالًا- فهم ينطلقون من فراغ، تؤزهم في شهواتهم وأهوائهم من دون علم ولا هدى ولا كتاب منير.. إنه كموجات الفراش التي تُقبل تباغًا لتسقط في النار، رغم أنها رأت أترابها من قبل قد سقطت لكنها ضيعت الدرس، إنهم يرون ما حل بمجتمعاتهم إثر خروج المرأة إلى العمل خارج أسرتها، مختلطة متبرجة متبجحة مختلية بالرجال، غير مضطرة للعمل، متذرة بدعاوى المساواة والحرية والحقوق والتنمية، وقد أضافوا إليها أخيرًا السلام!! وكأن السلام سيتحقق بإهمال الأسرة، وإهمال الأطفال، وإهمال الزوج، وإحلال الخادمت مكان الأمهات، أو دور الحضانة مكان المنازل الهادئة المنظمة. وبعد: فليخفت صوت الانتحاريين فهذه نتائج دعواتهم تحل بمجتمعات الغرب، أسرة مهدمة، جيل تائه ضائع، وأمهات بلا أزواج، ولهات وراء الوظيفة والعمل وزيادة الدخل.

لقد ضاعت المرأة هناك أو ضيِّعت، وهي تركض وراء سراب المساواة والحرية وحقوق المرأة- تلك الجزرات التي نصبها لها رجال خبثاء قاصدين جسدها- ولكنها في النتيجة لم تحقق شيئًا غير التيه والشذوذ و الفراغ؛ لأن ما دعوها إليه مستحيل، فلا يمكن أن تتغير طبيعة

الأشياء ﴿وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ فليخفت صوت الانتحاريين عندنا، الذين يلهثون خلف سراب حطم من جرّبه وخبره، فتعالى الله، وجلّت قدرته وتنزه عن أن يخلق زوجين من نوع واحد رجلاً وامرأة؛ ليكونا متضادين متناحرين، وهو الذي خلق الكون كله وجعله قائماً على قاعدة الانسجام التام في نظامه، وفيما بين عناصره، والتكامل الإيجابي البناء بين كل زوجين من أزواجه. يقول د/ مروان إبراهيم^(١):

لقد خسرت المرأة في الغرب كثيراً؛ نتيجة لتقليدها للرجل، فالقاعدة أن المُقلِّد يكون دائماً أكمل من المُقلِّد، وأن الأخير يشعر بالنقص تجاه الأول، وإلا لما قام بتقليده. وفي حين نرى مئات الملايين من النساء يرغبن بتقليد الرجال، فإننا لا نرى رجالاً عديدين يرغبون بتقليد المرأة.

وما يثير الدهشة والعجب اعتزاز الرجال برجولتهم، وعدم اعتزاز الكثير من النسوة بأنوثتهن.

إن خسارة المرأة الغربية تتمثل أولاً في فقدان شخصيتها الأنثوية، وقد تسبب في ذلك أمور منها:

١- مخالفتها الدائمة للرجال، ومحاولتها الدائمة لتقليدهم في شتى مناحي الحياة.

٢- ممارستها لأعمال الرجال، مما جعل عندها شعور بشيء من الرجولة.

(١) «دراسات في الأسرة في الإسلام» ص ١١٨-١١٩.

إنه ليس من الخطأ القول: إن عنصري الأنوثة والرجولة متوفران في كل آدمي ذكراً أو أنثى بنسب متفاوتة، لكن في الرجل يغلب عنصر الرجولة حتى لا يكاد عنصر الأنوثة يبين، وفي الأنثى يغلب عنصر الأنوثة حتى لا يكاد يكون للذكورة وجود محسوس. لكن تبقى قابلية اكتساب العنصر الآخر قائمة في الشخص الواحد. ويتم اكتساب العنصر المضاد مع مرور الزمن وبالتعرض لأسبابه. ويمكننا تشبيه العنصرين بتركيز المحلول وتخفيفه، فإذا ما تمت زيادة عنصر، كان ذلك على حساب العنصر الآخر، ولو لم ينقص هذا الأخير، تماماً كمحلول الماء والملح، فيمكن زيادة تخفيف المحلول بزيادة الماء أو نقصان الملح، ويمكن زيادة التركيز بزيادة الملح أو نقصان الماء. وهكذا كان الأمر بالنسبة للمرأة الغربية، فزيادة عنصر الرجولة فيها كان على حساب تركيز الأنوثة، إن صح التعبير، ولذا فإنه كثيراً ما يُقال: إن الرجل حينما يلتقي بامرأة غربية إنما يلتقي بصورة جمالية، لكنه لا يشعر بتلك الأنوثة التي يلمسها من المرأة الشرقية، وهو حينما يلتقي امرأة من الغرب، كأنه أمام منظر طبيعي خلاب أخاذ، لكن ليس في الواقع وعلى الطبيعة، بل هو مرسوم على لوحة ليست فيها حياة.

لقد ظنت المرأة الغربية أنها إن لبست ملابس الرجال، وسارت كما يسرون، وجلست كما يجلسون، وتصرفت كما يتصرفون، وقامت بنفس الأعمال التي بها يقومون، لقد ظنت المرأة في الغرب أنها إن حاكت الرجل في كل تصرفاته، فإن مشاكلها سوف تُحل، وإذا بالأمر يزداد تعقيداً، فوضع المرأة في الغرب الآن على أسوأ حال، ويكفي أن نشير إلى حقيقة يعترف بها ويعرفها الشعب الأمريكي قبل غيره، هي أن حقيقة المرأة الأمريكية عبارة عن صيدلية متنقلة، إشارة إلى كثرة الأدوية المهدئة

التي تتناولها المرأة هناك؛ نتيجة لكثرة الهموم والمتاعب التي تنتابها باستمرار.

وفي الوقت الذي كان على المرأة في الغرب أن تركز اهتمامها على أمور أهم من هذه التي ذكرنا، كان الرجل يَسَخَرُ منها فيسمح لها بكل شيء لا يُقَدِّهُ امتيازاته، بل يشجعها على ذلك. فماذا يضر الرجل أن تعمل امرأته خارج المنزل وتأتي له بمزيد من المال يضيفه إلى دخل الأسرة الشهري، وماذا يضره إن هو منح المرأة كثيرًا مما تطالب به، لكنه ما زال مستمرًا في التعامل معها كوسيلة متعة وطريق لذة فيها هو قد عزف عن الزواج كي لا يرتبط بواحدة فقط، وبدلًا من ذلك أخذ ينتقل من حضن امرأة إلى حضن امرأة أخرى، يُبدِّلُ صديقاته كما يبدل أغراضه الشخصية كملابسه وأحذيته بل أكثر، وإذا كان بإمكانه معاشره امرأة كل مدة قصيرة كل شهر أو أقل، ولا يتحمل في الوقت نفسه شيئًا من مسئوليات الزواج، فلماذا يتردد؟ واللوم في كل ذلك لا يقع عليه بالدرجة الأولى، وإنما يقع على من أتاح له هذه الفرصة وهي المرأة، فمن ترغب من فتياتنا ونسائنا بالوصول إلى هذا الوضع؟؟

إن هوان المرأة الغربية لا يتمثل في أنها وسيلة لذة للرجل في الغرب تُضاف إلى وسائل لذاته الأخرى وحسب، بل هي وسيلة أيضًا لترويج بضاعته للحصول على المزيد من الأرباح، فالمطلوب سكرتيرات نساء لا رجال، والمطلوب بائعات لا بائعين؛ لاجتذاب الزبائن، والأفضلية للجماليات دائمًا. وإذا رغب تاجر في ترويج بضاعته تضمنت الدعاية لها صورة امرأة، هذا عدا عن تجارة الجنس والأفلام والصور الجنسية، حيث تعتبر السلعة الرئيسية فيها هي المرأة.

إن ما ذكرناه آنفًا أقل بقليل مما تعاني منه المرأة الأوروبية

والأمريكية، وهو غيظ من فيض. فمن أرادت من نساء هذه الأمة مثل هذا الوضع وارتضته لنفسها فهي حرة، على أن لا تقوم بالترويج له، لأن الغالبية الساحقة من فتياتنا يعتززن بأنوثتهن لا رجولتهن، وبكرامتهن لا بهوانهن، وبشرفهن لا بترديهن، ولا يرتضين بذلك بديلاً.

المطلوب العدالة لا المساواة

وهكذا نرى أن المساواة التي نادى بها المرأة الغربية لم تخدم المرأة بل أساءت إليها، لذا لا عجب إذا رأينا أنه لا مساواة بالمعنى الغربي بين المرأة والرجل في الإسلام، وإنما للإسلام مفهومه الخاص بالمساواة، وهذا المفهوم هو أشد التصاقاً بالعدل منه إلى المساواة الحرفية. ومن المعلوم أنه ليس كل مساواة تحقق العدل. فالعدل غاية، والمساواة وسيلة قد تؤدي إلى العدل، وقد تسبب بالظلم.

يقول الدكتور / حسين أمين^(١):

عندما تسيطر على المرأة فكرة المساواة بأي ثمن، فإنها تقتحم مجالات للعمل تظلم فيها نفسها إلى أقصى الحدود..ويمكنني تشبيه ذلك بالبطل العالمي في لعبة «البريدج» إذا دخل في منافسة غير متكافئة مع رفاق يلعبون لعبة «البوكر»، لقد دخل برجليه إلى موقف يلعب فيه حسب قواعد لم يشترك في وضعها..وسوف يرتبط نجاحه أو فشله بعوامل خارجة عن إرادته تمامًا، ونادرًا ما يمكنه الإمساك فيها بكل الخيوط؛ لأن نفسية لاعب «البريدج» تختلف تمامًا عن نفسية لاعب «البوكر»؛ فالأول يتمتع بذاكرة قوية، وإحساس مرهف راقٍ، بينما يتمتع الثاني بغريزة البحث عن القوة والسيطرة والخداع والمخاطرة، ولا يستمتع بلعبته حقًا إلا إذا

(١) «المرأة بين الشارع والبيت» ص ١٢٥.

اقتربت فيها درجات المخاطرة من النشوة التي يستمتع بها من يعشق تسلق الجبال!! وإذا رغب أي منهما في إجادة اللعبة الأخرى فقد يمكنه أن يحاول ذلك بالمران والتدريب شهوياً أو سنيناً.

أما بالنسبة للمرأة التي تدخل إلى مجالات للعمل لا تتلاءم مع تكوينها النفسي، فسوف تكتشف أنها لن يمكنها تغيير هذا التكوين النفسي، وهذه الطبيعة البشرية مهما طال الزمان، ثم يقول: لقد نظرن - أي حركات التحرير النسائية- إلى الحياة بمنظار واحد فقط اسمه المساواة مهما كان الثمن، فأصبح هذا المنظار وكأنه الغطاء الذي نضعه على عيون الفرس لكي لا ترى شيئاً إلا الطريق أمامها، فتسير وتسير، دون أن تستمتع بما حولها من خضرة، وأزهار، وأطيوار، ومنظر بديع، وكلما أثرت هذه المناقشات، فإننا نجد داعيات التحرر النسائي في شكله الحالي المزعوم، وقد بدأت في تلاوة قائمة من الأسماء تبدأ من الملكة حتشبسوت..إلى الملكة كليوباترا، ثم بلقيس ملكة سبأ، وعروجاً على القديسة جان دارك، ثم مدام كوري، ووصولاً إلى مارجريت تاتشر في بريطانيا، وأندريا غاندي، وبنظير بوتو في القارة الهندية، ثم أخيراً تانسو تشيلر فاتنة السياسة التركية في العصر الحديث، إن هذه الأسماء لهي الاستثناء الذي يثبت القاعدة، وإن مجرد تعداد هذه الأسماء وتكرارها لهو الرد الحاسم في هذا الموضوع، فهذه الأسماء تغطي فترة تمتد إلى أربعة آلاف سنة، بينما لن يمكن لأية موسوعة أن تحيط بأسماء آلاف، بل ملايين الرجال الذين تولوا مقاليد الأمور، أو سلطات الإدارة في جميع بلاد العالم خلال هذه القرون الأربعين.

يقول الدكتور/ أحمد عبد الرحمن أستاذ علم الأخلاق بالجامعات

المصرية والعربية سابقاً:

ينبغي أن نفهم القوامة ضمن العلاقات العديدة التي ينشئها الإسلام بين الزوجين فهي ليست العلاقة الوحيدة.

إن الصورة المتكاملة للعلاقات الزوجية صورة حميمة يمثل فيها الزوج السكن، والمودة، والرحمة، والملجأ للزوجة، كذلك الزوجة تمثل السكن والعون والمودة، والرحمة، وإلى جانب ذلك يعطي الإسلام اهتمامًا عظيمًا للأبناء؛ فالأسرة المسلمة مؤسسة قائمة على هذه الأركان الثلاثة، وقوامة الرجل تعني: أولاً أنه هو المسئول عن نجاح هذه الأسرة، وعن سعادتها، وعن رعاية الطرفين الآخرين، أي: الزوجة والأبناء.

وهذه القيادة ليست قيادة عسكرية، أو إدارية تأمر وتنهاي دون مشاركة من أفراد الأسرة المأمورين، وإنما هي قيادة قائمة على الشورى والتفاهم والرضا، وفضلاً عن ذلك. فإن الحياة الأسرية في الإسلام ليست حياة سائبة، وإنما تنضبط بقواعد، وقيم وأخلاقيات جاء بها القرآن الكريم، وجسدها رسول الله في معاملته وعلاقاته، وفي إطار هذا كله نستطيع أن نفهم معنى القوامة ونميز بينها وبين الاستبداد الفردي الموجود لدى بعض أولياء الأمور.

وتقول الأستاذة صافيناز كاظم:

لو توافرت التقوى فسيكتشف الرجل أن زوجته قرينته وليست أمة عنده، فينظر إليها باحترام باعتبار أنها أم أولاده، ولا بد أن يستتبع ذلك أن يحسن معاملتها، والحياة الزوجية ليست منفصلة عن العلاقات في الأسرة قبل الزواج، فإذا كان الزوج قد اعتاد أن يكون فظاً مع أمه أو أخوته، فسيكون فظاً أيضاً مع زوجته، لكن من المفروض أن التربية الإسلامية تعلمنا اللين والرفق والأدب، وليست الخشونة والغلظة في التعامل.

ويقول الدكتور/ عبد الحي الفرماوي أستاذ التفسير بجامعة الأزهر: قد يظن بعض الناس أن القوامة معناها تشريف أو تفضيل يقتضي علو الدرجة وزيادة المنزلة، والأمر في حقيقته على غير ذلك، إذ أن القوامة عبارة عن تحديد للمسئولية؛ فالييت المسلم ليس فيه شريف ولا حقير، إنما هو مجتمع صغير يمثل المجتمع الكبير، يقوم على التماسك وعلى السكن، والمودة، والرحمة فيما بين جميع أفرادها، فإذا كانت الزوجة تقوم بمسئوليات كبيرة من أهمها الإنجاب - وهي مسئولية يعجز عنها الرجال- فإن هذه المهام تقتضي وضع عبء الإنفاق، وتسيير دفة سفينة الحياة الزوجية بيد الرجل، وهي ما يسمى بالقوامة^(١).

البصحة الثاني: الشهادة

قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى^(٢)﴾

جعل الله شهادة رجل بشهادة امرأتين، فهل ذلك يعد انتقاصاً للمرأة وتفضيلاً لجنس الرجل عليها؟! والإجابة بالقطع لا. وذلك للوجوه الآتية:

الوجه الأول:

جعل الله شهادة الرجل في الأموال نصاً بشهادة امرأتين، وعلله بقوله تعالى: ﴿أَنْ تَضَلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى^(٣)﴾ أي: مخافة

(١) «مجلة الأسرة» العدد الأول ١٤١٤هـ.

(٢) البقرة: ٢٨٢.

(٣) البقرة: ٢٨٢.

أن تنسى إحداهما بعض جوانب المشهود عليه - أو تغفل عنه فتذكرها الأخرى به.

واحتمال نسيان المرأة وغفلتها عن بعض جوانب المشهود عليه وارد فيها جميعاً، لا يغيره زيادة علم ولا خبرة، ولا ثقافة؛ لأنه يرجع إلى طبيعة المرأة لما يعترها في حالات معينة لا ينكرها إلا جاهلٌ أو مجادلٌ بالباطل، فالمرأة تعترها فترات حرجة مثل فترة الحيض، والحمل، والإرضاع، والحضانه، ولا يحتاج الإنسان أكثر من أن يراقب أحوال المرأة النفسية أثناء الحيض والحمل، وعقب الولادة، وعند الإرضاع ليرى مدى تأثير مزاجها بهذه الحالات مهما بلغت ثقافتها، ووصل علمها، ولا شك أن مثل هذه الحالات تؤدي إلى عدم التوازن الهرموني، أو اضطراب المزاج الخاص مما يؤثر قطعاً على تحمل الشهادة وأدائها.

قال العلامة أبو الأعلى المودودي^(١):

قد أثبتت بحوث العلم وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء من الصورة والسمت.. والأعضاء الخارجية.. إلى ذرات الجسم والجواهر الهولينية (البروتينية) لخلاياه النسيجية.. ومع بلوغها سن الشباب يعرفها المحيض الذي تتأثر به أفعال كل أعضائها، وجوارحها، وتدل مشاهدات أساطين علمي الأحياء والتشريح، على أن المرأة تطرأ عليها في مدة حيضها التغيرات الآتية:

- أ- تقل في جسمها قوة إمساك الحرارة، فتنخفض حرارتها.
- ب- ويبطأ النبض، وينقص ضغط الدم، ويقل عدد خلاياه.
- ج- وتصاب الغدد الصماء، واللوزتان، والغدد الليمفاوية بالتغير.

د- ويختل الهضم، وتضعف قوة التنفس.
هـ- يتبدل الحس، فتتكاسل الأعضاء، وتتخلف الفطنة، وقوة تركيز الفكر.

وكل هذه التغييرات تدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض إدناء يستحيل معه التمييز بين صحتها ومرضها.

ويكتب الطبيب إميل نووك الذي هو محقق كبير في هذا الفرع من العلم: «إن ما يعهد في الحوائض عامة من الأعراض هو: الصداع، والتعب، ووجع العظم، وضعف الأعصاب، وتخلف المزاج، واضطراب المثانة، وسوء الهضم والغثيان في بعض الحالات».

وقد أورد أقوالاً لبعض الأطباء والعلماء في تأييد ما تقدم، وتقرير أثره في قدرتها على العمل إلى أن يقول عن الحمل:

«وأشد على المرأة من مدة الحيض زمان الحمل، فيكتب الطبيب ريريف: لا تستطيع قوى المرأة في زمن الحمل أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي ما تتحملة في عامة الأحوال. وإن عوارض الحامل إن عرضت لرجل أو امرأة غير حامل لحكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك، ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر متعددة، ويضطرب فيها الأتزان الذهني، وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمة».

وقد أورد أقوالاً لبعض الأخصائيين في تأييد ذلك وتقرير أثره في قدرتها على العمل. ثم قال عن النفاس: أما عقب وضع الحمل فتكون المرأة عرضة لأمراض متعددة، إذ تكون جروح نفاسها مستعدة أبداً للتسمم، مما يختل به نظام جسمها كله، ويستغرق بضعة أسابيع في عودته إلى نصابه وبذلك تبقى المرأة مريضة، أو شبه مريضة مدة سنة كاملة بعد قرار الحمل،

وتعود قوة عملها نصف ما تكون في عامة الأحوال، أو أقل منه.

الوجه الثاني:

لو كانت الأنوثة والذكورة تلعبان دورًا في قيمة الشهادة ومدى شرعيتها، لسمت شهادة الرجل على شهادة المرأة في باب اللعان، أي: لكانت شهادتها الأربع بقيمة شهادتين فقط من شهادته، ولكن الواقع أنها متساويات.

وبيان ذلك أن الرجل إذا أتهم زوجته بالزنا كان عليه أن يدعم أتهامه بتقديم أربعة شهود ممن يعتد بشهادتهم وقد رأوا زوجته وهي تزني، فإذا عجز عن تقديم الشهود كان عليه أن يقسم أربع مرات بأنه صادق فيما يتهمها به. وهذه الأيمان تنزل في الشرع منزلة الشهادة.

وتعطي الزوجة التي تنكر هذه التهمة الفرصة ذاتها، فتقسم أربع مرات بأن زوجها كاذب فيما يتهمها به. ويتبين من ذلك أن أحدهما كاذب بالضرورة.

والثمرة الشرعية لهاتين الشهادتين المتكافئتين، أن يُقضى بالفصل بينهما فصلًا لا رجعة فيه، بعد أن يدعو الزوج على نفسه باللعن إن كان من الكاذبين، وتدعو الزوجة على نفسها بغضب الله إن كان من الصادقين. ومحل الشاهد في هذا: أن الأيمان الأربعة التي يؤديها كل منهما تنزل منزلة الشهادات الأربع التي تثبت أو تنفي جريمة الزنا. وقد جعل الله قيمة الشهادات الأربع التي تثبت الزنا، مكافئة لقيمة الشهادات الأربع التي تنكرها، وهو الأمر الذي يؤكد أن الأنوثة والذكورة بحد ذاتها لا مدخل لأي منهما في قيمة الشهادة^(١).

(١) «المرأة بين النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٥٣.

وإليك نص البيان الإلهي الذي يتضمن ذلك: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدُوا أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ① وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعَنَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ② وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ③ وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ④﴾ (١).

الوجه الثالث:

لو كان وصف الذكورة، أو الأنوثة في أمر الشهادة من حيث التسامي برجولة الرجل والهبوط بأنوثة المرأة، لو كان الأمر كذلك لما كانت الأولوية لشهادة المرأة في أمور الرضاعة، والحضانة، والنسب، وغيرها مما تقوم الصلة فيه مع النساء أكثر من الرجال؛ ولما كانت الأولوية لشهادة النساء في كل خصومة جرت بين النساء بعضهن مع البعض، أيًا كان سببها (٢).

والإسلام يريد الشهادة أن تكون ناصعة واضحة الجوانب مشرقة مثل

(١) النور: ٦-٩ .

(٢) روى البخاري (٢٦٦٠) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً، فَجَاءَتْ أَمْرَأَةٌ: فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ دَعَهَا عَنْكَ» أَوْ نَحْوَهُ.

قال الحافظ في «الفتح» (٥/٢٦٨): واحتج به -بالحديث- من قبل شهادة المرضعة وحدها. قال الشافعي في «الأم» (٧/٨٧):

الولادة، وعيوب النساء مما لم أعلم مخالفاً لقيته في أن شهادة النساء فيه جائزة لا رجل معهن.

وقال الخرقني كما في «المغني» (٩/١٥٧):

ويقبل فيما لا يطلع عليه الرجال، مثل الرضاع، والولادة، والحيض والعدة، وما أشبهها شهادة امرأة عدل.

الشمس، ولا عجب فالشهادة تستحل الدماء والأنفس، والأعراض والأموال؛ لذلك شدد الإسلام في الشهادة، واحتاط لأمرها.

وليس فيما عبر به القرآن الكريم عن ذلك، وضع للمرأة موضع المهانة والازدراء ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾، حيث عبر الله بنفس هذا التعبير عن حالة النبي ﷺ، قبل البعثة حينما لم يكن وقد وصل بعد إلى عقيدة يطمئن معها.

فقال له تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ (٧) (١)

وكذلك أشرت نفس الآية ﴿شَهِدِينَ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ (٢)، وليس شهيدًا واحدًا لنفس العلة.

وأيضًا إننا نستدل بما نؤمن به جميعًا، ومما نؤمن به قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ (٣) وقد شهد تعالى بأنها قد تضل في الشهادة فتذكرها الأخرى، وليس بعد الله من شهيد، ﴿أَوْلَمْ يَكْفِ رَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

وأيضًا ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (٤) (٤).

وأيضًا ليس معنى المفاضلة في أمر الشهادة أن الرجل أفضل عند الله في الآخرة من المرأة، فقد تكون المرأة عند الله في الآخرة أفضل من أولف الرجال بعملها الصالح ودينها.

الوجه الرابع:

نحن نسلّم أن الآية القرآنية جعلت المرأة في هذا الموقف على النصف من الرجل، ولكن هذا في موقف التحمل للشهادة، لا في موقف

(٢) البقرة: ٢٨٢ .

(١) الضحى: ٧ .

(٤) الملك: ١٤ .

(٣) الأنعام: ١٩ .

الأداء، وتوضيح هذا أن الشاهد له موقفان:
أحدهما: هو موقفه حين يحضر الواقعة ويشهدها، ويعلم كيف وقعت، ويقف على الذي حصل عند حصوله، وهذا هو موقف التحمل.
ثانيهما: هو موقفه وهو يدلي بهذه الشهادة أمام الحاكم أو القاضي وهذا هو موقف الأداء، والآية واردة في الموقف الأول، وهو موقف التحمل، فليس ما يمنع القاضي أو الحاكم من قبول شهادة رجل وامرأة في موقف الأداء، إذا رأى هذه الشهادة جديرة بالاعتبار، وبذلك تكون المرأة في موقف الأداء مساوية للرجل، ليست ناقصة عنه، وقد يؤخذ الدليل على هذا التساوي من الآية نفسها؛ إذ هي تفرض أن إحدى المرأتين قد تضل، أي: تنسى فتذكرها الأخرى، فيكون الاعتماد عند الحكم على شهادة الأخرى التي ذكرت صاحبتهما، أما إذا لم تضل فلا تحتاج إلى من يذكرها، وبهذا يكون قد آل الأمر إلى الحكم بشهادة رجل وإحدى المرأتين في الواقع، وبذلك يتبين لنا أن القرآن الكريم قد سوى في موقف الأداء بين الرجل والمرأة.

أما موقف التحمل فهو موقف استيثاق واحتياط؛ بدليل أن الآية الكريمة هنا تطلب الكتابة ثم تطلب الشهادة، وهي بهذا تُرشد إلى أفضل أنواع الاستيثاق الذي تطمئن به نفوس المتعاملين على حقوقهما.
فالمسألة ليست مسألة تقليل من شأن المرأة وعدم اعتراف بأهليتها، وليس في ذلك انتقاص لمكانتها، كما يزعم بذلك عشاق تشويه الإسلام، وإنما هو مجرد احتمال نسيان في أمور لا تهتم بها المرأة غالباً، وهي خارجة عن طبيعتها، ولا تحرص على الاحتفاظ بها في ذاكرتها^(١).

(١) نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام ص ٢٣٠-٢٣٤.

البصّة الثالث: الميراث

وهي من أكثر مسائل النساء التي يشغب بها كارهو الإسلام، ولا سيما في مؤتمرات الغرب، فهم يرون أن الإسلام ينتقص المرأة؛ لأنه جعل ميراثها نصف ميراث الرجل.

والجواب على هذه الشبهة من الوجوه الآتية:
الوجه الأول:

إن الإسلام كرم المرأة، وجعل لها الحق في الميراث، فإننا لو تتبعنا نظام الإرث في غير الإسلام لوجدنا الآتي:

أ- كان الفرعون في مصر هو المالك لكل شيء، فلم يكن لأحد أن يتصرف فيما تحت يده إلا بما يراه فرعونه.

ب- وكان الرومان لا يورثون الزوجة من زوجها مطلقاً، حتى ولو لم يكن له وارث، وكانوا يحرمون الأصول، وفيهم الأم، عند وجود الفروع.

ج- وكان الجاهليون قبل الإسلام، يورثون الذكور القادرين على الحرب والغارة، فلم يكن للإناث، ولا للصبية الصغار ميراث.

د- والأناجيل التي بيد النصارى تخلو من أي تشريع للموارث، وظل المسيحيون يتوارثون بما في التوراة التي بأيدي اليهود، إلى وقت قريب، حين وضعت لهم كنائسهم نظاماً^(١).

(١) يقول د/ صابر أحمد طه في «نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام» ص

نظام الموارث عند النصارى وضع بأيدي الأحرار والرهبان، فضلاً عن أنه متضارب ومتناقض، ولا يصلح للتطبيق العملي. فليس للنصارى قانون موحد=

ه- وعند اليهود يرث البكر الذكر وحده كل التركة، ولا شيء لأحد غيره من الإناث، لا الأم، ولا البنت، ولا الزوجة^(١).

= يحتكمون إليه في نظام الموارث، بل تختلف نظمهم على حسب المجتمعات التي يعيشون فيها، فزاهم إذا عاشوا في مجتمعات تساوي بين الرجل والمرأة في الميراث فعلوا مثل فعلهم، وإذا عاشوا في مجتمع إسلامي مثلاً فعلوا أيضاً مثل أهل هذا المجتمع، وهذا ما نراه واضحاً في نصارى مصر والأردن وغيره من الدول الإسلامية. أهـ.

(١) يقول د/ صابر أحمد طه في «نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام» ص ٢١٤:

التشريع اليهودي يقضي بأن الأخ الأكبر البكري يرث نصيب اثنين من إخوته، وأن البنت لا ترث إلا في حالة عدم وجود أخ ذكر لها، وبشرط أن تزوج من عشيرتها، كما أنها لا تُعطى الزوجة الحق في الميراث من زوجها. اهـ.

وقال أيضاً في ص ١٨٤-١٨٥: لقد سار المفكرون من اليهود على نظام توريث الولد دون البنت في جميع مراحلها ويتضح ذلك فيما يلي:-

١- أنه إذا مات ميت فأول من يرثه ولده الذكر، وإذا تعدد الذكور فللبكري حظ اثنين من إخوته، هذا إن كان جميع أبناء الميت من الذكور، أما لو كنَّ جميعاً إناثاً فإنه يقسم بينهم بالتساوي، فإن كانت بنتاً واحدة فإنها تأخذ جميع المال. وشرط ميراث البنات ألا يكون للميت ذكر أو ابن ولد، فإن وجد ابن أو ابن ابن، فإنه يقدم على البنت، وكذلك تقدم بنت الأب على البنت أما إذا ترك الميت أولاداً ذكوراً وبناتاً، فإنه بحسب الشريعة يرث الأولاد كل التركة، أما البنات فلا يرثن، ولكن إذا كانت البنات لم يبلغن سن الرشد أو لم يتزوجن بعد، فإنه يجب على الأولاد الذكور إعالتهن حتى يبلغن أو يتزوجن، وذلك بما يوازي عشر التركة إن كان فيها عقار، أما إذا لم يكن فيها عقار فلا نفقة ولا مهر، ولو ترك الرجل القناطير المقنطرة من الأموال السائلة أو المنقولة، أو المواشي فليس فيها عُشر للبنت.

كما أن هذا العشر لا يستحقه البنات في ثلاثة أحوال:

الأولى: أن يكون الميراث عن الأم فإنه وإن كان كذلك وخلفت بنين وبنات فالجميع للبنين.

= الثانية: أن يكون الأب قد زوّج بناته في حياته فإن كان كذلك فليس له العشر.

الثالثة: أن يكنّ قد أدركن وتزوجن بعد موت الأب، ولم يطالبن أخواتهن بشيء. ولم يقف الأمر عند هذا الحد من ضياع حق المرأة في العُشر، بل إن هناك طريقًا آخر ألا وهو أن الورثة لا يتحملون ديون المورث إلا إذا كان في التركة عقار يُباع في الدين، ومعنى ذلك أن الورثة مسئولون بدفع دين المورث فيما لو ترك عقارًا، وأما لو ترك أموالًا سائلة «نقودًا» فلا يلتزمون بالدفع، هذه الطريقة هي سبب لضياع حق البنت؛ إذ إنه ما دام العُشر سيُقتطع من العقار، وما دام العقار سيُباع لسداد الدين، فمعنى ذلك أن البنت لن تحصل على نصيبها من العقار الذي قد لا يفي ثمن يبعه بما على المورث من دين ويفوز الأولاد الذكور بما تركه المورث من أموال ومنقولات دون أن يدفعوا شيئًا للدائن من ناحية ودون أن تحصل البنت على شيء من هذه الأموال المنقولة من ناحية أخرى.

٢- أما إذا لم يكن للميت أولاد ولا واحد من نسلهم فالوارث له أبوه، أما الأم فليس لها الحق في الميراث؛ لأنها لا تترك أبناءها سواء أكانوا ذكورًا أم إناثًا. مع العلم بأن العهد القديم لم يشر لا من قريب ولا من بعيد إلى توريث الأب وفي هذا دلالة واضحة على أن أسفار العهد القديم من صنع البشر.

٣- إذا لم يكن للمتوفى فرع وارث ولا واحد من نسلهم، ولا أب صار الميراث للأخ، وإن كان له أكثر من أخ قسم بينهم بالسوية مع مراعاة أن الفرع يقوم مقام الأصل عند فقده، فابن الأخ يرث نصيب والده عند فقده، وكذلك بنت الأخ، ولكن الذكر مقدم على الأنثى ويحجبها، فإذا مات الإخوة وتركوا أولادًا يقسم الميراث بينهم بالسوية على حسب حصص آبائهم.

٤- إذا لم يكن للمتوفى فرع وارث ولا واحد من نسلهم، ولا أب ولا إخوة ولا واحد من نسلهم فالميراث للجدّ، وهنا أيضًا تعطي الشريعة اليهودية الميراث للجدّ دون الجدّة؛ إهمالًا لحق النساء.

٥- إذا لم يكن للميت فرع وارث ولا أب ولا أخ ولا واحد من نسلهم ولا جدّ، أنتقل الميراث إلى العمّ دون العمّة، وإن كان له أكثر من عم قسم الميراث بينهم بالسوية مع مراعاة أن الفرع يقوم مقام الأصل عند فقده.

فابن العم يرث عند عدم وجود أبيه مع عمه وكذلك بنت العم ترثه عند عدم وجود =

وإذا كان للميت ابن ابن، فكذلك لا شيء للإناث مطلقًا، ولو كان فيهم ابنة الميت.

وإذا كان ورثة الميت ذكورًا، تميز البكر بأخذ ضعف كل من الآخرين، ولا شيء للأب عند الفرع الوارث.

وإذا كان للميت بنات فقط، ليس معهن ذكر، كان للمورث أن يوصي بكل ماله لمن يشاء غيرهن، وأن يحرمهن كلهن!!

- وفي إنجلترا مع خضوع كل إقليم لعاداته- يورث الذكور فقط. وإذا كانت الذرية ذكورًا فقط، انفرد البكر بالميراث.

ولا ترث البنات إلا إذا لم يكن معهن الذكور، وكن منفردات. والفرع الذكر، وإن نزل يحجب البنت وإن علت.

والأصول، وفيهم الأم لا ترث مع الفروع.

وفي سنة (١٥٦٧) - أي: بعد ظهور الإسلام بألف عام- صدر قرار

= أيها مع عمها إذا لم يكن لها أخ.

وإذا مات الأعمام وتركوا أولادًا يقسم الميراث على حسب حصص آبائهم، مع مراعاة أن الذكر من الأولاد يحجب أخته الأنثى فابن العم مقدم على أخته، وابن العم مقدم على بنت العم وهكذا.

٦- ليس للزوجة أي حق في ميراث زوجها، حتى لو كتب الزوج أمواله لزوجته، فإن هذا يعتبر وصاية لا وصية، فليس للزوجة إلا الحقوق المنصوص عليها في عقد الزواج.

فالرجل هو الذي يرث زوجته، ولكن بشرط أن يدخل بها قبل الوفاة، وألا يكون بينها وبينه خصومة بسببه، فإذا توفيت والرجل على كرهه لها فلا إرث له عنها، وكذلك لو توفيت وكان لم يدخل بها.

هذا عند طائفة الربانيين، أما طائفة القرائين فإنهم لا يورثون الزوج من زوجته والعكس، فقد نصت المادة رقم (٤٠٨) على أنه لا توارث شرعًا بين الزوجين.

من البرلمان الأيرلندي يحظر على المرأة أن يكون لها سلطة على شيء من الأشياء.

وإننا نجد أقباط مصر يتوارثون بالشريعة الإسلامية، وكان أمامهم - وهم غير مسلمين- مندوحة لاختيار ما تقرره الكنيسة المصرية، أو الغربية، ألا وهو: أن الفرنسيين عندما احتلوا مصر، بقيادة نابليون سنة (١٧٩٨م) عجبوا من علم الميراث، فيما عجبوا منه، من معالم الإسلام، ولم يدون التاريخ نقدهم بأنه يظلم المرأة!

إن الإسلام لم يترك الميراث لمشرع من البشر، كما لم يتركه لهوى المورث، فأنزل فيه قرآناً محكمًا، على حين ليس في التوراة ولا الإنجيل نصوص في الميراث. فأى الفريقين خير مقامًا؟!

إن من الغربيين من يوصي بتركته كلها للكلاب، من دون جميع أهله، وحدث في ألمانيا أن أوصى زوجان بكل ثروتهما لبائع صحف كان يصعد إليهما بالصحف، ففوجئ بوصيتهما بثروتهما كلها دون أحد من أهلهما!! وهكذا يفعل هوى الإنسان في غير هدى من الدين^(١)!!!

الوجه الثاني:

إن الإسلام راعى وضع الوارث، ومدى حاجته، ونوع العلاقة بينه وبين مورثه، ذكرًا كان أم أنثى.

فالابن يتعرض حال الكبر والاكتمال لمسئولية الإنفاق على أبويه، بالإضافة إلى مسئولية الإنفاق على زوجته، ومسئولية تقديم المهر إليها. في حين أن أخته لا تتعرض لهذه المسئولية، ولا تتحمل شيئًا منها؛ لذلك اقتضت حكمة الله أن يؤثر الرجل على المرأة في الميراث؛ لأن الرجل

(١) «المرأة في الإسلام مكانها ومكانتها» ص ١٢٠-١٢٨.

مترقب للنقص دائماً بالإنفاق على نسائه وأولاده، وبذل المهور لهن، والبذل في نوائب الدهر، والنفقة على أقاربه الفقراء الذين يرثونه، وهو أصل عمود النسب، ومنزله مقصد للزائرين. أما المرأة فإنها مترقبة للزيادة، إذ يأتي يوم يضمها إليه رجل يتزوجها، يبذل لها مهرها نحلة، ويقوم هو بالإنفاق عليها، والقيام بشئونها، ولا يجب عليها أن تسهم بشيء من نفقات البيت على نفسها وعلى أولادها، ولو كانت غنية، كما أن مالها يزيد ربحه إذا نَمَّتْه بالتجارة، أو بأية وسيلة من وسائل الاستثمار المشروعة.

والحاصل: أن إثارة مترقب النقص دائماً على مترقب الزيادة دائماً لجبر بعض نقصه المترقب حكمة ظاهرة واضحة، لا ينكرها إلا من أعمى الله بصيرته بالكفر والمعاصي عصمنا الله منهما، فلا عبرة بما يردده الملاحظة الذين فسقوا عن أمر ربهم من شبهات حول هذا الحكم الرباني وأمثاله^(١).
يقول الدكتور / مصطفى السباعي^(٢):

فمن المستحيل أن ينقض الإسلام في ناحية ما يبينه في ناحية أخرى، وأن يضع مبدأ ثم يضع أحكاماً تخالفه، ولكن الأمر يتعلق بالعدالة في توزيع الأعباء والواجبات على قاعدة «الغرم بالغنم». ففي نظام الإسلام يلزم الرجل بأعباء وواجبات مالية لا تلزم بمثلها المرأة، فهو الذي يدفع المهر، وينفق على أثاث بيت الزوجية، وعلى الزوجة والأولاد.

أمَّا المرأة فهي تأخذ المهر ولا تسهم بشيء من نفقات البيت على نفسها وعلى أولادها، ولو كانت غنية، ومن هنا كان من العدالة أن يكون نصيبها في الميراث أقلّ من نصيب الرجل، وقد كان الإسلام معها كريماً

(١) «عودة الحجاب» (٢/١٣٨).

(٢) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ٢٥-٢٦.

متسامحًا حين طرح عنها كل تلك الأعباء، وألقاها على عبء الرجل ثم أعطاهما نصف ما يأخذ.

لنفرض رجلًا مات عن ابن وبنت وترك لهما مالا، فماذا يكون مصير هذا المال غالبًا بعد أمد قليل؟

إنه بالنسبة إلى البنت سيزيد ولا ينقص! يزيد المهر الذي تأخذه من زوجها حين تتزوج، ويزيد ربح المال حين تنميه بالتجارة أو بأية وسيلة من وسائل الاستثمار..

أما بالنسبة إلى أخيها الشاب فإنه ينقص منه المهر الذي سيدفعه لعروسه، ونفقات العرس، وأثاث البيت، وقد يذهب ذلك بكل ما ورثه ثم عليه دائمًا أن ينفق على نفسه وعلى زوجته وعلى أولاده.

أفلا ترون معي أن ما تأخذه البنت من تركة أبيها يبقى مدخرًا لها لأيام النكبات، وفقد المعيل من زوج أو أب أو أخ أو قريب؟ بينما يكون ما يأخذه الابن معرضًا للاستهلاك لمواجهة أعبائه المالية التي لا بد له من القيام بها؟ لقد وجهت مرة هذا السؤال إلى طلابي في الحقوق - وفيهم فتيان وفتيات - وأردفته بسؤال آخر:

هل ترون مع ذلك أن الإسلام ظلم المرأة في الميراث أو انتقصها حقها أو نقص من كرامتها؟

أما الطلاب فقد أجابوا بلسان واحد: لقد حابى الإسلام المرأة على حسابنا نحن الرجال^(١)! وأما الفتيات فقد سكتن، ومنهن من اعترفن بأن الإسلام كان منصفًا كل الإنصاف حين أعطى الأنثى نصف نصيب الذكر! إن الشرائع التي تعطي المرأة في الميراث مثل نصيب الرجل، ألزمتها

(١) الإسلام شريعة العدل والإنصاف فلا يحابي المرأة على الرجل والعكس.

بأعباء مثل أعبائه، وواجبات مالية مثل واجباته، لا جرم أن كان إعطاؤها مثل نصيبه في الميراث في هذه الحالة أمراً منطقيًا ومعقولاً، أما أن نعفي المرأة من كل عبء مالي، ومن كل سعي للإنفاق على نفسها وعلى أولادها، ونلزم الرجل وحده بذلك، ثم نعطيها مثل نصيبه في الميراث فهذا ليس أمراً منطقيًا في شريعة العدالة!

وقد يقال: لِمَ لم يلزم الإسلام المرأة بالعمل ويكلفها من الأعباء بمثل ما كلف الرجل؟ وجوابنا على هذا سنسمعه في آخر هذه الأبحاث حين نناقش هذا الموضوع: هل من مصلحة الأسرة والمجتمع أن تكلف المرأة بالعمل؛ لتنفق على نفسها، أو تسهم في الإنفاق على نفسها، وعلى أولادها؟ أم أن تتفرغ لشئون بيتها وأولادها؟

وحسبنا أن نقول الآن: أنه لا مجال للمطالبة بمساواة المرأة مع الرجل في الميراث إلا بعد مطالبتها بمساواتها في الأعباء والواجبات..إنها فلسفة متكاملة، فلا بدّ من الأخذ بها كلها أو تركها كلها..أما نحن كمسلمين فنرى أن فلسفة الإسلام في ذلك أصح، وأكثر منطقية، وأحرص على مصلحة الأسرة والمجتمع والمرأة ذاتها.. وفي تجارب الحضارة الحديثة التي سنذكر طرفاً ما يؤيد وجهة نظر الإسلام لمن أراد الحق خالصاً من الأهواء والرغبات العاطفية..

وقبل أن أنتقل من بحث هذا الموضوع أرى من المفيد أن أتعرض لفائدتين تاريخيتين:

الأولى: أن نصارى جبل لبنان في عهد الحكم العثماني كان من أسباب نقمتهم عليه أنه أراد أن يطبق عليهم أحكام الشريعة الإسلامية، فيما يتعلق بالميراث فقد غضبوا؛ لأن الشريعة تعطي البنت نصيباً من الميراث يعادل نصف نصيب أخيها، وليس من عادتهم توريثها؛ لأن ما تأخذه من المال يذهب إلى زوجها، وقد ذكر هذا الأب بولس سعد في

مقدمة كتابه: «مختصر الشريعة» للمطران عبد الله قراعلي، وإليكم نص عبارته: «جاء في الرسالة التي أنفذها البطريك يوسف حببش إلى رئيس مجمع نشر الإيمان المقدس في ٢٩ أيلول (١٨٤٠) ما يلي: وأما الآن فمن حيث أن القضاة أخذوا يمشون كلشى (كل شيء) في الجبل على موجب الشرائع الإسلامية فصار عمال يقع السجن والاضطهاد من هذا التغيير وبالأخص من جهة توريث البنات؛ لأن الشرائع الإسلامية تحدد أن كل بنتين ترثان بقدر ما يرث صبي واحد، ومن هنا واقع خصومات ومنازعات وشورر متفاقمة واضطرابات من حيث إن العادة السابقة كانت سالكة في هذا الجبل عند الجمهور أغنياء وفقراء بأن الابنة ليس لها إلا جهاز معلوم بقيمة المثل من والديها، إلا إذا هم أوصوا بشيء خصوصي. ومن سلوك القضاة الآن بخلاف ذلك صار الوالدان في اختباط حال جسيمة مضر بالأنفس والأجساد، من حيث إن الآباء لا يرتضون بتوريث بناتهم حسب وضع الشريعة الإسلامية حذرًا من تبذير أرزاقهم وخراب بيوتهم، ولذلك فيحتالون بأيام حياتهم أن يعطوا أرزاقهم لأولادهم الذكور بضروب الهبة والتمليك؛ ليمنعوا عنهم دعوى البنات بعد موتهم». ثم يقول البطريك المذكور بعد أن شرح ما لحق الآباء من الضرر في هبة أموالهم لأولادهم الذكور: «ومن حيث إن الشرور الناتجة من هذا النوع هي أثقل من باقي الأنواع كما لخصناه أعلاه، فمستبين لنا ضروريًا أن نسعى بترجيح توريث البنات والنساء للعادة السالفة، نعني: أنهن لا يرثن على الذكور بل لهن الجهاز بقيمة المثل كما ذكرنا أعلاه، ليحصل الهدوء بذلك، وتقطع أسباب الشرور، الخ» اه ص [٢٥].

الثانية: أن البلاد الاسكندنافية لا تزال بعضها حتى الآن تميز الذكر على الأنثى في الميراث فتعطيها أكثر منها، برغم تساويهما في الواجبات والأعباء المالية.

الوجه الثالث:

ليس في كل الأحيان الذكر يأخذ ضعف الأنثى، بل أحياناً يتساوى نصيب الرجل، ونصيب المرأة، وأحياناً تأخذ المرأة أكثر من الرجل، وإليك هذه الأمثلة:

- إذا ترك الميت، أولاداً، وأباً، وأمّاً، ورث كل من أبويه سدس التركة، دون تفريق بين ذكورة الأب، وأنوثة الأم، ودون نظر إلى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾^(١) وذلك عملاً بقوله ﷺ: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾.

- إذا ترك الميت أختاً لأمه، وأختاً لأمه، ولم يكن ثمة من يحجبهما من الميراث، فإن كلًّا من الأخ والأخت يرث السدس، دون أي فرق بين الذكر والأنثى ودون نظر إلى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ وذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُّورِثُ كَلَّةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾^(٢).

- إذا ترك الميت عددًا من الإخوة للأم، اثنتين فصاعدًا، وعددًا من الأخوات للأم، اثنتين فصاعدًا، فإن الإخوة والأخوات يرثون الثلث مشاركة، دون تفريق بين الإناث والذكور، ودون نظر إلى ما يظن بعضهم أنه دستور وقانون مطلق، وهو: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ وذلك بموجب قوله ﷺ: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾.

- إذا تركت المرأة المتوفاة زوجها وابنتها، فإن ابنتها ترث النصف ويرث والدها الذي هو زوج المتوفاة الربع، أي: إن الأنثى ترث هنا ضعف ما يرثه الذكر.

(٢) النساء: ١٢ .

(١) النساء: ١١ .

- إذا ترك الميت زوجة وابنتين وأخًا له، فإن الزوجة ترث ثمن المال. وترث الأبنتان الثلثين، وما بقي فهو لعمهما، وهو شقيق الميت، وبذلك يرث كل من البنتين أكثر من عمهما، إذ أن نصيب كل منهما يساوي [٢٤/٨] بينما نصيب عمهما [٢٤/٥].

هل يختلف الحكم إذا أستغنت المرأة بعمل أو نحوه؟
يقول بعض الناس: كان هذا الذي تقول مقبولاً عندما كانت المرأة بعيدة عن الأسواق، والعمل، والوظائف. أما اليوم، وقد غدت المرأة شريكة الرجل في الأعمال كلها تقريباً، فما المبرر لأن يبقى الأبن وحده هو المسئول عن الإنفاق على أبيه الكبير الذي تقاعد عن الكسب؟ وما الذي يمنع أن تكون أخته التي تكتسب مثله شريكة معه في هذه المسئولية؟.. بل لماذا يحمل الشاب وحده مؤونة الزواج، من مهر ومسكن ونفقة، ما دامت زوجته مثله في العمل والاكتساب وجمع المال؟.. فإذا أشترك الرجل والمرأة - نظرًا إلى ما آل إليه الأمر والحال- في المغامر والمغارم، وكانا يقفان من ذلك كله على قدم المساواة، كما نرى الآن في كثير من الظروف والمجتمعات؛ فإن السبب الذي أقتضى تطبيق حكم ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ في بعض حالات الميراث، لم يعد واردًا في هذا العصر.

والجواب: أن الشارع يفرق في هذه المسألة، أو الحالة التي نرضها، بين الحافز الأخلاقي، والإلزام الشرعي أو القانوني.
أما من حيث النظر إلى الحافز الأخلاقي، فإنه يفتح المجال واسعاً أمام المرأة، بنتًا كانت أو زوجة، أو أختًا، للاشتراك مع أخيها أو زوجها أو بقية أقاربها الرجال، في سائر وجوه الإنفاق، فالمرأة مدعوة، بمقتضى الحافز الأخلاقي، إلى التخفيف من الأعباء الملقاة على زوجها، في

نطاق المهر، ومجال النفقة الدائمة على البيت، سواء عن طريق مشاركتها له في كل ذلك، أو في تجاوز ما تستطيع أن تتجاوزه من حقوقها في المهر أو النفقات. كما أنها مدعوة بمقتضى الحافز الأخلاقي ذاته إلى أن تنفق على أبيها وأمها وبقية أصولها ما أمكنها ذلك.

غير أن الحافز الأخلاقي إنما تبرز قيمته في مناخ الحرية كما هو معلوم. إذ الإلزام بالإنفاق على الزوج والأب ونحوهما ليس من شأنه أن يبرز خلق الكرم والسخاء لدى الزوجة التي تلزم بذلك.

ولذا فإن أستثارة الحافز الأخلاقي لا تصلح أن تكون بديلاً من الواجب الذي يلاحق الزوج، والأب، والولد بضرورة الإنفاق.. إذ لا يوجد لدى الزوجة مثلاً هذا الحافز.

وأما من حيث الإلزام الشرعي، فإن الشارع لو فعل ذلك، أي: ألزم الزوجة بالإنفاق على البيت أو لو ألزم الأم، أو البنت بذلك، لسرى ذلك إلى إلزام المرأة بالخروج إلى العمل لاكتساب الرزق.. ولجرت ذلك المرأة إلى الوقوع في المشكلات التي وقعت المرأة الغربية فيها عندما ألزمت بالعمل إلزاماً.

إن حماية المرأة من الوقوع في تلك المشكلات التي أتضح للقارئ مدى خطورتها، تقتضي أن تكون مطمئنة دائماً إلى أن رزقها موفور من خلال حياة كريمة بوسعها أن تعيشها وتطمئن إليها، وذلك بمسئولية أبيها عنها طالما كانت في كنفه، ثم بمسئولية زوجها عنها إذا تحولت إلى الحياة الزوجية.. فإن هي رغبت مع ذلك في عمل من أعمال الكسب، لتوفير المال، أو بذل نشاط، فلسوف تجد السبل المشروعة إلى العمل مفتحة أمامها، دون أن تحملها الضرورة على ممارسة أعمال غير لائقة، أو أن تدفعها الحاجة إلى الغياب عن البيت، وترك مسئولياتها في تربية الأولاد

ورعاية الزوج مهملة، كما هي الحال في المجتمعات الغربية^(١)

وشهد شاهد من أهلها

من أكثر من نصف قرن حاضر سلامة موسى في بعض الأندية المصرية مطالبًا مساواة المرأة بالرجل في الميراث جريًا وراء القانون الفرنسي! ونشر محاضراته في الصحف، ووجد من أبواقه من يعلقون على المحاضرة معجبين وقد ظن أنه بهذا الدوي المتشجج سيكسب قلوب السيدات من جماعة النهضة النسائية فكتب إلى الزعيمة المصرية السيدة هدى هانم الشعراوي يستحثها على المناداة بالمساواة في الميراث بين الجنسين، وظن أن زعيمة النهضة النسائية ستصفق لمذهبه! وربما توهم أنها ستنادي به محررًا للمرأة فينزل مع قاسم أمين في مستوى واحد، ولكن السيدة هدى هانم شعراوي قد خيبت أمله حين ردت عليه بما يلي نقلًا عن مذكراتها المنشورة بمجلة حواء في تاريخ ٢٠/٩/١٩٨٠م - ببعض التصرف:-

(يهمني أن أبلغ حضرة الأستاذ- تريد سلامة موسى- ومن حضروا خطبته أنني في خدمتي لهذه النهضة أؤدي واجبًا معهودًا إليّ من جمعية الأتحاد النسائي التي شرفني برئاستها، ولما كان نصيب المرأة في الميراث ليس من المسائل الداخلة في برنامجها، فليس لي أن أتدخل في هذا الموضوع.

وإن كان ولا بد من إبداء الرأي فيه، فأقول إنني لست من الموافقين على رأي الأستاذ فيما يتعلق بتعديل نصيب المرأة في الميراث، ولا أظن أن النهضة النسوية في هذه البلاد يجب أن تتأثر بالنهضة الأوربية؛ لأن

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٠٩.

لكلِّ بلدٍ تشريعه وتقاليدِه وليس ما يصلح في بلدٍ مما يصلح في البلد الآخر، على أننا لم نلاحظ تدمراً من المرأة وشكوى لعدم مساواتها للرجل في الميراث؛ لأن أقتناعها بما قسم لها من نصيب ناشئ من أن الشريعة عوضتها مقابل ذلك بتكليف الزوج بالإنفاق عليها، وعلى أولادهما، كما منحها حق استقلال التصرف في أموالها، أما القول بأن عدم المساواة في الميراث من دواعي إحجام بعض الشبان عن الزواج في الشرق، فغير وجيه، لأننا نشاهد في أوروبا انتشار هذه الداء في عصرنا الحالي انتشاراً أشد خطورة منه في الشرق بالرغم من أن المرأة الأوربية ترث بقدر ما يرث الرجل، فضلاً عن أنها ملزمة بدفع المهر ومكلفة بالتخلي عن إدارة أموالها لزوجها.

ولو سلمنا بنظرية الأستاذ سلامة موسى وجارينا في طلب تشريع جديد، فهل لا يخشى أن يؤدي ذلك إلى إسقاط الواجبات الملقاة على عاتق الزوج نحو زوجته، وأولاده بالاشتراك في الصرف وفي ذلك ما فيه من جرمان يعود بالشقاء والبؤس على الزوجات الفقيرات اللاتي لم ينلن ميراثاً من ذويهن وهذه الطبقة تشمل أغلبية الزوجات، ولا يخفى ما هن عليه من جهل وأمية).

ثم وازنت السيدة هدى هانم شعراوي بين المرأة المسلمة والمرأة الغربية فقالت: نرى الغربية أكثر حظاً منا؛ لأنها تظهر حائزة لقسط كبير من الحرية المدنية بيد أنها أقل حظاً من أختها الشرقية في الحرية الاقتصادية، فبينما نرى الشرقية غير المتساوية في الميراث تتمتع بكافة أنواع الاستقلال في إدارة أعمالها وأموالها نجد الغربية المساوية لأخيها في الميراث محرومة من هذه النعم، إذ لا يمكنها أن تنفق أي مبلغ من مالها، ولا أن تتعاقد مع الغير، ولا أن تحترف حرفة دون تصديق زوجها

وموافقته لذلك نراها ثائرة في جميع بلدان أوربا على تلك القيود التي تحول بينها وبين الحرية الحقيقية والاستقلال اللذين تتمتع بهما الشرقية منذ عصور طويلة^(١).

شهادة أحد علماء الغرب لنظام الميراث في الإسلام

لقد شهد علماء الغرب بما أعطاه الإسلام للمرأة من حقوق في الميراث، من هؤلاء «لوبون» الذي قال في كتابه: «حضارة العرب»، ما ترجمته: إن مبادئ الموارث التي نصَّ عليها القرآن الكريم على جانب عظيم من العدل والإنصاف، وقد ظهر لي من مقابلي بينها وبين الحقوق الفرنسية والإنجليزية التي أعطتها للمرأة، أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات اللاتي يزعمن أن المسلمين لا يعاشروهن بالمعروف حقوقاً في الموارث، لا نجد مثلها في قوانيننا ثم أضاف قائلاً: إن الدين الإسلامي هو الدين الأوحى الذي أعطى للمرأة حقاً في الميراث.

قال البروفيسور «راماكرشنا راو»: (K.S.rama krishna rao)

«كان عند العرب تقليد جامد بأن من يستطيع أن يطعن بالرمح،

ويقارع بالسيف هو الذي ينفرد بحق الإرث.

ولكن الإسلام جاء مدافعاً عن الجنس الضعيف، وأهل النساء

ليشاركن في إرث الوالدين، ومنحهن حق التملك قبل قرون، في حين

كانت بريطانية وهي تعتبر نفسها مهد الديمقراطية- تبنت هذا النظام

الإسلامي في سنة ١٨٨١م بعد اثني عشر قرناً من الزمن، وأقرت مرسوماً

يسمى: «مرسوم النساء المتزوجات». The married women's act.

(١) «قضايا إسلامية مناقشات وردود» (١٣٢/٢-١٣٣).

يقول د/ صابر أحمد طه^(١):

يقول تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرًا نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (٢).

فلو نظرنا إلى هذه الآية فنجد أن الله ﷻ قال: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ و﴿لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ﴾ فلم يجمعهما في جملة واحدة فتكون (للرجال وللنساء نصيب) ولكن أفرد لكل منهما بجملة، وفي ذلك دليل على أن النساء نصيب أصلي مستقل كالرجال، وليست النساء فيه بتابعات أو ملحقات، كما أن قوله: ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرًا﴾ يشعر بأنه لا يوجد هناك فرق في أن يترك الميت مالا كثيرا أو مالا قليلا، فإذا كان هذا أو ذاك فإن النساء يشتركن فيه مع الرجال.

هذا هو نظام ميراث المرأة في الإسلام، والذي يجب أن تفتخر به كل امرأة مسلمة، وتباهي به غيرها من الشيوعيين والملاحدة، وغيرهم وتقول لهم: هذا هو «نظام الأسرة في الإسلام»، والذي توجهون سهامكم نحوه، فإن سهامكم مردودة عليكم، وسيظل الإسلام بشمسه المشرقة على العالم، ونوره المنبعث في الأفئدة والقلوب وبمياهه العذبة التي يغترف منها كل من أراد الله هدايته، وهذا الزيد الذي تطرحونه فوق مائه سيذهب جفاء، وما ينفع الناس فسيمكث في الأرض، وهذا الباطل الذي تشيعونه عنه فقد جاء الحق فأزهقه: ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (٣).

(١) «نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام» ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٢) النساء: ٧.

(٣) الإسراء: ٨١.

البصمة الرابع: ضرب الزوجات

أباح الإسلام للرجل عند نشوز الزوجة وعصيانها أن يعالج هذا النشوز بالضرب الخفيف الذي لا يوجع، وذلك بعد نصح الزوجة أولاً، ثم هجرانها ثانيًا، ولقد فهم البعض هذه القضية فهمًا خاطئًا.

ففي كتاب د / عبد الله الأهدل «حوارات مع أوريبيين غير مسلمين» ترى السيدة (نيللي) Nilly الهولندية في موضوع المرأة في الإسلام: أنها فيه مهضومة الحق، وأنه يبيح للرجل أن يضرب زوجته، بينما لا يبيح لها أن تضربه. والذي تراه أنه لا يجوز لكل منهما ضرب صاحبه.

ولو أن السيدة نيللي عرفت: متى شرع الله هذا الضرب؟ ولم شرعه؟ وعلى من شرعه؟ وكيف ينفذ؟ وما منزلته من الشريعة؟ وأن نبي الإسلام لم يستعمل هذه الرخصة لما قالت ما قالته^(١).

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول:

الضرب الذي أباحه الله للأزواج لتأديب أزواجهن ضرب غير مبرح، أي: أنه ضرب لا يكسر عظمًا، ولا يشين عضوًا، ولا يدميها، ولا يؤثر فيها شيئًا، ولا يقترن بشيء من التقيح، أو الإهانة، فهو ضرب خفيف غير موجه أقرب إلى العلاج النفسي البسيط من الزوج لحالة الزوجة الخاصة.

الوجه الثاني:

إن الزوج لا يبدأ بضرب زوجته عند نشوزها، وإنما يبدأ بعظها، فإن أصرت على العصيان والنشوز تدرج بعد ذلك في التأديب، فينتقل إلى مرتبة الهجر، فيهجرها في الفراش، فإن لم ينصلح حالها فحينئذ يلجأ إلى الضرب.

(١) «المرأة في الإسلام مكانها ومكانتها» ص ٧٨.

الوجه الثالث:

إن هذا الضرب مخصوص بصنف واحد من النساء، لسن من الكريمات، وإنما هو مخصوص بنوع قليل من النساء، سليطة اللسان، مجاهرة بعصيان زوجها ومعاندته، حريصة على إهانتته ومخالفة أمره، غير مكرمة لنفسها أو لما بينهما من عشرة، ولا تكون مثل هذه المرأة عادة من البيوت الكريمة الأصيلة؛ لأن سليطة هذه البيوت تعرف من الوسائل ما يجعلها أكرم على نفسها وعلى غيرها من أتباع أسلوب الوقاحة والسلطة والعصيان، وحين ترى أن العشرة قد أستحالت بينها وبين زوجها فإنها تتخذ من الوسائل ما تسعى به في تحقيق رغبتها دون اللجوء إلى وسائل تحمل زوجها على ضربها، وذلك كله على فرض أن الزوج مؤد لها كافة حقوقها غير ظالم لها في شيء مما يأمرها به، أما من تلجئ الزوج إلى ضربها على أمل إصلاحها وحملها على الطاعة - لأن المسلم الحق لا يضرب عندئذ إلا على هذا الأمل - فإن تكوينها النفسي والثقافي كثيراً ما يكون في صورة يؤدي الضرب الخفيف معها إلى الإصلاح، والحمل على الطاعة، بل إن في الحياة تجارب تدل على أن أعداداً من النسوة - قد تكون نادرة لكنها موجودة - تأخذ الضرب عندئذ - أو التهديد به - على محمل أنه تعبير عن شيء من صفات الرجولة في زوجها، وقد يقترن بإظهار الغضب منه شيء من الرضا النفسي الخفي، وتلك حالات نادرة لكنها غير منعدمة، لكن الضرب المباح أيضاً في الشريعة إنما يباح في مثل هذه الحالات، ولا يباح في كل امرأة يقيناً^(١).

(١) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» ص ١٠٩-١١٠ .

الوجه الرابع:

نريد أن نسأل القوم الذين يستكبرون مشروعية تأديب الناشز، ولا يستكبرون أن تنشز هي، وترفع على زوجها، فتجعله - وهو رئيس البيت - مرءوساً بل محتقراً، وتصرف على نشوزها، وتمشي على غلوائها، حتى إنها لا تلين لوعظه، ولا تستجيب لنصحه، ولا تبالي بإعراضه وهجره، ترى كيف يعالجون هذا النشوز؟ وبم يشيرون على أزواجهن أن يعاملوهن به؟

هل من كرامة الرجل أن يُهرع إلى طلب محاكمة زوجته كلما نشزت؟ لقد أمر القرآن الكريم بالصبر والأناة، وبالوعظ، والإرشاد، ثم بالهجر في المضاجع، فإذا لم تنجح كل هذه الوسائل، فحينئذٍ يلجأ إلى الضرب غير الموجع^(١).

الوجه الخامس:

إن مشروعية هذا التأديب لا يستنكرها عقل ولا فطرة، حتى نحتاج إلى تأويلها، فالضرب طريق من طرق العلاج، ينفع في بعض الحالات مع بعض النفوس الشاذة المتمردة، التي لا تفهم الحسنى، ولا ينفع معها الجميل، وإن من النساء، بل من الرجال من لا يقيمه إلا التأديب، ومن أجل ذلك وضعت العقوبات، وفتحت السجون^(٢).

يقول الشيخ الشعراوي^(٣):

قد يقول بعض الناس إن ضرب الزوج لزوجته معناه الكراهية، ونقول لهؤلاء! ألا يضرب الأب ابنه؟.. أيكره الأب ابنه الذي هو قطعة

(١) «عودة الحجاب» (٢/ ٤٦٧-٤٦٨). (٢) «عودة الحجاب» (٢/ ٤٦٩) بتصرف.

(٣) «المرأة في القرآن» ص ٨١.

منه؛ طبعًا لا. بل إنه لا يحب شيئًا في الدنيا أكثر من ابنه، ولكنه يريد مصلحته، وقد يسبب له ألمًا خفيفًا ليقيه من آلام كثيرة سيتعرض لها لو استمر في الطريق الخاطئ الذي يمشي فيه.

إن المجتمعات الإسلامية هي أقل المجتمعات إيذاء للنساء؛ لأن الشرع الحنيف يحض الأب والزوج على الترفق بهن لضعفهن وقلة حيلتهن، أما في أوروبا وأمريكا فإن الأزواج يضربون زوجاتهم ضربًا مبرحًا لدرجة أنه بدأت تنشأ هناك جمعيات لحماية الزوجات من ضرب الأزواج!

والله ﷻ قد جعل بين الأزواج والزوجات مودة ورحمة، وذلك مصداقًا لقوله تبارك وتعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (١).

هذه المودة والرحمة هي الرابطة بين الزوج وزوجته أوجدها الله لذلك لا تجد من هو أكثر تسامحًا من الزوج مع زوجته أو الزوجة مع زوجها، يحدث بينهما الكثير، وبعد ساعة أو أقل تجدهما نسيًا ما حدث، وعادا إلى الحب والصفاء، ورسول الله ﷺ يقول: «استوصوا بالنساء خيرًا» الحديث. وهكذا نرى أن الضرب ليس علامة الكراهية، ولكنه قد يكون علامة حب، وأنه ما دام غير مبرح فإنه يسبب ألمًا بسيطًا وأن الإنسان قد يلجأ إلى ضرب خفيف مع من يحب؛ لأنه يحب مصلحته ويهمه أمره.

والمرأة بطبيعتها تفهم ذلك من زوجها وتعرف أن غضبه عليها ومعاقبته لها، سرعان ما يتلاشى ويزول بزوال أسبابه فتدوم بينهما العشرة

وكان شيئاً لم يكن.

الوجه السادس:

إن ضربنا للزوجات يكون ضرباً غير موجه، بخلاف غيرنا من

الغرب.

قال الدكتور / محمد سعيد رمضان البوطي^(١):

وقد أنتشرت في أمريكا أخيراً ملاجئ من نوع خاص، تستقبل النساء اللواتي أتيح لهن الفرار من وابل الضرب والتحطيم من قبل الأزواج أو الأصدقاء، وتحيط بمباني هذه الملاجئ عادةً جدران مزخرفة وديكورات لا توحى بطبيعة ما وراءها للتمويه، ابتغاء قطع السبيل إلى معرفة الأماكن التي يأوي إليها هذا القطيع الكبير من النساء المنكوبات، كي لا يلاحقهن الأزواج والأصدقاء بالضرب والأذى إلى المأمن الذي التجأن إليه!! وقد أمتد من هذا البلاء الصاعق وباء عمّ الولايات المتحدة كلها، وهو الآن ينتشر بسرعة في مختلف البلاد الأوربية.

وقد كتب (Richard. F. Jones) الأستاذ في معهد القبالة وأمراض النساء في أمريكا (American College Obstetricians and Gynecologists) مقالاً عن هذه الظاهرة الوبائية المخيفة، في المجلة العائدة لهذا المعهد، في عدد يناير عام ١٩٩٣م بعنوان:

Domestic Violence: Let our voices be heard.

أي: الأغتصاب العائلي، أو المنزلي: فلندع أصواتنا تسمع.

افتتحه بقوله: «هنالك وباء يجتاح بلدنا.. إنه لشيئ.. وإنه غير قابل

للتجاوز عنه أو التساهل في أمره.. إنه يجب أن يوقف، وإنه لمرض يبعث

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ٣١-٣٢

على الأسمتزاز ولا يمكن لأي بلد حضاري أن يقبل به. ثم قال الكاتب: إنه في كل [١٢] ثانية في الولايات المتحدة الأمريكية تخضع امرأة لهذا الوباء.. في كل [١٢] ثانية امرأة تُضرب إلى درجة القتل أو التحطيم من قبل زوج أو صديق!.. وفي كل يوم نرى نتائج هذا الضرب وآثاره في مكاتبنا.. وفي غرف الطوارئ.. وفي عياداتنا!.

ثم يقول الدكتور / البوطي:

«فالذي يعاقب في شخص المرأة في ديننا هو شذوذا المتمرد الذي تطاول أمده، ومن ثم فهو أندر ما يكون في البيوتات الإسلامية.. وأما الذي يُعاقب في شخص المرأة في الغرب، فهو إنسانيتها الوديعه التي لا تشد أكثر من حقها، ومن ثم فهو بلاء ماض في التفاهم والانتشار، وأذكرك بالتقرير الأمريكي القائل: في كل اثنتي عشرة ثانية امرأة تضرب إلى درجة القتل أو التحطيم من قبل زوج أو خليل، في الولايات المتحدة الأمريكية.

والزوجة المسلمة التي تعيش في دار إسلامية مع زوج مسلم، لا يدعها إسلامها تنزلق إلى النشوز أصلاً، فإن أنزلت بدافع من نزق أو هياج نفسي عارض، فلسوف تعود، مستغفرة الله، خلال المرحلة العلاجية الأولى، ولن يدعها التزامها الإسلامي تبقى حبيسة هذا الأنزلاق إلى المرحلة الثالثة قط، والزوج المسلم الذي يعيش مع زوجته المسلمة، لن يجنح في التعامل مع زوجته إلى أي إساءة بضرب أو شتيمة بلسان، حتى ولو بدر منها خطأ أو نشوز، أي: إن الألتزام الحقيقي بالإسلام يشكل لدى كل من الزوجين صمام أمان ضد تطاول الآخر بالسوء في حق صاحبه، وإن تجاوز كلُّ منهما الحدَّ لبعض الوقت.

والبيوتات الإسلامية عندنا، خير شاهد ناطق بما نقول.

أما البيوتات الأخرى..فإنما وبال جنوحها عليها ومن الأعاجيب التي يعرفها الناس جميعًا -ولا عجب- أن الذين يتظاهرون بالغيرة على المرأة وحقوقها، من حيث ينتقصون الإسلام ويعيبون فيه آية النشوز التي ورد فيها ذكر الضرب، هم أسرع الناس إيذاءً لزوجاتهم، وأطولهم أيدي إيهن بالضرب واللكم. وفي الذهن أسماء كثيرة، وقصص مؤلمة مثيرة، ولكن الله أمر بالستر. اهـ.

قلت: نعم أمر الله بالستر، ولكن هؤلاء لا يستحقون الستر، فإنهم على ما هم فيه يلقون التهم على الإسلام فهم كما قال الشاعر: رمثني بدائها وانسلت.

فنحن نقول بأنهم أسرع الناس إيذاءً لزوجاتهم.

دليل ذلك ما ذكره، الأستاذ / محمد رشيد العويد^(١):

من أن دراسة أمريكية جرت في عام (١٤٠٧هـ) (١٩٨٧م) أشارت إلى أن «٧٩٪» من الرجال يقومون بضرب النساء، بخاصة إذا كانوا متزوجين منهن، وكانت الدراسة قد أتممت على استفتاء أجراه د / جون بيرير الأستاذ المساعد لمادة علم النفس في جامعة «كارولينا الجنوبية» بين عدد من طلبة الجامعة.

وقد أشارت الدراسة إلى أن استعداد الرجال لضرب زوجاتهم عالٍ جدًا، فإذا كان هذا بين طلبة الجامعة، فلا شك في أنه أعلى نسبة بين من هم دونهم تعليمًا.

وفي دراسة أعدها المكتب الوطني الأمريكي للصحة النفسية: جاء أن «١٧٪» من النساء اللواتي يدخلن غرف الإسعاف: هن ضحايا ضرب

(١) «من أجل تحرير حقيقي للمرأة» ص ١٦-٢٤.

الأزواج أو الأصدقاء. وأن «٨٣٪» دخلن المستشفيات سابقاً مرة على الأقل، للعلاج من جروح وكدمات أصبن بها، كان دخولهن نتيجة للضرب.

وقال إфан ستارك معد هذه الدراسة التي فحصت (١٣٦٠) سجلاً للنساء في المستشفيات: «إن ضرب النساء في أمريكا ربما كان أكثر الأسباب شيوعاً للجروح التي تصاب بها النساء، وأنها تفوق حتى ما يلحق بهن من أذى نتيجة حوادث السيارات، والسرقة، والاعتصاب مجتمعة».

وأكدت الدكتورة / آن فليتكرافت التي ساهمت في وضع الدراسة: «أن ضرب النساء هو إحدى حقائق المجتمع الأمريكي.. ومشكلة اجتماعية واسعة الانتشار».

وقالت جانيس مور - وهي منسقة في منظمة «الائتلاف الوطني ضد العنف المنزلي» ومقرها واشنطن-: «إن هذه المأساة المرعبة وصلت إلى حد هائل، فالأزواج يضربون نساءهم في سائر أنحاء الولايات المتحدة، مما يؤدي إلى دخول عشرات الآلاف منهن إلى المستشفيات للعلاج. وأضافت: إن نوعية الإصابات تتراوح بين كدمات سوداء حول العينين، وكسور في العظام، وحروق وجروح وطعن بالسكين، وجروح الطلقات النارية، وبين ضربات أخرى بالكراسي والسكاكين والقضبان المحمأة.

وأشارت إلى أن الأمر المرعب، هو أن هناك نساء أكثر يصبين بجروح وأذى على أيدي أزواجهن، ولكنهن لا يذهبن إلى المستشفى طلباً للعلاج، بل يضمدن جراحهن في المنزل.

وقالت جانيس مور: «إننا نقدر بأن عدد النساء اللواتي يُضربن في بيوتهن كل عام، يصل إلى ستة ملايين امرأة، وقد جمعنا معلومات من

ملفات مكتب التحقيقات الفدرالي، ومن مئات الملاجئ التي توفر المأوى للنساء الهاربات من عنف وضرب أزواجهن».

وذكرت دراسة ألمانية أن ما لا يقل عن مائة ألف امرأة تتعرض سنويًا لأعمال العنف الجسدي أو النفسي التي يمارسها الأزواج، أو الرجال الذين يعاشرونهن، مع احتمال أن يكون الرقم الحقيقي يزيد على المليون.

وقالت الدراسة: إن الأسباب المؤدية إلى استخدام العنف هي البطالة زمنًا طويلًا، والديون المالية، والإدمان على المشروبات الكحولية، والغيرة الشديدة.

وقد وضعت الوزارة الألمانية الاتحادية لشئون الشبيبة والأسرة والصحة مشروعًا لتقديم المساعدة من قبل منظمة خيرية، على أن يتم ذلك خلال عامين.

وفي فرنسا تتعرض حوالي مليوني امرأة للضرب، وأمام هذه الظاهرة، التي تقول الشرطة إنها تشمل حوالي عشرة في المائة من العائلات الفرنسية، أعلنت الحكومة أنها ستبدأ حملة توعية لمنع أن تبدو أعمال العنف هذه كأنها ظاهرة طبيعية.

وقالت أمينة سر الدولة لحقوق المرأة ميشال أندريه: حتى الحيوانات تعامل أحيانًا أحسن منهن، فلو أن رجلًا ضرب كلبًا في الشارع فسيقدم شخص ما بشكوى إلى جمعية الرفق بالحيوان، ولكن إذا ضرب رجل زوجته في الشارع فلن يتحرك أحد.

وأضافت في تصريح إلى وكالة «فرانس برس»: يجب إفهام الجميع بأن الضرب مسألة تطالها العدالة، أريد أن يتم التوقف عن التفكير بأن هذا الأمر عادي.

وتابعت: إن عالمنا يقر بأن هنالك مسيطرًا ومسيطرًا عليه، إنه منطوق يجب إيقافه.

ونقلت صحيفة «فرانس سوار» عن الشرطة، في تحقيق نشرته حول الموضوع: أن (٩٢,٧٪) من عمليات الضرب التي تتم بين الأزواج تقع في المدن. وأن (٦٠٪) من الدعوات الهاتفية التي تتلقاها شرطة النجدة في باريس أثناء الليل، هي نداءات أستغاثة من نساء يسيء أزواجهن معاملتهن.

وذكرت أمانة سر الدولة لحقوق المرأة: أن هنالك أنواعًا من العنف الذي يمارس على النساء، منها معنوي (تهديدات وإهانات) ومنها جسدي (ضرب).

ولاحظت جمعية (نجدة النساء اللواتي يتعرضن للضرب) أن النساء اللواتي تستقبلهن تتراوح أعمارهن بين ٢٥ و ٣٥ سنة، ولهن ما معدله طفلان، ومستواهن التعليمي متدنٍ، وهن غالبًا معزولات عن عائلاتهن أو جيرانهن، وكثيرًا ما أدت ذريعة مثل: المرض، أو إدمان الكحول، أو البطالة إلى تفاقم العنف الذي يمارس أساسًا عليهن، ولكن قليلات من الضحايا يجسرن على فضح عمليات العنف هذه بسبب الخوف من الانتقام، أو بسبب نقص الشجاعة.

زوجات القضاة والأدباء يضرين أيضًا:

وقالت سيدة تبلغ من العمر ٢٥ عامًا: (تحملت عامين من ضرب زوجها لها، قبل أن تترك المنزل: في فرنسا لا نتحدث عن حياتنا الزوجية، فلا يمكن لأحد أن يأتمن أصدقاءه أو جيرانه، أو أي أحد على أسرارهم الشخصية).

لقد شبه الكاتب الفرنسي (إلكسندر دوم) ذات يوم الفرنسيات

بشرائح اللحم فقال: كلما ضربتهن أصبحن أكثر طراوة!
وفي بريطانيا: تقود جوان جونكلر حملة ضد العنف والاعتداء
الجسدي، فخلال ١٢ عامًا مضت، قامت بتقديم المساعدة لآلاف
الأشخاص من الذين تعرضوا لحوادث أعتداء إما في البيت، أو في
الشارع.

وقد جمعت تبرعات بقيمة ٧٠ ألف جنيه أسترليني لإدارة ملاجئ
يقيم فيها ضحايا الأعتداء الذين لا يستطيعون العودة إلى البيت، والتغلب
على مشاعر الخوف والقلق بعد حوادث الأعتداء، وذكرت مجلة «الويك
إند» البريطانية أن جوان نفسها كانت إحدى ضحايا الأعتداء.

وفي مدينة أمستردام في هولندا، عُقدت ندوة أشترك فيها مائتا
عضو، يمثلون إحدى عشرة دولة، وكان موضوع الندوة «إساءة معاملة
المرأة في العالم أجمع» واتفق المؤتمر على أن المرأة مضطهدة في
جميع المجتمعات الدولية.

وتوصلت الندوة إلى أن نسبة التبعسات في العالم أكثر بكثير مما
نتصوره، لأن من طبع المرأة ألا تظهر ألمها إلا إذا بلغ بها اليأس كل
مبلغ، ولذا أنشئت مراكز اجتماعية معينة للهاربات من بطش أزواجهن.
والمراكز الاجتماعية هذه أسست حديثًا، وكان أولها في مدينة
(مانشيستر) في إنكلترا عام (١٩٧١م) ثم عمت هذه المراكز أنحاء بريطانيا
حتى بلغ عددها ١٥٠ مركزًا، وفي ألمانيا الغربية ١٠ مراكز من هذا
النوع، وكذلك في هولندا ونيوزيلندا. وقد طرح موضوع إنشاء مثل هذه
المراكز في جميع أنحاء العالم.

إحدى المشتركات في الندوة قالت: إن مسألة إيذاء الزوجات
متفشية في كل المجتمعات، وحتى زوجات القضاة والأطباء يلقين الأذى

على أيدي أزواجهن، والسلطات غافلة عن هذه المشكلة الأساسية. وفي أستراليا أجرت إحدى المجلات الإنكليزية حول قضية إساءة معاملة الزوجات: ظهر أن (١٠٪) من المشتركات في الأستفتاء يضر بهن أزواجهن كثيرًا، وأن (٧٠٪) منهن يشعرن بالمهانة في حياتهن الزوجية. وقد درس المؤتمر إحدى القضايا المؤلمة التي تتعلق برجل في الأربعين من عمره يضرب زوجته بعضا غليظة كتب عليها العبارة التالية: «من لا تطع زوجها تستحق العقاب».

وأظهر أستطلاع نُشرت نتائجه في بريطانيا، تزايد العنف ضد النساء، ففي أستطلاع شاركت فيه سبعة آلاف امرأة قالت ٢٨٪ من المشاركات إنهن تعرضن لهجوم من أزواجهن أو أصدقائهن.

وحسب تقدير للوكالة الأميركية المركزية للفحص والتحقيق f.p.T فإن هناك زوجة يضربها زوجها كل ١٨٪ ثانية في أمريكا.

وكتبت جريدة (Psychology Today) أن امرأة من كل عشر نسوة يضربها زوجها، فعقبت عليها جريدة (Family Relation) بقولها: لا، بل واحدة من كل امرأتين تتعرض للظلم والعدوان من قبل زوجها!

ويفيد تقرير بريطاني أن الزوج يضرب زوجته دون أن يكون هناك سبب يبرر الضرب، ويشكل هذا نسبة ٧٧٪ من عمليات الضرب.

ويستفاد من التقرير نفسه أن امرأة ذكرت أن زوجها ضربها ثلاث سنوات ونصف السنة منذ بداية زواجها. وقالت: لو قلت له شيئًا إثر ضربي لعاد إلى الضرب ثانية، ولذا أبقى صامتة. وهو لا يكتفي بنوع واحد من الضرب، بل يمارس جميع أنواع الضرب من اللطمات، واللكمات، والركلات والرفسات، وضرب الرأس بعرض الحائط، ويحكي التقرير

عن امرأة أذنت أذنها إلى زوجها فضربها ضربة أنصدع منها صمام الأذن. ولا يبالي الزوج إذا وقعت لكلماته أو ركلاته في أعضاء من الجسد ذات حساسية زائدة، وربما تكون المرأة حاملاً وهو لا يكثر لذلك، فيركل برجله في بطنها فيسقط حملها، وقد وقعت عدة أحداث بالفعل من هذا النوع. كما أنكسرت أضلاع عدد من النساء نتيجة الضرب. وقد يبلغ الأمر ببعض الرجال إلى حد يمسكون فيه بأعناقهن، ثم يضيقون عليهن الخناق، ويجن جنون بعضهم فيحرقها بالسجائر، أو يكبلها بالسلاسل والأغلال ثم يغلق عليها الباب.

وفي الصين: نشرت صحيفة «العمال» اليومية نبأ إعدام مسئول صغير بتهمة الاعتداء على فتيات، وتعذيب زوجته بالسجائر والكهرباء، والإبر والأحزمة.

ونشرت صحيفة تشوانغ منغ المحلية رسالة كتبها «تشيانجيانكسيونغ» وهي طبيبة في مقاطعة شانكسي وصفت فيها كيف ضربها زوجها على وجهها ومعدتها وأطرافها؛ لأنها رفضت الموافقة على الطلاق، وعولجت في المستشفى من إصابات خارجية وداخلية خطيرة. ثم حاولت والدة الزوج طردها من المستشفى، وقد حدث ذلك دون أن يعاقب الزوج.

وفي قضية أخرى: قام رجل بكسر ذراع زوجته في أثناء شجار بينهما، ولم تجرؤ الزوجة على البقاء في المنزل، واضطرت إلى قضاء عدة ليالٍ في قن البط.

وكتبت إحدى الزوجات إلى مجلة «النساء» في الصين تشكو من سوء معاملة زوجها وأفراد أسرته الذين يقيمون معها في منزل واحد، وتحكي كيف ضربها زوجها؛ لأنها رفضت أن تعطي والديه مبلغاً من المال يعادل

عشرة دولارات.

وفي الصين لا توجد مراكز للزوجات اللواتي يتعرضن للضرب، ويلجأن في العادة إلى اللجان الاجتماعية القريبة، أو إلى فروع الأتحاد النسائي، وفي بعض الحالات إلى المحاكم، ولكن المرأة الصينية تخاف في الأغلب من تحدي زوجها، وتخجل من طلب المساعدة.

وفي كندا: مائة وخمسون ألف كندي يضربون زوجاتهم، والمؤسسات الاجتماعية والثقافية في البلاد تعتبر الأمر فضيحة. و«التجمع الذكوري ضد العنف العائلي» أنشئ خصيصًا في مونتريال للحد من عمليات ضرب النساء. وقد وضع في تصرف الرجال السريعي الغضب خط هاتفي، على مدى ٢٤ ساعة، يتصل به الزوج ليفرغ غضبه إلى الطرف الآخر.. لعلّ هذا يغنيه عن ضرب زوجته.

ونشرت مجلة «التايم» الأميركية أن حوالي أربعة آلاف زوجة، من حوالي ستة ملايين زوجة مضروبة، تنتهي حياتهن نتيجة ذلك الضرب. وأشار خبر نشره مكتب التحقيقات الفيدرالية جاء فيه أن أربعين في المائة من حوادث قتل السيدات ارتكبتها أزواجهن.

وأشار أيضًا إلى دراسة جرت في إحدى المستشفيات الأميركية الكبيرة، واستغرقت أربع سنوات، وجاء فيها أن ٢٥٪ من محاولات الأنتحار التي تُقدم عليها الزوجات يسبقها تاريخ من ضرب الأزواج لهن، أي: أنهن لا يجدن نجاة من هذا الضرب إلا في الأنتحار.

جاء في جريدة الرأي العام العدد ١٠٦٨٥ بتاريخ ٩/٥/١٤١٧ هـ ما

يلي:

بات مشروعًا للأزواج الإيطاليين أن يضربوا زوجاتهم في لحظات الغضب والغيرة الشديدة بعد أن ألغت محكمة إيطالية حكمًا أصدرته

محكمة ابتدائية وقضي بسجن زوج ثمانية أشهر لضربه زوجته التي أتهمها بالإكثار من الخروج الأمر الذي أثار الشائعات بين الجيران في شأن سلوكها.

واشترطت المحكمة في ضرب الزوجات ألا يتكرر كثيرًا وأن لا يكون عنيفًا جدًا مبررة حكمها بأن العلاقات الزوجية علاقات معقدة وفيها كثير من الخصوصية وتداخل الأمور بحيث يصعب على أطراف خارجية مثل المحكمة إدراك كثير من تفاصيلها ورأت المحكمة أن ضرب الزوجة بسبب أنفعال عارض تثيره الغيرة أو الغضب المبالغ لا يعد أمرًا يصلح لقضية أمام المحاكم.

وتعود القضية إلى حادثة وقعت في صقلية حين ضرب فرانسيسكو كومباردو ٤٢ عامًا وهو عامل بناء من صقلية زوجته آنا (٣٩ عامًا) في لحظة غضب وغيرة محتجًا على تصرفاتها التي باتت تثير الريب وخروجها الكثير من منزل الزوجية وتركها أولادها الثلاثة منه مما أثار الشائعات في أوساط الجيران عن أنها تخرج لملاقة عشيق سرًا.

وعبرت السيدة عن أرتياحها لحكم محكمة الأستئناف الذي ألغى الحكم الأول بسجن زوجها ثمانية أشهر وقالت: «أنا سعيدة بإلغاء حكم السجن على زوجي، لم يكن الأمر سوى أشتبك بيني وبين زوجي كما يحصل في كل أسرة في صقلية، وكل الأزواج في منطقتي تتناهبهم الغيرة الشديدة. نعم كان فرانسيسكو عنيفًا معي لكنني أفضل أن أراه خارج السجن» ويتوقع أن يشير الحكم جدلاً واسعًا تثيره منظمات الدفاع عن النساء الأوروبيات؛ لأنه يشكل سابقة في القضاء الأوربي، لكن موقف السيدة سيضعف دفاع مثل هذه المنظمات كثيرًا.

وقال الدكتور البلتاجي^(١):

وكتب الأستاذ / محمد مصطفى غنيم في (يوميات الأخبار) بتاريخ ٤ سبتمبر ١٩٧٣م (الصفحة الثامنة) تحت عنوان (ذروة الحضارة، وضرب الزوجات): هل تعرف الموضوع الذي يشغل بال الرأي العام البريطاني في هذه الأيام أكثر من أي موضوع سواه؟ أنه ليس الأزمة الاقتصادية الطاحنة، وليس سياسة الوفاق، بل إن المشكلة التي لا تكاد تخلو منها صحيفة واحدة أو ينقطع الحديث عنها في أي لقاء، وهي ظاهرة ضرب الزوجات التي تفشت في المجتمع البريطاني، وروى أن المشكلة نوقشت في أعلى المستويات الحكومية؛ لأنه في أغلب الأحيان ضرب قاسٍ عنيف أدى في أحيان كثيرة إلى موت الزوجة، وقد تبين أن بعض الأزواج اعتاد أن يضرب زوجته كل ليلة بصورة منتظمة دون أن يجروا أحدًا على التدخل أو الشكوى، فالبوليس البريطاني لا يتدخل حتى لا يتهم بالتدخل في شئون العائلات.

ويقول تقرير أعدته جماعة (مساعدة المرأة المعتدى عليها): إن بعض الزوجات استمرت عمليات ضربهن سنوات دون أن تتقدم إحداهن بالشكوى، وذلك إما خجلًا أو خوفًا، وقال التقرير: إن كثيرات من الزوجات أصبن بكسور وكدمات، بل إن البعض كان يتحمل (علقة) الزوج حتى خلال فترة الحمل.

وقد تعهد (إدوارد هيث) رئيس الوزراء بالتحقيق ومعالجة هذه الظاهرة المتفشية. «والطريف بعد ذلك أن عددًا كبيرًا من الزوجات يرفضن طلب الطلاق من أزواجهن رغم تكرار الاعتداء عليهن بالضرب، ويفضeln البقاء تحت سقف الزوجية رغم الآلام التي يعانينها» وهذه هي ذروة

(١) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» ص ١١٠-١١١ .

الحضارة الغربية.

فإذا تركنا الحضارة الغربية إلى اليابان هذه القوة الحضارية العملاقة التي صعدت إلى القمة في التفوق التكنولوجي والمدنية المادية المعاصرة - سوف نجد أن رئيس وزرائها السيد كاكوي تاناكا أصدر أخيراً كتاباً بعنوان (حياتي) قال فيه: إنه يؤمن بأن أفضل أسلوب لمعاملة المرأة هو ضربها بين الحين والحين، واعترف تاناكا بأنه يضرب زوجته وابنته كثيراً، ورغم ذلك فالعلاقة بينهم تعتبر مثالية؛ بل إنه نصح زوج ابنته - ليلة زفافها - بضرورة ضربها حتى تتصلح حالها، وقد فوجئ زوج الأبنه بما يطلبه منه حموه، ولكن تاناكا عاد وأكد أن الضرب بدون سبب هو الذي قد يغضب الزوجة.

أمّا ضربها لارتكابها بعض الأخطاء فإن هذا قد يؤلمها ويوجعها، ولكنها ستزداد حباً لزوجها بعد أن يتبدد الألم والوجع (جريدة أخبار اليوم ٢٤ نوفمبر ١٩٧٣م الصفحة الثانية).

ولم يصل الأمر في الشريعة الإسلامية قط إلى قتل الزوجات أو تكسير عظامهن، أو الإكثار من ضرب الزوجة بين الحين والحين كأفضل وسيلة لمعاملتها، والحمد لله على أنه لا اليابان ولا بريطانيا تطبق أحكام الإسلام وإلا لخرج دعاة «تحرير المرأة» في بلادنا بمظاهرات الاحتجاج على هذه الوحشية والرجعية - كما يقولون عادة- ولطالبوا باستقالة رئيس الوزراء، وربما إعدامه، أما الأمر يتصل ببريطانيا واليابان غير الإسلاميتين، فهما عند دعاة تحرير المرأة في بلادنا من قمم الحضارة والمدنية التي يقولون: متى تصل إليها بلادنا؟ وأضف إلى هذا أيضاً أن اليابان ما تزال معروفة بأن نساءها من أفضل الزوجات وأنهن يقدرن الرجل وتقوم الزوجة بخلع حدائه بيديها، وقارن هذا كله بكثير مما يلغظ

به دعاة تحرير المرأة من ارتباط التقدم الصناعي والتكنولوجي بمساواة المرأة الكاملة بالرجل في كل شيء.

يقول أ/ محمد رشيد العويد^(١):

هكذا يضرب غير المسلمين زوجاتهم، دون قيد، ودون حساب، ولأنفه الأسباب، فأين هم من الإسلام الذي جعل الضرب الوسيلة الأخيرة في الإصلاح، «ضرب لا يُقصد منه الإيلام وإطفاء الغيظ، بقدر ما يُقصد منه إعلان الأسف، وعدم الرضا بالسلوك، ولذا ورد النص مطلقاً في قوله تعالى: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾^(٢) أي: أدنئ ما يتحقق به مفهوم الضرب، فهو ضرب تأديب وإصلاح - كما يقول المفسرون- وضرب تقويم وعلاج، وليس ضرب إيلام وإزعاج، وجاءت أقوال الفقهاء في تحديد آلة الضرب بنحو السواك، وباجتناب ضرب الوجه، ومواطن الضرر، وإذا ترتب على الضرب ضرر ما، كالذي يترك أثراً، فإنه يكون مضموناً على الزوج، مستحقاً به التعزير الكافي والتغريم بحسب ما يراه الحاكم كافياً». «فالضرب المؤذي مرفوض، وغير مقبول شرعاً، بل هو من التجاوزات التي يعزر عليها الشارع، ويكون للمرأة بسببها طلب التفريق من الزوج، قضاء، وإذا ثبت في المحاكم أرغم القاضي الزوج المسرف على طلاق زوجته، وإن لم يطلقها طلقها القاضي عليه، وفرق بينه وبينها بحكمه». ومن يرجع إلى «صحيح مسلم» مثلاً، وغيره، يجد أن الضرب ورد في حال معينة، وهي حال الانحراف في سلوك الزوجة، في بيت الزوجية، وقد ورد الضرب في هذه مقيداً أيضاً بعدم الشدة:

(١) من أجل تحرير حقيقي للمرأة ص ٢٤-٢٧.

(٢) النساء: ٣٤.

وهو ذلك أن النبي ﷺ - لما حج حجة الوداع - وقف يوم عرفة، وخطب الناس، وهو وعلى ناقته القصواء، بعد أن أستنصت الناس، واستشهد اليوم والزمان والمكان، ولخص للناس أمهات شريعتهم، فكان فيما قال لهم: «اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح»^(١).

وفسرَّ المحدثون الضرب غير المبرح، بأنه ضرب غير شديد ولا شاق، ولا يكون الضرب كذلك إلا إذا كان خفيفاً، وبآلة خفيفة، كالسواك ونحوه، إذ لم يكن القصد فيه إلى البطش والتعذيب، ولكن إلى التأديب والزجر، والترية والتوجيه، ومع ذلك قال الشاعر العربي القديم:

رأيت رجالاً يضربون نساءهم فشلت يميني يوم أضرب زينبا
ولم يرد في الشريعة ضرب النساء، إلا في هذه المناسبة، وهي مناسبة خطيرة في الحياة الزوجية، وكان الضرب تعزيراً وتأديباً، وكان آخر مراحل التأديب والتعزير، ومما تستوجه طبيعة الحياة الزوجية، وتفرضه التزاماتها.

أين الغربيون والشرقيون من خير الأزواج؟

والذي يمثل وجه الشريعة، وخطها العريض، ومنهاجها المستقيم في الصلة بالنساء، هو المعاشرة بالمعروف، والصبر عليهن، والتوصية بهن، وتقوى الله فيهن.

اسمع قول الله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَّ أَنْ تَكْرَهُنَّ أَشْيَاءَ وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَبَرًا كَثِيرًا﴾^(٢).

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله.

(٢) النساء: ١٩.

وكذا قول النبي ﷺ: «لا يفرك - أي لا يكره - مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقًا، رضي منها آخر»^(١).

بل جعل النبي ﷺ خير الرجال خلقًا، خيرهم في عشرة أهله وصحبتهم، وقال: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»^(٢). ويروى بلفظ: «خيركم خيركم للنساء» وهذه رواية الحاكم، عن ابن عباس. والأولى رواية الترمذي، وغيره عن عائشة وابن عباس، ومعاوية رضي الله عنهم أجمعين.

وقد كان النبي ﷺ أحسن الناس عشرة لأهله، حتى إنه كان يرسل بنات الأنصار إلى عائشة يلعبن معها، وكان إذا شربت شرب موضع فمها، وأراها الحبشة، وهم يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه، وسابقتها مرتين في السفر، فسبقها وسبقته، ثم قال: «هذه بتلك»، وكان يداعب نساءه ويياسطهن، فهذا خلق الزوج، وهذا نموذج عشرة النساء. فأين الغربيون والشرقيون، الذين يضربون زوجاتهم من خير الأزواج ﷺ!!؟

شبهة أخرى حول ضرب الزوجات

ومفاد هذه الشبهة هي: لماذا لم يبيح الإسلام للزوجات ضرب أزواجهن عند الشذوذ، كما أباح للأزواج، وذلك من باب المساواة والعدل؟

يجيب على ذلك الدكتور البوطي^(٣) فيقول:

-
- (١) أخرجه مسلم (١٤٦٩) [٦١].
 (٢) أخرجه أبو داود (٤٨٩٩)، والترمذي (٣٨٩٥)، وصححه العلامة الألباني في «الصحيحة» (٢٨٥).
 (٣) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١١٥-١١٦.

«نحن البشر نعلم جميعاً - فضلاً عن الإله الذي خلقهم وأودع في الرجل صفة الرجولة، وفي النساء معنى الأنوثة - أن المرأة لو أقدمت على ضرب زوجها الناشز تأديباً له، لتحولت الرجولة التي في كيانه إلى وحشية مستشرية ضارية لا يضبطها لجام غريزة كالتي في الوحوش، ولا ضياء عقل كالذي في بني الإنسان، ولا تُنقَضَ عليها في ضراوة مرعبة، ثم لم يفلتها إلا وهي محطمة أو هالكة، أي: فالنتيجة هي أن تقدم حياتها - على الأغلب - قرباناً لمساواة، لا في أصل الكرامة التي متع الله بها كلاً من الرجل والمرأة على السواء، بل من أجل وحدة السبيل إلى رعايتها في كل منهما، فهل يستأهل هذا الهدف الذي لا موجب له، أن تقدم المرأة حياتها قرباناً في سبيله؟

لقد كان جواب الشريعة الإسلامية، أن الزوج الناشز أو المسيء يجب أن يلقى عقابه، على أن لا يعرض السبيل إلى ذلك الزوجة، لأي خطر يحوم حولها أو لأي أذى ينزل بها، وإنما تتم ضمانة ذلك بأن تقيم الشريعة من القاضي نائباً عن الزوجة في الانتصار لها وإنزال العقوبة اللازمة بزوجها، وقد لا تقف العقوبة التي يستحقها الزوج عند حد الضرب، بل قد تتجاوزها إلى السجن وغيره.

وهذا هو منهج الشريعة الإسلامية في إنزال العقوبات على مستحقيها، فهي تكلف بذلك السلطة القضائية وما يستتبعها من السلطة التنفيذية، كلما غلب على الظن أن الطرف المظلوم لا يستطيع أن يستقل بالانتصار لنفسه، أو يستطيع في الظاهر، ولكنها أستطاعة من شأنها أن تجر وراءها ذيولاً من الفتن قد يكون هذا المظلوم ذاته هو أول من يحترق بناورها.

ينبغي أن نعلم أولاً أن الشريعة الإسلامية أخضعت كلاً من الزوج

والزوجة لهذا العقاب، إذا تحقق موجهه، ولم تخضع الزوجة فقط له، غير أن الشريعة فرقت بينهما في طريقة التنفيذ ففي الوقت الذي مكنت الزوج من تطبيق هذا العقاب على الزوجة بشروطه وقيوده، إنما مكنت القاضي دون غيره من تطبيق هذا العقاب وأشدَّ منه على الزوج بشروطه وقيوده أيضًا للسبب الذي أوضحناه.

فبين الرجل والمرأة مساواة دقيقة في التعرض لهذا العقاب عند حصول موجباته، ولكنَّ الاختلاف إنما هو في السبيل التي ينبغي أن تتخذ إلى هذه المساواة بينهما.

البصيرة الخامسة: الطلاق

لقد جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل لا المرأة، وفي الناس اليوم من يقول: أين هي المساواة بين الرجل والمرأة في بيت قرار بقاء المرأة أو عدم بقائها فيه بيد الرجل؟!.. إن كانت سعيدة فيه راغبة باستمرار عيشها في ظله، فما أيسر أن تفاجأ بقرار خروجها؛ منه لرغبة أو لنزوة طافت بنفس رجلها الزوج، دون أن تملك نقضاً أو نقداً لهذا القرار، وإن كانت غير سعيدة فيه ترغب لسبب ما في التحول عنه إلى غيره، فليس أمامها إلا الصبر على عيش لا تملك أتخاذ أي قرار بحقه!!

هكذا يقول بعضهم، وها أنا أصور كلامهم واستنكارهم بكل أمانة ودقة.

إنهم يتهمون الشارع بالتحيز إلى الرجل، في علاقة ما بينه وبين المرأة، في ظل الحياة الزوجية، وشريعة الطلاق التي وضعت بيد الزوج أبرز مظهر لذلك.

ولكن يا عجباً لأمر هؤلاء...! رأوا ظاهرة تحيز الشارع إلى الرجل في أمر الطلاق، فهلاً رأوا ظاهرة تحيزه إلى المرأة في أمر المهر والنفقة^(١)؟! والجواب عن هذه الشبهة من الأوجه الآتية:

الوجه الأول:

كثيراً ما تطرأ في الحياة الواقعية حالات تجعل الطلاق ضرورة لازمة، بل تجعله وسيلة متعينة للاستقرار العائلي نفسه.

(١) «المرأة بين الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٣٦.

فقد يصل الشقاق بين الزوجين إلى حدّ يستحيل عنده الصلح، وتصبح الحياة الزوجية جحيماً لا يطاق، ويصبح أفراد الأسرة جميعاً، ذكورهم وإناثهم، صغارهم وكبارهم، مهددين من جراء ذلك بأسوأ النتائج وشر الكوارث في مختلف فروع حياتهم المادية والمعنوية والخلقية.

وقد تتنافر طباع الزوجين كلّ التنافر، أو يلقي في نفس أحدهما أو كليهما كراهية شديدة للآخر، وتعجز جميع الوسائل الإنسانية عن علاج هذا الحال؛ لأنّ القلوب بيد الله ولا سلطان لأحد على كثير من شئونها. وقد تفسد أخلاق أحد الزوجين، فلا يرعى لعقد الزواج عهداً ولا حرمة، ويندفع في تيار الفسق والفجور، ويصبح فضيحة الفضائح لكل من ينتمي إليه، ومصدر شرٍ وبيل لكل من يتصل به، وتعجز جميع وسائل التقويم عن إصلاحه ورده إلى الطريق المستقيم.

وقد يجن أحد الزوجين جنوناً مطبقاً، فيفقد جميع مميزات الحيوان الناطق، بل يصبح في تصرفاته أضل سبيلاً من الأنعام، ومصدر خطر كبير لكل من يعاشره. وقد يصاب بمرض معد خطير لا يرجى برؤه، وقد يفقد مقومات جنسه، وقد يكون عقيباً لا يلد فلا يحقق أهم غرض من أغراض الزواج، وقد يغيب غيبة طويلة ولا يعرف أحى هو أم ميت، وقد يحكم عليه بالسجن المؤبد، وقد يعسر فلا يستطيع الإنفاق على الزوجة، وتصبح الزوجة بذلك معرضة إذا بقيت على ذمته لأن تموت جوعاً أو تأكل بثدييها. وقد يرى الزوجان أنفسهما أن استمرار زوجيتهما متعذر من جميع الوجوه، ويريد كلاهما أن يفارق الآخر بالمعروف ليغني الله كلا من سعته. ولما كانت الحالات التي ضربنا أمثلة لها ليست حالات خيالية، بل كثيراً ما تحدث، وتحدث أشباه لها ونظائر في حياة الآدميين، ولما كان تحريم الطلاق مع هذه الحالات يوقع الناس في أشد مظاهر العنت

والحرج، ولما كان الإسلام دينًا عامًا يشرع لجميع الأمم والعصور، ويشرع للحياة الواقعية التي يضطرب فيها بنو الإنسان، ويعمل حسابًا لكل الظروف والاحتمالات التي يمكن أن تكتنف الأفراد والأسرات والمجتمعات، ولما كان حريصًا على وقاية الفرد والأسرة والمجتمع من كل ما يؤدي إلى العنت والحرج والضرر والضرار؛ لذلك أباح الإسلام الطلاق، ولم ينظر إلى عقد الزواج، مع شدة تقديسه له ورفعته من شأنه على أنه عقد أبدى لا يمكن فصمه^(١).

يقول د/ أحمد شلبي^(٢)

إن الطلاق دواء مُرُّ المذاق، ولكن مرض الشقاق أكثر منه مرارة وقسوة، وطالما بتر الأطباء عضو إنسان؛ حرصًا على الإنسان كله، ولا شك أن الطلاق خير من الموقف المائع الذي يحصل كثيرًا في الغرب، عندما تسوء العلاقة بين الزوج وزوجته، وعندما لا يبقى طريق للتوفيق بينهما، فإننا نرى كلاً منهما يتخذ طريقه حرًا إلى الخدانة، فتتخذ المرأة خديناً غير زوجها، ويتخذ هو خدينة غيرها، لأن الزواج غير مباح لأي منهما قبل الطلاق، والطلاق يصعب الحصول عليه، فلتكن الخدانة الأثيمة هي الحل، وقد أدركت بعض الدول الغربية ما في ذلك من عبث فيسرت أمر الحصول على الطلاق.

الوجه الثاني:

الإسلام لم يبيح الطلاق على الإطلاق، بل أحاطه بأحكام وقيود تكفل عدم إيقاعه إلا في حالات الضرورة التي ضربنا أمثلة لها.

(١) «المرأة في الإسلام» للدكتور علي عبد الواحد ص ٧٨-٨٠ .

(٢) مقارنة الأديان ص ٢١٣.

وبذلك جعله أداة لتحقيق الصالح العام وصالح الأسرة نفسها، وترجع أهم القيود والأحكام التي وضعها الإسلام لتحقيق هذه الغاية إلى الأمور الآتية:

١- يحيط الإسلام عقد الزواج بسياج من القدسية، ويضفي عليه من الجلال ما يميزه عن سائر العقود، ويسمو به فوق ما يرتبط به الناس في شؤون حياتهم من التزامات، وينزله في النفوس منزلة المهابة والإكبار؛ ولذلك وصفه القرآن بما لم يصف به أي عقد آخر، فسماه بالميثاق الغليظ. قال تعالى:

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١). وغني عن البيان أن ميثاقاً ينظر إليه الإسلام هذه النظرة لا يمكن أن يكون فصمه من الهنات الهيئات.

٢- بَعْضُ الإسلام الناس في الطلاق، وصوره في أشجع صورة، وحث المسلمين على اتقائه ما أستطاعوا سبيلاً إلى ذلك.

٣- يقرر الإسلام أنه لا يصح الاتجاه إلى الطلاق لأسباب يمكن علاجها، أو لأمر يمكن أن تتغير في المستقبل، أو لا تحول بطبعها دون استقرار الحياة الزوجية على وجه ما، وحتى الأمور التي تتعلق بعاطفة الزوج نحو زوجته أو بكراهيته لبعض أحوالها لا يعدها الإسلام من مبررات الطلاق. فالإسلام يرى أنه لا ينبغي أن يفكر الأزواج في الطلاق لمجرد تغير عاطفتهم نحو زوجاتهم، أو طروء كراهية لهن، أو لمجرد عدم ارتياحهم إلى بعض أحوالهن وأخلاقهن التي ليس فيها ما يمس الشرف أو الدين؛ لأن هذه العواطف متقلبة متغيرة، ولا يصح أن تبنى عليها أمور

خطيرة تتعلق بكيان الأسرة. وبغيض الإنسان اليوم قد يصبح حبيبه يوماً ما، والزوج إن كره من أمرأته خلقاً فقد يكون فيها خلق آخر يرضيه. في هذا يقول الله تعالى: ﴿وَعَايَشْتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَمَسَّ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(١).

ويقول عليه الصلاة والسلام: «لا يفرك مؤمن مؤمنة: إن كره منها خلقاً رضئ منها آخر»^(٢). أي: لا ينبغي للمؤمن أن يكره زوجته لخلق واحد لا يعجبه منها، ويتغاضى عما بها من أخلاق أخرى فاضلة تعجبه. وجاء رجل إلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يستشيريه في طلاق امرأته، فقال له عمر: لا تفعل، فقال: ولكني لا أحبها، فقال له عمر: ويحك! ألم تُبْنَ البيوت إلا على الحب؟. فأين الرعاية وأين التذم؟ يقصد أن البيوت إذا عز عليها أن تبنى على الحب، فهي خليقة أن تبنى على ركنين آخرين شديدين. أحدهما: الرعاية التي ثبت المراحم في جوانبها، ويتكافل بها أهل البيت في معرفة مالهم وما عليهم من الحقوق والواجبات. وثانيهما: التذم والتخرج من أن يصبح الرجل مصدراً لتفريق الشمل، وتقويض البيت، وشقوة الأولاد، وما قد يأتي من وراء هذه السيئات من نكد العيش وسوء المصير.

٤- يأمر الإسلام الزوجين عندما يحدث بينهما شقاق أو نفور أن يعملوا على إزالته بإثارة دواعي الرحمة والوثام. وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرَاةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٣).

(٢) تقدم تخريجه.

(١) النساء: ١٩.

(٣) النساء: ١٢٨.

٥- يوجب الإسلام على الزوجين إذا لم يستطيعا أن يصلحا ما بينهما بنفسيهما، ويحققا الوفاق بوسائلهما الخاصة أن يعرضا أمرهما على مجلس عائلي يتألف من حكمين، حكم من أهل المرأة وحكم من أهل الرجل؛ ليبحثا أسباب الشقاق، ويعملا على القضاء على مشيراته، ويوفقا بين رغبات الزوجين حتى يحل الصفاء والوثام محل النفور والخصام.

ولا ينتظر الإسلام حدوث الشقاق بالفعل لإجراء هذا التحكيم، بل إنه ليأمر به عند مجرد الخوف من حدوث الشقاق. أي: عند وجود بوادر تنذر به، ولا يمكن للزوجين القضاء بوسائلهما الخاصة. وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ٥٠﴾ (١).

٦- رتب الإسلام على الطلاق من الناحيتين المالية والاجتماعية نتائج خطيرة، وألقى بسببه على كاهل الزوج أعباء ثقيلة. ومن شأن هذه النتائج والأعباء أن تحمل الزوج على ضبط النفس، وتدبر الأمر قبل الإقدام على الطلاق. فقد قرر أنه يجب على الزوج إذا طلق زوجته أن يوفيهما مؤجل صداقها، ويقوم بنفقتها من مأكل ومشرب وملبس ومسكن ما دامت في العدة. وتكون حضانة أولادها الصغار لها ولقربياتها من بعدها حتى يكبروا، ويقوم بنفقة أولادها وأجور حضانتهم ورضاعتهم في مرحلة الحضانة، حتى لو كانت الأم نفسها هي التي تقوم بذلك، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْزُقْنَهُنَّ أَجْرَهُنَّ مِمَّا رَزَقْتَهُنَّ﴾ (٢).

٧- وحتى لا يكون الطلاق نزوة عابرة، وحتى يكون للزوج فرصة للتراجع، وللمتصلين بالزوجين فرصة للتدخل حتى بعد أستفاد وسائل التحكيم السابق ذكرها، ينص القرآن على أن يقع الطلاق على يدي شاهدين، فيقول تعالى في سورة الطلاق: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾^(١). إلى أن قال: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوْيَ عَدْلِ مَعَكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ كُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾^(٢).

٨- يقرر الإسلام أن الطلاق ينبغي أن يكون في طهر لم يحدث في أثنائه اتصال بين الزوجين.

وإنما قرر ذلك؛ لأن الطهر هو فترة كمال الرغبة في المرأة، والرجل لا يقدم على طلاق أمراته في فترة كمال رغبته فيها إلا لشدة الحاجة إلى الفرقة، ففي ذلك دليل على قيام حالة خطيرة تستدعي الطلاق، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾^(٣) أي: طلقوهن من قبل عدتهن، أي: في أول مرحلة فيها، وذلك لا يكون إلا إذا طلقها في طهر لم يمسه فيه؛ لأن الحيض أو الطهر الذي يمسه الرجل المرأة في أثنائه لا يحسب من العدة.

وروى مالك في «الموطأ»^(٤) عن نافع: أن عبد الله بن عمر طلق أمراته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب -

(١) الطلاق: ١ . (٢) الطلاق: ٢ .

(٣) الطلاق: ١ .

(٤) «الموطأ» (٥٧٦ رقم ٥٣) وهو حديث صحيح أخرجه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١) كلاهما من طريق مالك، عن نافع به .

رضي الله عنه - رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال ﷺ: «مُرَةٌ فليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسكها بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء» ويشير ﷺ بذلك إلى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا طَلَّقَتُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ (١) أي: يجب أن يكون الطلاق في أول عدة، أي: في طهر لم يمس الرجل أمراته في أثنائه.

وإيقاع الطلاق على غير هذا الوجه مخالف لما شرعه الإسلام، فهو طلاق بدعة مخالف للسنة بإجماع المذاهب الأربعة.

فإذا لم تجد الوسائل السابقة جميعًا، ولم تكن الزوج عن عزمه على الفرقة، كان في ذلك دليل على قيام حالة خطيرة تهدد استقرار الأسرة، وعلى أن الحياة الزوجية قد فقدت أهم مقوماتها.

فحينئذ يجيز الإسلام للزوج الطلاق؛ لمصلحة الأسرة نفسها، ولتحقيق الصالح العام.

وحتى في هذه الحالة قد احتاط الإسلام للأمر، فوضع للطلاق نظرًا تتيح للزوج في أثناء إجراءات الفرقة نفسها فرصة طويلة؛ ليراجع نفسه، ويعدل عما شرع فيه إن كان ثم سبيل للإبقاء على الحياة الزوجية. فقد قرر أن يبدأ الرجل بعد استنفاد الوسائل السابقة جميعًا بتطبيق زوجته طلاق واحدة رجعية.

فإذا وقع الرجل هذه الطلقة الأولى كان مخيرًا بين أمرين: الأمر الأول: أن يراجع زوجته في أثناء عدتها، والعدة تستغرق مدة

طويلة تبلغ ثلاثة قروء، أي: نحو ثلاثة أشهر لغير الحامل، وتستغرق مدة الحمل كلها للحامل، فالإسلام قد أعطى المطلِّق حتى بعد الطلاق فرصة طويلة؛ ليراجع فيها نفسه، ويرد في أثنائها زوجته إليه إن كان ثمَّ سبيل للإبقاء على الحياة الزوجية، ولتسهيل الإبقاء على الحياة الزوجية يقرر الإسلام أن هذه المراجعة لا تحتاج إلى أي إجراء، وأنها تتم بمجرد اتصال الرجل بمطلِّقته، أو تقبيله إياها وما إلى ذلك، كما تتم بمجرد قوله: «راجعت أمراتي» أو عبارة من هذا القبيل، ولكي تكثر بواعث المراجعة، ودواعي الإبقاء على الزوجة أوجب الإسلام على الزوج ألا يُخرج زوجته المطلقة من منزل الزوجية ما دامت في عدتها.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ (١) إلى أن قال: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ (٢).

ويشير القرآن الكريم إلى تفضيل المراجعة والإبقاء على الزوجية إذ يقول: ﴿وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ (٣) فوصف الرد بأنه إصلاح لما حدث، ويشير القرآن إلى ذلك أيضًا إذ يقول في سورة الطلاق: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (٤).

ويختم الآية بقوله: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (٥)

(٢) الطلاق: ١

(٤) الطلاق: ١

(١) الطلاق: ١

(٣) البقرة: ٢٢٨

(٥) الطلاق: ١

فالقرآن الكريم يشير إلى أن الله قد شرع الطلاق في أول العدة، أي: في طهر لم يمسه الرجل زوجته في أثناءه، وشرع أن تظل المرأة من بعده في منزل الزوجية طوال مدة عدتها، شرع كل ذلك ليعطى الزوج فرصة طويلة للتأمل، ولتكثير بواعث الرجعة ودواعي الإبقاء على الزوجة، فلعل الله يحدث أمرًا بعد ذلك، فيرجع الزوج عمًا أبرمه ويراجع زوجته.

والأمر الثاني: الذي يباح للزوج أن يفعله بعد هذه الطلقة أن يترك زوجته حتى تبلغ أجلها وتنقضي عدتها، فتطلق منه طليقة بائنة، وحتى بعد ذلك يظل الإسلام حريصًا على الإبقاء على الزوجية وعلاج ما حدث، فيجيز للزوج أن يعيد زوجته إلى عصمته برضاها بعقد ومهر جديدين.

إذا راجعها إلى عصمته في أثناء عدتها، أو تزوجها مرة ثانية بعقد ومهر بعد أنقضاء عدتها، ثم شجر بينهما ما يجعله يعزم الطلاق من جديد، وجب عليه أن يسير في هذه المرة الثانية على الأوضاع نفسها التي شرعت له في المرة الأولى، ويعطيه الإسلام في هذه المرة الثانية من فرص المراجعة وإعادة الزوجية ما أعطاه في المرة الأولى.

إذا عاد إلى معاشرته زوجته بمراجعتها في أثناء عدتها أو بالعقد عليها بعد أنقضائها وبعد أن طلقها مرتين، فإنه لا يبقى له عليها بعد ذلك إلا طليقة واحدة.

إذا أوقعها عليها في الأوضاع السابق بيانها كان ذلك دليلًا على أن الخرق قد أتسع على الرافع، وأن الحياة الزوجية قد أصبحت غير محتملة بين الزوجين، وأنهما كلما حاولا جبرها أختلَّ عليهما نظامها، فحينئذ يقرر الإسلام التفرقة بينهما نهائيًا، ولا تحل له بعد ذلك حتى تتمحي آثار العقد الأول والحياة الزوجية الأولى أنمحأ تمامًا، وذلك لا يكون إلا إذا

تزوجت من شخص آخر، وانتهى الأمر بطلاقها منه طلاقاً عادياً، ورأى كلاهما بعد هذه المدة الطويلة وبعد تغير الأحوال على هذا الوجه أنه من الممكن أستعادة الحياة الأولى على وضع أقوم وأمثل.

وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾^(١) إلى أن يقول:

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢)
 ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ﴾^(٣) أي من بعد هذه الطلقة الثالثة، حتى تنكح زوجا غيره فإن طلقها أي هذا الزوج الآخر طلاقاً عادياً وانقضت عدتها منه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٤).

هذه هي إجراءات الطلاق المنصوص عليها في الكتاب والسنة، وإيقاع الطلاق على غير هذه الوجوه مخالف لما شرعه الإسلام.
 فالطلاق في الإسلام:

تشريع منظم دقيق من لدن حكيم عليم، شرعه الله لعباده منعاً للحرع وعلاجاً شافياً لما عسى أن يكون في الأسرة بين الزوجين من شقاق وضرار، ورسم قواعده، وحد حدوده بميزان العدالة الصحيحة التامة، ونهى عن تجاوزها وتوعد على ذلك، ولذلك تنتهي آيات الطلاق دائماً بذكر حدود الله والنهي عن تعديها والتحذير من المضارة، فيقول الله تعالى عقب آيات الطلاق: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ

(٢) البقرة: ٢٢٩ .

(٤) البقرة: ٢٣٠ .

(١) البقرة: ٢٢٩ .

(٣) البقرة: ٢٣٠ .

الظَّالِمُونَ ﴿١﴾ ، ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يَبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٢) ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ (٣) ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْدَاؤٍ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَنْدَجِدُوا عَائِيتَ اللَّهِ هُرُوءًا﴾ (٤) ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ (٥) .

هذا، ولم يدخر الإسلام وسعاً في إحاطة المرأة المطلقة بعطف كريم ورعاية رحيمة، وفي العمل على حفظ حقوقها وحمايتها من الإضرار بها، وذلك بما سنه من نظم رشيدة في النفقة والحضانة والعدة والإرضاع وطرق إيقاع الطلاق وزمنه وما إلى ذلك. وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْدَاؤٍ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَنْدَجِدُوا عَائِيتَ اللَّهِ هُرُوءًا وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ لِيُعْظَمَ بِهِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءًا عَالِمٌ ﴿١١١﴾﴾ (٦) ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١١٢﴾﴾ (٧) .

ويقول:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ

(٢) البقرة: ٢٣٠ .

(٤) البقرة: ٢٣١ .

(٦) البقرة: ٢٣١ .

(١) البقرة: ٢٢٩ .

(٣) الطلاق: ١ .

(٥) البقرة: ٢٣٥ .

(٧) البقرة: ٢٣٢ .

أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴿١﴾.

ويقول:

﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارِزُوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَلْيَضْحَكُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ نَعَسْتُمْ فَسَرِّضُوا لَهُنَّ أُخْرَى ﴿١﴾﴾ (٢).

ويقول:

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿١﴾﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢﴾﴾ (٣).

وبجانب هذا النوع من الطلاق الذي شرعه الإسلام بعد الدخول بالزوجة وتوثق رباط الزوجية بينهما، أجاز الإسلام طلاق الرجل لمن عقد عليها قبل أن يدخل بها إذا كان ثمَّ ما يدعو إلى ذلك، حتى يتفرقا ويغني الله كلا من سعته قبل أن يتم الدخول فيؤدي ذلك إلى الإضرار بكل منهما وإيذائه في مستقبله، ومع ذلك فقد أوجب الإسلام على الرجل في هذه الحالة نصف المهر المتفق عليه إذا كان قد فرض لها مهرًا، كما أوجب عليه المتعة للزوجة، وهي تعويض لجبر إباحاش الطلاق يقدره الحاكم حسب الظروف، وحسب حالة الزوج المالية، وحسب ما لحق المرأة من ضرر، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التَّوْبِيعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا

(٢) الطلاق: ٦ .

(١) الطلاق: ١-٢ .

(٣) النساء: ٢٠ .

بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿٣١﴾ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوكَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٢﴾ (١)(٢)

يقول الأستاذ محمد سعيد مبيض^(٣): والحق أن شبهة الطلاق أصبحت شبهة واهية بعد أن لجأ معظم النصارى إلى الطلاق، وبعد أن سمحت معظم الدول الرأسمالية والاشتراكية بالطلاق الكيفي والزواج المزاجي، ففتحت لذلك مكاتب خاصة يرتادها الرجال والنساء؛ لتسجيل وقوعات الزواج والطلاق بسهولة ويسر ولم يعد غريباً أن ترى أفواجاً من المطلقات الأوربيات، لذلك خفت حملتهم على الطلاق، بل نصح به القس وأشاد به العقلاء والمصلحون؛ لأنهم يرون في تحريمه وسيلة لتحكم الرجال بالنساء ولاستهتار الزوجة بزوجها، كما يرون في تحريمه دافعاً للفساد وشيوع الفاحشة؛ فإذا أرغم الزوجان المتنافران على العيش مع بعضهما التمس كل منهما متعته خارج البيت؛ لذا كان الطلاق متنفساً للرجل والمرأة على السواء وضابطاً من الانحراف والظلم والفساد.

يقول الفيلسوف الإنكليزي بنتام في كتابه «أصول الشرائع» ما يلي: لو أزم القانون الزوجين بالبقاء على ما بينهما من جفاء لأكلت الضغينة قلبيهما، وكاد كل منهما للآخر وسعى إلى الخلاص منه بأي وسيلة تمكنه من ذلك. وقد يهمل أحدهما صاحبه ويلتمس متعة الحياة عند غيره، وبهذا يفتح باب الفسوق ويضيع النسل وتفسد البيوت.

(١) البقرة: ٢٣٦-٢٣٧ .

(٢) «المرأة في الإسلام» ص ٨٠-٩٨.

(٣) «إلى غير المحجبات أولاً» ص ٣٦-٣٧.

ويترجم الأستاذ فتحي زغلول مقالة لأحد الكتاب الغربيين جاء فيها: وإذا كان وقوع النفرة واستحكام الشقاق والعداء وفي الحالين حالة إباحة الطلاق وحالة منعه ليس بعيد الوقوع فأيهما خيراً؟ أربط الزوجين بحبل متين؛ لتأكل الضغينة قلوبهما يكيد كل منهما للآخر، أم حل ما بينهما من رباط وتمكين كل منهما من بناء بيت جديد على دعائم قويمه. أو ليس أستبدال زوج بآخر خيراً من ضم خليلة إلى امرأة مهملة أو عشيق إلى زوج بغيض. اهـ.

وصدق الله إذ يقول: ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا بَعْضُ اللَّهِ كَلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (١٣٠).^(١)

الوجه الثالث: يكفينا في الدلالة على سمو النظام الإسلامي في الطلاق وتحقيقه.

لصلح العام أن نعرض فيما يلي طائفة من نظم الغرب الدينية والمدنية التي أتجهت أوجهها آخر في هذا الموضوع، مبينين ما أدت إليه من اضطراب وفساد في حياة الأسرات والمجتمعات. أما فيما يتعلق بالنظم الدينية، فإنها ترجع إلى ثلاثة مذاهب: الكاثوليكية والبروتستانتية والأرثوذكسية.

فالمذهب الكاثوليكي: يحرم الطلاق تحريماً باتاً، ولا يبيح فصح الزواج لأي سبب مهما عظم شأنه؛ حتى الخيانة الزوجية نفسها لا تعد في نظره مبررة للطلاق، وكل ما يبيحه في حالة الخيانة الزوجية هو التفرقة الجسمية (حسب تعبيرهم) بين شخصي الزوجين، مع اعتبار الزوجية قائمة بينهما من الناحية الشرعية، فلا يجوز لواحد منهما في أثناء هذه الفرقة أن

يعقد زواجه على شخص آخر؛ لأن ذلك يعتبر تعددًا في الزواج، والديانة المسيحية لا تبيح التعدد بحال، وتعتمد الكاثوليكية في مذهبها هذا على ما جاء في «إنجيل متى» على لسان المسيح إذ يقول: «لا يصح أن يفرق الإنسان ما جمعه الله»، وما جاء في «إنجيل مرقس» على لسان المسيح كذلك إذ يقول: «يصبح الزوجان بعد الزواج جسمًا واحدًا، فلا يعودان بعد ذلك اثنين، هما جسم واحد، فالذي جمعه الله لا يفرقه الإنسان». وبعض الفرق التي أنشعبت من الكنيسة الكاثوليكية تبيح الطلاق في حالة الخيانة الزوجية من الزوج أو الزوجة، ولكنها تحرم كذلك على كلا الزوجين أن يتزوج بعد ذلك.

والمذاهب المسيحية الأخران الأرثوذكسي والبروتستانتية: يبيحان الطلاق في حالات محدودة من أهمها الخيانة الزوجية، ولكنهما كذلك يحرمان على الرجل والمرأة كليهما أن يتزوجا بعد ذلك. وتعتمد المذاهب المسيحية التي تبيح الطلاق في حالة الخيانة الزوجية على ما ورد في «إنجيل متى» على لسان المسيح إذ يقول: «من طلق امرأته إلا بسبب الزنا يجعلها تزني».

وتعتمد المذاهب المسيحية في تحريمها الزواج على المطلِّق والمطلَّقة على ما ورد في «إنجيل متى» كذلك إذ يقول: «من يتزوج مطلقة يزني» وما ورد في «إنجيل مرقس» إذ يقول: «من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزني عليها، وإذا طلقت المرأة من زوجها وتزوجت بأخرى ارتكبت بذلك جريمة الزنا».

وكان المجمع المقدس والمجلس الملي للأقباط الأرثوذكس في مصر قد أصدرتا قرارات بجواز الطلاق في أحوال أخرى غير الزنا، ولكن محاكم الأحوال الشخصية لغير المسلمين لم تأخذ بهذه القرارات وعدَّتها

مخالفة لأحكام الإنجيل.

فقد رفعت أخيراً سيدة مسيحية مصرية دعوى أمام محكمة قنا الابتدائية للأحوال الشخصية ضد زوجها تطلب فيها تطلقها منه؛ لأنه تركها بدون الإنفاق عليها، ولم تستطع تنفيذ أحكام النفقة التي كانت قد أستصدرتها ضده بسبب إعساره. وبعد أن أستعرضت المحكمة وقائع هذه القضية حكمت برفضها أتماداً على أن أحكام الشريعة المسيحية مدونة في الإنجيل، وقد أشار في مواضع متعددة إلى رابطة الزوجية فوصفها بأنها رابطة مقدسة، وهي سر من أسرار الكنيسة السبعة، وحرّم على بني الإنسان التعرض لها أو حل عقدها؛ لأن ما جمعه الله لا يفرقه الإنسان. ومضت المحكمة تقول: إنه من العجب أن بعض القوامين على الدين من رجال الكنيسة وأعضاء المجلس الملي العام قد سايروا التطور الزمني فاستجابوا لرغبات ضعيفي الإيمان، فأباحوا الطلاق لأسباب لا سند لها من الإنجيل، وحكم الشريعة قاطع في أنه غير جائز إلا لعلة الزنا، ورتب على زواج أحد المطلقين بأنه زواج مدنس، بل هو الزنا بعينه.

وانتهت المحكمة إلى أنها لا تستطيع، وقد نيط بها تطبيق أحكام الشريعة المسيحية، مسaire المدعية فيما تطلبه من طلاق تستند فيه إلى الإعسار، وهو سبب لا يمت إلى علة الزنا بصلّة، من أي نوع كانت، ومن ثم يتعين الحكم برفض الدعوى.

وقد رفعت أمام هذه المحكمة نفسها دعوى يطلب فيها الزوج طلاق زوجته؛ لأنها أختلفت معه منذ سبع سنوات، وخرجت على طاعته، وتركت منزل الزوجية، وحرضت أولادها على إهانته والاعتداء عليه بالضرب، وقال: إنه يطلب الطلاق للكراهية واستحالة أستمرار الحياة الزوجية.

وقد رفضت المحكمة هذه الدعوى كذلك اعتمادًا على الأسباب نفسها التي وردت في حكمها السابق، وورد في حيثيات حكمها ما يلي: من المبادئ الأولية المقررة أنه لا أجتهد مع نص صريح، وأحكام الإنجيل، وهو دستور المسيحيين، تفيد أن السيد المسيح قالها كلمة مدوية: «إنه لا طلاق إلا بعلّة الزنا» فليس يقبل بعد ذلك ممن نصبوا أنفسهم مفسرين لأحكام الإنجيل أن يخرجوا بالنص عن مدلوله الصريح بحجة تفسيره على النحو الذي يرومونه...

واستشهدت المحكمة بأقوال السيد المسيح في «إنجيل متى» إذ يقول: «إن موسى من أجل قساوة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم، ولكن من المبدأ لم يكن هذا، وأقول لكم: إن من طلق أمراًته إلا لسبب الزنا وتزوج بأخرى يزني، والذي يتزوج بمطلقة يزني». وقال: «أوصي المتزوجين والرب يوصيهم ألا تفارق المرأة رجلها، وإن فارقته فلتبث غير متزوجة أو لتصالح زوجها».

ثم قالت المحكمة: إن هذه الأحكام وضعت لمختلف العصور فلا يصيبها البلى ولا القدم، حتى يسوغ القول بأن تطبيقها يجافي مدنية هذا العصر. ومضت المحكمة تقول: وحيث إنه لا يقدح في صحة النظر الذي ذهبت إليه هذه المحكمة ما يقال بأن في الطلاق والتصريح بالزواج حماية للزوجة الشابة من الفتنة؛ لأنه مردود عليه بأن الفتنة موجودة، والغواية سادرة، سواء قرب الزوج أو بعد، وحيث إنه متى كان ذلك فإن المحكمة لا تستطيع، وقد نيط بها تطبيق أحكام الشريعة المسيحية، مسaire المدعي فيما يطلبه من طلاق يستند فيه إلى عدم طاعة الزوجة وكراهيته لها وتركها منزل الزوجية، وهي أسباب لا تمت إلى علّة الزنا بصلّة من أي نوع. وقد رفع أحد المصريين من الأقباط الأرثوذكس دعوى ضد زوجته

أمام المجلس الملي بالإسكندرية طلب فيها الطلاق ورفض المجلس الملي دعواه. فاستأنف حكم المجلس، ونظر الأستئناف أمام محكمة أستئناف الإسكندرية دائرة الأحوال الشخصية، واستند في أستئنافه إلى أن الفرقة بينه وبين زوجته دامت أكثر من ثلاث سنوات، وأنه يحق له الطلاق طبقاً للمادة ٥٧ من قانون الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس، وحكمت المحكمة برفض الأستئناف. وأسست حكمها على أن أحكام الشريعة المسيحية مدونة في الإنجيل المقدس وقد حرم فيها الطلاق تحريمًا باتًا إلا لعللة الزنا، وأشارت المحكمة إلى رابطة الزوجية فنقلت ما ورد في «إنجيل مرقص» على لسان المسيح في هذا الصدد إذ يقول: «إن الزوجين، يكونان جسدًا واحدًا. فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان ومن طلق امرأته وتزوج بأخرى يزني عليها، وإن طلقت امرأة من زوجها وتزوجت بأخر تزني». وأشارت إلى هذه الرابطة في موضع آخر ناقلة هذا النص من الإنجيل، وهو قول المسيح: «فليتمسك الرجل بامرأته، ولتتمسك المرأة بزوجها، ولا تفترق المرأة من زوجها، فإن آثرت أن تفترق فلتقم بغير زوج أو لتصلح زوجها، والرجل ليس له أن يطلق امرأته».

ومضت المحكمة تقول: «إن قانون الأحوال الشخصية الذي يستند إليه المستأنف في دعواه، وهو القانون الذي وضعه المجمع المقدس والمجلس الملي العام للأقباط الأرثوذكس، لم تصدق عليه الحكومة. وقد تضمن أسبابًا للطلاق لم ترد صريحًا ولا تلميحًا في الإنجيل المقدس الذي هو سند المسيحيين الوحيد في تنظيم أحكام رابطة الزوجية، إن المحكمة، وقد نيط بها تطبيق أحكام شريعة الطرفين، وهي أحكام الشريعة المسيحية القاطعة في أن الطلاق غير جائز إلا لعللة الزنا، لا تستطيع مسaire المستأنف فيما يطلبه من طلاق يستند فيه إلى الفرقة التي

سعى إلى إبطالها لأسباب واهية، وهو سبب لا يمت إلى علة الزنا بصلة». وغني عن البيان أنه كثيراً ما تطرأ في الحياة الواقعية حالات تجعل الطلاق ضرورة لازمة، بل تجعله وسيلة متعينة للاستقرار العائلي نفسه، وتجعل من المتعذر الأخذ بتعاليم الأناجيل في هذا الصدد. وقد ضربنا في فاتحة هذه الفقرة أمثلة كثيرة لهذه الحالات.

ولما كانت هذه الحالات ليست حالات خيالية، بل كثيراً ما تحدث، وتحدث أشباه لها ونظائر في حياة الآدميين، لذلك رأى الغربيون أنه من المتعذر عليهم، ما دامت طبيعتهم من طبيعة الإنسان، أن يسيروا على تعاليم الأناجيل في شئون الطلاق، فاستحدثوا من القوانين المدنية ما يبيح لهم حل عقدة الزواج في هذه الحالات وما إليها، وساروا على هذه القوانين في حياتهم العملية، وحتى إيطاليا نفسها معقل الكاثوليكية والبابوية قد صدر فيها أخيراً في أول ديسمبر ١٩٧٠ قانون بإباحة الطلاق، وعلى أثر إعلان نتيجة التصويت بالموافقة على هذا القانون راح النواب المؤيدون له يرقصون، بينما كان أنصارهم الذين أحشدوا خارج مبنى المجلس النيابي يطلقون سهام النارية أبتهاجاً بصدوره، ويقدر الخبراء أن نحو مليون من الشعب الإيطالي وافقوا على القانون ونشره في الجريدة الرسمية خلال الشهر الذي صدر فيه.

وفي نقد النظام المسيحي في الطلاق يقول واحد من كبار فلاسفة المسيحيين أنفسهم وهو العلامة الإنكليزي بنتام في كتابه: «أصول التشريع»:

«حقاً إن الزواج الأبدي هو الأليق بالإنسان، والملائم لحاجته، والأوفق لأحوال الأسرة، والأولى بالأخذ، ولكن إن أشترطت المرأة على الرجل ألا تنفصل عنه حتى لو حلت في قلوبهما الكراهية الشديدة

مكان الحب لكان ذلك أمراً منكرًا لا يسيغه أحد من الناس، على أن هذا الشرط موجود بدون أن تطلبه المرأة، إذ القانون الكنيسى يحكم به، فيتدخل بين العاقدين حال التعاقد ويقول لهما: أنتما تقترنان لتكونا سعيدين، فلتعلما أنكما تدخلان سجنًا سيحكم غلق باب، ولن أسمح بخروجكما وإن تقاتلتما بسلاح العداوة والبغضاء.

ويعلق الفيلسوف الإنجليزي على هذا الوضع بقوله: ولو كان الموت وحده هو المخلص من زواج هذا شأنه لتنوعت صنوف القتل واتسعت مذاهبه.

ولكن لحسن الحظ أستحدث المسيحيون من القوانين المدنية ما يفتح لهم أبوابًا للطلاق ويعفيهم من أن يلجئوا إلى القتل، أو الانتحار للخروج من هذا السجن.

وهذه الظاهرة، وهي السير في الأحوال الشخصية وفق قانون مدني يختلف عن تعاليم الدين، لا تكاد توجد في غير شعوب الغرب المسيحي، فجميع أهل الملل والنحل الأخرى، حتى البرهميون والبوذيون والوثنيون والمجوس، يسرون في أحوالهم الشخصية وفق تعاليم أديانهم، وقد نجد من بينهم من أستحدث في الأحوال العينية قوانين مدنية تختلف عن تعاليم دينه، ولكننا لا نكاد نجد من بينهم من أستحدث قوانين مدنية في الأحوال الشخصية، أي: في شئون الزواج والطلاق وما إليهما، وأمكن هذه الملل والنحل أن تسير الحياة العملية، وتجارى طبيعة البشر في هذه الشئون، والمسيحيون وحدهم هم الذين اضطروا إلى أن يستحدثوا في الأحوال الشخصية على العموم، وفي الطلاق على الخصوص، قوانين مدنية تختلف عن تعاليم دينهم؛ لأنهم هم أنفسهم قد وجدوا أن تعاليمه في هذا الصدد يتعذر السير عليها في الحياة العملية.

ولم يستطع رجال الدين المسيحيون سبيلاً إلى صدّ هذا التيار، ولا إلى الوقوف في وجه المنطق والعقل وضرورات الحياة، فتركوا الأمور تجري في أعتها، واكتفوا بأن يظهروا من حين لآخر على مسرح الحوادث. حينما يتعلق الأمر بملك أو أمير أو عظيم، وحينما تكون الظروف السياسية مواتية لظهورهم، ليثبتوا وجودهم، وليبقوا على شيء من سلطانهم الديني، كما حدث في موضوع ملك إنجلترا الأسبق إدوارد الثامن الذي أراد أن يتزوج من مطلقة ملكت عليه قلبه ليدي سميون سابقاً. ودوقة وندسور فيما بعد؛ وكانت الظروف السياسية مواتية حينئذ لإحراج هذا الملك والوقوف في سبيل رغباته، فظهرت الكنيسة مهددة بأناجيلها وبأن من «يتزوج مطلقة يزني»، فُخِّير بين أن يمثل لهذه القواعد ويحتفظ بالعرش أو ينزل على حكم عقله وقلبه ويتنازل عن الملك، فأثر العقل على العقيدة والقلب على التاج.

ومن الغريب أنه كان معروفاً لدى الخاص والعام ولدى الكنيسة والشعب أن هذا الملك كان يعاشر خليلته هذه، وهى لا تزال في عصمة زوجها قبل أن تطلق منه، وكان لها جناح خاص في قصره، وقد أعترفت هي نفسها بذلك في مذكراتها التي نشرت ترجمتها أخيراً في إحدى الصحف المصرية، ولم يرتفع صوت من الشعب ولا من رجال الكنيسة بالاحتجاج على ذلك؛ لأن هذه الأمور تعد في عرفهم من الهنات الهيئات، ولكن حينما أبدى رغبته، بعد أن تمت إجراءات طلاقها من زوجها الأول، في أن يتزوجها ويعاشرها معاشرة مشروعة، معاشرة الزوج لزوجته، لا معاشرة الخليل لخليلته، قامت في وجهه الكنيسة وقام في وجهه رجال الدين.

وقد حدث مثل ذلك أخيراً للأميرة مرجريت أخت ملكة الإنجليز

الحالية، فقد أرادت أن تتزوج من ضابط أحبته وأحبها الكابتن تاونسند، فقامت قيامة الكنيسة في وجهها؛ لأن هذا الضابط قد طلق زوجته له من قبل؛ وقاعدة الكنيسة أن من يتزوج مطلقاً يزني، مع أن طلاقه هذا كان قد تم وفق الأوضاع المدنية والكنيسة نفسها؛ لأن زوجته السابقة قد ثبتت عليها الخيانة الزوجية بأدلة قاطعة، والكنيسة البروتستانتية نفسها التي يدين بها الإنجليز تبيح الطلاق في هذه الحالة.

وهكذا لا يظهر رجال الكنيسة إلا حينما يكون الأمر متعلقاً بملك أو أمير أو عظيم، وحينما تكون الظروف السياسية مواتية لظهورهم، ولا يقصدون بذلك إلا أنتهاز الفرص لإثبات وجودهم في صورة بارزة، والإبقاء على شيء من سلطانهم الديني والظهور أمام الشعب بمظهر القدسية والجلال، وإقامة الدليل له بطريق عملي على أن مكائهم فوق مكانة التيجان، ومنزلتهم فوق منزلة الملوك والأمراء، ولا أدل على ذلك من أن آلافاً من حالات الطلاق وزواج المطلقين والمطلقات تحكم بها المحاكم الأوربية والأمريكية وتنفذها الهيئات المدنية في مختلف شعوب الغرب المسيحي، على مرأى من الكنيسة ومسمع منها، بدون أن تحرك ساكناً، أو تقوى على الاعتراض على القوانين التي تبيح ذلك أو على حالات تطبيقها، ولا أدل على ذلك أيضاً من أن رئيس وزراء إنجلترا الأسبق سير أنتوني إيدن قد طلق زوجته الأولى التي هربت مع عشيق لها إلى أمريكا، ثم تزوج غيرها، ولم يرتفع صوت من الكنيسة بالاعتراض عليه ولا على توليه أكبر منصب في الدولة؛ لأن الظروف السياسية كانت حينئذ غير مواتية لارتفاع هذا الصوت.

هذا هو النظام المسيحي الذي أهمله أهله أنفسهم؛ لما تبين لهم من عدم ملاءمته للحياة الواقعية، ولكنهم يريدوننا نحن أن نسير عليه وأن نترك

نظامنا الإسلامي، ويتابعهم في هرائهم هذا المتفرنجون من أبنائنا والمتفرنجات من بناتنا، وهم لا يدرون أن الفرنجة لا يقصدون بذلك إلا الكيد للإسلام وتشويه تعاليمه القويمه وتوهين منزلته في نفوس معتقيه، وإشاعة الفوضى والانحلال في الأمم الإسلامية.

وكما أخفقت نظهم الدينية في مواجهة الحياة الواقعية، تكشفت نظهم المدنية نفسها عن مساوئ بليغة وضاعت بين هذا وذاك مقومات الأسرة عندهم، وأصبحت مهددة بالانهيار، بل أنهارت بالفعل في كثير من شعوبهم، ولم يبق منها إلا صور فاسدة، قد بعدت كل البعد عن النظام العائلي السليم، وأصبحت لا تحقق شيئاً من أهدافه.

فقد أنقسمت قوانينهم المدنية في شئون الطلاق إلى طائفتين: فأما الطائفة الأولى: فقد فرطت كل التفريط في احترام عقد الزواج، فلم ترع ما له من حرمة وقدسية وجلال، فأجازت الطلاق لأتفه الأسباب، كما هو الشأن في بعض ولايات أمريكا الشمالية، فلم يصبح غريباً في هذه الولايات أن تتزوج المرأة في الصباح وتطلق من زوجها في المساء، وهذا هو قصارى ما يصل إليه الأستهتار بنظم الأجماع الإنساني والانهيار في قواعد الأسرة.

وأما الطائفة الثانية: فقد توسعت بعض التوسع في شئون الطلاق بالقياس إلى النظام المسيحي، ولكنها لا تزال متأثرة بروح الكنيسة، فلم تبج الطلاق إلا في حالات محدودة، وبطرق وإجراءات معقدة كل التعقيد، ولا تنتهي إلى الطلاق إلا بعد أمد طويل، كما هو الحال في فرنسا ومعظم الأمم الكاثوليكية.

فالقانون المدني الفرنسي القديم مثلاً لا يبيح الطلاق إلا لواحد من ثلاثة أسباب: أحدها: الزنا من أحد الزوجين، وثانيها: تجاوز الحد

والإهانة البالغة في معاملة أحد الزوجين للآخر، وثالثها: الحكم على أحد الزوجين بعقوبة قضائية مهينة. فالمرض، والإصابة بعاهة، والجنون نفسه، حتى لو أدى إلى تجاوز الحد في المعاملة، والغيبة الطويلة، والشقاق البالغ، واتفق الطرفان على الفرقة كل ذلك وما إليه لا يبيح الطلاق في نظر القانون الفرنسي. وأحد الأسباب الثلاثة التي ذكرها هذا القانون وهو الحكم بعقوبة قضائية مهينة لا يتحقق إلا في حالات المجرمين. والسبب الثاني: وهو تجاوز الحد والإهانة البالغة في معاملة أحد الزوجين للآخر يصعب إثباته. ولذلك يعتمد من يريدون الطلاق هناك على السبب الثالث وهو الزنا، فيجمعون الأدلة اللازمة لإثباته وإقناع القضاء به إن كان قد حدث بالفعل من أحد الزوجين، أو يلفقونه تلفيقاً ويقدمون لإثباته أدلة مزيفة ووثائق مختلفة ويقرون باقتراه كذباً أمام القضاء؛ لتسهل عليهم الفرقة، فلا يكاد يستطيع الطلاق إذن، بحسب هذه الطائفة من القوانين، إلا إذا تهيأ لها سبب واحد، وهو عار الأبد للزوج والزوجة وأولادهما ونسلهما وأسرتهما وجميع من يلوذ بهما.

ومع ذلك لا يتم الطلاق إلا بنفقات باهظة لا يقوى عليها إلا كبار الأغنياء وبعد إجراءات طويلة معقدة تستغرق في الغالب عدة سنين، ويحكم فيها أولاً بالفرقة الجسمية فحسب Separation des corps ثم تستغرق مدة أخرى حتى يحكم بالطلاق.

والقانون الإيطالي الذي صدر أخيراً في أول ديسمبر ١٩٧٠ لا يبيح الطلاق إلا في حالة الخيانة الزوجية، أو الحكم بسجن أحد الزوجين خمسة عشر عاماً فأكثر، أو محاولة أحد الزوجين قتل الآخر، أو الشروع في قتل الأولاد أو الأعداء عليهم، أو إصابة أحد الزوجين بالجنون، أو إذا كان الزوجان قد عاشا منفصلين خمس سنوات متواصلة على الأقل،

وذلك في حالة اتفاقهما على الطلاق، أو ست سنوات على الأقل إذا عارض أحدهما فيه، والإجراءات القضائية لهذا القانون معقدة كل التعقيد تستغرق مدة طويلة، وتتطلب هذه الإجراءات وأتعاب المحامين وغير ذلك من الراغبين في الطلاق نفقات باهظة ذكرت الصحف أنها لا تقل عن ألف جنيه في الحالات البسيطة وأنها قد تصل إلى مئات الآلاف من الجنيهات فيما عدا ذلك.

ومن ثم كثر في هذه الشعوب اتخاذ الزوجات للأخلاء، واتخاذ الأزواج للخليات، وهجر الأزواج والزوجات لمنزل الزوجية، وفرار الزوجات مع عشاقهن، والأزواج مع عشيقاتهم، وأصبحت هذه الأمور وما إليها في كثير من بلاد أوربا وأمريكا شيئاً عادياً، وأصبحت الأسرة شيئاً لا قيمة له، وأصبحت علائق النسب الصحيح بين الآباء والأولاد موطن الشك وفريسة الارتياب.

هذه هي نظمهم المدنية، طائفة منها تجرد عقد الزواج مما له من حرمة، فتبيح الطلاق لأتفه الأسباب، وطائفة أخرى تشدد كل التشدد فلا تكاد تبيحه إلى لفضيحة تلحق الأسرة في حاضرها ومستقبلها وبإجراءات معقدة طويلة، هذه بلغت حد الإفراط؛ وتلك بلغت حد التفريط، وكتاهما تؤدي إلى شر مستطير، ومن ثم اضطرب نظام الأسرة وانهارت قواعدها في معظم أمم الغرب المسيحي.

ويظهر لنا كذلك سمو النظام الإسلامي في الطلاق بالموازنة بينه وبين النظام اليهودي.

فبينما يحيط الإسلام الطلاق بأحكام وقیود تكفل عدم إيقاعه إلا في حالات الضرورة، وتجعله أداة لتحقيق الصالح العام، وصالح الأسرة نفسها، كما سبق بيان ذلك، إذا بالشریعة اليهودية - بحسب ما تدل عليه

أسفارها التي بين أيدينا الآن- تجعله حقًا مطلقًا للزوج يوقعه كلما كره الزوجة بأن ظهر له ما يشينها في نظره، فيملك بذلك الفرقة متى شاء وشاءت له أهواؤه. وقد يقوض البيت لنزوة عابرة أو أنفعال طارئ إذا لم تقع الزوجة لدى زوجها موقع القبول بأن ظهر له ما يشينها، فإنه يكتب إليها ورقة بطلاقها، وبعد أن يسلمها هذه الورقة في يدها يخرجها من منزله^(١).

الوجه الرابع:

أن الإسلام خص الرجل بجعل حق الطلاق أصلاً في يده؛ لأن الرجل في طبيعته وفطرته أقرب من المرأة على وجه العموم إلى تحكيم النظر العقلي، وكونها - فيما يقابل هذا- أقرب منه إلى تحكيم العاطفة وانفعالاتها، وأسرع في الاستجابة لها منه، مما يجعلها إن أعطيت حق الطلاق أصلاً أسرع إلى النطق به عند احتدام النزاع، ولو في مشادة وقتية يمكن أن ينتهي أثرها دون فرقة إذا أطاع من بيده الطلاق صوت العقل الهادئ، ولم يستجب بدافع الأنفعال الوقتي إلى ما تؤدي إليه المشاعر المحتدمة.

وشواهد الحياة تدلنا في كل يوم على أن ثقافة المرأة وحظها الكبير من العلم لا يغيران هذه الفطرة الأصلية التي يضاف إليها ما يعترى المرأة - في حالات الحيض، والحمل، والولادة، والرضاع، وانقطاع الطمث من عدم توازن هرموني، يصيبها بشيء من الانحراف المزاجي يجعلها أقرب ما تكون إلى الاستجابة لدوافع الشعور الوقتي^(٢).

وهذا ما أكدته أستفتاء أُجْرِي في الغرب مؤخرًا: المرأة أكثر قابلية

(١) «المرأة في الإسلام» ص ٧٨-١١٦.

(٢) «مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة» ص ١١٥ .

لاتخاذ قرار الفراق من الرجل.. حين تملك الحرية لذلك؛ فقد أكدت نسبة غير قليلة من النساء المشاركات في الاستفتاء أنهن لن يترددن في الانفصال إذا كان ذلك سيحسن ظروف حياتهن.

وهذه بعض الإجابات:

- إذا أحسستُ بأني سأكون سعيدة دون زوجي، فلن أتردد في تركه.
- أفضل أن أكون سعيدة بنفسي أكثر من أن أكون غير سعيدة بوجود زوجي.

- سوف أفعل ذلك خلال دقيقة.. فالإنسان ليست لديه سوى حياة واحدة!

- نعم سأترك زوجي إذا أحسست أن ذلك سيساعدني في عملي.

- إذا كانت حياتي تصبح أجمل.. فلن أتردد.

- إذا كان تحسن حياتي يعني السعادة فسوف أتركه. فإذا كان العشب

أكثر أخضراراً في مكان آخر.. فلماذا أستمر مع القش؟! (١)

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (٢)

الوجه الخامس:

أن مسألة الطلاق في الشريعة الإسلامية مرتبطة ارتباطاً مباشراً ووثيقاً بمسألة النفقة والمهر، فيما قررته هذه الشريعة نفسها، وعندما تلاحظ ذلك تدرك أن هذه العلاقة المباشرة والوثيقة بينهما، مصدر لأدق معاني المساواة بين الزوجين، أو بين الرجل والمرأة.

بل إن علاقة ما بين هذين الأمرين: الطلاق من جانب، والنفقة والمهر من جانب آخر، تشبه علاقة الكفتين بالميزان الواحد، فهل رأيت

(١) «القيس» العدد ٥٥٣٧.

(٢) الملك: ١٤.

عاقلاً نظر إلى الميزان من خلال كفته الواحدة ثم أدلى بما يشاء من الأحكام عليه من خلال هذه النظرة الخاطئة؟!!

فتعالَ ننظر إلى العلاقة الدقيقة التي أقامها -الله- بين المهر والنفقة اللتين (تحيز) فيهما إلى المرأة وبين الطلاق الذي (تحيز) الله فيه إلى الرجل، على حدّ تعبير من يطيب لهم هذا الاتهام.

لقد جعل الله من الطلاق مغنماً للرجل وربطه بالمهر والنفقة اللذين جعلهما الله مغرمًا عليه. وفي المقابل فقد جعل الله من المهر والنفقة مغنماً للزوجة وربطهما بالطلاق الذي جعله الله مغرمًا عليها.

ومعنى ذلك أن المرأة غرمت الطلاق، ولكنها غنمت بالمقابل مهرها المتقدم والمتأخر كاملاً، وأن الرجل غرم المهر، ولكنه غنم بالمقابل حق الطلاق.

فأين هو مظهر اللامساواة أو حقيقتها في هذا الترابط المتكافئ؟ ولكن في الناس من يفصلون بين هذين الأمرين المتكافئين، ويأبون إلا أن ينظروا إلى الواحد منهما في غفلة تامة عن الآخر!.. حسناً، ولكن لماذا يختارون منهما الطلاق فلا ينظرون إلا إليه، ليعودوا من ذلك بقرار أن الشريعة أصرت على محاباة الرجل والإجحاف بحقوق المرأة...؟ لماذا لا تحملهم المصادفة على النظر في الأمر المقابل، وهو المهر والنفقة، وعندئذٍ لا بدّ أن يعودوا من ذلك بقرار: أن الشريعة أصرت على محاباة المرأة والإجحاف بحقوق الرجل؟

إن الإجحاف لا يتمثل في الحكم الذي قضت به الشريعة الإسلامية مؤلفاً من ميزان دقيق يضم كلا هاتين الكفتين، ولكن الإجحاف كل الإجحاف إنما يتمثل في النظرة الحولاء التي تختار رؤية واحدة بعينها من

هاتين الكفتين، والتعامي عن رؤية الثانية؛ ليتأتى القول بأنه ميزانٌ ظالم مجحف صنع خصيصاً لظلم المرأة والتحيز إلى الرجل^(١).

الوجه السادس:

إذا ما قارنا نظام الطلاق في الإسلام، بنظام الطلاق في الغرب، فسوف يتبين لنا الفارق الكبير للنظامين، وأيهما أظلم للمرأة.

أولاً: نظام الطلاق في الإسلام

ينقسم الطلاق الذي يتعرض له الزوجان إلى قسمين اثنين: طلاق يتم من خلال إرادتي الزوجين.. ولا إشكال فيه، وهو الذي يتم عن طريق ما يسمى بالإرادة المشتركة، وطلاق يتم بإرادة واحدة، مع مخالفة الإرادة الأخرى. وهذا هو الطلاق الذي تلاحظ فيه ضرورة إقامة ميزان العدل بين الطرفين.

هذا الطلاق الذي يتم بإرادة واحدة، إما أن يتم بإرادة الزوج، والزوجة غير راغبة فيه، وإما أن يتم بإرادة الزوجة، والزوج غير راغب فيه.

أما ما يتم من ذلك في الحالة الأولى، فقد قضى الشارع بشرعية هذا الطلاق ونفاذه، على أن يصير المهر كله للزوجة، ولا يعود منه إلى الزوج المطلَّق شيء، وعلى أن تضاف إلى ذلك (متعة) يقرر القاضي مقدارها، وعلى أن يستمر في الإنفاق عليها إلى أن تنتهي العدة.

لا يستثنى من هذا الحكم العام إلا حالة واحدة، هي أن يثبت أن الزوجة تلبست بنوع من النشوز ثم أصرت على المضي فيه وأبت الإقلاع

(١) «المرأة بين الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٣٦-١٣٧.

عن ذلك، فلذلك حكم آخر يتناسب والحالة هذه.
وأما ما يتم من ذلك في الحالة الثانية: أي بإرادة منفردة من الزوجة دون الزوج، فإن على القاضي أن ينظر في موجبات هذه الإرادة، فإن كانت الموجبات ظلمًا أو نشوزًا من الزوج وتعذر الإصلاح بالوسائل الممكنة، فإنَّ على القاضي أن يحقق رغبتها في الطلاق، دون أن تخسر شيئًا من مهرها وكامل حقوقها المشروعة، وأما إن كان الموجب لرغبتها في الطلاق أمرًا مزاجيًا أو كراهية نفسية طارئة، أو نشوء علاقة عاطفية أخرى، أي: لا يد للزوج فيه وليس ناتجًا عن تقصير منه في شيء من حقوقها، فللقاضي أن يستجيب لرغبتها بعد أن يقنع الزوج بذلك، ولكنَّ للزوج في هذه الحالة أن يحتفظ أو يستعيد جزءًا من المهر الذي نحلها إياه، أو أن يستعيده كاملاً إن شاء، وهذا ما يسمى بالخلع.

وهكذا، فالطلاق الذي يتم برغبة مزاجية من الزوج، يجعل المهر كاملاً من حق الزوجة مع حقوق أخرى لها، والطلاق الذي يتم برغبة مزاجية من الزوجة، يجعل المهر جزئياً أو كاملاً من حق الزوج، حسب الاتفاق.

ثانياً: نظام الطلاق في الغرب:

من المعلوم أن إقدام الرجل في الغرب على الزواج، لا يكلفه ما يسمى عندنا بالمهر، كما لا يكلفه شيئاً من ذبوله، كما أن ارتباطه بفتاة عن طريق عقدة الزواج لا يكلفه الألتزام بأي نفقةٍ واجبةٍ عليه لها، ومن نتائج ذلك أن الطلاق الذي يتم هناك بإرادة منفردة، أي: بإرادة من الزوج وحده، لا يكلفه أي مغرم ولا يحمله أي تبعة.

نعم، هناك نظام في أمريكا يقضي، إذا طلق الرجل زوجته بإرادة منفردة منه، بأن تضع الزوجة المطلقة يدها على نصف ممتلكاته، غير أن أحدًا من الأزواج المطلقين لا يقع تحت طائلة هذا القانون أو النظام؛ ذلك لأن الطلاق الذي يتم هناك ليس أكثر من فراق غير معلن يقرره الزوج من طرفه، وهذا هو الذي يجعل أمر الطلاق سهلاً ميسراً على الزوج، لا يكلفه أي مغرم، في حين أن المسؤوليات والمآسي كلها تتجمع منحنة على حياة الزوجة المطلقة، المطلقة طلاقاً فعلياً غير معلن، وهذا هو الذي يفسر مُضي نسبة الطلاق في أمريكا في صعود مطرد، حتى إنهم قالوا إن نسبة الطلاق الفعلي هناك قد تجاوزت في نهاية عام ١٩٩٤م (٧٠٪).

ولعل البقية التي لم تتسرب إليها عدوى الطلاق والتي هي (٣٠٪) إنما تتمثل - كما قال بعضهم - في أزواج وزوجات بلغوا من الكبر عتياً إذ لم يبق للزوج مأرب في بديل يتجه إليه بعد الطلاق، فلم يجد مناصاً من الركون إلى داره وقضاء البقية الباقية من حياته مع هذه التي ترعاه وتنتظر في شأنه أو يتبادلان فيما بينهما التسلية والمؤانسة.

ترى أهدا هو النظام الأمثل لعملية الطلاق عندما تفرض ذاتها؟ وهل هو السبيل الذي يحفظ للمرأة حقها ويحصنها في ميزان المساواة العادلة مع الرجل؟ هل يمكن أن يقول هذا الكلام إلا ساخر مستهزئ؟!..

قلت^(١) في فصل مضي: إن مشكلة ضرب النساء غدت الجريمة البيئية الأولى في الغرب، ولا سيما في أمريكا، ونقلت عن مقال نشر في مجلة (القبالة وأمراض النساء) في أمريكا، أن امرأة تضرب في أمريكا إلى درجة التحطيم أو القتل في كل ١٢ ثانية، من قبل زوج أو صديق، ولكننا لم

(١) الكلام للدكتور البوطي.

تساءل عن السبب الكامن وراء هذه الجريمة التي تتفاقم يوماً بعد يوم. إن السبب كما يقول كاتب المقال: أن الرجل يمل من الارتباط بزوجته أو صديقتها، ويتبرم بالعيش معها، فيصطفي من دونها من يشاء من الحسنات.. وتضييق الزوجة أو الخليفة التي توثقت معه على الحياة المشتركة بهذا الأمر ذرعاً، وتجرب المسكينة حظها في الإنكار عليه ومعالجة الأمر بالرجاء أنا والوعيد أنا آخر، فيقوم بينهما التشاكس، وينهال عليها الزوج أو الخليل لكماً وضرباً، متصوراً أنها غدت العقبة الكئود في حياته، ويمضي مسلسل البلاء الخانق في صنع المجتمع المأساوي الذي تنتشر كتلة سوداء وسط الأضواء الحضارية الخادعة، ذلك المجتمع الذي يتألف اليوم من ملايين النساء المطلقات، والعوانس، والمنكوبات بطرد أصدقائهن لهن، مع ذبول محزنة من ملايين الأطفال الذين لا يحنو عليهم إلا الملاجئ.

وتحدث الأوساط الأمريكية اليوم عن أصناف جديدة من الملاجئ خاصة بالنساء اللاتي يحاولن النجاة بأرواحهن من عسف الظلم والضرب المهلك الذي يلاحقهن حتى خارج المنزل، ونظراً إلى أن الأزواج والأخلاء يصرون على ملاحقتهم بالضرب والتنكيل حتى إلى داخل ملاجئهم، فإن الضرورة اقتضت أن تقام هذه الملاجئ الفريدة من نوعها، وراء صفوف من الأبنية أو المحال التجارية أو الديكورات المصطنعة، للتعمية ولحماية الوافدات إليها من الأخطار التي تصر على ملاحقتهم حتى إلى داخل المأمن الذي يلذن ويحتمين به!

فهذا هو البديل المائل أمام أبصارنا على المسرح الحضاري اليوم، ولا اعتقد أن هناك خياراً ثالثاً يمثل أمامنا في نطاق هذه الأطروحة التي نتحدث عنها.

تُرى هل في العقلاء من يقول: إن هذا الخيار الغربي هو الأجدى في تحقيق العدالة، وهو الأمثل لإنصاف المرأة وضمنان مساواتها الحقوقية بالرجل؟! هل الأكرم للمرأة أن ترتفع نسبة الطلاق المفروض عليها إلى ٧٠٪؟ إذن فلماذا ينتقدون على هذا الطلاق ذاته، ويتأفون منه عندما تكون نسبته ما بين ١٠,٥٪؟

وهل الأكرم للمرأة إذا طلقت أن تخسر المرأة كلاً من الزوج والمال معاً؛ لأن زواجها يوم تم لم يكن قد ارتبط بأي ضمانات مالية لها؟ إذن فالعلاج عندنا لكي ننصف المرأة المطلقة، أن نجردها من الحق الذي متعها الله به وحمله غرامة أو ربّما عقوبة على كاهل الزوج! وهذا أمر ميسور، وما أسرع ما يصفق له كثير من الرجال^(١).

الوجه السابع:

أن الإسلام أباح للمرأة الخلع.

يقول الشيخ محمد الغزالي^(٢):

قالت إحدى النساء: إن الإسلام هضم المرأة؛ إذ جعل الرجل قادراً على تطليق زوجته متى شاء، إن هذه القدرة المتاحة له سيف مصّلت على عنق المرأة يهددها ويذلها!

قلت: يمكن في المقابل أن يزعم الرجل بأن الإسلام دلل المرأة، ويسر لها التمرد إذ أباح لها مخالعة الزوج وترك البيت عندما تشاء!.

الوجه الثامن:

أن المهر الذي ألح الشارع على ضرورته في عقد أي زواج، وجعل

(١) «المرأة بين الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ١٣٧ وما بعدها.

(٢) «قضايا المرأة» ص ٥٨.

حكمه يسري آلياً إلى مضمون العقد، حتى ولو أغفله الزوج أو الزوجان عن الذكر أثناء العقد، والذي ركز القرآن على وجوبه وأهميته بعبارات جازمة حاسمة، من مثل قوله ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَيْنِ نِكَحًا﴾^(١) وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا بِمَنَّهُ شَيْئًا آتَاخُذُوهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴿١٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١١﴾﴾^(٢)

هذا المهر الذي أعطاه الشارع كل هذه الأهمية، لا تنحصر قيمته في كونه صلة مالية يتقدم بها الزوج إلى زوجته، كأى هدية مما قد يهديه الزوج إلى زوجته في الظروف الدارجة.

وإنما هو ركيزة ذات فعالية كبرى في ترسيخ عقدة الزواج، وتحصين الحياة الزوجية ضد ما قد يتهددها من أخطار، بل هو الضمانة لإعطاء الحياة الزوجية أطول عمر ممكن.

وبيان ذلك أن الشاب عندما يقرر الزواج من فتاة أعجب بها وصادفت هوى في قلبه، إنما يركن إليها مدة حبه لها ويعيش معها ريثما تذبل عوامل تعلقه بها.. فإذا تحول الحب إلى سأم والتعلق إلى تبرم، فما أيسر أن ينكمش عن فتاته التي كان يبثها لواعج حبه إلى الأمس القريب، ويمضي باحثاً عن فتاة أخرى تُضرم بين جوانحه لظى حبه المنطفئ ويثها حرارة وجده من جديد.

وإنما يُمسك هذا الزوج على حياته مع زوجته الأولى عاملان
أثنان:

أولهما: التربية الإيمانية والوجدانية التي تجعله يتعامل مع المصالح

أكثر مما يتعامل مع الحب، والتي تفرض عليه أن يرعى مشاعر شريكته أكثر مما يداري حظوظ ذاته.. ولن يأتي هذا إلا ثمرة الأصطباغ بالدين القويم.

ثانيهما: المهر الذي ينبغي أن تُقيد به عقدة الزواج، طبق النهج الذي شرعه الله ﷻ، أي بأن يكون بمثابة تأمين - على حد المصطلح الدارج اليوم - يوثق عرى هذا الزواج، ويجعل المرأة أقرب إلى الطمأنينة بأن هذا الرجل لن يلهو بها بضعة أسابيع، ثم يرميها بعيداً عن طريقه ويمضي باحثاً عن ملهأة أخرى. فإن الرجل إذا فكر فعلاً بذلك، فسيجد نفسه من شرع الله وحكمه أمام قراره القائل ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَبَدَّالَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَعَاقِبْتُمْ إِحْدِلَهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٢١﴾﴾^(١) وسيضطره هذا القرار الرباني الحكيم إلى أن يضع إلى جانب حوافز اللهُو والحب، ميزان المصالح والعواقب.. ولربما استيقظ فيه ضميره الإنساني إلى المعنى الأقدس الكامن في تضاعيف هذه الآية، إذ تقول له: لئن كنت مصرّاً على أن تنكب هذه المرأة بمفارتك لها، فلا بد أن تصرّ شريعة الله على أن تنكبك بالمال الذي مهرتها به بالغاً من الكثرة ما بلغ..ولكن فلتعلم أنها ليست عقوبة لك، بمقدار ما هي تسوية حقوقية لزوجك التي نكبت بفراقك. فإذا عولج جراحها بهذا الضماد، يحين عندئذ أن تذكر بقول الله ﷻ ﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يُعِنِ اللَّهُ كِلَا مِّن سَعْيِهِ﴾^(٢).

ومن المهم أن نعلم أن المرجع في تحديد الرقم المالي للمهر إنما هو الزوجة، فهي التي تملك -دون غيرها- أن تحدد مقداره كثرةً وقلةً

(٢) النساء: ١٣٠ .

(١) النساء: ٢٠ .

بالغا ما بلغ، إذ أن الشارع إنما جعل منه صمام أمان ومصدر ضمانة لاستقرار حياتها، ولأن لا تغدو ملهاة في يد هذا الذي يسمعه اليوم أناشيد الحب والغرام؛ ومن ثم فقد كان لا بد أن تكون هي المرجع في تحديده، بل والتصرف به.

ولكن فلتعلم أن ضمانة المهر هذه تأتي بعد الضمانة الأولى التي تتمثل في حوافز الخلق والفضيلة التي لا توجد إلا ثمرة للإيمان الحقيقي بالله، والذي لا بد أن يثمر الخوف منه والتمسك بتعاليمه وأحكامه.

وقد يعترض البعض ويقول بأن من الرجال من يتعسف ويتعنت ويظلم أمراته مستغلاً ذلك الحق أسوأ استغلال، وهذا يقال له: إن كل نظام في الدنيا يساء أستعماله، وكل صاحب سلطة لا بد من أن يتجاوزها إذا كان سيئ الأخلاق ضعيف الوازع الديني، ومع ذلك فلا يخطر في البال أن تلغى الأنظمة الصالحة لأن بعض الناس يسيئون استعمالها، أو أن لا تعطى لأحد في الدولة أي صلاحية لأن بعض أصحاب الصلاحيات تجاوزوا حدودها.

إن الإسلام أقام دعامة الأولى في أنظمتها على يقظة ضمير المسلم واستقامته ومراقبته لربه، وقد سلك لذلك سبلاً متعددة تؤدي - إذا روعيت بدقة وصدق - إلى يقظة ضمير المسلم وعدم إساءته ما وكل إليه من صلاحيات. وأكبر دليل على ذلك أن الطلاق لا يقع عندنا في البيئات المتدينة تدينًا صحيحًا صادقًا إلا نادرًا، بينما يقع في غير هذه الأوساط لا فرق بين غنيها وفقيرها.

على أن كل نظام وكل قانون في الدنيا لا بد من أن ينشأ عند تطبيقه بعض الأضرار لبعض الأفراد، ومقياس صلاح النظام أو فساده هو نفعه لأكبر قدر من الناس أو إساءته إليهم، وإذا قارنا بين حسنات إعطاء الرجل حق إيقاع الطلاق بسيئات نزع هذا الحق منه، أو إشراك غيره معه فيه

رجحت عندنا كفة الحسنات على السيئات كثيرًا، وهذا وحده كافٍ في ترجيح إعطاء الرجل وحده حق الطلاق.

وقد يعترض البعض ويقول: لماذا لا يكون الطلاق عن طريق المحكمة، كما هو عند الغربيين؟

والجواب: أن جعل الطلاق عن طريق المحكمة كما هو عند الغربيين، قد ثبتت أضراره من جهة وعدم جدواه من جهة أخرى. أما أضراره: فلما يقتضيه من فضح الأسرار الزوجية أمام المحكمة والمحامين عن الطرفين، وقد تكون هذه الأسرار مخزية من الخير لأصحابها سترها، لتتصور أن رجلاً أشبهه في سلوك زوجته، وتقدم إلى المحكمة طالبًا طلاقها لهذا السبب، كم تكون الفضائح في هذا الموضوع؟ وكم يكون مدى أنتشارها بين الأقرباء والأصدقاء والجيران وبعض الصحف التي تتخذ من مثل هذه القضايا مادة للرواج؟.

وأما عدم جدواه: فإن المتتبع لحوادث الطلاق في المحاكم في الغرب يتأكد أن تدخل المحكمة شكلي في الموضوع، فقل أن تقدمت امرأة أو رجل بطلب الطلاق إلى المحكمة ثم رفض، وإن كثيرًا من ممثلات السينما يعلن عن رغبتهم في الطلاق من أزواجهن والزواج من آخرين قبل أن يتقدمن إلى المحاكم بهذا الطلب، ثم ما تلبث المحاكم أن تجيبهن إلى طلبهن.

وأبشع من ذلك أن المحاكم في بعض البلاد الغربية لا تحكم بالطلاق إلا إذا ثبت زنى الزوج أو الزوجة، وكثيرًا ما يتواطأ فيما بينهما على الرمي بهذه التهمة ليفترقا، وقد يلفقان شهادات ووقائع مفتعلة لإثبات الزنى حتى تحكم المحكمة بالطلاق.

فأي الحاليتين أكرم وأحسن وأليق بالكرامة؟ أن يتم الطلاق بدون

فضائح؟ أم أن لا يتم إلا بعد الفضائح؟^(١)

يقول د/ على عبد الواحد وافى^(٢):

قد ظهر منذ عهد قريب فريق من الكتاب المصريين ينصحون لأولياء الأمور أن ينزعوا حق الطلاق من يد الزوج والزوجة كليهما ويضعوه في يد القضاء، فلا تطلق المرأة إلا بدعوى تقام أمام القضاء، وتقتنع فيها المحكمة بوجاهة الأسباب التي تدعو إلى ذلك. وهم بذلك يريدون أن ينقلوا إلى مصر أحكام القانون المدني الفرنسي في الطلاق، ويستبدلوه بشريعة الله، وإن كانوا لخبثهم لا يصرحون بذلك.

وقد عرضنا فيما سبق القوانين الأوربية التي تذهب هذا المذهب، وعلى الأخص القانون المدني الفرنسي، وبينما ما أدت إليه هذه القوانين من تقويض لنظام الأسرة وانهايار لمقومات الأخلاق. هذا إلى أن معظم أسباب الطلاق تتمثل في أمور لا يصح إعلانها، حفاظًا على كرامة الأسرة، وسمعة أفرادها ومستقبل بناتها وبنوها. فلو فرض على الناس ألا يطلقوا إلا بعد إعلان هذه الأسباب أمام المحاكم، وتقديم الأدلة القاطعة عليها، واقتناع القضاء بها لوقعوا بين نارين: فإما أن يؤثروا عدم فضيحة أنفسهم وزوجاتهم وأولادهم بإعلان أسباب الطلاق أمام المحاكم؛ يبقوا بذلك على أوضاع تأباها الكرامة ويأباها الخلق الفاضل، وتأباها مصلحة الأسرة نفسها، وإما أن يؤثروا إعلانها؛ فيسجلوا ذلك عارًا أبديًا على أنفسهم وجميع أفراد أسرته، هذا إلى أنه إذا توعدت طريق الطلاق إلى هذا الحد فقد يحمل أحد الطرفين عناده ورغبته في الانفصال على اختلاق

(١) انظر: «المرأة بين الطغيان الغربي ولطائف التشريع الرباني» للدكتور البوطي ص ١٣٧، وما بعدها.

(٢) «المرأة في الإسلام» ص ١١٩.

تهم وإلصاقها بالطرف الآخر؛ لتتم له رغبته، كما يحدث الآن في الشعوب الغربية إذ يصل المتقاضيان إلى الطلاق عن طريق التلفيق في إثبات الخيانة الزوجية. ولا يخفى ما يترتب على ذلك من أضرار بليغة تلحق الأسرة نفسها بوجه خاص، وتفسد شئون التقاضي والنظام الاجتماعي والخلقي بوجه عام.

هذا إلى أن الإسلام قد قرّر نظام التحكيم بين الزوجين فيما يشجر بينهما من خلاف، ولكنه قرره في صورة كريمة نبيلة لا تنطوي على شيء من هذه المساوىء، فقد قرر أن يتألف مجلس التحكيم من حكّمين: حكم من أهل الزوج، وحكم من أهل الزوجة، أي: من رجلين لا يرى كلا الزوجين غضاضة في الإفضاء إليهما بذات نفسيهما وبأسباب شقاقهما، وهما من جهة أخرى لا يقلان عن الزوجين في حرصهما على كتمان كل ما يسيء إلى سمعة الأسرة المتخاصمة وعدم إذاعته بين الناس؛ لأن كل ما يسيء إلى سمعة هذه الأسرة يسيء إلى سمعة الحكّمين نفسيهما؛ لارتباط كليهما بهذه الأسرة برابطة القرابة.

وفضلاً عن هذا كله فإن الإسلام أجاز تدخل القضاء في هذه الشئون حينما تدعو إلى ذلك ضرورة ويتوقف على تدخله تحقيق الصالح العام وصالح الأسرة، فأجاز للقضاء أن يطلق على الزوج في حالة إعساره وعدم قدرته على الإنفاق على زوجته، وفي حالة غيبته غيبة طويلة، وحيث يدعو إلى الطلاق أتقاء الضرر والضرار.

يقول الدكتور/ يوسف القرضاوي^(١):

ويقولون: لماذا جُعل الطلاق بيد الرجل وحده؟

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١١١-١١٢.

ونقول: إن الرجل هو رب الأسرة وعائلها، والمسئول الأول عنها، وهو الذي دفع المهر وما بعد المهر حتى قام بناء الأسرة على كاهله، ومن كان كذلك كان عزيزاً عليه أن يتحطم بناء الأسرة إلا لدوافع غالبة، وضرورات قاهرة، تجعله يضحي بكل تلك النفقات والخسائر من أجلها. ثم إن الرجل أبصرُ بالعواقب، وأكثر تريثاً، وأقلُّ تأثراً من المرأة، فهو أولى أن تكون العُقْدة في يده، أما المرأة فهي سريعة التأثر، شديدة الأنفعال، حارة العاطفة، فلو كان بيدها الطلاق لأسرعت به لأتفه الأسباب، أو كلما نشب خلاف صغير.

كما أنه ليس من المصلحة أن يُفَوَّض الطلاق إلى المحكمة، فليس كل أسباب الطلاق مما يجوز أن يُذاع في المحاكم، يتناقله المحامون والكتّاب ويصبح مُضغّة في الأفواه.

على أن الغربيين قد جعلوا الطلاق عن طريق المحكمة، فما قلَّ الطلاق عندهم، ولا وقفت المحكمة في سبيل رجل أو امرأة يرغب في الطلاق.

يقول الشيخ محمد أبو زهرة^(١):

إن الزواج في الشريعة الإسلامية، كما هو في كل الشرائع المنزلة عقد أبدي، ولذلك لا ينقذ على وجه التأكيد على ما بينا عند الكلام في إنشائه، فهو عقد شرع للبقاء والاستمرار.

ولكن لا يكفي في بقاء عقد الزواج مؤبداً أن تشعه الشريعة مؤبداً، ليبقى صالحاً، بل لا بد لذلك أن تكون المودة بين الزوجين قائمة، إذ العلاقة الشخصية بينهما هي الصلة التي تبقى الحياة الزوجية صالحة فيبقى

(١) «الأحوال الشخصية» ص ٢٨٠-٢٨٤.

بها، ولذلك حرص الشارع على بقاء هذه المودة، وحث على حسن العشرة، ودعا إلى الرفق والتألف، وشرع شرعة الحكمين عندما ينجم بينهما الخلاف، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ (١)، وإن الحكمين القريبين لهما أو غير القريبين من ذوي المروءات هما اللذان يستطيعان أن يجتثا بذور النزاع، ويعيدا المودة إلى سابق صفوها إن كان ذلك في الإمكان.

ولكن قد تتنافر القلوب، ثم تستحكم النفرة بحيث لا يمكن أن تعود المودة بتحكيم أو بغير تحكيم، وفي هذه الحال لا بد من اختيار واحد من أمور ثلاثة: أولها: البقاء مع النفرة فيعيشان معًا، والضغينة والبغض والحقد بينهما، وهذه حال لا يمكن اختيارها، وإن أختيرت لا يمكن بقاؤها، وإن بقيت فليست من صالح الأسرة في شيء.

ثانيها: الفراق الجسدي، والزوجية قائمة، فتصير المرأة كالمعلقة، لا هي زوجة، ولا هي مسرحة بالمعروف، فيغنيها الله من سعته. ثالثها: الطلاق برفع قيد الزواج، وقد صار غلاً ونقمة، وهو في أصله النعمة.

ولا شك أن المنطق السليم يوجب أن يسلك في هذه الحال طريق الطلاق، والطلاق حينئذ ضرورة لا بد منها.

ولكن قضية الطلاق مع ضرورته في بعض الأحوال أخذت دورًا من الجدل بسبب أن بعض الطوائف تحرمه، ولقد ذكر بنتام في كتاب «أصول الشرائع» ضرورة الطلاق فقال: إن الزواج الأبدي هو الأليق بالإنسان،

والملائم لحاجته، والأوفق لأحوال الأسرة، والأولى بالأخذ لحفظ النوع الإنساني، ولكن إن أشترطت المرأة على الرجل ألا تفصل عنه، ولو حلت قلوبهما الكراهة محل الحب لكان ذلك أمراً منكرًا، لا يصدقه أحد من الناس، على أن هذا موجود دون أن تطلبه المرأة، إذ القانون يحكم به، فيتدخل بين العاقدین حال التعاقد، ويقول لهما: أنتما تقترنان؛ لتكونا سعداء، فلتعلما أنكما تدخلان سجنًا، سيحكم غلق بابه ولن أسمح بخروجكما، وإن تقاتلتما بسلاح العداوة والبغضاء، إن أقيح الأمور وأفظعها عدم انحلال ذلك الاتفاق؛ لأن الأمر بعدم الخروج في حالة أمر بعدم الخروج في حالة أمر بعدم الدخول فيها، لا فرق في ذلك بين زواج وخدمة وبلد وصناعة وغيرها، ولو كان الموت وحده هو المخلص من الزواج لتنوع صنوف القتل، واتسعت مذاهبه.

لا بد أن يكون الطلاق عند استحكام النفرة، ولكن من الذي يملكه؟ أيملكه القاضي أم يملكه الزوجان، مجتمعين، أم يملكه أحدهما منفردًا، الزوج، أو الزوجة؟ لا شك أن العقول تتفق على أن الزوجين إن أرتضيا الفراق يجب تقريره؛ لأنه من المقرر أن كل عقد يتفق الطرفان فيه على إنهائه يجب أن ينتهي، ولأنهما لا يتفقان إلا حيث تتعذر الحياة الزوجية، وإن كان ثمة ملاحظة فهي أنه يجب ألا يكون لنوبات الغضب العارضة أثر في الحكم، ولكن ذلك أمر نفسي لا يناط بأحكام القضاء، وقد أحتاط الإسلام لذلك.

بقي الأمران الآخريان، وهما ملكية القضاء وحده للطلاق في غير حال اتفاقهما.

قد يقول قائل: إن الطريقة المثلى إذا كان الزوجان غير متفقين في أمر الطلاق أن يكون بيد القاضي، وليس لأحدهما أن ينفرد به، لأن

القاضي ناظر غير متحيز، ولأن العقد الذي ينشئ حقوقًا لازمة لا تبطله الإرادة المنفردة؛ ولأنه لو جعل بيد أحدهما لانفصم العقد بنوبة غضب عارضة، فإذا جاء الندم كان في غير وقته.

وإن لذلك القول مكانًا في الفكر، وأخذت به شرائع، ولكنه لا يستقيم إلا إذا كانت أمور النفوس وخفايا القلوب يمكن أن تثبت بالدليل الظاهري؛ لأن القاضي لا يقضي إلا بما تشبه الأمارات والبيّنات، ثم إن القضاء إنما ينظر فيما هو حق أو ظلم؛ ليقر الحق ويمنع الظلم، والمسألة في الحياة الزوجية ليست مسألة ظالم ومظلوم، إنما هي صلاحيتها للبقاء، إمكان استمرار المودة، أو عدم صلاحيتها، فمثلًا إذا تقدم الزوج طالبًا للطلاق، لأنه أصبح يبغض زوجته، وإن حبل المودة قد تقطع بينهما، وأنه حاول إصلاح الأمر، فلم يفلح، أفيطلق القاضي أم لا يطلق، لا شك أن الطلاق في هذه الحال أمر لا بد منه، ولكن ما الفرق بين إيقاع القاضي الطلاق وإيقاعه هو؟!

وإذا كان سبب الطلاق أمرًا غير الحب والبغض، فهل من المصلحة الاجتماعية أن تنشر دخائل الأسر في دور القضاء، وتسجل في سجلاته، ومنها ما لا يسوغ إعلانه، وإن ما بين الزوجين أمور يظلمها الستر، ولا يصح أن يكشفها الإعلان.

لم يجعل الإسلام الطلاق في يد القاضي إلا إذا كان بطلب المرأة وجعله بيد الزوج، وقد احتاط للأمر؛ كيلا يقع تحت تأثير غضب جامع، فقيد الطلاق المشرع بطلاق السنة، وقد لوحظ فيه أن يكون في أحوال وفترات زمنية متباعدة، بحيث يكون الإصرار عليه مع هذه الأحوال، ومع وجود فرص للرجوع في أزمان متعاقبة دليلاً على انقطاع المودة ونفرة القلوب لا سبيل إلى جمعها.

وقد يقول قائل: إن الشارع الإسلامي أهمل ناحية المرأة، وقد تكون هي الأخرى لا تطيق زوجها بغضًا فكان المنطق يقتضي أن يكون لها الأفتراق من زوجها.

ونقول: إن ذلك الاعتراض وارد لو كان الشارع الإسلامي أهمل المرأة وشعورها، لكن الشارع لم يهملها، بل جعل لها بمقتضى ما أستنبطه كثير من فقهاء المسلمين الحق في طلب التفريق إذا تضررت من زوجها، وثبت أنه يؤذيها بما لا يليق بأمثالها، بل أجاز مالك- إذا ثبت النشوز من قبلها، وقالت: إنها لا تطيقه بغضًا- أن يخلعها القاضي من زوجها بإشارة الحكمين، على أن تدفع إليه ما قدمه في هذا الزواج من مال، فقد جاء في «المدونة» ما نصه:

قال مالك في الأمر الذي يكون فيه الحكمان: إذا نتج بين الرجل والمرأة حق لا يثبت بينهما بينة، ولا يستطيع أن يتخلص إلى أمرهما، فإذا بلغا ذلك بعث الوالي رجلاً من أهلها، ورجلاً من أهله، فنظرا في أمرهما واجتهدا، فإن أستطاعا الصلح أصلح بينهما، وإلا فرق بينهما، وإن رأيا أن يأخذ من مالها، حتى يكون خلعا فعلا.

وترى أن الخلع يجوز أن يكون بأمر القاضي إذا كانت لا تريد البقاء، ولقد قال ابن رشد في توضيح ذلك:

الفقه أن الفداء -أي الطلاق على مال- إنما جعل للمرأة في مقابلة ما بيد الرجل من طلاق، فإنه لما جعل الطلاق بيد الرجل إذا فرك المرأة، جعل الخلع بيد المرأة إذا فركت الرجل، ولكن لا بد أن يسبق ذلك النوع من الخلع تحكيم الحكمين.

بقي أن يقال: لم فرق بين الرجل والمرأة، فأجيز للرجل الطلاق من غير حاجة إلى القضاء، وأجيز للمرأة بشرط القضاء؟ والجواب عن ذلك مشتق من طبيعة المرأة والرجل، ومن وجود تبعات تحمل الرجل على

التفكير والتقدير، ومن طبيعة الطلاق من حيث إنه ثبت للضرورة أو الحاجة. إنَّ المرأة تحكمها العاطفة، وتلك ميزتها وفضيلتها، والعاطفة إذا سيطرت على الأمور الخطيرة قد تضر، والطلاق أخطر ما يكون بين الرجل والمرأة، تغضب فتظن أن صفحة حياتها قد أصابها كدرة لا بقاء معها، وأن البيت صار أضيّق على نفسها من كفة الحابل، فلو جعل الطلاق في يدها ما نظرت في عواقبه، في مثل هذه الحالة من التأثر، وإن الرجل بما أنفق في سبيل هذا الزواج من مال وبما ألقى عليه من تبعات، وبماله من حرص على أولاده الذين ينسبون إليه هو، وبما يعقبه الطلاق من عواقب يفكر، ويقدر قبل الإقدام، يوازن بين التبعات المترتبة عليه، والحاجة الدافعة إليه، فإن رجحت الأولى على الثانية أبقى أهله، وإن رجحت الثانية على الأولى طلق. اهـ.

تقول لورا فيشيا فاغلييري^(١):

«القرآن يبيح الطلاق، وما دام المجتمع الغربي قد أرتضى الطلاق أيضًا، واعترف به في الواقع كضرورة من ضرورات الحياة، وخلع عليه تقريبًا صفة شرعية كاملة ففي ميسورنا أن نغفل الدفاع عن أعراف الإسلام به. ومع ذلك فإننا بدراستنا له، وبمقارنتنا بين عادات العرب في الجاهلية وبين الشريعة الإسلامية، نفوز بفرصة نظهر فيها أن القانون الإسلامي قد سن في هذا المجال أيضًا إصلاحًا اجتماعيًا، فقبل عهد محمد ﷺ كان العرف بين العرب قد جعل الطلاق عملاً بالغ السهولة.. أما القانون الإلهي فقد سنّ بعض القواعد التي لا تجيز إبطال الطلاق فحسب، بل التي توصي به في بعض الأحوال.. وليس للمرأة حق المطالبة بالطلاق، ولكنها

(١) نقلًا من كتاب «قالوا عن الإسلام» ص ٤٢٠ .

قد تلتبس فسخ زواجها باللجوء إلى القاضي، وفي إمكانها أن تفوز بذلك إذ لديها سبب وجيه يبرره. والغرض من هذا التقيد لحق المرأة في المبادرة هو وضع حد لممارسة الطلاق؛ لأن الرجال يعتبرون أقل أستهدافاً لاتخاذ القرارات تحت تأثير اللحظة الراهنة من النساء. وكذلك جعل تدخل القاضي ضماناً لحصول المرأة على جميع حقوقها المالية وغير المالية الناشئة عن إنجاز فسخ الزواج. وهذه القاعدة، والقاعدة الأخرى التي تنص على أنه في حال نشوب خلاف داخل الأسرة، يتعين اللجوء إلى بعض الموفقين أبتغاء الوصول إلى تفاهم، تنهضان دليلاً كافياً على أن الإسلام يعتبر الطلاق عملاً جديراً باللوم والتعنيف. والآيات [القرآنية] تقرر ذلك في صراحة بالغة.. وثمة أحاديث نبوية كثيرة تحمل الفكرة نفسها..».

الفضل ما شهدت به الأعداء

يقول الأستاذ محمد كامل البنا: (١)

في مثل هذا اليوم منذ خمس عشرة سنة التقيت به في بلد عربي وعرفته مسيحياً متعصباً أشد ما يكون التعصب متحمساً للدفاع عن دينه وعقيدته أكثر ما تكون الحماسة، وما ضرني تعصبه، ولا أآمتني حماسه ولكن كنت آخذ عليه، بل عاديته من أجل، أنه كان يطعن في الأديان الأخرى فلم يسلم الدين اليهودي من طعنه وغمزاته، ولم ينبج الإسلام من سفاهته وحماقته.. وكان يتحرش بي دائماً، ويختار لنقاشه المسائل التي كثيراً ما أثارها أعداء الإسلام ظناً منهم أن الكلام فيها يحدث تشككاً في

(١) «لواء الإسلام» السنة الرابعة عشرة العدد الثالث ذو العقدة ١٣٧٩ هـ ص ١٧١

العقيدة، وزعزعة في الإيمان، كمسألة الرق، وزواج الأربع، والطلاق ونظامه، وكان كثيراً ما يشير زواج النبي ﷺ بأَم المؤمنين زينب بنت جحش، ويكرر ما سبق أن تشدق به المفترون وادعاه على مقام النبوة الأسمى في هذا المقام. وكنت دائماً ألقمه حجراً في إثر حجر كلما ناقشني أو حاجّني، وكنت كثيراً ما أكسب الموقعة إذا أثار أية مسألة على ملأ من الناس، ولكنه كان عنيداً يركب دائماً رأسه، فيغتر بنفسه، ويظن أنه وحده العليم بدقائق الدين المسيحي، الخبير بأسراره الذي يوشك أن ينصب نفسه قسيساً أو حوارياً من حواربي المسيح ﷺ، والتقينا وافترقنا، وتحاججنا واحتدنا، وما يزال هو على رأيه وعقيدته، وأنا أحاول أن أردّه إلى الصواب، وأدله على طريق الهداية فما كان من المهتدين.

وانقطع لقاؤنا ونسيته في زحمة الحياة وتقلبات الزمن أو كدت أنساه، حتى بصرت به ذات يوم أمامي وجهاً لوجه، وكان الأرض أنشقت وأخرجته وآخر عهدي به أنه كان خارج الديار المصرية كعادته، وسلم عليّ في شوق وحنان، وقرأت في وجهه آيات الود والمحبة وتلاشت من عينيه نظرات التحدي والنزال، وطفق يحدثني عن حاله وما آل إليه أمره وأخذ يقول وأنا لا أكاد أستمع إليه إلا بمقدار: لِمَ لَمْ تسَل عن حالي منذ فارتقت؟ ولم تلاحظ عليّ وجهي التغير، وعليّ نظراتي السخط والتبرم بالحياة. قلت: ما أنا بطبيب نفسي حتى أتغلغل في النفوس، وأدخل إلى طيات القلوب وما أنا الذي ينسي سريعاً حتى أغتر بنظراتك، أو أخدع بمعسول كلماتك، ولا أظن أنه قد جدّ ما يغير نظرتي فيك أو يجعلني أعدل عن رأيي الذي عرفته عليه منذ أحتككت بك.. قال: أسمع إليّ، ولا تسخر مني، وأصغ إليّ وأعنيّ فإني أحوج ما أكون الآن إلى رأيك ومشورتك. فلم أجبه إلا ببسمة خاطفة، عدت بعدها صامتاً أستمع لما

يقول، فأخذ يتحدث والدمع يكاد يترقق في عينيه!! فاسمعوا يا مَنْ تعيينون على الإسلام أنه نظم الطلاق والزواج وأنصتوا يا مَنْ تملأون عقائدكم بالتقد على نظام الطلاق، وتبادون بتقييده وجعله من حق القاضي أو من حق الحاكم أو ما تريدون. أسمعوا رأي هذا المسيحي المتعصب الذي لم يخل حديث من أحاديثه طيلة خمس عشرة سنة عرفته فيها عن الطعن في نظام الطلاق والنيل من الإسلام في هذه الناحية كما تفعلون الآن.. أسمعوا عسى أن تعودوا إلى رشدكم كما عاد، وترجع إليكم عقولكم وأفهامكم كما رجع إليه عقله وفهمه.. قال صاحبي: تزوجت بعد أن فارتكت بأشهر قليلة زوجني إياها القسيس، وقدمها إليّ على أنها مثال الخلق والجمال والشباب والحسب العريق والنسب، ورأيتها فشككت في أنها قد تعدت سن الشباب فأكدوا لي أن لا، ونفذ القدر وتزوجتها، فإذا بي بعد عشرة دامت أكثر من خمس سنين أراها عقيمًا لا يمكن أن تأتي لي بولد تقر به عيني، ويحفظ اسمي، وعرضتها على الأطباء وعبئًا حاولوا علاجها، وواجهتها بالحقيقة المرة عسى أن نتدارك الأمر قبل أن يستفحل فكان جوابها وماذا أصنع لعل العقم منك، قلت لها: لقد ثبت أنه منك وحدك، وأنا أريد أن يكون لي ولد أو فتاة تحمل اسمي وعبئًا حاولت التفاهم معها أو مع القسيس الذي زوجني إياها.. ولقد بذلت المستحيل في أن أطلقها أو أتخلص منها أو أتزوج سواها، فذهبت جهودي كلها أدراج الرياح، حتى لقد وضقت ذرعًا بحياتي، وفكرت في أن أتخلص منها بأي وسيلة، ولكنني خشيت إن أنا أقدمت على الانتحار أن أموت عاصيًا. وليت الأمر أقصر على هذا، بل لقد حولت حياتي إلى جحيم، وعيشتي إلى ضنك دائم وعذاب مقيم، تهددني إن أنا تركتها ورحلت عنها أن تتبعني إلى أقصى بلاد المعمورة وستعمل ما وسعتها الحيلة على التخلص

مني بأي وسيلة، ثم دأبت على أن تسيء إليّ سمعتي من كل مكان أحل فيه، حتى لقد أعتزلت الناس، وأصبحت أعيش بمنأى منهم، وأحس أنني بعيد عن الأهل والوطن، وأخيراً وليس آخراً في هذه الأيام. وهأنذا قد جئتك عسى أن ترى في سماحة الإسلام التي ما تذوقتها إلا الآن، ولا أحسست بها وشعرت بأنه الدين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه إلا عندما تعرضت لهذه التجربة القاسية.. أرجو يا سيدي وألحفي في الرجاء أن تفكر لي في طريقة أتخلص بها من هذا الكرب الذي يحيط بي من كل مكان.

فأجبتُه وأنا في حيرة: وماذا أستطيع أن أصنع لك؟ إن نظام دينكم هكذا، وتعاليم رجال كنيستكم تحتم عليكم أن تقاسوا الأمرين في مثل هذه الأحوال، وكل الذي أستطيع أن أستخرجه من حديثك هذا هو اعتراف للإسلام من خصم عنيد من خصوم الإسلام، طالما طعن فيه، وشهر به، ونعى عليه أنه أباح الزواج بأكثر من واحدة عند الاستطاعة وتحرى العدل المطلق، وأباح الطلاق عند استحالة دوام العشرة أو عند وجود سبب لا يمكن معه للزوجين أن يتفاهما معاً أو يعيشا عيشة الهدوء والاستقرار، ولطالما رددت على مسمعي الآية التي تقول: «ما جمعه الرب لا يفرقه إنسان» فما بالك الآن تنكر تعاليم دينك وتثور على شريعة كنيستك؟ قال: لقد كنت في عماية وضلال حتى أيقظتني هذه الحادثة، وعهد الله عليّ أمامك، وثق بما أقول إني منذ بليت بهذا، وأنا أقرأ الكتب الإسلامية، وأتمعن في النظم الخاصة بالزواج والطلاق فأزداد إيماناً و يقيناً بأنها نظم مستقيمة تصلح لكل زمان ومكان، وأنها لو أحسن تطبيقها، ونفذت على وجهها الصحيح لما استطاع أحد خصوم الإسلام مهما كان عنيداً أن يقول فيه كلمة نقد أو عبارة هجاء، ولكان هو بحق

الدين الذي ختم الله به جميع الأديان، وجعله باقياً على كسر الدهور، ومر الأعوام. ومرة أخرى قلت: شهادة حق واعتراف صدق أرجو أن تكون له آثاره وأن أراك أقلعت عن تعصبك الأعمى وطعنك قال: لم أقلع فحسب ولكني آمنت وصدقت، وأذعنت واهتديت، فكل ما أرجو منك أن يتفق ذهنك عن مخرج لي من الهوة التي تردت فيها، والظلم الذي أحاطني بظلمات في جميع نواحي الحياة.

قلت: أتركني الآن أفكر لك في أمر وعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده. وإن كنت صادقاً في قولك هذا فالله يحكم بينك وبين حوائك وهو خير الحاكمين.

وافترقنا على ميعاد وودعته وأنا أردد: الفضل ما شهدت به الأعداء.

البحث السادس

الإمامة «رئاسة الدولة»

يقول د/ مصطفى السباعي^(١):

يحتم الإسلام أن تكون رئاسة الدولة العليا للرجل، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «ما أفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة» وهذا النص يقتصر المراد من الولاية فيه على الولاية العامة العليا؛ لأنه ورد حين أبلغ الرسول ﷺ أن الفرس ولّوا للرئاسة عليهم إحدى بنات كسرى بعد موته؛ ولأن الولاية بإطلاقها ليست ممنوعة عن المرأة بالإجماع، بدليل اتفاق الفقهاء قاطبة على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار وناقصي الأهلية، وأن تكون وكيلة لأية جماعة من الناس في تصريف أموالهم، وإدارة مزارعهم، وأن تكون شاهدة، والشهادة ولاية كما نص الفقهاء على ذلك.

فنص الحديث كما نفهمه صريح في منع المرأة من رئاسة الدولة العليا، ويلحق بها ما كان بمعناها في خطورة المسؤولية. أما توليها غير ذلك من الوظائف، فهذا له بحث آخر وقد نشير إلى بعض هذه الأمور.

وهذا أيضًا مما لا علاقة له بموقف الإسلام من إنسانية المرأة وكرامتها أو أهليتها، وإنما هو وثيق الصلة بمصلحة الأمة، وبحالة المرأة النفسية، ورسالتها الاجتماعية.

إن رئيس الدولة في الإسلام ليس صورة رمزية للزينة والتوقيع، وإنما هو قائد المجتمع ورأسه المفكر، ووجهه البارز، ولسانه الناطق، وله

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ٢٩-٣٠.

صلاحيات واسعة خطيرة الآثار والنتائج.

فهو الذي يعلن الحرب على الأعداء، ويقود جيش الأمة في ميادين الكفاح، ويقرر السلم والمهادنة، إن كانت المصلحة فيهما، أو الحرب والاستمرار فيها إن كانت المصلحة تقتضيها، وطبيعي أن يكون ذلك كله بعد استشارة أهل الحل والعقد في الأمة؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(١)، ولكنه هو الذي يعلن قرارهم، ويرجح ما اختلفوا فيه؛ عملاً بقوله تعالى بعد ذلك: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٢).

ورئيس الدولة في الإسلام يتولى خطابة الجمعة في المسجد الجامع، وإمامة الناس في الصلوات، والقضاء بين الناس في الخصومات، إذا أتسع وقته لذلك.

ومما لا ينكر أن هذه الوظائف الخطيرة لا تتفق مع تكوين المرأة النفسي والعاطفي، وبخاصة ما يتعلق بالحروب وقيادة الجيوش، فإن ذلك يقتضي من قوة الأعصاب، وتغليب العقل على العاطفة، والشجاعة في خوض المعامع، ورؤية الدماء، ما نحمد الله على أن المرأة ليست كذلك، وإلا فقدت الحياة أجمل ما فيها من رحمة ووداعة وحنان.

وكل ما يقال غير هذا لا يخلو من مكابرة بالأمر المحسوس، وإذا وجدت في التاريخ نساءً قدن الجيوش، وخضن المعارك، فإنهن من الندرة والقلّة بجانب الرجال ما لا يصح أن يتناسى معه طبيعة الجمهرة الغالبة من النساء في جميع عصور التاريخ، وفي جميع الشعوب، ونحن حتى الآن لم نر في أكثر الدول تطرفاً في دفع المرأة إلى كل ميادين الحياة من رضىت أن تتولى امرأة من نساؤها وزارة الدفاع، أو رئاسة الأركان العامة

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(١) آل عمران: ١٥٩.

لجيوشها، أو قيادة فيلق من فيالقها، أو قطعاً حربية من قطعاتها. وليس ذلك مما يضير المرأة في شيء، فالحياة لا تقوم كلها على نمط واحد من العبوس، والقوة، والقسوة والغلظة، ولو كانت كذلك لكانت جحيماً لا تطاق، ومن رحمة الله أن الله مزج قوة الرجل بحنان المرأة، وقسوته برحمتها، وشدته بلينها، وفي حنانها ورحمتها وأنوثتها سر بقائها وسر سعادتها وسعادتنا.

أما خطبة الجمعة والإمامة في الصلاة فلا ينكر أن العبادة في الديانات - وبخاصة في الإسلام- تقوم على الخشوع وخلو الذهن من كل ما يشغله، وليس مما يتفق مع ذلك أن تعظ الرجال امرأة، أو تؤمهم في الصلاة.

على أن السبب الحقيقي في رأينا ليس هو الخطبة والإمامة، ولا حل المشكلات، وإنما هو ما تقتضيه رئاسة الدولة من رباطة الجأش، وتغليب المصلحة على العاطفة، والتفرغ التام لمعالجة قضايا الدولة، وهذا مما تنأى طبيعة المرأة ورسالتها عنه.

والخلاصة:

أن الإسلام بعد أن أعلن موقفه الصريح من إنسانية المرأة وأهليتها وكرامتها، نظر إلى طبيعتها وما تصلح له من أعمال الحياة، فأبعدها عن كل ما يناقض تلك الطبيعة، أو يحول دون أداء رسالتها كاملة في المجتمع، ولهذا خصّها ببعض الأحكام عن الرجل زيادة أو نقصاناً، كما أسقط عنها -لذات الغرض- بعض الواجبات الدينية والاجتماعية كصلاة الجمعة، ووجوب الإحرام في الحج، والجهاد في غير أوقات النفير العام، وغير ذلك، وليس في هذا ما يتنافى مع مبدأ مساواتها بالرجل في

الإنسانية والأهلية والكرامة الاجتماعية، ولا تزال الشرائع والقوانين في كلِّ عصر، وفي كلِّ أمةٍ تخص بعض الناس ببعض الأحكام لمصلحة يقتضيها ذلك التخصيص دون أن يفهم منه أي مساس بمبدأ المساواة بين المواطنين في الأهلية والكرامة.

يقول د/ البوطي^(١):

نعم، لقد حجب الإسلام عن امرأة الرئاسة العليا لدولة، بذلك وردت أحاديث ثابتة، وبمقتضى ذلك قال الجماهير من الفقهاء وسائر علماء المسلمين:

إلا أن هذا ليس كما قد يتصور، خدشاً لحرية المرأة السياسية، أو غضاً من كرامتها الإنسانية، وإنما هو تنسيق بين المهام الكثيرة المختلفة للرئيس الأعلى في الدولة، وطبيعة من يتولى هذه الرئاسة، وهذا التنسيق ملاحظ في صفوف الرجال، كما هو ملاحظ في صفوف النساء.

فرئيس الدولة هو الذي يعلن الحرب، ويقود الجيوش، ويقرر السلم إن اقتضت المصلحة ذلك، أو الحرب إن اقتضت العكس، ورئيس الدولة هو الذي يتولى خطابة الجمعة في المسجد الجامع، وإمامة الناس في الصلوات، والقضاء بينهم في الخصومات، ومن المكابرة بالبديهي المحسوس أن يزعم زاعم بأن المرأة قادرة على النهوض بهذه الأعباء كلها، وأنها تملك من خشونة الطبع وصلابة العاطفة والوجدان ما تستطيع به خوض المعارك والإشراف على الحروب. وإنما لنحمد الله على أنها مكابرة كاذبة تترفع عنها المرأة التي أولاها الله من اللطف والعذوبة الإنسانية، ما جعلها من أكبر أسرار تعلق الإنسان بالحياة

(١) «على طريق العودة إلى الإسلام» ص ١٧٥.

والذين يحلو لهم أن يأخذوا على الشريعة الإسلامية هذا الموقف، يعرضون عن واقع معظم دول العالم على اختلاف مذاهبها، وعن التزامها بموقف الإسلام ذاته، انطلاقاً من الإيمان بالأسباب ذاتها، ثم يخصون الإسلام وحده بسهام نقدهم في أمر منسجم مع الفطرة والمصلحة، وما وسع معظم العالم إلا الخضوع له والعمل به.

يقول الدكتور / يوسف القرضاوي^(١):

وأما منعها من تولي منصب «الخلافة» أو رئاسة الدولة وما في حكمها، فلأن طاقة المرأة -غالبًا- لا تحتل الصراع الذي تقتضيه تلك المسؤولية الجسيمة. وإنما قلنا: «غالبًا»؛ لأنه قد يوجد من النساء من يكنّ أقدر من بعض الرجال، مثل «ملكة سبأ»، التي قصّ الله علينا قصتها في القرآن في سورة النمل، وقد قادت قومها إلى خيري الدنيا والآخرة، حتى أسلمت مع سليمان لله رب العالمين، ولكن الأحكام لا تُبنى على النادر، بل على الأعم الأغلب، ولهذا قال علماؤنا: النادر لا حكم له.

ويقول الدكتور البلتاجي^(٢):

أما عدم تولي المرأة منصب الإمامة العظمي (رئاسة الدولة) فيكفي أن نشير هنا إلى تجارب النظم التي لا تصدر عن نصوص دينية مقدسة - إنما تصدر عن تجربتها الحياتية الخاصة مثل الاتحاد السوفيتي (الذي أستمر من عام ١٩١٧ إلى عام ١٩٨٩م) ومثل الديمقراطيات الأوربية الغربية في أوروبا وأمريكا..ألخ: كم من هذه الدول أنتخبت رئيسًا لها من بين النساء؟ وفي الإجابة عن هذا الدلالة القاطعة على ما أكدته نصوص

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ٣٢.

(٢) «مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة».

الإسلام - في مواضع متعددة - من أن هناك فروقاً جوهرية في التكوين بين الجنسين أهلت بطبيعتها (الرجل) ليكون هو رئيس الدولة العام، وإلا كيف لم تصل (المرأة) - ولو بنسبة عشرة في المائة إلى الرئاسات في مجموع هذه الدول مع ما أتاحتها نظمتها من فرص متكافئة؟ ولا نقول بنسبة ثلاثين، أو خمسين في المائة (كما تقضي التسوية العادلة!).

يقول الأستاذ/ محمد رشيد العويد^(١)

انتهت الانتخابات الأمريكية التي شغلت الناس في العالم زمنا ليس قصيراً ولا أريد الوقوف هنا عند نزاهة هذه الانتخابات، أو ما أنفق على الحملات الإعلامية فيها، أو حول نتائجها.. أو غير هذا وذاك وذلك أريد الوقوف عند «المرأة الأمريكية في الانتخابات الأمريكية» لأسجل الملاحظات التالية:

١- منذ أن كانت هناك انتخابات أمريكية، أي منذ عشرات السنين، هل سمعتم أو قرأتم، أو علمتم أن هناك امرأة رشحت نفسها لتلك الانتخابات؟ لماذا لم ترشح أي أمريكية نفسها لانتخابات الرئاسة على الرغم من أن القانون لا يمنعها! وعدد النساء الأمريكيات لا يقل عن عدد الرجال الأمريكيين إن لم يزد عليه! والأمريكية متعلمة، ومتحررة (بمفهومهم)، ومختلطة بالرجال، وتعمل في أعمالهم!!

٢- جميع المرشحين الأمريكيين الذين فازوا في انتخابات الرئاسة وأصبحوا رؤساء للولايات المتحدة منذ أن كانت هناك انتخابات الرئاسة في أميركا لم يغير أحد منهم مهنة زوجته.. لم يجعلها نائبة للرئيس.. أو وزيرة أو يسند إليها أي منصب سياسي لم تكن تتقلده قبل.. بل كان كل

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٤٨٨-٤٨٩.

منهم يفخر بأن زوجته ربة بين قديرة وأم لأولاده ماهرة. فلماذا نسمع في بلادنا من يعيب أن تكون المرأة ربة بيت، ويرى التأخر في أن تكون الزوجة متفرغة لتربية أولادها، ويرد كل بطء في التنمية إلى قعود المرأة في بيتها؟! هؤلاء هم رؤساء أكبر دولة وزعيمة العالم، كما يصفها بعضهم، لا يتخرجون - إن لم يكونوا يفخرون - من أن زوجاتهم ربات بيوت.

٣- في مقدمة ما كان يصطاد كل مرشح لمنافسيه في انتخابات الرئاسة ماضيه غير الخلفي مع النساء فهذا مرشح يتهم بأنه كان قد تحرش بزميلا له منذ عشرين عامًا، وذاك كان على علاقة مع سكرتيرته حين كان مديرًا للشركة الفلانية.. وثالث..

إنهم إذن يحترمون الأسرة، ويحرصون عليها، ويرفضون الخيانة الزوجية، ويستهجنون «قلة الأدب» مع النساء، ومغازلتهم، والتحرش بهن.

لماذا إذن يثور بعض من بني جلدتنا على مسلم غيور؟!!

إنها تكرهها بقدر ما تحبونها!!

في الانتخابات التي جرت في اليابان، في شهر المحرم ١٤١٤هـ (تموز - يوليو ١٩٩٣)، بلغت نسبة النساء اللواتي رشحن أنفسهن لخوضها ٧ في المائة من عدد المرشحين.

وتعدُّ هذه النسبة قياسية؛ لأن عدد المشاركات في الانتخابات السابقة كان أقل بكثير. ويسمح القانون الياباني للمرأة بترشيح نفسها منذ صدوره في عام ١٩٤٧م.

وقد شارك الحزب الديمقراطي الحر الحاكم في الانتخابات بأكبر

عدد من المرشحين إذ بلغ عددهم ٢٨٥ مرشحًا، غير أن عدد النساء من بينهم لا يتعدى مرشحتين فقط.

وكان المجلس السابق، وعدد أعضائه ٥١١ عضوًا، قد ضمَّ ١٢ عضوًا من النساء. [جريدة الأنباء الكويتية ١٤١٤/١/٤ - ١٩٩٣/٧/٦].
أولاً: مضى على السماح للمرأة في اليابان بترشيح نفسها في الانتخابات ٤٦ عامًا، ومع هذا فلم تتجاوز نسبة المرشحات، في أعلى المعدلات، ٧ في المائة.

ثانياً: بلغ عدد النساء المرشحات في الحزب الحاكم اثنتين فقط من مجموع ٢٨٥ مرشحًا، أي نسبة النساء أقل من واحد في المائة.

ثالثاً: إذا كانت نسبة المرشحات في أعلى معدلاتها بلغت ٧ في المائة، ووصفت بأنها قياسية! فإن نسبة الفائزات قد تكون أقل بكثير من نسبة المرشحات. والدليل هو أن نسبة الأعضاء النساء في المجلس السابق أقل من ٣ في المائة. (١٢ من مجموع ٥١١).

وكم أتمنى لو قامت جهة بدراسة أحوال وظروف وطبيعة النساء اللواتي رشن أنفسهن. فأنا واثق من أنهن -في أغلبهن- قد أخفقن في زواجهن، أو أنهن غير متزوجات، أو متزوجات غير أمهات.
إن صاحبة الفطرة السوية تكره السياسة بقدر ما تحبونها أنتم معشر الرجال^(١).

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ١٨٦ - ١٨٧.

البصحة السابع: الدية

ومما انتقد على شريعة الإسلام دية المرأة حيث أنها على النصف من دية الرجل والجواب عن هذه الشبهة بما يلي:
الوجه الأول:

أن دية المرأة على النصف من دية الرجل، فليس معنى ذلك أن المرأة أقل من الرجل.

يقول د/ البوطي^(١):

إن فرض الدية في هذه الحال ليس عقاباً تقدر من خلاله قيمة الحياة الإنسانية في شخص المقتول، إنما هي تسوية حقوقية أريد منها التعويض عن ضرر لحق الأسرة من جراء مقتل فرد فيها. ولذلك كان حكمها داخلياً في خطاب الوضع الذي يسري على المكلفين وغيرهم، وإذا كان الأمر هكذا، فإن التعويض المالي يجب أن تراعى فيه درجة الخسارة المادية ارتفاعاً وانخفاضاً. ولا ريب أن خسارة الأولاد بفقد أبيهم الذي كان يعولهم أعظم من خسارتهم بفقد أمهم من هذا الجانب. وكذلك الفرق بين من قُتل زوجها، ومن قتلت زوجها خطأً. إن القيمة الإنسانية في كل هذه الحالات واحدة، فإذا كانت الجنائية عمداً، فالحكم هو القصاص دون تفریق، أما إذا وقعت خطأً ولو حظ الضرر الناجم منها للأسرة، فإن الأمر عندئذ قابل للتفاوت.

ومما يبرز هذا المعنى، ما يقوله الأستاذ مصطفى السباعي رحمه الله: إن قوانيننا الحاضرة جعلت للدية حدًا أعلى وحدًا أدنى، وتركت للقاضي تقدير الدية بما لا يقل عن الأدنى ولا يزيد على الأعلى. وما ذلك

(١) «على طريق العودة للإسلام» ص ١٧٣.

إلا لتفسح المجال لتقدير الأضرار التي لحقت بالأسرة من خسارتها بالقتيل. وهي تتفاوت مع كثير من الناس ممن يعملون ويكدحون. فكيف لا تتفاوت بين من يعمل وينفق على أسرته وبين من لا يعمل ولا يكلف بالإنفاق على أحد، بل كان ممن ينفق عليه؟.

الوجه الثاني:

ذهب أكثر أهل العلم إلى أن دية المرأة على النصف من دية الرجل، وذهب بعض أهل العلم إلى أن دية المرأة مساوية لدية الرجل، يقول الدكتور/ يوسف القرضاوي^(١):

وأما الدية فليس فيها حديث متفق على صحته، ولا إجماع مستيقن، كل ما ورد في دية المرأة حديثان: أحدهما ما رواه النسائي والدارقطني، من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهذا إسناد متكلم فيه، لا تقوم بمثله الحجة في هذا الأمر الخطير. وقد قال البخاري: إن ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب. والثاني: عن معاذ مرفوعاً: «دية المرأة نصف دية الرجل»، قال البيهقي: إسناده لا يثبت. ورويت أقوال عن بعض الصحابة، لم يصح سندها متصلًا، ولو صححت لكانت أجهادًا يؤخذ منه ويترك.

وإذا لم يصح حديث في القضية يُحتج به، فكذلك لم يثبت فيها إجماع، على ما في الإجماع من كلام.

بل ذهب ابن علي والأصم - من فقهاء السلف - إلى التسوية بين الرجل والمرأة في الدية، وهو الذي يتفق مع عموم النصوص القرآنية والنبوية الصحيحة وإطلاقها.

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ٢٧-٣٠.

ولو ذهب إلى ذلك ذاهب اليوم، ما كان عليه من حرج، فالفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان، فكيف إذا كانت تتمشى مع النصوص الجزئية والمقاصد الكلية للشريعة؟ وهو ما ذهب إليه شيخنا الشيخ محمود شلتوت في كتابه «الإسلام عقيدة وشريعة».

قال رحمه الله تحت عنوان دية الرجل والمرأة سواء: وإذا كانت إنسانية المرأة من إنسانية الرجل، ودمها من دمه، والرجل من المرأة والمرأة من الرجل، وكان «القصاص» هو الحَكَم بينهما في الاعتداء على النفس، وكانت جهنم والخلود فيه، وغضب الله ولعنته، هو الجزاء الأخروي في قتل المرأة، كما هو الجزاء الأخروي في قتل الرجل - فإن الآية في قتل المرأة خطأ، هي الآية في قتل الرجل خطأ. ونحن ما دمنا نستقي الأحكام أولاً من القرآن، فعبارة القرآن في الدية عامة مطلقة لم تخص الرجل بشيء منها عن المرأة: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^(١). وهو واضح في أنه لا فرق في وجوب الدية بالقتل الخطأ بين الذكر والأنثى.

نعم.. اختلف العلماء في مقدار الدية، أهو واحد في الرجل والمرأة، أو ديتها على النصف من دية الرجل؟ وقد ذكر الإمام الرازي الرأيين في تفسيره الكبير فقال: مذهب أكثر الفقهاء أن دية المرأة نصف دية الرجل، وقال الأصم وابن علية: ديتها مثل دية الرجل.

وحُجَّة الأكثر من الفقهاء أن عليًّا، وعمر، وابن مسعود، قضوا بذلك، وأن المرأة في الميراث والشهادة على النصف من الرجل فيهما، فكذا تكون على النصف في الدية.

وحُجَّة الأصم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^(١)، وأجمعوا على أن هذه الآية دخل فيها حكم الرجل والمرأة، فوجب أن يكون الحكم فيهما ثابتًا بالسوية اهـ. قلت: والصواب -إن شاء الله تعالى- القول الأول، وأدلة المساواة في الدية مردودة، والأصم وابن علي (وليس هو الراوي المشهور) متكلم فيهما، والمقام لا يناسب بسط المسألة فقهيًّا، وإنما أوردنا القول الثاني للتنبيه أن المشككين في أحكام الإسلام يختارون أحيانًا أقوالا فقهية ضعيفة للتشكيك في عدالة الإسلام، فلمَ لم يختاروا هذا القول في الكلام على دية المرأة؟.

ويظهر لنا أنه على كلا القولين لا مجال للتشكيك في أحكام الشريعة.

الباب الرابع
عمل المرأة

عمل المرأة

لا خلاف بين أهل العلم في جواز خروج المرأة للعمل.
فالمراة إنسان كالرجل، هي منه وهو منها، كما قال القرآن:
﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(١) والإنسان كائن حي من طبيعته أن يفكر ويعمل،
وإلا لم يكن إنساناً.

والله إنما خلق الناس ليعملوا، بل ما خلقهم إلا ليلوهم أيهم أحسن
عملاً، فالمراة مكلفة كالرجل بالعمل، وبالعمل الأحسن على وجه
الخصوص، وهي مثابة عليه كالرجل من الله ﷻ، كما قال تعالى:
﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾^(٢) وهي
مثابة على عملها الحسن في الآخرة ومكافأة عليه في الدنيا أيضاً: ﴿مَنْ
عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾^(٣).

والمراة أيضاً - كما يقال دائماً - نصف المجتمع الإنساني، ولا
يتصور من الإسلام أن يعطل نصف مجتمعه، ويحكم عليه بالجمود أو
الشلل، فيأخذ من الحياة ولا يعطيها، ويستهلك من طبياتها، ولا ينتج لها
شيئاً.

على أن عمل المراة الأول والأعظم الذي لا ينازعها فيه منازع،
ولا ينافسها فيه منافس، هو تربية الأجيال، الذي هيأها الله له بدنياً،
ونفسياً، ويجب ألا يشغلها عن هذه الرسالة الجليلة شاغل مادي أو أدبي
مهما كان؛ فإن أحداً لا يستطيع أن يقوم مقام المراة في هذا العمل
الكبير، الذي عليه يتوقف مستقبل الأمة، وبه تتكون أعظم ثرواتها، وهي

(٢) آل عمران: ١٩٥ .

(١) النساء: ٢٥ .

(٣) النحل: ٩٧ .

الثروة البشرية.

ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم حين قال:

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبًا طيب الأعراق
ومثل ذلك عملها في رعاية بيتها؛ وإسعاد زوجها، وتكوين أسرة
سعيدة، قائمة على السكون والمودة والرحمة، وقد ورد: إن حسن تبعل
المرأة لزوجها يعد جهادًا في سبيل الله.

وهذا لا يعني أن عمل المرأة خارج بيتها محرم شرعًا، فليس لأحد
أن يحرم بغير نص شرعي صحيح الثبوت، صريح الدلالة، والأصل في
الأشياء والتصرفات العادية الإباحة كما هو معلوم.

وعلى هذا الأساس نقول: إن عمل المرأة في ذاته جائز، وقد يكون
مطلوبًا طلب استحباب، أو طلب وجوب، إذا أحتاجت إليه: كأن تكون
أرملة أو مطلقة ولا مورد لها ولا عائل، وهي قادرة على نوع من الكسب
يكفيها ذلّ السؤال أو المنة.

وقد تكون الأسرة هي التي تحتاج إلى عملها كأن تعاون زوجها، أو
تربي أولادها، أو إخوتها الصغار، أو تساعد أباهما في شيخوخته، كما في
قصة ابنتي الشيخ الكبير التي ذكرها القرآن الكريم في سورة القصص وكانتا
تقومان على غنم أبيهما: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ
كَبِيرٌ﴾^(١).

وكما ورد أن أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين كانت تساعد زوجها
الزبير بن العوام في سياسة فرسه، ودق النوى لناضحه، حتى إنها لتحمله
على رأسها من حائط له - أي بستان - على مسافة من المدينة.

(١) القصص: ٢٣.

وقد يكون المجتمع نفسه في حاجة إلى عمل المرأة كما في تطيب النساء، وتمريضهن، وتعليم البنات، ونحو ذلك من كل ما يختص بالمرأة، فالأولى أن تتعامل المرأة مع امرأة مثلها، لا مع رجل. وقبول الرجل في بعض الأحوال يكون من باب الضرورة التي ينبغي أن تقدر بقدرها، ولا تصبح قاعدة ثابتة^(١).

يقول د/ صابر أحمد طه^(٢):

إن قولهم: إن الإسلام يرفض عمل المرأة عارٍ من الصحة؛ لأنه لم يرد نص في القرآن الكريم ولا في سنة النبي ﷺ يحرم عمل المرأة، كل ما هنالك أن الإسلام لم يفرض العمل على المرأة، ولم يلزمها به، بل جعله واجباً على الرجال وفرضاً لازماً منذ بداية الخليقة، يدل على ذلك ما جاء في القرآن الكريم، في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى * فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾^(٣)، فإفراد «فتشقى» بعد التثنية في «فلا يخرجنكما» دليل على أن الرجل وحده هو المسئول عن تدبير شؤون الأسرة مع العلم بأن هذا القول ليس خاصاً بالإسلام وحده، فقد أقرته الرسالات السماوية السابقة جاء في سفر التكوين (وقال لآدم- أي قال الله تعالى لآدم- لأنك سمعت لقول أمرك وأكلت من الشجرة التي أوصيتك قائلاً: لا تأكل منها، ملعونة الأرض بسببك، بالتعب تأكل منها كل أيام حياتك وشوكاً وحسكاً تثبت لك، وتأكل عشب الحقل بعرق وجهك، تأكل خبزاً حتى تعود إلى الأرض التي أخذت منها).

(١) «فتاوى معاصرة» للدكتور القرضاوى (٢/٣٠٣-٣٠٥).

(٢) «نظام الأسرة في اليهودية والنصرانية والإسلام» ص ٢١٩.

(٣) طه: ١١٦-١١٧.

ويُفهم من هذا النص أن اليهودية والنصرانية تبعًا لها تجعلان العمل واجبًا على الرجل؛ لأن الله ﷻ أَلَزَمَ آدمَ به في قوله: (بعرق وجهك).
 إذا فالرسالات السماوية الصحيحة أتفتت على أن الرجل هو المكلف بالعمل وبالتالي بالإنفاق على المرأة؛ لما يمتاز بالخشونة وقوة العضلة والجلد والصبر، أما المرأة فلها عمل آخر وهو تربية الأطفال وهو عمل شاق تدركه كل أم تبغي الفلاح لأطفالها.
 أما إذا لم تجد المرأة من يعولها من زوج أو أقرباء، ولم يقيم بيت المال بواجبه نحوها، أجاز لها الإسلام أن تعمل؛ لتعول نفسها، أو لتعول أبوين مريضين أو كبيرين، أو لتعين زوجها الذي أقعده المرض عن اكتساب رزقه.

يقول د/ البوطي^(١):

إن الشريعة الإسلامية لا تحرم على المرأة ممارسة أي وظيفة أو القيام بأي عمل تستطيع النهوض به على وجهه، ولا تضيق عليها من ذلك إلا بالقدر الذي يستدعيه القيام بواجبات أخرى كلفها الشارع بها، كما تستحق المرأة من الأجر على العمل الذي تتقنه، مثل ما يستحقه الرجل دون أي تفریق، فما يسمى بأجر المثل لا دخل للذكورة والأنوثة فيه تحديداً، إذا كان العمل سليماً ومتقناً.

شروط خروج المرأة للعمل

وهناك شروط يجب على المرأة أن تلتزم بها، كي تخرج للعمل:
 ١- أن يكون خروجها للعمل بإذن الزوج، فالزوجة لا يجوز لها

(١) «على طريق العودة إلى الإسلام» ص ١٧٦.

الخروج من منزل الزوجية والعمل بأي عمل كان إلا بإذن زوجها.

٢- أن يكون العمل في ذاته مشروعاً، بمعنى ألا يكون عملها حراماً في نفسه أو مفضياً إلى ارتكاب حرام، كالتى تعمل خادماً لرجل عذب، أو سكرتيرة خاصة لمدير تقتضي وظيفتها أن يخلو بها وتخلو به، أو راقصة تثير الشهوات والغرائز الدنيا، أو عاملة في «بار» تقدم الخمر التي لعن رسول الله ﷺ ساقيا وحاملها وبائعها، أو مضيضة في طائفة يوجب عليها عملها تقديم المسكرات والسفر البعيد بغير محرم، بما يلزمه من المييت وحدها في بلاد الغربة، أو غير ذلك من الأعمال التي حرّمها الإسلام على النساء خاصة، أو على الرجال والنساء جميعاً.

٣- أن تلتزم أدب المرأة المسلمة إذا خرجت من بيتها في الزي والمشي والكلام والحركة: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَفْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾^(١) ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾^(٢) ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٣).

٤- ألا يكون عملها على حساب واجبات أخرى لا يجوز إهمالها، كواجبها نحو زوجها وأولادها، وهو واجبها الأول وعملها الأساسي^(٤).

إن الإسلام لا يحرم على المرأة العمل إلا أنه يفضل لها أن تتفرغ لرعاية بيتها ما دامت لا تحتاج إلى العمل.

(١) النور: ٣١ .

(٢) النور: ٣١ .

(٣) الأحزاب: ٣٢ .

(٤) انظر: «فتاوى معاصرة» للقرضاوي (٢/٣٠٥-٣٠٦).

صحيح النادين بوجوب استغلال المرأة

دعا أسرى الغزو الفكري إلى تشغيل المرأة في كل مجال، سواء أكان لها حاجة إلى العمل أم لا، وسواء أكان المجتمع في حاجة إلى هذا العمل أم لا، فهذا الأمر مكمل للأمر الأول، فهو من تمام الأختلاط وذوبان الفوارق، والتحرر من ظلم العصور الوسطى وظلامها، كما يقال!..

ومن مكرهم ودعائهم أنهم - في كثير من الأحيان - لا يعلنون صراحة أنهم يريدون للمرأة أن تتمرد على فطرتها، وتخرج عن حدود أنوثتها، وأنهم يريدون استغلال أنوثتها للمتعة الحرام، أو الكسب الحرام، بل يظهرهم في صورة الأطهار المخلصين، الذين لا يريدون إلا المصلحة، فهم يؤيدون رأيهم في تشغيل المرأة بأدلة مبعثرة، نجمع شتاتها فيما يلي:

١- إنَّ الغرب وهو أكثر منا تقدمًا ورقياً في مضمار الحضارة قد سبقنا إلى تشغيل المرأة، فإذا أردنا الرقي مثله فلنحدِّد حذوه في كل شيء، فإن الحضارة لا تتجزأ.

٢- إن المرأة نصف المجتمع، وإبقاؤها في البيت بلا عمل تعطيل لهذا النصف، وضرر على الاقتصاد القومي، فمصلحة المجتمع تقضي بعمل المرأة.

٣- ومصلحة الأسرة كذلك تقضي بعملها، فإن تكاليف الحياة قد تزايدت في هذا العصر، وعمل المرأة يزيد من دخل الأسرة، ويعاون الرجل على أعباء المعيشة، وخصوصاً في البيئات المحدودة الدخل.

٤- ومصلحة المرأة نفسها تدعو إلى العمل، فإن الاحتكاك بالناس،

وبالحياة وبالمجتمع خارج البيت يصقل شخصيتها، ويمدها بخبرات وتجارب، ما كان لها أن تحصل عليها داخل الجدران الأربعة.

٥- كما أن العمل سلاح في يدها ضد عوادي الزمن فقد يموت أبوها أو يُطَلِّقها زوجها، أو يهملها أولادها، فلا تذللها الفاقة والحاجة، ولا سيما في زمن غلبت فيه الأنانية، وشاع فيه العقوق، وقطيعة الأرحام، وقول كل امرئ: نفسي نفسي^(١).

٦- إن اشتغال المرأة يزيد في الثروة القومية للبلاد، ومن ثمّ تخسر البلاد كثيرًا بقصر عمل المرأة على أعمال البيت، عدا ما فيه من تعويد على الكسل وقتل وقتها بما لا يفيد، ويتندر بعضهم بسمن النساء في بلادنا سمناً لا يوجد مثيله في البلاد الغربية التي يشتغل فيها نساؤها^(٢).

الرد على هذه الشبهات

ويجاب على هذه الشبهات بالوجوه الآتية:

الوجه الأول:

أن الغرب ليس حُجَّة علينا، ولسنا مكلفين أن نتخذ الغرب إلهاً يُعبد، ولا قدوة تُتبع: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۖ﴾^(٣).

الوجه الثاني:

إن المرأة في الغرب هناك مضطرة للعمل أضراراً لعدة أسباب

منها:

أولاً: إن المرأة عندهم هي التي تهين بيت الزوجية فلا بدّ لها أن تعمل وتجمع المال حتى تقدمه مهراً لمن يريد الزواج بها، وكلما كان مالها أكثر كانت رغبة الرجال فيها أكثر.

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٤٩-١٥١ .

(٢) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٣٠ .

(٣) الكافرون: ٦ .

ثانيًا: إن الأب هناك غير مكلف بالإنفاق على ابنته إذا بلغت الثامنة عشر من عمرها؛ لذا فهو يجبرها على أن تجد لها عملاً إذا بلغت ذلك السن، فكثيرًا ما يكلفها دفع أجره الغرفة التي تسكنها في بيت أبيها فضلًا عن أجره غسل الثياب وكبها.

ثالثًا: إن الناس هناك يحيون لشهواتهم، فهم يريدون المرأة في كل مكان فأخرجوها من بيتها؛ لتكون معهم... ولهم.. ألا ترين كيف يسخرونها لشهواتهم الدنيئة في الأفلام الهابطة والصور العارية والإعلانات.

رابعًا: إن البخل والأنانية شديدان عندهم، فهم لا يقبلون أن ينفقوا في زعمهم على من يعمل أعمالًا بسيطة، وهم لا يرون تربية الأولاد أمرًا هامًا ومهمة؛ لأنهم لا يباليون بدين ولا تربية.
يقول الدكتور محمد على البار^(١):

وقد لا يدرك القارئ أن على الفتاة إذا بلغت سن السادسة عشرة أن تغادر منزل والديها وتبحث عن عمل؛ لأن الوالدين لا يستطيعون الإنفاق عليها بعد هذه السن، وإن عليها أن تعيش من دخلها، وهذه إحدى دلائل المساواة في المجتمع الأمريكي والأوروبي حيث تطرد الفتاة من منزل أمها وأبيها بعد سن تتراوح ما بين الخامسة عشرة والثامنة عشرة تمامًا كما يطرد الفتى، ويقال لكليهما: الآن أنتهي دورنا عليكما أن تبحثا عن عمل تعيشان منه، ولا شأن لنا بكما، تفضلًا أخرجنا من المنزل، أو يمكنكما البقاء بشرط دفع أجره السكن والأكل!! ولا غرابة بعد ذلك أن نرى الأولاد عندما يكبرون يكيلون لأبائهم وأمهاتهم الصاع صاعين.. فيموت الأب أو الأم دون أن يدري عنه أحد في غرفة باردة.. حتى يبدأ الجيران في الشك فيطلبون الشرطة التي تفتح الباب عنوة لتجد العجوز قد توفي منذ أيام.

(١) «عمل المرأة في الميزان» ص ٢٢٣.

حكى الشيخ علي الطنطاوي عن الأستاذ الدكتور يحيى الشماخ الذي درس في باريس، وذلك أنه ذهب ذات يوم إلى منزل أسرة دلوه عليها، ليستأجر غرفة لديها، فقابل وهو داخل إلى الدار بنتًا خارجة منها في عينيها أثر الدمع، فسأل ما لها؟ فقالوا له: هذه ابنتنا ولكنها انفصلت عنها لتعيش وحدها. فقال: إنها تبكي. قالوا: لقد جاءت تستأجر غرفة عندنا فلم نؤجر لها. قال: ولم؟ قالوا: لأنها دفعت أجرة عشرين فرنكًا وغيرها يدفع ثلاثين!!^(١)

يقول الدكتور / القرضاوي^(٢):

إن المرأة في الغرب خرجت إلى المصنع والمتجر وغيرها مجبورة لا مختارة، تسوقها الحاجة إلى القوت، والاضطرار إلى لقمة العيش، بعد أن نكل الرجل عن إعالتها، في مجتمع قاس لا يرحم صغيرًا لصغره، ولا أنثى لأنوثتها، وقد أغنانا الله بنظام النفقات في شريعتنا عن مثل هذا. وقد ذكر أستاذنا / محمد يوسف - رحمه الله - في كتابه: «الإسلام وحاجة الإنسانية إليه» أثناء حديثه عن عناية الإسلام بالأسرة قال: ولعل من الخير أن أذكر هنا أنني حين إقامتي بفرنسا كانت تخدم الأسرة التي نزلت في بيتها فترة من الزمن فتاة يظهر عليها مخايل كرم الأصل، فسألت ربَّ البيت: لماذا تخدم هذه الفتاة؟ أليس لها قريب يجنبها هذا العمل، ويوفر لها ما تقيم به حياتها؟ فكان جوابها: إنها من أسرة طيبة في البلدة، وعمها غني موفور الغنى، ولكنه لا يعنى بها ولا يهتم بأمرها. فسألت: لماذا لا ترفع الأمر للقضاء، ليحكم لها عليه بالنفقة؟ فدهشت السيدة من هذا القول، وعرفتني أن ذلك لا يجوز لها قانونًا. وحينئذ أفهمتها حكم

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٢٨٦ .

(٢) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٢٥-١٥٣.

الإسلام في هذه الناحية، فقالت: ومن لنا بمثل هذا التشريع؟ لو أن هذا جائر قانوناً عندنا لما وجدت فتاة أو سيدة تخرج من بيتها للعمل في شركة أو مصنع أو معمل أو ديوان من دواوين الحكومة، يعني: أن خوفهن من الجوع والضياع هو الذي دفع تلك الجيوش من النساء إلى العمل بحكم الضرورة.

ويقول د/ نور الدين عتر^(١):

ما أكثر ما يخلط الباحثون ولا سيما المقلدون للأجانب بين حق المرأة في أن تعمل وإلزامها بأن تعمل بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر، يتحدثون عن حق المرأة في العمل، فإذا تابعت كلامهم تجد أنهم يُلجئون المرأة، ويودون إجبار المرأة على العمل، وذلك لأنهم يقلدون الأجانب تقليداً أعمى، دون تنبُّه إلى ما يجب أن يُعلم في هذا الأمر.

وعمل المرأة عند الأجانب لإعالة نفسها واجب عليها متى وصلت سن البلوغ مهما كان الأب غنياً موسراً، فحُرِّم غير المسلمين من نظام النفقة الواجبة التي جاء بها سيدنا محمد ﷺ المبعوث رحمة للعالمين عليه الصلاة والسلام، هذا النظام نظام عظيم جداً يرعى حقوق الإنسانية وهو بحاجة إلى بحث مفرد لذلك أكتفي بالإشارة إليه، فمثلاً لا يلزم عند غير المسلمين الأب أن ينفق على الأبن وال بنت - موضوعنا البنت بالذات - إذا بلغت، ولذلك يطردون الأولاد إلا أن يعمل الولد أو البنت ويدفعا أجرة البيت الذي يسكن أحدهما فيه مع أهله (مع أبويه)، وقيمة نفقة المعيشة، وبالتالي نجد أن الأبناء أيضاً يعاملون آباءهم بالمثل؛ لانعدام نظام النفقة الواجبة، فيكبر الأبوان أو أحدهما فيبلغ عنده الكبر أحد أبويه أو كلاهما، والابن يملك مال قارون وهما عاجزان عن الكسب فقيران معدمان، ثم لا

(١) «عمل المرأة واختلاطها» ص ٤١-٤٢.

يمد ولدهما إليهما يد المعونة، لا بقليل ولا بكثير، فتحجرت القلوب وساءت العلاقات نتيجة فقدان هذا القانون.

أمّا الإسلام فقد كرم المرأة تكريمًا لا يوجد في أي نظام سواه، ورحم ضعفها أن تجبر على خوض غمار الحياة، تقديرًا لمهمتها، وهي صنع المجتمع، بتربية النشء على قيم الأمومة الإنسانية، التي هي ضرورية لنشأة الإنسان سوي الأخلاق، سوي النفس، مستقيم التفكير، سليم البنية، فهي إذاً مصدر للتنمية بأنواعها الاجتماعية والخلقية والاقتصادية، لذلك لم يفرض عليها أن تعمل لكسب المال، بل ألزم نفقتها على أيها، أو ابنها أو زوجها، ممن تلزمه نفقتها، كما هو مفصل في باب النفقات في كتب الفقه، وبالتالي فإنه لا يجوز للأب أن يُلزم ابنته أن تعمل لكسب المال، إلا إذا كان فقيرًا، ولا يجوز للزوج أن يلزم أمّراته أن تعمل لكسب المال، وهكذا تتمتع المرأة في الإسلام بحظ أكبر من حظ الرجل، كما أن الشرع الإسلامي كفل حماية المرأة أن تكون مهينةً مبتدلةً تحمل هم العيش والكد؛ لكسب لقمة الغذاء، لكي تتوفر على هذه المهمة.

الوجه الثالث:

إن الأعمال الوظيفية والمهنية عندما تتزاحم بحكم المتطلبات الأسرية والاجتماعية، فلا مناص عندئذ من أتباع ما يقتضيه سلم الأولويات، في تفضيل الأهم، فما دونه، فما دونه، من حيث رعاية الضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينات من مصالح المجتمع.

إن المرأة المتزوجة التي أنجبت أطفالاً، يلاحقها المجتمع بطائفة من الأعمال الكثيرة، التي لا تقدر في الأغلب على النهوض بها كلها، فهي ملاحقة برعاية زوجها وتوفير مقومات إيساعده، وهي ملاحقة في الوقت ذاته برعاية أطفالها وتربيتهم، كما أنها بحكم ثقافتها واختصاصها العلمي الذي تتمتع به، مدعوة إلى أن تساهم في خدمة مجتمعها من خلال

وظيفة تعليمية في إحدى المدارس، وقد تكون ذات نشاط اجتماعي فهي مدعوة بحكم مزيتهَا هَذِهِ إلى أن تبذل من نشاطها هَذَا ما تساهم به في رعاية مجتمعهَا وحل بعض مشكلاته.

إن الوقت لا يسعها في النهوض بسائر هذه المهام والوظائف، وهي كُلهَا جيدة ومفيدة، فما الحل الذي يجب المصير إليه؟. ليس ثمة حل منطقي سليم، إلا اللجوء إلى ما تقتضيه رعاية سلم الأولويات.

وسلم الأولويات يقول فيما يقرره سائر علماء الأجمع: إن نهوض الزوجة الأم بمسئولية رعاية زوجها وتربية أولادها والعمل على تنشئتهم النشأة الصالحة، يرقى إلى مستوى الضروريات من مصالح المجتمع. ذلك لأن صلاح الأسرة هو الأساس الأول لصلاح المجتمع، فإذا فسدت الأسرة، وعصفت بها رياح الفوضى والإهمال، فإن سائر الأنشطة العلمية والثقافية، يتبعها سائر القوى والمدخرات الاقتصادية، لا يمكن أن يحل محل الأسرة في إقامة المجتمع على نهج سوي إنَّ المجتمع كان ولا يزال هو التابع لحال الأسرة وما هي عليه من صلاح وفساد، ولم يثبت عكس ذلك في وقت من الأوقات.

وانطلاقاً من هذا الواقع، فإذا لم تتمكن الزوجة الأم من الجمع بين النهوض بمهام الأسرة، والأنشطة الثقافية والاجتماعية الأخرى، فإن عليها فيما يقضي به أتباع سلم الأولويات - أن توفر وقتها للنهوض بالضروري الذي هو السهر على رعاية الأسرة، وإن اقتضى ذلك التضحية بوظائف وأعمال أخرى.

ويزداد الحق في هذا الذي نقوله وضوحاً، عندما تجد الزوجة نفسها مندفعة إلى الوظيفة أو العمل، لمجرد طمع في وجاهة اجتماعية، أو لمجرد رغبة في التمتع بمزيد من المال. إنها في هذه الحالة تغامر بدون

شك بحياتها الزوجية أو بالسعادة التي ينبغي أن تشيع بينها وبين زوجها، كما تغامر بما قد يكون أهم من ذلك، ألا وهو رعاية الأولاد والتفرغ لحسن تربيتهم، في سبيل هوى من الأهواء العابرة، وابتغاء متعة سرعان ما تتحول إلى أعباء ثقيلة من المغارم^(١).

في بحث علمي نفسي نشرت جريدة أخبار اليوم القاهرية ١١/٤/١٩٨٧م ما يلي: لقد حصلت المرأة في العالم على بعض المناصب العليا، ولكن إذا أحصينا عدد الرجال والنساء بالنسبة لهذه الوظائف نجد الرجل يحتل ٩٠٪ إن لم يكن أكثر، ويقول علماء النفس: إن عدم تولي المرأة المناصب الكبيرة، بنسبة متساوية مع الرجل، لم يكن بسبب عدم جهدها، أو قلة ذكائها، وإنما هناك عوامل أخرى تتحكم في حياتها وطبيعتها، فهي مطالبة بأعمال المنزل، وهي التي تعني بأفراد العائلة كلها، والمرأة إذا أعطت كل الوقت لعملها، فهي تشعر بالذنب في داخلها، ذلك أنه حين يكون المنزل غير مرتب فإنها تغلي في داخلها، فهي تحس أن المنزل هو عنوانها، ومهما علت في المناصب فإن المنزل يظل مملكتها، وذلك بعكس الرجل، والمرأة لا تشعر بالراحة إذا تركت أولادها وزوجها بدون طعام، لذلك هي تحب أن تشرف على منزلها بنفسها، والمرأة لا تحب أن يكون لها في بيتها مكتب خاص، بخلاف الرجل. والمرأة لا تحب أن تنجح هي بقدر ما تحب أن ينجح زوجها وأولادها، وأن تصنع النجاح لهم، ولا يوجد لنا جواب يفسر هذه الطبيعة أكثر من أنها هي الطبيعة التي ولدت مع المرأة...».

(١) «المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني» ص ٦٤ .

الوجه الرابع:

الأمومة هي أعظم عمل للمرأة. فعمل المرأة الأول والأعظم الذي لا ينازعها فيه منازع، ولا ينافسها فيه منافس، هو تربية الأجيال الذي היאها الله له بدنياً، ونفسياً، ويجب ألا يشغلها عن هذه الرسالة الجليلة شاغل مادي أو أدبي مهما كان، فإنَّ أحدًا لا يستطيع أن يقوم مقام المرأة في هذا العمل الكبير، الذي عليه يتوقف مستقبل الأمة، وبه تتكوّن أعظم ثرواتها، وهي الثروة البَشَريّة^(١).

ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم حين قال:

الأمُّ مَدْرَسَةٌ إِذَا أَعَدَّدَتْهَا أَعَدَّدَتْ شَعْبًا طَيِّبَ الْأَعْرَاقِ

يقول د/ نور الدين^(٢):

قد أثبتت الدراسات العلمية الحديثة في أوروبا وأمريكا أهمية الأم أهمية ضرورية إلى أبعد حد في نشأة الطفل صحيح البدن تام النمو، سليم العقل، سوي النفس والسلوك.

فقد أجريت دراسة على مجموعة من الأطفال متنوعة: مجموعة ترعاها مربية، ومجموعة أطفال ترعاها أمهاتهم، ووضع الجميع في ظروف متماثلة، وقد لاحظوا بعد مدة سنتين من المراقبة أن الأطفال المحرومين من عطف الأم وحنانها لم ينجحوا في تعلم الكلام ولا المشي، ولا تناول الطعام بمفردهم، بينما نجح الآخرون الذين تحيطهم عواطف أمهاتهم في ذلك، ثم كان الأشد من ذلك والأمرُّ أنه لم تقع أي حادثة وفاة بين الأطفال الذين ترعاها أمهاتهم بينما مات من الآخرين (٣٧٪) سبع وثلاثون بالمائة في مدة السنوات الخمس، التي أستغرقتها التجربة.

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٦٠ .

(٢) «عمل المرأة واختلاطها» ص ٤٥ .

هذا فضلاً عن التخلف النفسي، الذي يكون أشد من تخلف النمو الجسدي، فالإجرام والعنف العصبي والتعقيد النفسي والتصرفات الاجتماعية الشاذة وغيرها من اضطرابات السلوك يمكن تفسيرها جميعاً بالحرمان الذي يكون قد عاناه الشخص وهو صغير في فترة طفولته. ويقول الشيخ الشعراوي^(١) رحمه الله:

وعمل المرأة يوجد في البيت فراغاً كبيراً، وإذا كانوا يقولون: إن المرأة هي نصف المجتمع فكيف لا تعمل؟!.. نقول: إن عمل المرأة قد أفسد المجتمع كله وليس نصفه، فالطفل محتاج إلى أمه احتياجاً كبيراً، فعندما يولد هو محتاج إلى لبن الأم.

إن العالم كله الآن يصرخ بالعودة إلى الرضاعة الطبيعية بعد أن عرفوا معنى أن يرضع الأب من ثدي أمه. إن هذا أمر هام جداً بالنسبة للتكوين النفسي للطفل. وإن تفرغ الأم لطفلها، يجعل الطفل يحس بالأمن والأمان طوال حياته، وقد يستطيع الأب أن يأتي لطفله بعشرين خادمة، ولكنه لن يستطيع أن يأتي له بقلب أم واحدة ترضعه حنان الأمومة؛ ذلك أن الأبن وهو يرضع لبن الأم يصبح جزءاً منها..

لذلك حرم الله ﷺ زواج الأخوة في الرضاعة؛ لأن تكوينهم أصبح واحداً، اللبن الذي تكونت منه أجهزة وخلايا الطفل هو الذي تكونت منه أجهزة وخلايا أخوته في الرضاعة، ولكننا الآن فقدنا هذا كله.

وأنا جالس في منزلي في حي الحسين، أرى الموظفة في مديرية الأوقاف تجر أولادها ثم تتركهم عند البواب، أو في أحد المحلات المجاورة؛ لتذهب إلى عملها بالله عليك هل هذه تربية..

(١) «المرأة في القرآن» ص ١١٢-١١٦.

وصدق شوقي رحمه الله حين قال:

ليس اليتيم من أنتهى أبواه من همّ الحياة وخلفاه ذليلاً.
 إن اليتيم هو الذي تلقى له أمًا تخلّت أو أبًا مشغولاً.
 الأم الآن تخلت عن أولادها، ثم يأتي من يحدثك عن عقوق
 الأبناء، نقول له قبل أن تتحدثوا عن عقوق الأبناء أسألوا أنفسكم أين
 الحنان الذي رآه الأبن من أبويه، وماذا رأى من أمه؟. إنها تركته طوال
 اليوم في الشارع بلا رعاية ولا عناية، والمرأة التي تقول: أخرج للعمل،
 معناه أنها قد تخلت عن أولادها، وعن مهمتها في البيت، والمرأة التي
 تصبح تشكو أنها تعمل طوال النهار، عندما تعود للمنزل تصبح جثة هامدة
 لا تستطيع تحمل أي عمل آخر، وهي إما أن تكون أما وربة بيت، أو امرأة
 عاملة.

ولو تبعت أي امرأة تعمل: تجد أنها تصر على ذلك في شبابها..
 فإذا كبرت تطلب إجازة بنصف المرتب.. أو تحاول التخلص من الوظيفة..
 ولكنها طالما تسمع كلمات الإعجاب فإنها تصر على العمل.. وعموماً فإن
 أحداث الحياة ستضطر الناس أضراراً أن يعودوا إلى الصواب ويعرفوا
 أن مهمة المرأة الأولى في بيتها وبين زوجها وأولادها وأن العمل الذي
 تقوم به في البيت، أهمّ من العمل الذي تقوم به خارج
 البيت.

وفي أمريكا تعقد النساء الأمريكيات مؤتمرات الآن للمطالبة بعودة
 المرأة لبيتها وتربية أولادها؛ لأن المجتمع هناك قد وصل إلى درجة من
 الشقاء بالنسبة للجيل الجديد من الشباب والشابات، تنذر بانهايار كل
 شيء.. ولكننا هنا في مصر نقول: لا بد أن تعمل المرأة حتى تبني
 المجتمع، أي مجتمع ذلك الذي يبنى على خراب الأجيال القادمة

وضياعها!! أي بناء للمجتمع في إعداد الطعام في أوقات العمل!!
 على أننا قبل أن ننتهي من هذا الكتاب لا بد أن نتحدث بإيجاز عن
 معنى الآية الكريمة:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا
 أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١).

الناس تفهم معنى القوامة.. على أساس أنه تملك وتفضيل، ولكن
 الحقيقة غير ذلك تمامًا، فالقائم على الأمر هو الذي يجعل كل حركته من
 أجله..

والله ﷻ يقول: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾^(٢) أي: أن
 الله ﷻ يرعى كل نفس ويدبر لها رزقها وأمور حياتها، والقيام ضد القعود..
 «الرجال قوامون» يعني: متحركين في الحياة من أجل النساء؛ لكفالتهن،
 وتوفير المال والطعام ومطالب الحياة لهن، أي: أن القيام هنا معناه أنه
 مسئول عنها وعن توفير مطالبها هي وبيتها وأولادها.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(٣) لم يحدد الله
 ﷻ من المفضل على من، فكان الرجال لهم تفضيل في نواح معينة،
 والنساء لهن تفضيل في نواح معينة.. كل مفضل بما يضمن له أداء
 مهمته في الحياة.

ويحدثنا الدكتور/ مصطفى السباعي^(٤) عن عمل المرأة فيقول:

هناك فلسفتان في هذا الموضوع، ولكلٍ منهما آثارها الواضحة في

المجتمع:

(١) النساء: ٣٤ . (٢) الرعد: ٣٣ .
 (٣) النساء: ٣٤ . (٤) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١١٤ .

١- فلسفة الإسلام، في أن البنت والمرأة بوجه عام لا يصح أن تكلف بالعمل لتنفق على نفسها، بل على أبيها أو زوجها أو أخيها مثلاً أن يقوم بالإنفاق عليها، لتتفرغ لحياة الزوجية والأمومة، وآثار ذلك جلية واضحة في أنظام شئون البيت، والإشراف على تربية الأولاد، وصيانة المرأة من عبث الرجال وإغرائهم وكيدهم، لتظل لها سمعتها الكريمة النظيفة في المجتمع.

٢- فلسفة الغربيين، في أن البنت متى بلغت سنًا معينة - وهو في الغالب سبعة عشر عامًا - لا يجب على أبيها أو أقربائها الإنفاق عليها، بل يجب عليها أن تفتش عن عمل لها تعيش منه وتدخر ما تقدمه بائلة (دوطة) لزوجها المرتقب، فإذا تزوجت كان عليها أن تسهم مع زوجها في نفقات البيت والأولاد، فإذا شاخت - وكانت لا تزال قادرة على الكسب- وجب عليها أن تستمر في العمل لكسب قوتها ولو كان ابنها من أغنى الناس.

وآثار هذه الفلسفة واضحة كما شاهدناه بأعيننا في ديار الغرب، وكما قرأنا عنها في كتابات المفكرين الغربيين، وفي صرخات المرأة الغربية أخيرًا.

إن أهم آثار هذه الفلسفة المادية أنها خالية من كل تقدير لرسالة المرأة الخطيرة في الحياة، وأنها تلقي بها في أتون شهوات الرجال، وشهرهم الجنسي لقاء لقمة العيش، وأنها ترهق المرأة من أمرها عسرًا فوق إرهاقها الطبيعي بالحمل والولادة، وأنها تؤدي إلى تفكك الأسرة وتشتت شملها، ونشوء الأولاد بعيدين عن مراقبة آبائهم وأمهاتهم.

إن كثيرين عندنا -رغبة في مسايرة الحضارة الغربية في كل شيء- ينادون بوجوب فتح باب العمل للمرأة كالرجل سواء بسواء، وهم يغالطون

أنفسهم حين يزعمون أن مساواة المرأة بالرجل لا تتم إلا بهذا، وأن سر قوة الغربيين في أن المرأة عندهم تكافح في سبيل الحياة بجانب الرجل، وتحمل من المسؤوليات مثل ما يتحمل.

ولقد ناقشتني فتاةً جامعية مرة في هذا الموضوع، وكانت تشتغل ضاربة على الآلة الكاتبة في محلّ تجاري إلى جانب دراستها الجامعية، وهي غير محتاجة إلى العمل، ولكنها قالت: أنا إنما أعمل لأشعر بإنسانيّتي! فأجبتها بأن العمل وعدمه لا علاقة له بشعور الإنسان بإنسانيّته، فكثير من الذين يشتغلون لا يشعرون أبدًا بإنسانيّتهم، وكثير من الذين لا يعملون بأيديهم، ولكنهم يعملون بجهودهم الفكرية وغيرها هم أكثر الناس شعورًا بإنسانيّتهم وتقديرًا لها.

وضربت لها مثلًا بالجندي والموظف، فكلّ منهما ممنوع بحسب القوانين المرعية في أكثر بلاد العالم من التجارة والكسب بأيديهم، وذلك ليتفرغوا لأداء رسالة اجتماعية هي أكثر فائدة للمجتمع من اشتغالهم بأيديهم، فهل يعتبر منعهم من التجارة والعمل أمتهانًا لإنسانيّتهم؟ وهل الموظف من رئيس الجمهورية حتى أصغر موظف في الدولة أنه فاقد لإنسانيّته حين يكون في غرفته مكبًا على أوراق بين يديه يدرسها ويوقع عليها؟

قالت: أنا لا أريد أن أكون عالة على أبي، بل أريد أن أكل من كد يميني وعرق جبينني. قلت لها: ليس الموظف ولا الجندي اللذان يقبضان رواتبهما من خزينة الدولة أو كل شهر، يشعران بأنهما عالة على الدولة، بل يقبضان رواتبهما بكل كرامة واعتزاز؛ لأنهما يؤديان واجبًا اجتماعيًا نبيلًا، وأنت حين تكونين في بيت أهلك قبل الزواج تترسسين على شئون البيت وأعماله وإدارته بعد الزواج، فأنت في عمل اجتماعي نبيل، أنت في مدرسة تتعلمين فيها الحياة البيّية عمليًا من أساتذة مخلصين وهم أبوك

وأأمك، ومتى كانت البنت التي تتفرغ للدراسة تخجل من أن تأكل في بيت أبيها؟ ثم تزوجت بعد ذلك تبدأين بالعمل فوراً، وهو عمل يستغرق وقتك كله، فهل أنت حينئذٍ تكونين عالة على زوجك؟ أم إنك ستقومين بأعمال مرهقة قد تكون أكثر إرهاقاً من عمل زوجك خارج البيت؟ هل ستتركين العمل في البيت لتعملي خارجه؟ أم تقومين بالعملين معاً؟ إن ترك عملك في البيت لتعملي خارجه إخلال بنواميس الحياة وخيانة للأمانة التي أوكلها الله إليك، وفي قيامك بالعملين معاً إرهاق لجسمك لا تتحملينه ولا تقدرين عليه، وهو ظلم منك لنفسك ما بعده ظلم، فالإسلام حين أراد منك أن تفرغي للأومة وأعبائها، وألزم زوجك أو وليك بالإنفاق عليك إنما صانك عن الأبتدال، وكفأك مشقة العمل فوق عملك المرهق؛ فهل أقلبت العناية بك في نظرك إلى أحتقار وازدراء؟

إن الرغبة المتفشية الآن عندنا في أشغال المرأة خارج البيت، هو تقليد غربي بحت، وعلى المرأة أن تتحمل كل ما تحمته المرأة الغربية في هذا السبيل، وعليها أن تقبل بكل نتائج الفلسفة الغربية في هذا الموضوع، فعليها أن تتكفل بنفقات حياتها ودراستها منذ تجاوز الخامسة عشرة أو السادسة عشرة، وعليها أن تعمل كثيراً لتدخر ما تقدمه لمن ترغب في الأقران به من مال يرضيه، وعليها أن تشارك الزوج بعد ذلك في نفقاتها ونفقات بيتها وأولادها، وعليها أن تستمر في العمل؛ لكسب قوتها حتى تبلغ الستين من عمرها، إذا كانت هنالك أنظمة للتكافل الاجتماعي تكفل معونة الإنسان بعد بلوغه سن الستين، وإلا فعليها أن تستمر في العمل حتى تلقى ربها، ولا يحق لها أن تطالب أباً ولا أخاً بأي معونة، وعليها أن تفتش عن عمل لها أينما كان، وكيفما كان، في دوائر الحكومة، في الشركات، في المكاتب التجارية، في المخازن الكبرى

بائعة أو محاسبة، في بيع الجرائد، وفي تنظيف الشوارع، في مسح الأحذية، في جمع القمامة -الزباله- في قطع تذاكر الركاب في السكك الحديدية أو سيارات النقل الكبرى، وفي تنظيف المحطات، في تنظيف المراحيض العامة، في حراسة الأبنية الكبيرة في أخريات الليل، في قيادة سيارات التاكسي -السيارات العمومية- في حمل الأثقال في صناعة الصلب والحديد، في حمل الصناديق الثقيلة، في المعامل، في كل ما يشتغل فيه الرجل ويقوم به من أعمال.

وهذه أعمال رأينا المرأة الغربية تقوم بها في جميع بلاد أوروبا، وفي بلاد الأتحاد السوفيتي.

فإذا كانت المرأة عندنا الآن ترغب في العمل خارج بيتها، ولا تتعرض إلا لأعمال سهلة لا مشقة فيها، فإنها يجب أن تنتظر الأعمال الشاقة المرهقة كالمرأة الغربية، فالأمر يجبر بعضه إلى بعض، ومساواة المرأة بالرجل من شأنها أن تجعلها تقوم بكل ما يقوم به.

وأهم ما في الأمر من خطورة: أن فسح المجال أمام المرأة للعمل خارج البيت سيغيرها أول الأمر؛ إذ تجد فيه حرية أوسع من حريتها في بيتها، ثم ما تلبث أن تجد نفسها متورطة في أعمال لا تستطيع الشكوى منها، وآخر ما ينشأ عن ذلك من أخطاء، تفكك الأسرة، وتشرد الأطفال، وهذا من أكبر العوامل في انحلال المجتمع وانهاره.

ولا تظن أن الغربيين راضون بما أنتهت إليه حالة الأسرة وحالة المرأة بعد نزولها إلى ميدان العمل، فقد بدأ المفكرون منهم منذ أواخر القرن الماضي يشكون من ذلك، وينذرون بالأخطاء الناشئة عنها، ويعلمون عن قرب انهيار حضارتهم نتيجة لذلك.

الوجه الخامس:

فطرة المرأة تفضل الزواج والنجاح فيه عن النجاح في العمل، ذكرت محررة باب مع المرأة في أهرام ١٢/٢١ / ١٩٦٠م تحت عنوان: الإحصائيات أثبتت أن المرأة تفضل النجاح في زواجها عن النجاح عملها ما يلي:

في ألمانيا أجريت إحصائيات ضخمة بين السيدات اللاتي يمتلكن المراكز الكبيرة في الشركات والمصالح، وسئلت كل واحدة: هل تفضل نجاحها في العمل؟ أم نجاحها في الحياة الزوجية؟

ومن الغريب جداً أن الإجابات كانت واحدة بدون استثناء! فقد أجابت كل سيدة متزوجة بأنها تفضل النجاح في حياتها الزوجية على النجاح في عملها، وأنها مستعدة للتضحية بعملها ومركزها الكبير، ولا يمكن أن تضحي ببيتها وزوجها وأولادها.

وأجابت مجموعة كبيرة من السيدات المتزوجات: بأنهن كن يفضلن الزواج، مع البقاء في مراكز صغيرة جداً، وتقاضي مرتبات ضئيلة جداً من الوصول إلى هذه المراكز المرموقة بدون زواج، فقد تبين لهن أن النجاح في العمل لم يعطهن الأستقرار والسعادة الحقيقية التي تمنهاها كل واحدة لنفسها!.

وفي ألمانيا قامت إحدى الهيئات باستفتاء شمل عدة آلاف من البنين والبنات في سن الرابعة عشرة، وكان السؤال الذي وجه إلى هؤلاء جميعاً: ما أهم أمل تتمنى تحقيقه في مستقبل حياتك، كانت نتيجة الأستفتاء كالتالي: ٨٢٪ من البنين أملهم النجاح في العمل ٨٤٪ من البنات أملهن النجاح في تكوين أسرة.

وفي هذا المقام أسوق أعراف أستاذة جامعية، نالت من العلم

والشهرة ما عَزَّ على كثير من الرجال، نشرته صحيفة «الأهرام» في ٢٩ / ١٩٦١ م.

أستاذة جامعية في إنجلترا، وقفت هذا الأسبوع أمام مئات من طلبتها وطالباتها، تلقي خطبة الوداع بمناسبة استقالتها من التدريس، قالت الأستاذة: ها أنا قد بلغت الستين من عمري، وصلت فيها إلى أعلى المراكز، نجحت، وتقدمت في كل سنة من سنوات عمري، وحققت عملاً كبيراً في المجتمع كل دقيقة في يومي كانت تأتي عليّ بالربح.

حصلت على شهرة كبيرة، وعلى مال كثير، أتحت لي الفرصة أن أزور العالم كله، ولكن هل أنا سعيدة الآن؟ بعد أن حققت كل هذه الانتصارات، لقد نسيت في غمرة أنشغالي في التدريس والتعليم، والسفر والشهرة، أن أفعل ما هو أهم من ذلك كله، بالنسبة للمرأة نسيت أن أتزوج وأن أنجب أطفالاً، وأن أستقر، إنني لم أتذكر ذلك إلا عندما جئت لأقدم استقالتني! شعرت في هذه اللحظة أنني لم أفعل شيئاً في حياتي، وأن كل الجهد الذي بذلته طوال هذه السنوات قد ضاع هباء، سوف أستقيل، وسيمر عام، أو أثنان على استقالتني، وبعدها ينساني الجميع، في غمرة أنشغالكم بالحياة. ولكن لو كنت تزوجت، وكونت أسرة كبيرة لتركث أثراً كبيراً، وأحسن في الحياة. إن وظيفة المرأة هي أن تتزوج، وتكوّن أسرة، وأي مجهود تبذله غير ذلك لا قيمة له في حياتها بالذات، إنني أنصح كل طالبة أن تضع هذه المهام أولاً في اعتبارها، وبعدها تفكر في العمل والشهرة!!

وتقول الأستاذة «عزيزة عباس عصفور»^(١):

تعليقاً على قرار أصدره وزير العدل المصري بتعيين بعض النساء

(١) «حوار هادي» لسلمان العودة نقلاً عن كتاب «من هنا نعلم» للغزالي ص / ١٦١.

حقوقيات- في نيابات الأحداث :

«لو كانت الخطوة التي خطاها وزير العدل بتعيين «الحقوقيات» في نيابات الأحداث كسباً للمرأة لكنت أول من تدعو الله أن يبارك للمرأة فيها، أما وإنني ممن خرّجتهن كلية الحقوق في الأفواج الأولى، وزاولت المحاماة أكثر من عشر سنين، وبلوت فيها حلاوتها ومرارتها معاً، فإني أعلن بصراحة أن النيابة والمحاماة معاً تتنافيان مع طبيعة المرأة وتتعارضان مع مصلحتها، وأعلن إشفاقي على البقية الباقية من فتياتنا المثقفات اللاتي مازلن بخير أن يجربن هذه التجربة المريرة المضنية، وأهيب بهن أن ينجون بأنفسهن من عاقبة لا يدركن مرارتها إلا بعد أن يقعن فيها، ويهدمن بأيديهن صرح سعادتهن، لقد تحطمت أعصابنا- نحن المحاميات- من إرهاق المهنة وعنائها، ومن محاربتنا للطبيعة وتنكبنا طريق الواقع، بالله ماذا تكون العاقبة إذا خضعت النائبة لطبيعتها واستجابت لحقها في الحياة فتزوجت ورزقت أطفالاً، فاقتلعتها من بينهم طبيعة التحقيقات والانتقالات والمعاینات، وتركت زوجها قعيد الدار يربي الأولاد، ويرضع الصغار، وهي في الخارج تدور في كل مكان كأنها رجل الشارع يهجر بيته آناء الليل وأطراف النهار، وماذا تصنع إذا عينت في بلاد نائية عن أهلها، وليس بها مكان للسكن غير أستراحة الموظفين، هل تبيت ليلتها مع زملائها مع الرجال؟ إن الدين والأخلاق والعرف الحميد تحتم أن تعيش المرأة بعيدة عن مواطن الفتنة والإغراء والزلل، واختلاطها على هذه الصورة يعرضها لخطر محقق وضرر مؤكد، ويضع سيرتها في ألسن الناس تلوكها بالمذمة والمسبة والعار..»

إن رسالة المرأة في الحياة لها جلالها وقديستها التي لا تعادلها حقوق تمنحها ولا أمتيازات تعطاها وإن كثرت..»

ثم تقول: «ولقروية ساذجة في حجرها طفل أفضل للأمة وأنفع للبلاد من ألف نائبة وألف محامية، وحكمة الله فيكن أن تكن أمهات». وهذا اعتراف بعض النساء التي فضلن العمل والشهادات على الزواج تقول إحداهن:

لقد كنت في مقتبل عمري أحلم بذاك القدر العالي من التعليم.. ولا أنكر أنني كنت أحلم بالرغبة في أن أصبح أمًا وزوجة في المستقبل.. ولكن كان التعليم عندي يسبق كل الأهداف، لدرجة أنني كنت أرفض الاعتراف برغبتني في الزواج.

وبقي الحال كذلك حتى حصلت على الماجستير، وانتهت رحلة المعاناة الدراسية، وبدأ الفراغ يتسرب إلى الأعماق واستيقظت على الحقيقة وهي أنني أصبحت أكثر رغبة في الزواج.

وفتح والذي الباب للخطاب وكلما تقدم شاب فرّ مدبرًا لما وضعناه أنا وأبي من شروط ومواصفات قياسية، وإحفاقًا للحق فقد كان والذي أكثر تعاطفًا معي ولا يريد إرغامي على شيء لا أريده.

ومضت ست سنوات بعد تخرجي حتى تجاوزت الثلاثين من عمري، وهنا كانت الصدمة عندما جاء آخر خطابي والذي أنشد فيه مواصفاتي، ولكنه أحفظ لنفسه بهذا الحق، حق وضع الشروط والمواصفات، وقد جمع حقايبه وانسحب حينما علم بعمرى الحقيقي، بل قالها صريحة: لا حاجة لي بامرأة لم يعد بينها وبين سن اليأس سوى القليل.

سمعت هذا لأدرك الهزيمة المرة وأيقنت أنني دخلت في زمن العنوسة الذي تتحدث عنه وسائل الإعلام من حين لآخر.

واليوم، وبعد أن كنت أضع الشروط والمواصفات والمقاييس في فارس أحلامي، وكنت أتعالى يوم ذاك اليوم بدأوا هم يضعون مقاييسهم

في وجهي، وهو ما دفعني أن أفكر كثيرًا في أن أشعل النار في جميع شهاداتي التي أنستني كل العواطف حتى فاتني القطار.

بدأت أحمل في نفسي الحسرة على أبي الحنون الذي لم يستعن بتجاربه في الحياة في تحديد مسار حياتي..

نعم، إن تعليمي قد زادني وعيًا وثقافة، ولكن كلما أزددت علمًا وثقافة أزددت رغبة في أن أكون أمًا وزوجة.. لأنني أولاً وأخيرًا إنسانة، والإنسان مخلوق على فطرته.

ثم تقول: إنني أروي ذلك لكم للعبرة والعظة فقط، ولأقول: نعم، من أجل الحياة..

من أجل الزواج.

لا، للعنوسة.

متجاوزة بهذا كله زمن الصمت..

فمن هو فارس أحلامي يا ترى؟ الذي نتنازل أنا وهو معًا عن بعض شروطنا حتى نمضي مسيرة حياتنا...

أختكم - ل. أ. ص - جدة^(١).

وهذه طبيبة سعودية بلغت الثلاثين من عمرها ولم تتزوج تقول:

خذوا شهاداتي وأعطوني زوجًا...

ثم تعترف وتقول: السابعة من صباح كل يوم وقت يستفزني، يستمطر أدمعي، أركب خلف السائق متوجهة صوب عيادتي، بل مدفني، بل زنزانتني، وعندما أصل مثوأي أجد النساء بأطفالهن ينتظرنني، وينظرن إلي معظفي الأبيض، وكأنه بردة حريز فارسية، هذا في نظر الناس، وهو

في نظري لباسٌ حدادٍ لي!!

ثم تواصل أعرافها فتقول:

أدخل عيادتي، أتقلد سماعتي وكأنها جبلٌ مشنقةٌ يلتفُّ حول عنقي،
العقد الثالث يستعدُّ الآن لإكمال التفافه حول عنقي، والتشاؤم يتتابني على
المستقبل.

أخيراً تصرخ وتقول:

خذوا شهادتي ومعاطفي، وكل مراجعي وجالب السعادة الزائفة،
وأسمعوني كلمة «ماما»...
ثم تقول:

لقد كنت أرجو أن يقال طيبة فقد قيل ماذا نالني من مقالها.
فقل للتي كانت ترى في قدوة هي اليوم بين الناس يرثي لحالها.
وكل مناهها بعض طفل تضمه فهل ممكن أن تشتريه بمالها؟
إن منْ خَبر حال المرأة في الغرب يدرك تمامًا أنها تشقى ولا تحس
بالسعادة، وأن ما نالته من تحرر قد جَرَّ عليها شقاء أي شقاء، والزوج
هناك يطالب زوجته بالمشاركة بالنصف في كل تكاليف الحياة، حتى ثمن
الماء والكهرباء، أمّا شقوتها في العمل ففوق ما يتصور المتحررون، وفي
هذا الجو لا يكاد الزوجان يلتقيان؛ إذ كثيرًا ما يبدأ عملُ الرجل حيث
ينتهي عمل المرأة، وبالعكس، أما الأولاد ففي ضياع، أي ضياع ومن
أحسن حالاتهم أن يوضعوا في دور الحضانة، كما يوضع الشيوخ الذين
لفظهم أهلهم؛ لأنهم عالة، يستهلكون ولا ينتجون! ففي دور المسنين
آباء بلا أولاد. وفي دور الحضانة أولاد بلا آباء، والمخرج عندهم في
تقليل النسل، أو تركه، ومن ثم فكل مجتمعات الغرب، في تناقض ينذر

بالفناء، ومن ثم أيضًا يكثر فيهم تربية الكلاب^(١)!!
 وإليك أقوال أشهر الممثلات الذين بلغوا - كما يدعي البعض -
 المجد في عملهم:

لقد أدمنت فترة، وأصبت بالإعياء الشديد، واليوم بعد أن تجاوزت
 الأزمة، اكتشفت بأن العالم نسي أنني بطلة «قصة حب» ذلك الفيلم الذي
 كان حديث العالم، ونسي جميع أفلامي السينمائية، كما نسي التضحية
 التي قدمتها أثناء أرتباطي مع ستيف ماكوين.

لقد اعتزلت السينما من أجله، ووقفت إلى جواره وهو يعيش أيامه
 الأخيرة يصارع السرطان، العالم نسي ذلك كله، وشركات الإنتاج
 والتوزيع لم تعد تلتفت إلى هذا الأمر، أنا لا أعمل، وأعاني من بطالة^(٢).

آلي ماكغرو

اكتشفت أنني أمام محاولات معقدة، لا أريد أن أتنازل، لا أريد أن
 أعمل على حساب مكانتي، أو أقدم أي شخصية من أجل أن أعمل، في
 لحظات كثيرة أفكر في الاعتزال، والابتعاد.

أعيش حالة من البطالة تستمر أشهرًا أو سنوات، إنها المرحلة
 الحرجة، فالسينما لم تعد تحتفي بنجومها الكبار. لقد أنصرفت إلى جيل
 الشباب والمراهقين، إنه لأمر محزن أن نصل إلى نهاية المطاف، النجوم
 الآخرون يعانون أيضًا من البطالة^(٣).

آني جيراردو

أعاني من مأزق سقط فيه العديد من النجوم والنجمات وقلة هم

(١) «المرأة في الإسلام مكانها ومكانتها» ص ١٠٤-١٠٥.

(٢) جريدة الأنباء «الملحق» (٢/٤/١٩٩٠م).

(٣) المرجع السابق.

الذين تنبهوا إلى مثل هذا الأمر. اليوم لا يريدني العالم أن أكبر، وأعترف بأنني لم أهيئ نفسي لهذه المرحلة من حياتي، فعلى الرغم من خصوبة الأعمال التي قدمتها وكثرتها، إلا أنها ظلت في جملتها تؤكد على قيم رسخت صورتني في أذهان المشاهدين على أنني امرأة جميلة. وحينما مرت الأيام سريعة، بدأت أكتشف أن شركات الإنتاج والتوزيع تريدني دائماً امرأة جميلة، بينما وصلت إلى مرحلة أسعى فيها إلى التأكيد على قدراتي، ولهذا فضلت أن أبتعد عن صخب الحياة وضجيجها^(١).

أنوك إيميه

التعامل مع الشيخوخة أمر في غاية الصعوبة، خصوصاً للذين لا يفهمون الحياة. الشيخوخة مرحلة زمنية قلقة، أمامها مجموعة من الاتجاهات، هناك نجومات أنزوين بعيداً عن السينما، ونجمات يعانين من الإدمان والموت البطيء، وهنا الدمار.

آلمني جداً أن يكتب أحد كبار الصحفيين والنقاد في إيطاليا بأنني مطالبة بالانتباه إلى أنني كبرت.. وعليّ أن أختار^(٢).

صوفيا لورين

أنا لست من ذلك النوع من النساء اللواتي يرغبن في إقامة علاقات مع الرجال، بل إنني أخاف جداً، وتنتابني الريبة، كلما رأيت وجه رجل يحدق فيّ.

بعضهم يظن أن المرأة الجميلة يجب أن تكون على علاقة حب، ولكنني أرى العكس، أن المرأة كلما ازدادت جمالاً كانت أبعد عن أن

(١) جريدة الأنباء «الملحق» ٢/٤/١٩٩٠م.

(٢) ملحق الأنباء الكويتية ٢٥/٩/١٩٨٥م.

تتورط في علاقات مع أي رجل، إلا بالزواج. أبحث عن الرجل الذي أنشئ معه حياة أسرية هادئة، ويكون لي منه أبناء أعنتني بهم وأسهر على تربيتهم وبعيداً عن الشاشة^(١).

كارولين مونرو

ذلك العالم الصغير، البيت هو العالم الحقيقي، وهو العالم الذي يحقق ذاتي.

وأنا لا أحب حياة الصخب، وأجمل ما لدي هو أن أهرع، فور انتهاء العمل، لفضاء أسعد الأوقات مع زوجي وأولادي الثلاثة^(٢).
أسرتي في أعلى سلم الأولويات، وأقدس وأثمن شيء في الوجود، ولو خيرت بين ترك العمل في السينما والبقاء قرب أولادي، لن أتردد لحظة في بيع الدنيا لأبقى أمًا، فدور الأم أهم دور في الحياة، لا أريد أن ينتهي بي المطاف عندما أكبر وأعجز وأعيش وحيدة مهجورة دون أولاد يرعونني ويهتمون بشئوني، فهم سعادتنا في صغرهم وملأنا بعد كبرهم^(٣).

أورنيلا موتي

في يوم ما شعرت بفراغ، وكان ما ينقصني في الحياة هو أكبر وأهم من ثروتي واسمي المكتوب بالحروف العريضة فوق اللافتات الدعائية للأفلام والمسرحيات.

فكرت بعمق فيما ينقصني، وفي منبع هذا الشعور الغريب بالفراغ، وفهمت أن الثروة الروحية، القرب من الله، هي مصدر سعادة المرء وراحته النفسية.

(١) المرجع السابق.

(٢) مجلة أسرتي.

(٣) جريدة «السياسة» الكويتية ١٧/٤/١٩٩٠م.

إنَّ الذين لا يدركون خبايا النفس البشرية، لا يتحملون الإخفاق، والفراغ، ويقدمون على الأنتحار فور اكتشافهم تفاهة المجد والنجومية والثروة المادية.

إنني أحكي هذه الأشياء كلها؛ لأظهر مدى معرفتي للشعوب الشرقية، ومنها الشعوب العربية طبعاً.

إنني قريبة إلى أهل الشرق ومولعة بهم، إذ إنهم في نظري أصحاب الفلسفة الحقيقية التي تفسر الحياة البشرية فوق الأرض.

الحضارات الشرقية هي أصل كل شيء، وكل ثقافة، وكل فن، وكل علم، وهي معروفة بكونها مهد الحضارات الأخرى^(١).

شيرلي ماكلين

لم أحس بأنني أحببت أي رجل بالطريقة التي أُحِبُّ بها بناتي، إنني مستعدة للتضحية بحياتي من أجلهن، وأنا أم شديدة العون لابنتي كنا وساشا، أما بالنسبة لتارا كوليز فأنا صديقة.

إن وجود ابنتي لورا قد غير حياتي، وخلصني من الأناية ونشر الحب حولي.

نجمة الروك سوزي كواترو

إن ولدي دوريان هو أروع ما في حياتي وقد منحني طاقة لم أكن أملكها قط، وحين يكون إلى جانبي وأنا أعمل أكون في أقصى درجات الراحة.

ليندسي واغندر

أكثر ما يدهش بعد الإنجاب هو كمية الحب التي يكون الإنسان

عارفًا بأنه يختزنها في داخله. إنها تتفاعل داخلي، حتى والطفل بعيد، وإذا كنت خارج المنزل فإنها تدفني إليه.

المغنية باتي بولاي

إن حبي لأطفالي هو أفضل وسيلة لمقاومة تجاعيد السن. وقد تتحدث بعض النساء عن أسعد أوقات حياتهن بطريقة أو بأخرى وغالبًا ما يذكرن سن الثامنة عشرة أو الثانية والعشرين. أما بالنسبة لي فهو سن الرابعة والثلاثين حين أنجبت ولدي الأول وسن الثامنة والثلاثين حين أنجبت الثاني.

صوفيا لورين

أنا أعتقد أن الأطفال هم أهم ما في الحياة فعندما نراقب طفلًا ينشغل بألعابه نعرف لماذا كانت الحياة أصلًا.

الممثلة جوانا لوملي

لقد حملت لي الأمومة أكبر فرح توقعته في حياتي. لم أكن مستعدة لذلك؛ لأن كل من حولي كان يقول: أنها ستغير حياتي، وستحمل المصاعب إلى عملي. لكن أحدًا لم يستطيع أن يجعلني جاهزة لاستقبال الفرح الذي يجيء مع الأطفال. عندما كنت طفلة كنت أحلم ببيت وأولاد أما حلم التمثيل فقد جاء متأخرًا بعد ذلك.

الممثلة ميرل ستاريب

حياتي رائعة الآن. إن أحدًا لا يستطيع تصور مشاعري الداخلية. إنني قادرة على كل شيء من أجل ولدي، وكثيرًا ما أحس بأن قوتي مستمدة منه، إن ما يصبح واضحًا عندما يكون لدى الإنسان طفل هو وضوح ما هو حقيقي، وما هو صناعي. وقد مرت بي فترات تردد في الاختيار لكن

أختياري الآن حاسم: إن أولوية كل شيء في حياتي تكون لعائلي.

جاكلين سميث

أيها الأبناء... أعيديوا إلى مؤسسة الزواج أحترامها... ولا تعتقدوا أن الجنس يكفي لجلب السعادة... أسألوني أنا التي علمتني الأيام أن الزواج يجب أن يكون مقدساً^(١)

الممثلة الفرنسية بريجيت باردوا

لقب نجمة سينمائية يخيفني، أنا لا أفكر قط بأنني جميلة إلى درجة أن أصبح نجمة كما في مفهوم النقاد السينمائيين.
من الصعب أن يحتفظ الإنسان بحياته الطبيعية عندما تقوم الصحافة بإطلاق ألقاب أو إلصاق صفات به.

في كل مرة كنت أذهب فيها إلى أحد الأماكن العامة كان الناس يتفحصون مقاييس جسمي للتأكد من أنني جميلة، وأستحق لقب أفضل ممثلة أمريكية. وبالطبع فقد كان هذا الأمر يزعجني كثيراً.. لأن لدي أنطباعاً بأن الناس ينظرون إلي من أجل معرفة مقاييسي الجسمية فقط.

أنا لا أحب الأفكار السائدة اليوم عن المرأة. إنهم يرون أن المرأة المثالية هي فقط تلك المرأة الرشيقة القوام. والرجال اليوم يطالبون بأن تكون كل النساء رشيقات شقراوات نحيفات. ولهذا فإن فكرة هوليوود تجعلني أصبح مريضة، وأنا أعتقد أن أجواء هذا المجتمع الفني العالمية أصطناعية بعيدة عن الحقيقة. وذلك لأنه من حماقة الظن أن المرأة المثالية هي فقط تلك المرأة الرشيقة والحلوة.

وتلمع عيناها بالسعادة عندما تتحدث عن حياتها الشخصية وعن

زوجها وأطفالها فتقول:

أجد من الممتع أن يعيش الإنسان مع آخر يحبه، وأن يستمر هذا الحب رغم كل الصعوبات. وتستهويني جدًا فكرة أن أقضي حياتي كلها مع إنسان واحد ونتقاسم معًا كل شيء من حلو الحياة إلى مرّها.^(١)

الممثلة الأمريكية ميريل ستريب

الحائزة على جائزة أوسكار ١٩٨٣

المرأة وجدت لصالح الرجل منذ البداية، وأي تطور حاصل لا يغير من دورها الأساسي، فهي ضلع آدم وجدت لأجله ولأجل سعادته.

تطورت المرأة وانتقلت من المطبخ إلى مجلس النواب، وحتى إلى الملكية ورئاسة الجمهورية...

هذا الانتقال في رأي هو الخطأ بعينه؛ لأن المرأة وجدت من أجل مهمة أساسية، وإذا اختلفت هذه المهمة، ولو نحو الأفضل فإنما تفقد معناها وتخفف قيمتها، أنا أفضل للمرأة أن تبقى امرأة، وأفضل لها سلاح الأنوثة على كل الأسلحة.

ملكة جمال لبنان لعام ١٩٧٩

أنا ألوم نفسي كثيرًا؛ لأنني لم أهتم بابني «أرتير» كثيرًا، فلقد قضى الستين الأخيرتين عند والدتي. أما الآن فلقد قررت أن أستعيده مرة أخرى وأرغب قبل أي شيء آخر في بناء علاقة حقيقية معه.

الممثلة سيلفيا كريستابل

كم أتوق إلى إنجاب طفل، أنا في هذه السن (الخامسة والثلاثين)

(١) «رسالة إلى حواء» الرسالة الرابعة ص ٢٥.

ليس أمامي الكثير من السنوات التي أستطيع فيها الحمل.
أرغب في أن يكون لي في الوقت الكافي لأمضيه مع طفلي عندما
أصبح أمًا.

سوزان جورج

الأمومة عالم أهم من المكانة الاجتماعية والثروة.

ماتليدا ماي

الأمومة أعطتني معنى لحياتي قبل «إليوشا» - اسم ابنها - كنت نجمة
وثرية، ولكني مسكونة بالفراغ والوحدة بعد ولادته أصبحت إنسانة
أخرى، كأنني ولدت من جديد، فعندما أفق أمام الكاميرا أشعر بأنني
أقف أمام ابني، لقد تحول طفلي إلى مخرج طاغ أخافه، أنا التي يخافني
أعظم المخرجين.

الآن مع سونيا (اسم ابنتها التي رزقت بها بعد ابنها) تضاعفت
مسئوليتي، وتضاعف إحساسي بالحياة، عندما أعود إلى البيت أعرف أن
هناك من ينتظرنني غير الفراغ وغير الوحدة.

والداي أنفصلا وأنا في سن الثامنة، أنفصالهما أحدث هزة في
كياني، سرقتني من أوج بهجتي، مع ذلك فأنا لا أشعر بالحدق، الآن
أستطيع أن أفهم أبي جيدًا، كان رجلًا أنطوائيًا ولا يجيد إظهار أنفعالاته
ومشاعره ولهذا يبدو عصبيًا وقاسيًا، أعتقد لو أن أمي كانت فهمته جيدًا
لما حصل ما حصل^(١).

ناستازيا كينسكي

سوف أهبجر عملي بلا تردد؛ وذلك لأن أطفالي وأسرتي يحتلون

(١) «الوطن» ١٦/٨/١٩٨٧م.

المرتبة الأولى، ويأتون في المقدمة. عندما تصبحين أمًا فإن مشاعرك لا مناص لتتغير، وهكذا فأنا أعتقد بأن غريزة الأم الطبيعية هي حماية طفلها.. وليس عملها^(١).

غيلي كومان

يكفي أنني أقوم في حياتي العادية بدور الزوجة والأم، وهذان هما أهم أدوار المرأة. وجود تايلور -ولدها- غيرٌ من حياتي تمامًا، إنني لم أكن أصدق أن الأمومة تيار جارف من الحب^(٢).

مارس ووكر

أريد أن تشعر «تاليتا» -ابنتها- بأنني دائمًا إلى جانبها، وبأنها محبوبة، وموضع كل أهتمامي، ومحاطة بالعناية وعطف الأمومة باستمرار. لقد أصبحت أفضل الحياة الهادئة، وأتحاشى الطريقة السابقة التي كنت أعيش فيها، فأنا لا أشرب الكحول، ولا أدخن، ولا أقضي ليالي حتى الصباح الباكر في علب الليل الساهرة؛ لأنني أفضل أن أنام عشر ساعات كل ليلة، وأنهض مبكرة؛ لأكون مبكرة إلى جانب طفلي. أنا وزوجي تركنا حياة اللهو الليلية، ولا نخرج إلا نادرًا بصحبة أصدقائنا المقربين الذين يسكنون إلى جانبنا لفضاء سهرة هادئة في أحد المطاعم القريبة.

الحياة الزوجية والأمومة نزعنا مني شيئًا من طباعي الاستقلالية، ولكن هذا هو مجرى الفطرة والحياة، ولا أريد أن أقف حاجزًا في وجه الفطرة.

(١) ملحق جريدة «الرأي العام» ١٢/٣/١٩٨٩م

(٢) ملحق جريدة «الرأي العام» ٣/٦/١٩٩٠م.

بعد خبرتي الشخصية أستطيع أن أقول: إن الأمومة تساعد المرأة على أن تجد كل سعادتها، وأن تتألق بإشراقه جميلة^(١).

كليو غولد سميث

الزواج أفضل ضمان للمرأة مهما بلغت الشهرة التي حققتها. الحياة الزوجية المستقرة مع الرجل المناسب، هي الكفيلة وحدها بتوفير الأتزان للمرأة^(٢).

سيلفي فارتان

لا شيء في الحياة يساوي رضى النفس، ولا شيء في الدنيا يساوي راحة البال، قد يكون الإنسان ناجحًا في حياته الفنية، لكنه قد يكون فاشلاً في حياته الخاصة. أنا أم وجدة وأحس بإقبال على الحياة أكثر بعدما صرت أمًا وجدة^(٣).

كلوديا كاردينالي

أنا أحتاج إلى رجل أذكى مني، يحبني في قفص، ويعرف متى يفتح قفصان هذا القفص. أحاول دائمًا عدم الارتباط بالمادة حتى لا أصبح تحت سيطرتها في يوم من الأيام.

أبتعد بين الحين والآخر عن الرفاهية المادية وأنسى شهرتي وثروتي وأقترب من الطبيعة والريف والحيوانات والأشجار؛ حتى لا تكون

(١) مجلة «الحوادث» اللبنانية.

(٢) ملحق جريدة «القبس» العدد (٤٢٦٢) ٢٦/٣/١٩٨٤م.

(٣) مجلة «مرأة الأمة» الكويتية ٢٦/١/١٤٠٤ - ٢/١١/١٩٨٣.

الصدمة عيفة إذا فقدت الرفاهية في المستقبل.
أحاول ألا أعقد حياتي أكثر مما هي معقدة أصلاً، ولذلك أبتعد عن
الكثيرين من أهل مهنتي الذين يبحثون عن المتاعب^(١).

فيرونيك جانو

عندما توقفت قليلاً عن العمل حتى أفرغ قليلاً لزوجي ولإنجاب
طفلي، لاحظت مدى تفاهة الأدوار النسائية في السينما الفرنسية ربما كان
الأمر كذلك حينما كنت أمثل في السينما ولم ألاحظه إلا بعد خروجي من
الوسط ومراقبته من الخارج.

أرفض الخضوع لقواعد السينما وللأدوار غير اللائقة بأومتي
وحياتي الأسرية، أنا لا أفهم الممثلات اللائئى يخضعن لأي شيء، وكل
شيء، من أجل ما يسمى بالنجومية، ولا أفهم معنى النجومية إذا فقد
الشخص نفسه وكرامته للحصول عليها.

كنت أهتم بمهنتي وأطمح بتحقيق النجاح المطلق كفنانة، لم أهتم
في ذلك الحين بالحياة الأسرية والأمومة. والآن، بعد بلوغي سن
الثلاثين، والمرور بتجربة الإنجاب، أكتشفت الجانب الخفي من الحياة،
الجانب الذي لم أعرفه سابقاً، وهو جانب يعجبني.

الزواج هو الذي ساعدني على تحقيق ذاتي بفضل المسؤولية الكبيرة
التي يضعها فوق عاتق أصحابه. إنني الآن إليزا سرفيه الحقيقية، والقديمة
كانت مزورة تبحث عن أصلها وواقعها^(٢).

إليزا سرفيه

النجاح الفني لا يعوض عن مشاعر الأمومة؛ فالأمومة لا يعادلها أي

(١) مجلة «الوطن العربي» ٥/٤/١٩٨٥ م.

(٢) مجلة «المستقبل» العدد (٥٠٩) ٢٢/١/١٩٨٦.

إحساس في العالم، وأنا أدرك إذا لم أتزوج وأنجب أطفالاً فلن أجد من يقف إلى جانبي ويؤنس وحدتي حين أصل إلى الشيخوخة وتنسحب أضواء الشهرة من حولي^(١).

يسرا

«أثر القلق على حياتي وصحتي العامة، حتى إن غرفة نومي أصبحت مليئة بالأدوية، وهي أدوية تكفل لملء عدة صيدليات، ولا مكان في غرفة نومي للبرفانات أو أدوات المكياج كما يظن البعض!؟»

تضيف: «عرضت نفسي على معظم أطباء العالم دون جدوى، فبعد أن أتخلص من القلق والتوتر بعض الوقت، أعود إليهما مرة أخرى».

يقول لها الصحفي الذي أجرى معها مقابلة: «إذن فالاعتزال هو الخلاص الوحيد من القلق؟» فتجيب: «أعرف أن هذا هو الحل الوحيد»، ثم تقول: «بصراحة أنا أهملت نفسي فترة كبيرة جداً بسبب الفن. والآن أفكر جدياً في التفرغ بعض الشيء لحياتي الخاصة، فربما يؤدي استقرارى فيها إلى التخلص من القلق نهائياً».

يسألها الصحفي: «الاستقرار بمعنى الزواج؟».

تجيب: «الزواج وارد الآن في حياتي أكثر من أي وقت مضى، وأنا الآن في أنتظار ابن الحلال لأحقق أمنيته الخاصة وأمنية والدتي التي تتمنى أن أتزوج فوراً وأستقر لتطمئن علي».

ثم تقول: فيلم «.....» الذي لعبت فيه دور أم آثار مشاعري الكامنة بالأمومة؛ لأنها مشاعر جميلة جداً، وأتمنى بالفعل أن أكون أمّاً ترعى أولادها وتحاف عليهم؛ لأن هذا جزء هام جداً في حياة المرأة وتكوينها».

(١) جريدة «صوت الكويت» ٥/٥/١٩٩٢م.

حقيقة لا بد أن أتزوج، لقد مللت الوحدة، والمرأة هي المرأة، مهما أشتهرت وأصبحت قادرة على الاستقلال الاقتصادي، ومهما حققت من النجاح والشهرة والمجد، فإن النجاح الأكبر والأسمى هو أن تكتمل لها الحياة في ظل رجل تحت خيمة رجل؛ لأن الرجل حصن، ومرفاً، وواحة، وبنوع حب وأمان للمرأة^(١).

كل أحلامي تحققت إلا حلمًا واحدًا ما زال يؤرقني ويعيش في داخلي، ولا أدري متى يتحقق، إنه حلم حياتي، حلمت بأن أكون فنانة وأصبحت، كنت أتمنى أن يأتي اليوم الذي أختار فيه أدواري وجاء. أعطيت كل وقتي للفن فأخذت منه كل شيء، ونسيت أمنيتي الغالية: أن أكون أمًا، إنها المعادلة الصعبة^(٢).

إنني نادمة على عدم زواجي وتكوين بيت وأسرة، فما زلت أحلم بالبيت الآمن بالأطفال، وأنا أعترف - والاعتراف سيد الأدلة - : لقد كان خطأ جسيمًا تأجيل الزواج إلى هذه السن، وكان خطأ أن أفقد أستماعي بحياة خاصة مثل بقية الناس.

ما زلت أحلم بهذا البيت الآمن المليء بالأطفال، أحلم بأن أتزوج، فالزواج مهم لكل سيدة لا بد أن توفر لنفسها استقرارًا في حياتها، ولذلك عندما يأتيني النصيب فسأخذه على الفور.. ودون تردد^(٣).

نبيلة عبيد

تلفتُ حولي فوجدت نفسي من غير طفل أو طفلة أو زوج، وشعرت

(١) ملحق جريدة «القبس» الكويتية ٢٣/٢/١٤٠٤ هـ من العدد (٤١٤٦).

(٢) «وراء الأنباء» ملحق جريدة «الأنباء» الكويتية ٢٧/١/١٩٩٣ م.

(٣) «وراء الأنباء» ملحق جريدة «الأنباء» الكويتية ٢٩/٥/١٩٩٤ م.

بخواء إلى درجة فكرت فيها بالانتحار، وأدخل أحياناً دوامة التشاؤم بسبب الفن الذي جاء على حساب حياتي الأسرية والشخصية، لقد قطعت أشواطاً طويلة في الفن، ولكنني لم أقطع متراً واحداً في حياتي الشخصية التي كنت أريدها لأشعر بدفء الأسرة واستقرارها.

نييلي

«أحلم بالرجل القوي الذي أستطيع أن أتكى عليه، ويشعرنني بالأمان والطمأنينة، لكن هذا الحلم لم يتحقق حتى الآن، وهذا هو حظي من الحياة».

«أنا من المؤمنين جداً بحياة النبي محمد نبي الإسلام».

بيتي ديفز

«كنت أتمنى أن يكون لي بيت في الريف، فيه ركن للمدفأة، أجلس إليه وأطلق العنان لأحلامي، وطعام بسيط أتناوله كل يوم، وزوج لا يسألني كثيراً عما أفكر فيه».

غريتا غاربو

-«كم أنا نادمة على أنني لم أعش حياة أسرية مستقرة، لماذا لم أفكر جدياً في الزواج بعد طلاقتي؟ إنني كنت أريد إنجاب الأطفال، لقد أنهمكت أنهماكاً كلياً وذبت في حياتي الفنية، لقد خُذعت بهذه الحياة.. مللت الشهرة وأريد أن أرتاح».

-«الحياة عندي باتت غير محتملة فاعذروني».

-«الحرية الحقيقية تنبع من داخل الإنسان، فالحرية لا تعني الاستقلالية فحسب، إنما التصرف الصحيح. وهذا ما يفتقده الكثيرون الذين يتصرفون بصورة خاطئة تحت بند الحرية».

-«السياسة لا تهمني على الإطلاق».

- «الرجل الحقيقي هو الذي يجمع القوة والحنان معاً».

- «لقد دمرت صحف الإثارة حياتي».

- «كيف تصف الحقيقة والواقع بأنهما تشاؤم؟ هل تستطيعين أن تقولي لي عن فائدة دائرة الضوء التي نعيشها؟ أنا لا أجد أي فائدة من الشهرة والأضواء وفلاشات الكاميرات، وأفضل من ذلك أن أحيي الحياة العادية التي أشعر فيها بشخصيتي وكياني زوجة وربة بيت، بعد أن حُرمتُ نعمة الأمومة، ويمكن أن تعتبر هذا إعادة نظر في حياتي الشخصية».

- «منذ مدة وأنا أبحث عن السعادة، ولكنها تذهب عني وتهرب مني، لست أدري لماذا».

- «أرجو أن تصدقني إذا قلت: إنني أفكر جدياً في اعتزال الغناء والسينما والأضواء».

- «حياتي الخاصة محاصرة بالوحدة، الوحدة الموحشة التي تدفع بالإنسان إلى العزلة والاكئاب، حياة لا تطاق، لا تطاق».

- «لن أعيش وحيدة، فالوحدة أمر قاس سامحوني»^(١).

(١) يقول الأستاذ / محمد رشيد العويد:

من يجرؤ أن يقول: إن من قالت الكلمات السابقات امرأة سعيدة؟ وهل سيعجب من يعلم أن قائلة تلك الكلمات قد أنتحرت؟!.

إنها المغنية والممثلة داليدا، أنتحرت وهي في الرابعة والخمسين، وكانت قد حاولت الانتحار قبل ذلك، لكنها لم تمت إلا في محاولتها الثانية التي شربت فيها علبه كاملة من الحبوب المنومة.

هل فقدت سعادتها؟ لأنها أخفقت في حياتها الفنية؟

لقد فازت بخمس جوائز أوسكار، وعشرين ميدالية من بلدان مختلفة، [٣٥] أسطوانة ذهبية، ومُنحت وسام العلوم والفنون الفرنسي من الدرجة الأولى، وفي العام نفسه (١٩٦٨) أهداها الرئيس الفرنسي (شارل ديغول) ميدالية رئاسة فرنسا، = وهي الميدالية التي لم يحصل عليها أحد غيرها.

-«الشيء الذي آسف من أجله هو أنني لم أوسس هذه الحياة العائلية الثابتة وذلك لأنني لم أفكر كثيرًا في أمر الزواج وإنجاب الأطفال، فقد كنت منهمكة في العمل أنهماكًا كليًا، وغارقة في حياتي الفنية لقد خدعت بهذه الحياة» «يزعجني أن أعيش عادات امرأة عزباء. وهذا ليس بالأمر الجيد».

داليدا

«كنت أحلم بالتمثيل، وأشعر أن العالم كله سيكون طوع يدِي، ولكن يقيني بأن العيش في مزرعة، مع زوج محب، ومفهم، جعلني أشعر بأنني حرة وإنسانية».

وذكرت للمجلة - وقد أصبحت في الخامسة والسبعين حين إجراء المقابلة- أنه تأكد لديها الآن أنها أتخذت القرار الصائب؛ لأن الحياة الزوجية السعيدة أهم كثيرًا من أي أمجاد في عالم السينما.

غير غارسون

«أريد أن يكون لدي أطفال، ولم يعد بوسعي البقاء على ما أنا عليه، أنتقل من عمل إلى آخر»^(١).

كاثلين تيريز

سجلت أكثر من (٦٠٠) أغنية في ثمانين لغات، وبيع من أسطواناتها أكثر من [٨٥] مليون أسطوانة.

إذن فقد فقدت سعادتها، كما جاء في كلماتها؛ لأنها لم تعيش حياة أسرية مستقرة لم ترزق بالأطفال، لم تجد فطرتها في الشهرة التي ستمتها، والأضواء التي كرهتها، والسينما التي ضجرت منها.

(١) يقول: الأستاذ /محمد رشيد العويد:

هل أقدمت على هذا لأنها أخفقت في تمثيل فيلم؟ أم لأنها لم تحصل على أجر كاف من آخر فيلم مثلت فيه؟

كنت أرغب في أن أفوز بطفل أربيه وأداعبه.. تلك أميتي الكبرى السعيدة، وفكرت دائماً بأنني لقاء كل طفل أنجبه سوف أتبنى طفلاً آخر أنا أعشق الأطفال، ولكنني أجهضت مرتين ولم ألد طفلاً^(١).

مارلين مونرو

ليس من العدل أن تترك الأم طفلها فترات طويلة، يجب أن تكون معه باستمرار^(٢).

باربارا ديكسون

المرأة عامة، لا تستطيع العيش دون زوج حنون. سوف أكرس لزوجي حياتي حتى غنائي سيكون له وحده. الرجل أيضاً يجب أن يترث في الاختيار، ولا يندفع وراء مشاعر واهية. لقد أحببت والذي بشدة، ووجدت عنده كل صفات الرجولة،

= لقد بلغت إيرادات فيلم «الرومانسية» الذي أشتركت في تمثيله مع ما يكل دوغلاس ما يزيد عن سبعين مليون جنيه إسترليني، كما مكنتها دورها في الفيلم من الفوز بجائزة الأوسكار.

وكذلك فيلم «جوهرة النيل» الذي حقق «نجاحاً كبيراً» وشوهد في أسبوع واحد على شاشات تسعين داراً للعرض في بريطانيا وحدها.

هذا النجاح، وهذه الشهرة، وذلك المال.. لم يغر كاتلين بالعودة إلى التمثيل. وتوقعت الصحف أن تتعرض لضغوط كبيرة من المخرجين الساعين وراء جني الأموال في محاولة لإقناعها بتغيير رأيها.

(١) ملحق جريدة «الأبناء» ٤/٤/١٩٨٣م.

(٢) ملحق جريدة «الرأي العام» العدد (٨٥٧٤).

كرهت قسوته وأنا طفلة، ولكنني عرفت بعد ذلك أنه كان على حق^(١).

داليدا

يجب أن تشعر البنات باستمرار بالراحة والحزم في معالجتهم
للتائج العاطفية.. عليهن أن يكن شريفات مع أنفسهن فيما يتعلق
بالحاجات والرغبات الشخصية.

لا أتطلع لإقامة علاقة غرامية مع أحد، أفضل الانتظار حتى
الزواج، وحتى الآن لم أشعر بدافع يغريني لأعطي أحدًا ما أملك^(٢).

بروك شيلدز

«لقد كنت في يوم من الأيام رمزًا للتحرر والفساد..» أجابت قائلة:
«هذا صحيح، كنت كذلك. كنت غارقة في الفساد الذي أصبحت في وقت
ما رمزًا له، لكن المفارقة أن الناس أحبوني عارية، ورجموني عندما
تبت..».

«عندما أشاهد الآن أحد أفلامي السابقة فإني أبصق على نفسي
وأقل الجهاز فورًا، كم كنت سافلة..».

«قمة السعادة للإنسان: الزواج، إذا رأيت امرأة مع زوج وأولاد
أتساءل في نفسي: لماذا أنا محرومة من هذه النعمة^(٣)؟! اه..»

الممثلة المشهور «بريجيت باردو»

لقد بدأت أتأكد من أشياء كثيرة تنقصني، أهتمت أكثر مما يجب
بحياتي الفنية، ونسيت حياتي كامرأة وكإنسانة، مما جعلني اليوم أحسد

(١) جريدة «القبس» ١٤٠٧/٩/٥ - ١٢/٥/١٩٨٧م

(٢) جريدة «الأنباء» (٢٣/٤/١٩٨٥).

(٣) «بناتنا بين التغريب والعفاف» للشيخ ناصر العمر.

النساء اللواتي عندهن الوقت الكافي للاعتناء بأزواجهن وأطفالهن، والحقيقة إن النجاح والشهرة لا معنى لهما في غياب الحياة العائلية العادية حيث تشعر المرأة أنها امرأة^(١).

الممثلة بربارا استرساند

- وقالت الممثلة الإنجليزية جاكلين بيسية للصحفيين: إنها قررت الزواج رغم أنها بلغت الأربعين لكي تنجب طفلاً؛ لأنها تريد أن تشعر بأحاسيس الأم بعد أن حرمت الإنجاب. وتضيف جاكلين: «إنني على استعداد لهجر الأضواء والشهرة من أجل هذا الطفل».

وعرضت شركة إن. بي. سي. على الممثلة الأمريكية جاكلين سميت عقداً بمليون دولار للقيام بدور البطولة في مسلسل تلفزيون، فرفضته وقالت تشرح سبب رفضها: بأن هذا العقد يعني العمل في نيويورك، بينما هي تريد لطفلها «نماستون» البالغ من العمر ثمانية عشر شهراً أن ينشأ في جو كاليفورنيا، وأن تكون هي معه لا تفارقه لحظة واحدة.

«ميريام كورفي» سيدة هولندية وأم لثلاثة أطفال تقول: زوجي يعمل من الثامنة صباحاً وحتى السادسة مساءً وأنا أعمل من الثامنة صباحاً حتى الواحدة ظهراً، وأعتقد أننا في حالة مادية معقولة، ونسكن في شقة جيدة... ويبدو أن هذا لا يكفي فثمة تشققات هائلة داخل العائلة، لكأننا من عالم مختلف تماماً عن عالم أطفالنا أنا وزوجي نجترب بعض الحنين السابق، وبعض التفاؤل السابق، الأمر لأطفالنا مغاير جداً قد أكون مخطئة لكنني أشعر بحدس الأم، إن أطفالنا ملوثون بياس خاص، أعتقد

(١) هموم المرأة المسلمة ص ١٨.

أنه أستوطن بقوة في اللاوعي. إنني لا أفهم الدافع لذلك، فهم يتابعون دروسهم في مدرسة متفهمة، كما أنهم يشاهدون التلفزيون كل مساء لقد سألت أحد الأصدقاء وهو أستاذ في علم النفس عن هذه الحالة، فأجاب إن ملاحظتي هذه مجرد خيال، وإن الأطفال في صحة حضارية جيدة كلمة «حضارية» هذه هي التي أفرعتني، فأنا أعتقد أن أولادي ككل الأولاد الآخرين يعانون حصارًا ما إنني لا أفهم، كل ما أستطيع أن أقوله هو أن الحنان الذي أقدمه لأطفالي لا يكفيهم على ما يبدو، لا يمكنني أن أقدم أكثر من ذلك، وأعتقد أننا نبني جيلًا سيكرهنا بالضرورة.

- كاتلين ليند: زوجة الرائد الفضائي د.دونليزي ليند تقول:

«كربة بيت فإنني أقضي معظم وقتي في البيت. وكامرأة فإنني أرى أن المرأة يجب أن تعطي كل وقتها لبيتها وزوجها وأولادها، أي: يجب أن تعطي منزلها الأهتمام الأول، ويجب ألا تغادر منزلها إذا كان منزلها في حاجة ماسة لها».

«وأنا مسرورة جدًا من بقائي في البيت إلى جانب زوجي وأطفالي، حتى في الأيام العصبية وأقصد الأيام التي كنا في حاجة فيها إلى المال لم يطلب مني زوجي أن أعمل، وكانت فلسفته أننا نستطيع أن نوفر احتياجاتنا الضرورية، لكننا لا نستطيع أن نربي أولادنا إذا أفلت الزمام من بين أيدينا».

«أشعر بالأسف على هؤلاء اللاتي يتركن أطفالهن، ويخرجن للعمل لجمع المال، تاركين حياة الأسرة السعيدة مع أبنائهن»^(١)
يقول الأستاذ محمد رشيد العويد: ^(٢)

(١) جريدة الأنباء الكويتية ٢٤/٦/١٩٨٣م

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ١١

الإنكليزي المسلم «برايم بنت» أظهر تعجبه من بعض الجمعيات النسائية في عالمنا العربي، ومن مناداتها بضرورة عمل المرأة حتى ولو كان ذلك على حساب أولادها وزوجها وبيتها. وقال: في الوقت الذي نسمع فيه مثل ذلك من تلك الجمعيات نجد أن كثيرًا من النساء الأوروبيات يعدن إلى المنزل تاركات العمل، بعد أن اكتشفن أن مملكتهن الحقيقية هي المنزل، وأنه أولى بالرعاية^(١)

أجل، فكثير من نساء الغرب العاقلات بدأن يعدن إلى بيوتهن بعد أن عادت إليهن فطرتهن أو عدن إليها.

«ديبورة فالوز» واحدة من هؤلاء النسوة. إنها ليست امرأة أمية، أو امرأة لا شهادة عالية عندها فهي مضطرة إلى البقاء في البيت! لا إنها أستاذة جامعية أمريكية، تركت عملها في تدريس علم الألسن في جامعة جورج تاون لتتفرغ للعناية بطفليها، ومن هنا تأتي أهمية حديثها هذا. تقول «فالوز»:

إنني أعتقد بأن الوالدين لهما مهمة خاصة للعناية بتنشئة الطفل، إذ هذا الأخير -الطفل- يحظى باهتمام متواصل منهما ويحب متدفق له طبيعة خاصة ومغايرة لعواطف الآخرين جميعها حينما كنت أعمل طيلة النهار في جامعة جورج تاون في حقل الألسنية، كان طفلي ينال رعاية جيدة، لكن هذه الرعاية لا تقارن بتلك التي أقدمها له الآن أنا شخصيًا. في المنزل يشعر الطفل أنه في موقعه المناسب، إن ابني يستطيع الآن أن يأخذ سنة من النوم حين يتعب، يأكل حين يجوع، يلعب حين يشعر بالحاجة إلى اللعب، بدلًا من أن يتلقى أوامر متوالية من مركز

الحضانة: إنها الساعة الواحدة الآن.. لذلك عليك أن تنام.. على أن تفيق في الساعة الثالثة أو الآن وقت اللعب.. عليك أن تخرج إلى الملعب. حتى ولو لم يكن الطفل يشعر بميل لذلك.

إني أريد أن أقول: بأن بقاء الأمهات في المنزل قد يعني تقديم تضحيات مالية. وأنا -على سبيل المثال- كنت أكسب نصف ما كان يكسبه زوجي من عمله حين تركت عملي في الجامعة، أي: أن دخل عائلتنا أنخفض إلى الثلث. ومع ذلك قبلنا هذه التضحية.

أعتقد: بأنه أمر مثير أن تكون المرأة في المنزل، وأن تبرع للعمل في المدرسة لبضع ساعات في الأسبوع، بدلاً من أن تقف في طوابير العمل المنهك. بعض الناس يقولون: لا يهم مدى الوقت الذي أمضيه مع طفلي. المهم هو نوعية هذا الوقت. أنا أعلم بالطبع أن الوقت النوعي مهم، لكن من الصعب «برمجة» لحظات هذا الوقت النوعي؛ لأنها تحدث من تلقاء نفسها. وعلى أي حال، هذا الوقت النوعي لا يحدث إلا حين نكون مع أطفالنا، أي: حين نمضي معهم «الوقت الكمي» حين يكونون برفقتنا في المحال التجارية، في المطبخ، في السيارة.. الخ

إن هذه كلها لحظات مختلفة في كل يوم تعيشين فيه مع طفلك وتشاطرينه قيمك ومفاهيمك وبعد أختنا حواء، فهذه شهادة امرأة، فهي أولاً: أستاذة جامعية كانت تتقاضى مرتباً جيداً، ولم تكن تشكو من عملها. وهي ثانياً: جربت الجمع بين العمل وتربية طفليها في وقت واحد فوجدت أن كل ساعة تمضيها في الجامعة ستكون على حساب طفليها..! وهي ثالثاً: امرأة أمريكية غير مسلمة فلا يمكن لأحد أن يقول إنها

خاضعة لمجتمعها الشرقي أو دينها الإسلامي!!

ما رأي حركات تحرير المرأة في بلادنا في كتابة رسالة احتجاج إلى

الأستاذة ديورة فالوز وتحذيرها من رجعتها وتزمتها!!
وتؤكد الممثلة «سوزان بنهاليغون» ٣٨ سنة أن ولادة طفلها ترون «٧ سنوات» قد غير حياتها فقد أحست فجأة أنها مسؤولة مسؤولة كاملة عن إنسان يعتمد كلياً عليها، وقد يموت إذا فقد عنايتها به لقد كان الأمر بالنسبة لها نضوجاً سريعاً، غيرها من امرأة غير منظمة إلى امرأة منظمة إلى امرأة قادرة على النجاح.

ما رأيك عزيزتي حواء، لهذه الشهادات التي لا تحتاج إلى أي تعليق؟! وممن؟ من ممثلات شهيرات جميلات ثريات!..

لم تسعدهن الشهرة، ولم يوفر الجمال لهن الطمأنينة، ولم يجلب لهن الثراء راحة البال، إنما أسعدهن ووفر لهن الطمأنينة، وجلب لهن راحة البال طفل فجّر فيهن مشاعر فياضة من الحب والعطاء وأحاسيس مخترنة من العطف والحنان.

فيا أيتها الأم.. لا يشغلنك عن أطفالك عمل، ولا مال، ولا هوى من الأهواء. لأن هذا هو نداء فطرتك. فهل تلبين النداء؟!^(١)

الوجه السادس:

إنَّ سعادة الأسرة ليست في مجرد زيادة الدُّخْل، الذي يُنفَق معظمه في أدوات الزينة، وثياب الخروج، وتكاليف الحياة المختلطة، التي تقوم على التكلفة والتصنع وسباق الأزياء، و«الموضات» وما إلى ذلك، ويقابل هذه الزيادة في الدُّخْل حرمان البيت من السكينة والأنس، الذي تشيعه المرأة في جو الأسرة، أما المرأة العاملة فهي مكدودة الجسم، مرهفة الأعصاب، وهي نفسها في حاجة إلى مَنْ يروِّح عنها، وفاقد الشيء

(١) «رسالة إلى حواء» الرسالة الرابعة ص ٦٦

لا يعطيه^(١).

الوجه السابع:

إنَّ مصلحة المرأة ليست في إخراجها عن فطرتها واختصاصها وإلزامها أن تعمل عمل الذَّكر، وقد خلقها الله أنثى، فهذا كذب على المرأة وعلى الواقع، وقد تفقد المرأة من هذا الصنف أنوثتها بالتدرج، حتى أُطلق عليها بعض الكُتَّاب «الجنس الثالث»، وهذا ما أعترف به كثير من النساء من ذوات الشجاعة الأدبية^(٢).

ونشرت جريدة الأهرام تحت عنوان «مع المرأة» وتحررها سيدة:

إنهم في إنجلترا طعنوا في المرأة العاملة في أنوثتها، بعد أن عجزوا عن ردها عن العمل، وأقاموا أستفتاء بين عدد كبير من الرجال في مختلف الطبقات؛ لمعرفة رأيهم في أهم الصفات التي تعبر عن أنوثة المرأة وادعوا أن نتيجة الأستفتاء كانت كالآتي:

١- طبقة العمال قالت: إن الأنوثة تبرز في الفتاة التي تتدلل وتمتنع في نفس الوقت، فتفر من الرجل إن قرب منها، وإذا أبتعد عنها عادت من نفسها قبل ضياع الفرصة!

٢- واتفق الفنانون على أن الفتاة الهادئة، هي الأكثر أنوثة؛ لأنها توحى بالضعف، والضعف هو الأنوثة.

٣- أما الموظفون والطلبة الجامعيون الذين هم أكثر احتكاكاً بالمرأة، فقد أاتفقوا على أن الأنوثة لا تتمتع بها إلا المرأة التي تجلس في بيتها، حيث ترعى أولادها بنفسها، وتقوم بجميع أعمال المنزل، أما المرأة العاملة فهي مجردة نهائياً من الأنوثة، وكان هذا رأي الأغلبية هناك.

ثم قالت المحررة نفسها في باب «مع المرأة» في عدد آخر:

(١) و(٢) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٥٦.

محاولة هدم المرأة أنتقلت هذا الأسبوع من إنجلترا إلى أمريكا، فقد أجمع أعضاء الكونجرس الأمريكي لمناقشة موضوع منع الأم التي لديها أطفال من الأشتغال مهما كلفها ذلك.

قال عضو منهم في تبريره للمنع: إن أشتغال الأمهات يسبب مشكلات اجتماعية واقتصادية لا حصر لها.

وقال آخر: إن الله عندما منح المرأة ميزة إنجاب الأولاد لم يطلب منها أن تركهم لتعمل في الخارج، بل جعل مهمتها في البقاء في المنزل لرعاية هؤلاء الأطفال.

وقال ثالث: إن المرأة تستطيع أن تخدم الدولة حقًا، إذا بقيت في البيت الذي هو كيان الأسرة.

وقال رابع: إنه لمن الواجب أتخاذ قرار سريع بمنع المرأة التي لديها أطفال دون الثامنة من العمل.

وقال خامس: إن الأم كالفيتامين، إذا حرم الأولاد منها، مرضوا وماتوا..

واتفقوا في النهاية على السماح للمرأة بالتعليم حتى تفيد أولادها مستقبلاً، أما العمل فلا.

ثم أخذت هذه المحررة تهاجم هذه الآراء، وتزعم أنها ليست أكثر من غيرة من الرجل لمنافسة المرأة له في العمل.

وأعلنت في عدد آخر من الأهرام هزيمتها في مهاجمة القائلين بمنع المرأة من العمل فقالت: توليت المرافعة في قضية خاسرة ودافعت عن مكانة المرأة العاملة وأثوئتها، ولكن يبدو أنني سأكف عن مرافعتي بعد أن تبينت أنني خسرت القضية بهذا الجواب الذي وصلني من واحدة منا، صاحبه سيدة تشغل مركزًا محترمًا، وتعمل منذ خمس وعشرين سنة! تقول لي بالحرف الواحد:

«إما أنك تخدعين نفسك، وإما أنك ما زلت في أول سنوات العمل، إن الرجال على حق فيما يقولون.. فالمرأة العاملة تفقد أنوثتها فعلاً بالعمل، وقد يدهشك أنني أتمنى بعد أن أمضيت مدة طويلة في العمل المضني - وأشعر أن غيري كثيرات يشاركنني هذا التمني - أن لا أخرج من بيتي، وأن لا أترك أولادي صباح كل يوم لأذهب إلى مكتبي، ولكنني أعمل وأشقى، لأفقد أنوثتي فعلاً على سبيل العند (العناد) إنني مثلك أخشى أن يقول الرجال: إننا تراجعنا عن ميدان العمل وفشلنا، ولذلك فأنا وغيري نضحى بأنفسنا؛ لكي نغيظ الرجال، قولتي الحقيقة: إن المرأة مهما تقدمت في عملها، فهي لا تجب أن تصبح رجلاً، بل تتمنى أن تتمتع بأنوثتها إلى أقصى حد، حالة واحدة تتمنى فيها المرأة أن تعمل، عندما يكبر الأولاد، ويذهب كل منهم إلى حال سبيله، وفي هذه الحالة تستشعر رغبة شديدة في العمل؛ إذ لم يعد هناك ما يذكرها بأنوثتها، إنها تعود إلى العمل بإحساس الرجل لا بإحساس المرأة»^(١).

الوجه الثامن:

ما يدعى من أن العمل سلاح في يد المرأة، إن صح في الغرب فلا يصح عندنا نحن المسلمين؛ لأن المرأة في الإسلام مكيفة الحاجات بحكم النفقة الواجبة شرعاً على أبيها، أو زوجها، أو أبنائها أو أخيها، أو غيرهم من العصبات والأقارب، وإن كان تقليد الغرب بدأ يُفقدنا خصائصنا شيئاً فشيئاً! حتى بدأ الأخ يتنكر لأخته، والقريب يهرب من واجبه نحو قريبته، والكثير من الناس يقول: نفسي نفسي، ولكن ينبغي أن نظل مستمسكين بشرع الله، حتى يعلو باعث الدين على دوافع الدنيا^(٢).

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٧٢-١٧٣ .

(٢) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٥٦-١٥٧ .

الوجه التاسع :

إن حنان الأم، وقلب الأم، وإشراف الأم، لا يُغني عنه غيره من خادم أو مدرسة، وكيف يستفيد الأولاد من أم تقضي نهارها في عملها، فإذا عادت إلى البيت عادت متعبة مهتدة، متوترة، فلا حالتها الجسمية ولا النفسية تسمح بحُسن التربية وسلامة التوجيه^(١).

قالت مجلة «حضارة الإسلام» في المجلد الثاني ص (٣٦٥):

تقوم حرب شعواء ضد المدارس الداخلية للبنات في أمريكا، وذلك بعد أن أثبتت الإحصائيات والاستفتاءات أن البنات في المدارس الداخلية يعانين متاعب نفسه وانحرافات لا حصر لها بسبب أبتعادهن عن جو الأسرة، وطالب علماء النفس بإلغاء المدارس الداخلية بأمريكا فوراً، وقالوا: إن الأمهات اللاتي يضطرن إلى إرسال بناتهن إلى مدارس داخلية يجب أن يبحثن عن أي حل آخر غير المدارس الداخلية.

وأكد علماء النفس هؤلاء أن علاج هذه المشكلة جذرياً لا يمكن أن يتم إلا بعناية الأمهات، وبناتهن، وإشرافهن المباشر على تربيتهن؛ لأن كل بنت تصارح أمها بمشكلاتها، فإذا كانت البنت بعيدة عن أمها أنطوت على نفسها، ونجم عن ذلك الانطواء أنحراف خطير^(٢).

فالعلاج الحق أن تعود الأم إلى بيتها، وإلى أبنائها وبناتها.

ونشرت «حضارة الإسلام» في المجلد الثاني:

تعالج مجلة «نيودمن» قضية سبق أن عالجتها الصحف كثيراً، ولكن هذه المجلة تعود لإثارة الموضوع من جديد، مستعينة بالنتائج المادية والاجتماعية التي أدى إليها اشتغال المرأة خارج البيت.

(١) «مركز المرأة في الحياة الإسلامية» ص ١٥٨ .

(٢) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٨٠ .

وقد أوردت هذه المجلة كل الأسباب التي قيلت بقبول توظيف المرأة، وزادت عليها ما يمكن أن يقال في المستقبل، ولكن باستقراء النتائج أكدت بأن توظيف المرأة سلاح ذو حدين، فهو من ناحية يسد الفرص أمام بعض الرجال، ومن ناحية ثانية يقلل من الاعتناء بالبيوت والاهتمام بالأطفال.

وقالت بأن هذا العصر ينظر إلى الأطفال وكأنهم أنواع خاصة من الآلة والسلع، وأن دور الحضانة، وكل أنواع التسلية والاجتماع التي تقدم لهم، لا تعوضهم عن ساعة واحدة يقضونها مع أمهاتهم. وتقول بأنه من الصعب ما دامت الأم مشغولة بوظيفة خارج البيت، من الصعب أن تجعل للأطفال شخصية فيها خصائص الآباء، وفيها القابلية لنقل تراث الأجداد؛ لأن الطفل منذ أيامه الأولى يضيع في جماعة كبيرة تساعد على محو شخصيته، وأكدت المجلة بالنهاية أن عمل المرأة خارج البيت، وتركها لأطفالها أصاب الأطفال والمجتمع بكارثة وأدى إلى نتائج خطيرة، وأن الحل الوحيد لهذه المشكلة الاجتماعية الكبرى هو أن تعود إلى بيتها، وتنصرف إلى تدبير شئون أطفالها ورعايتهم^(١).

ويقول سيام سافا المدير التنفيذي للرابطة الوطنية لمديري المدارس المتوسطة في الولايات المتحدة، أعرب عن رأيه في إهمال الآباء لأطفالهم بقوله:

«إن الطفل يرجع من يومه في المدرسة، وهو متحمس جدًا للقاء أحد أبويه، كي يحكي له ما حدث في المدرسة، وعندما لا يجد هذا الطفل من يحدثه عن مغامراته الطفولية في المدرسة يشعر بالحزن الشديد،

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٨٣ .

ويتأثر نفسياً دون أن يظهر عليه ذلك»^(١).

وجاء في مجلة «الأمة» ما يلي:

اختلف المنظرون حول تحديد سلبيات وإيجابيات خروج المرأة إلى العمل، وانعكاسات ذلك على مهامها داخل البيت.. إلا أن الاتجاه العام للعديد من الإحصائيات التي أجريت في المجتمع الغربي يؤكد على أن خروج المرأة إلى العمل أدي إلى تناقص عطاياها في الحقل المنزلي وحقل رعاية الأسرة.

ووجد علماء النفس التربويون في نتائج هذه الإحصائيات ما يدفعهم إلى طرح سؤالهن حول: مستقبل الأطفال؟.. أطفال الأمهات العاملات اللاتي يقضين الساعات الطوال خارج البيت؟

يجيء طرح هذا السؤال بعد أن تأكد أن شخصية الفرد في تكوينها، إلى حد كبير، على مرحلة الطفولة حيث تتم عملية غرس بذور مستقبل الحياة السلوكية، التي تكتمل أبعادها في مرحلة المراهقة وما بعدها.. وفي ذلك يقول الدكتور عبد الرحمن العيسوي أستاذ علم النفس: «إن العادات الخلقية تتكون لدى الأطفال منذ سن مبكرة جداً، أي من سن الثانية وحتى السادسة. وبعد هذه السن تصبح تربية الأطفال مهمة صعبة عسيرة؛ لذلك فإن للمرأة (الأم) دوراً فعالاً في عملية تنشئة الأطفال وتربيتهم وفق أنماط محددة من السلوك وتغذيتهم بقيم معينة من الأخلاق. (فالأم) - في الأصل - وبحكم معاشتها للأطفال فترة أطول من فترة (الأب)، بسبب سعيه وكدحه لتوفير الرزق الحلال، تستطيع أن تترك بصماتها وسماتها عليهم فهي بعطفها وحنانها وتواجدها بينهم، إنما تهيء لهم من أسباب الاستقرار

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٢٥١.

النفسي والنمو العقلي السليم، ما يفقده أطفال آخرون في مثل سنهم، تغيب عنهم أمهاتهم لفترات من اليوم تطول وقد تقصر، مما ينعكس على نفسياتهم، اضطرابًا وتمزقًا ومخطئ من ظن أن تربية الأطفال فقط، تعني: توفير ما طاب من الغذاء والكساء.. إن المعاني النفسية التي يحصل عليها الطفل، حين يشمله والداه، لا سيما أمه، بعطفها وحنانها ودفئها، لهي أبعد وأعمق أثرًا في نفسه مما سواها، من حاجيات مادية كاللبس والغذاء.. بل إن ما يحصل عليه منهما، من هذه المعاني المعنوية، يفقده في غيرهما، كما أن أي شخص آخر مهما أجتهد وأخلص، لعاجز عن أن يوفر لطفل واحد من العطف والحنان والدفء ما يوفره الوالدان!!

من هنا، ماذا ننتظر من أطفال يعانون أو يفتقدون - ولو شيئًا - من حنان والديهم، أو حتى واحد منهما.. لا شيء غير التمرد والعنف والإجرام.. وما أكثر الظواهر والحقائق المذهلة، وبالذات في المجتمع الغربي الصناعي، الذي قلَّ أن تجد فيه امرأة لا تعمل.

لقد وقف المجتمع الغربي كله حائرًا في الآونة الأخيرة، أمام تزايد أعتداءات عصابات من المراهقين، تقل أعمارهم عن الخامسة عشرة، على المسنين والعجزة، ممن تجاوزوا السبعين والثمانين من العمر ففي العاصمة الفرنسية، باريس، صدر بيان يعلن عن تزايد نسبة عمليات الأعتداءات هذه بنسبة ٢٥٪، في الفترة الأخيرة.. كما أشار إلى أن معظم المعتدين من تلامذة المدارس.. وفي الولايات المتحدة أوضحت التقارير الرسمية أن ٥٪ من المعتدين هم في العاشرة من العمر.. أما بريطانيا فقد شهدت في الشهور الأخيرة أشنع جريمة ارتكبتها عصابة من المراهقين (عمر زعيمهم، حوالي خمسة عشر عامًا) بحق عجوز تبلغ الخامسة والثمانين! وأعرب والد زعيم العصابة، بعد أن حكم على ابنه بالسجن،

عن ندمه لسوء تربيته ولده، فقال:

«أنا أتحمّل مسؤولية ما حدث؛ لأنني لم أكن أبًا صالحًا».

كل التقارير التي وردت مؤخرًا من عدد من العواصم الأوروبية حول تزايد عمليات العنف التي يمارسها المراهقون ضد العجزة، وضعت مسؤولية ما يحدث على أهالي التلامذة ومدارسهم، في الأساس.. مما حدا بوزارة الصحة الفرنسية أن تصدر قرارًا، يجري تنفيذه جزئيًا، يقضي بأن الأطفال بين سن السادسة والثانية عشرة يمكنهم البقاء في المدرسة، بعد أنتهاء اليوم الدراسي وحتى موعد أنتهاء عمل أي من الوالدين.. وذلك أن توصلت الوزارة إلى أن الأطفال في هذه السن، كثيرًا ما يكونون ضحية عمل آبائهم وأمهاتهم خارج البيت، مدة تزيد عن موعد أنتهاء يومهم الدراسي.

جزء من الحقيقة وشيء من المعالجة.. ولكن تظل المشكلة باقية ما بقيت أسبابها.

استوقفتني كثيرًا كلمات (توموكا أيكواوا) زوجة السفير الياباني في باريس، والتي جاءت ضمن حديث لها مع مجلة (المجلة) بتاريخ ٢١/١١/١٩٨١م.. تقول السيدة:

المرأة اليابانية تعمل قبل الزواج. أما بعد زواجها فهي إما أن تترك عملها مباشرة وإما أن تتابعه حتى يصبح لديها أولاد، حينها تلزم المرأة منزلها، خاصة وأنه يترتب عليها القيام بجميع متطلبات العائلة تربية الأولاد، المطبخ، تنظيف البيت، وسوى ذلك من الأمور...

والجدير بالذكر هنا: أن من أسباب قوة اليابان حاليًا، هو عناية الأم بالأولاد.

وفي هذا أيضًا تقول الأستاذة زينب الغزالي: ليس واجب المرأة بناء

المصانع. ولكن بناء الرجال الذين يبنون المصانع. اهـ.

يقول الأستاذ/ محمد رشيد العويد: (١)

حين أغروا المرأة للخروج من بيتها، للعمل أو لغيره، كان عليهم أن يبحثوا للمرأة الأم، عن مكان تضع فيه أطفالها أثناء غيابها عن بيتها، ووجدوا هذا المكان، بل أنشؤوه هم، وسموه «دار الحضانة».

وأقنعوا الأم أن أطفالها سيلقون من الرعاية في دور الحضانة هذه.. أكثر مما يلقونه من أهمهم في البيت؛ لأن الطرق التربوية الحديثة والوسائل التعليمية متوفرة في تلك الدور، بينما يندر توفيرها في البيوت.

وصدقت المرأة أو كثير من النساء الراغبات في الخروج من البيت، وتركن أطفالهن في دور الحضانة، فهل لقين الرعاية الكافية والاهتمام اللازم، هل تريدن أن تعرفي النتيجة؟

سأخبرك بالنتيجة، النتيجة التي توصل إليها الغرب الذي أدرك ماذا يعني أن يبقى الطفل مع أمه.. وتبقى الأم مع طفلها. فهل تدرك المسلمة المخدوعة هذا.. فتعود إلى أطفالها.. ويعود أطفالها إليها طوال اليوم؟
اقرئي نتائج الأبحاث التالية:

١- بحث قام به «جون بولين» أثبت فيه أن اضطراب كثير من الجانحين يرجع في أساسه إلى العلاقات المضطربة التي تكونت بسبب انفصال الأطفال في سني حياتهم المبكرة عن الأم.

٢- بحث قام به دكتور لورسي الأخصائي النفسي الأمريكي. أجري هذا البحث على مجموعة من أطفال إحدى المؤسسات، بلغت ٢٢ طفلاً، ألحقوا بها عندما كانت أعمارهم أقل من عام. وقد ترك هؤلاء

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٣٠٤-٣٠٦

الأطفال في المؤسسة حتى بلغت أعمارهم حوالي أربع سنوات، بعد ذلك نقلوا إلى إحدى دور الكفالة، وعندما بلغت أعمارهم خمس سنوات أجريت عليهم مجموعة من الاختبارات والفحوص النفسية، فتبين أنهم كانوا مصابين باضطرابات نفسية أخذت المظاهر المرضية التالية:

عدوان - أنانية - سلبية - تبول ليلي - صعوبات في الأكل والكلام.

٣- بحث قام به العالم «كمب» في كوبنهاجن على ٣٥٠ فتاة ممن يحترفن الدعارة. ولقد أتضح للباحث أن ثلثهن نشأن بعيداً عن المنزل وفي ظروف يسودها الأضطراب.

٤- يشير الدكتور مصطفى فهمي إلى دراسات غربية أخرى أجريت على أطفال انفصلوا عن أمهاتهم، وكانت أعمارهم لا تزيد عن أسابيع قليلة. وضع هؤلاء الأطفال في مؤسسات لتربية الأطفال، فظهرت آثار هذا الانفصال بوضوح عليهم؛ حيث كان الأطفال لا يستجيبون باتباسمه للمنبهات الخارجية، كما أنهم فقدوا شهوتهم للأكل والشرب، إضافة إلى أن لعبهم بالأصوات «المناغاة» كاد أن يكون معدوماً وأصيبوا بالهزال والشحوب وقلة الحركة وانخفاض الوزن واضطراب النوم وسهولة التعرض للمرض.

وقد أستنتج الباحثون من دراسات مباشرة قاموا بها على مجموعات مختلفة من الأطفال، أن نموهم في المؤسسات يختلف عن نموهم في أسرهم، ومرد ذلك إلى أن حرمان الطفل من رعاية أمه يعطل نموه الجسمي والذهني والاجتماعي.

وتكاد البحوث جميعها تتفق على أن مستويات النمو تهبط هبوطاً كبيراً في نهاية السنة الأولى من العمر، وذلك في حالة الحرمان من رعاية الأم، وخاصة عندما ينشأ الطفل في مؤسسة. وأن مثل هذا التأخر يلاحظ

في السنة الثانية وحتى الرابعة

هذا جانب من أبحاث كثيرة.. تظهر مدى خطورة أن يفقد الطفل

حنان أمه ورعايتها وعطفها.

فيا أيتها الأم المسلمة.. لا تحرمي ابنك من حنانك.

الوجه العاشر:

أثبتت الدراسات العلمية إلى أن وجود الطفل في دور الحضانه أو

تركه في البيت مع مربية أو خادمة، لها مخاطر ومضاعفات نفسية في حياة

الطفل؛ وذلك لأن الأسرة هي محضن الطفولة وسكن الإنسان مهما أمتد

به العمر، وهو حين يفتقدها فإنه يصاب بالخلل ويضطرب توازنه، فكيف

يكون إذًا! إذا عاش طفولته وحيدًا أو بعيدًا عن دفء الأسرة واستقرارها

وعطائها من الحب والرعاية والاهتمام والضبط، تلك المعاني التي لا بد

منها في تربية الطفل وإعداده للحياة إنسانًا صالحًا فاضلاً.

فالطفل في سنواته الأولى في حاجة ماسة وضرورية إلى الأب

والأم، أو أحدهما على الأقل؛ ليشعر بالأمن، والطمأنينة، والحب،

تلك الأرضية الصلبة والوحيدة لتشكيل أنماط سلوكه وتفاعلاته ونشاطاته

مع المحيط بشكل سوي سليم، وكل ما عدا هذه القاعدة من الأمن تبع له

والأمن المقصود هنا يشكله الحب والحنان والاهتمام الذي يقدمه الأبوان

أو أحدهما أو الكافل لهذا الطفل الذي يقع في حيز مسؤوليتهم.

إن خروج الأم من البيت إلى العمل، وترك الأسرة للخادمة أو لحياة

الفوضى والعشوائية يقضي على الأمن الذي ينشده أفراد الأسرة كبيرهم

وصغيرهم والأطفال بالدرجة الأولى، إن المرأة خلقت؛ لتكون سكنًا

وأمنًا وطمأنينة لأسرتها ومن يحيط بها من ذويها، وأي إغراض أو تنكر

لهذا من المرأة يكون إغراضًا عن منهج الله ﷻ؛ لأن مثل تلك الفلسفات

التي تجعل من المرأة رجلاً يصارع الحياة، تحمل الخراب والدمار للإنسانية، قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَهُوَ لَكُمْ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُبْسِدِينَ﴾ (١).

إن علم النفس يؤكد أن السبب الأول والأكبر لجنوح الأحداث، هو الإهمال التام واللامبالاة من الأهل - الأبوين - نحوهم أو عدم الإحساس بوجودهم، أو المواقف العدائية منهم نحو الأطفال والمعاملة القاسية أو عدم الاستقرار العاطفي في العلاقة القائمة بين الأبوين، فحين يتضاءل الحب وينعدم الوفاء وتشيع الغيرة ويتعذر الأنسجام بين الزوجين يمتنع عند ذلك تقديم الحب للأبناء في هذه الأسرة؛ بسبب الاضطرابات العاطفية التي تؤدي إلى عدم الاستقرار النفسي وبالتالي لن يقدم هذا البيت أطفالاً أسوياء صالحين للإعمار في مستقبل حياتهم.

والأم حين تعمل كثيراً ما تعرض البيت لمثل هذه الهزات العاطفية، والزلازل النفسية، وقد تلجأ الأم المنهكة الأعصاب المشتتة الأفكار، الممزقة المسؤوليات بين البيت والعمل، قد تلجأ إلى العنف مع أطفالها بالعقاب البدني الشديد مما يضاعف عدوانية الطفل ويؤدي إلى انحرافه. إنَّ الطفل محتاجٌ في عملية التربية إلى الضبط العائلي من قبل الأبوين أو أحدهما، لكنه ينبغي أن يكون هذا الخط ثابتاً منتظماً متناسقاً من حيث الأهداف والأساليب، فالعقاب السليم يستند إلى قاعدة عادلة تتوسط بين القسوة وبين اللين، وهذا الضبط المحكم يحتاج إلى أن تكون الأم واعية لتصرفاتها، متحررة من الضغوط النفسية والاجتماعية ومن تشتت وتشعب المسؤوليات وأعبائها.

يضاف إلى ذلك غياب الأم العاملة عن البيت لفترة طويلة من الزمن- خاصة في المراحل الأولى من عمر الطفل- فإنه يشكل خطرًا أكيدًا على شخصيته المستقبلية ذلك أن الطفل محتاج في هذه الفترة بالذات إلى أن يتحد بأمه- أو من يقوم مقامها- اتحادًا كاملاً؛ ليكون نموه الجسمي والنفسي سليمًا، بلا اضطرابات.

لقد أظهرت الدراسات فروقًا واضحة بين أبناء العاملات وغير العاملات، إذ وجد أن الميول العدوانية والجناحية موجودة بنسبة أكبر بين أبناء العاملات، وهي بنسبة أقل بين أبناء العاملات لوقت قصير، ونسبة أقل بين أبناء غير العاملات على الإطلاق.

وقد حدد علماء النفس العوامل الضارة في تشكيل نفسية الطفل بسبب الأم، يقول (ستيفاني): إن اشتغال الأم خارج المنزل، أو ولادة طفل جديد يستحوذ على أهتمامها ووقتها، والتغير في المحيط والبيئة للطفل بما في ذلك الأشخاص، كلها تشكل عوامل اضطرابات في التكيف الطبيعي للطفل.

وتبدو هذه الظاهرة في عمل الأم أكثر وضوحًا حين يكون رب الأسرة- الأب- مفقودًا فيها بوفاة أو طلاق أو سفر؛ ذلك أن الأم هنا سوف تقوم بدور الأب لتترك البيت فترات طويلة مما يعد عاملاً من عوامل انحراف الطفولة ويظهر هذا في أحياء الطبقات الفقيرة وأحياء الزوج في المجتمعات الأمريكية حيث تكون الأم هي ربة البيت والساعي في طلب الرزق.

فالأم في هذه الحالة لا تجد الوقت الكافي للقيام برعاية الأسرة وتديير المنزل بشكل صحيح.

وإن ما أبطلني به العالم اليوم من وضع الأبناء في الطفولة المبكرة في

دور الحضانة وتسليمهم إليها كقطعان الماشية، ما هو إلا طامة كبرى سوف تتكشف مضاعفاتها في البلاد الإسلامية، كما يشاهد اليوم في عالم الغرب، ذلك أن هذه المحاضن تحرم الطفل من رعاية أبيه، الذي هو بأمس الحاجة للعيش في كنفهما وتحت ظلهما؛ لتتوفر له الجرعات الضرورية من المحبة والرحمة والحنان والرعاية والعدالة تلك المعاني العظيمة التي أمر رسول الله ﷺ بها الآباء نحو أولادهم.

والفرد الإنساني لكي يبلغ قوته الكاملة، فإنه محتاج إلى عزلة نسبية واهتمام جماعة اجتماعية محددة ممثلة بالأسرة، يحاكيها ويقلدها، ويجد في أفرادها من الكبار القدوة التي يحذو حذوها ويعيش في رعايتها، وينتظم ضمنها آخذًا وجوده ومكانه فيها.

وفي عالم الحيوان، لا يكون النمو سليمًا وصحيحًا إذا لم يوجد ضمن المجموعة ما هو أكبر سنًا من صغارها، فالجراء الصغيرة التي تشأ مع جراء من نفس عمرها في حظيرة واحدة لا تنمو نموًا مكتملاً، كالكلاب الحرة التي تعيش مع والديها، تمضي معها وتتحرك بحركتها، والحال كذلك بالنسبة للأطفال الذين يعيشون وسط جمهرة من الأطفال الآخرين، والذين يعيشون وسط الكبار - لاسيما الأبوان - لأن الطفل يشكل نشاطه الفسيولوجي والعقلي والعاطفي طبقًا للقوالب الموجودة حوله.

يصف الكسيس كاريل حال الأمهات اللواتي يسلمن أولادهن للمحاضن، ويحملهن مسئولية ضياع الأسرة حيث قال:

«يجب ألا يكون التعليم مانعًا من التوجيه الصائب، ومثل هذا التوجيه يعود إلى الوالدين، فهما وحدهما، وبصفة أخص الأم، قد لاحظنا منذ شبَّ الصفات الفسيولوجية والعقلية التي يهدف التعليم إلى تنظيمها وتوجيهها، لقد أرتكب المجتمع العصري غلطة جسيمة باستبداله

تدريب الأسرة بالمدرسة أستبدالاً تاماً، ولهذا تترك الأمهات أطفالهن لدور الحضانة حتى يستطيعن الأنصراف إلى أعمالهن أو مطاعمهن الاجتماعية أو مبادلهن أو هوايتهن الأدبية أو الفنية أو اللعب، وهكذا يضعن أوقاتهن في الكسل، إنهن مسئولات عن أختفاء وحدة الأسرة واجتماعاتها التي يتصل فيها الطفل بالكبار فيتعلم منهم أموراً كثيرة». إنَّ الطفل الذي يعيش وسط أعداد كبيرة من الأطفال في مثل عمره، لا يستطيع أن يكون مستقل الشخصية، يحس بفرديته وتميزه، ذلك أن أفعاله ونشاطاته قد ضاعت وذابت وسط ذلك القطيع، الذي وجد فيه في مرحلة الطفولة، فطغى على شخصيته.

يصور الأستاذ أبو الأعلى المودودي -رحمه الله- حال التربية الجماعية للأجيال وما ينجم عنها من سلبات حيث قال: «فهذا النظام الذي سينشأ فيه ألوف مؤلفة من الأطفال على غرار واحد وطريقة واحدة، لا يمكن أن تبرز فيه شخصيتهم الفردية، بل هو أحرى بأن يحدث فيهم أكثر ما يكون من المشابهة والسوية المتصنعة فيخرج الأولاد من هذا المركز التربوي متمثلين كالبائتك الحديدية تخرج من مصنع، إنهم يريدون أن يخرجوا الأجيال الإنسانية القادمة كتخريج أحذية (باتا)، ولا يعلمون أن إعداد شخصية الطفل من أطف الفنون وأدقها، ولا يمكن أن يعالج إلا في مجال عملي صغير يكون فيه كل رسام منصرفاً بعنايته إلى صورة واحدة، وأما المعمل الذي يصور فيه العمال الأجراء ملايين من الصور المتشابهة المتماثلة، فلا شك أن يضع فيه هذا الفن، بدل أن يرتقي ويتحسن».

إنه يستحيل للمحاضن أن تقوم بدور الأسرة وترعى الطفل. كما ترعاه الأم، فتلك المربية التي تشرف على أعداد كبيرة من الأطفال هل في

وسعها أن تعطي الجميع الحب والرعاية والاهتمام، وهي أمام العشرات من الأطفال، ثم هل يمكن لعواطفها أن تتوزع بالعدل نحو الجميع كما هي حال الأم نحو صغارها، لا شك أن هذه الأم الصناعية سوف تؤثر بعضهم، بل سيكون لهؤلاء المفضلين، الحب كله.

ومن الثابت أن الطفل في العامين الأولين من حياته يحب أن يستأثر بأمه ولا يشاركه فيها أحد، كما أنه يحتاج إلى سلطة ثابتة؛ ليتحقق له ثبات الشخصية، وهذا لا يكون في المحاضن. وقد أثبتت التجارب التي أجريت على أطفال الحروب أن تناوب الحاضنات على الطفل وتغيرهن، أدى إلى اختلال الشخصية عند هؤلاء الأطفال وانحلالها وتفككها.

وإن شر البلية أن تتحول الأمومة إلى نوع من الخدمات التي يمكن لأية امرأة أن تقوم بها مقابل الدخل المادي.

إن القرآن الكريم قد خص الأمومة وميزها عن كل العلاقات الإنسانية، بل رفعها إلى أعلى الدرجات من الطاعة والبر بعد طاعة الله ﷻ، ذلك أن الأمومة تقوم على العطاء الذي لا ينتظر المكافأة، إنها البحر الفياض الذي يعطي ويعطي بلا توقف وبلا حدود، وقد حدثنا رسول الله ﷺ عن أصالة الأمومة وقوتها في جيلة الأم الوالدة في حكم سليمان عليه السلام. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت هذه لصاحبتها إنما ذهب بابنك أنت وقالت الأخرى إنما ذهب بابنك أنت، فتحاكما إلى داود فقضى به للكبرى، فخرجنا على سليمان بن داود عليه السلام فأخبرناه الخبر. فقال: أتتوني بالسكين أشقه بينكما. فقالت الصغرى لا، يرحمك الله هو ابنها، فقضى به للصغرى»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٤٢٧، ٦٧٦٩)، ومسلم (١٧٢٠) [٢٠].

إنها الأم.. نبع الحنان وبحر المحبة، وسر وجود الإنسان الذي أودعه الله ﷻ في أستمرة الحياة في هذا الكون. لكن الحضارة الحديثة مسخت طبيعة الإنسان وفطرته، وبدلاً من أن تكون التكنولوجيا خادماً للإنسان ومسخرة لتحقيق سعادته وهدوئه وطمأنينته، أنتزعت منه إنسانيته لتحل مكانها الماديات بكل أشكالها التي غدا الإنسان عبداً لها وحارساً لمستوياتها، ولو كان ذلك على حساب نفسه وروحه وفلذات كبده. والأم -هنا- موضوع البحث- قد وقعت تحت تأثير عصر الآلة ورأس المال؛ لتعيش في صراع وازدواجية بين شخصية الأم والهوى الذي مسخ هذه الأمومة وأفسدها على النحو التالي:

الأم والعاملة. الأم وسيدة المجتمع.

الأم والطاهية الفنانة. الأم وعاملة النظافة الموسوسة.

الأم والطالبة المنتظمة. الأم والمتميمة بالتلفاز والفيديو.

الأم والمتجولة في الأسواق. الأم وسترال الهاتف.

الأم وعارضة الأزياء والزينة.

ولذا كان لابد من وجود المربية (الأم المستأجرة بالمال) مكان الأم البيولوجية؛ لتسد ذلك الفراغ الذي أحلته الأزواجية في الأمومة المعاصرة. مع ما يزال موجوداً وبنسبة تستدعي الذكر من الأمومة التقليدية التي تجهل الكثير عن الدين والدنيا معاً.

ويصف الدكتور يوسف العظم وضع الأمومة في البلاد الإسلامية فيقول.. «يقف الجيل في بلادنا حائراً بين أمهات يشغلن أنفسهن بكتابة الحجب والتردد على المشعوذين، والحديث عن أثر ذلك في الحمل والمحبة.. أو التلهف لسماع ما تقول البصارة وفاتحة الفنجان، وبين أم ترى أن الأمومة في ترك الصغار للخدم يوجهونهم نحو المعوج من القول،

والمعقد من السلوك؛ لأن العمل السياسي، وحديث الصالونات، والمطالبة بالمساواة، والمشاركة في كل نشاط إلا نشاط الأمومة وفطرتها، ألهاها عن أقدس واجب وأسمى رسالة... والطفل يرجو الأم الواعية المتفرغة التي تجمع بين التدين والتفتح، والحشمة والروح الاجتماعية، الأم المثال التي تصنع الأبطال، وفي مثل هذا الموقف يتقدم المبشرون في صمت وبلا ضجة يفتحون دار حضانة إثر أخرى، وروضة بعد روضة، ومدرسة تتلوها مدرسة، وجامعة تفوق غيرها من الجامعات، ويضعون النير ويسيطرون على الجيل من المهد إلى اللحد».

بل الأشد من ذلك أن توظف الماسونية والنصرانية نساءهن خادمات ومربيات في بيوت الأسر المسلمة في العالم الإسلامي؛ للنيل من المجتمع المسلم، والحيلولة دون قيامه بتخريب الأجيال.

إن مرحلة الطفولة الأولى - الست سنوات - بصفة خاصة ثم الطفولة المتوسطة، ثم المتقدمة حتى سن ١٢ سنة، لهي المرحلة الهامة والحيوية من عمر الطفل، فهي تشكل بالنسبة لكل إنسان رصيده الديني واللغوي والنفسي والاجتماعي؛ ولذا فهو محتاج إلى اليد الآمنة والصالحة والمناسبة التي تعد شخصيته وتهيئه، ليكون رجلاً أو أمًا للمستقبل، وفق القيم الإسلامية التي تستمد أصولها من كتاب الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ. إن قضية ترك الطفل للمربية مسألة في غاية الخطورة والأهمية؛ بما لها من أثر بالغ في شخصية هذا الطفل ومستقبله.

لقد تبين بالدراسة الميدانية أن التوازن العقلي للطفل يرتبط بضرورة تمتعه بعلاقة حميمة، ومستقرة مع أمه أو مع المرأة التي تحل محلها بشكل دائم، وإنه من أسباب ظهور الأضطرابات في الشخصية والصعاب؛ والحرمان من عناية الأم، أو العلاقة المتقطعة وغير الدائمة بين الطفل والأم.

وإن الأهم من ذلك كله... والمقطوع بصحته أن المرابي يؤثر في الطفل من حيث الإيمان والكفر- خاصة المراحل المبكرة من العمر- والدليل الصريح في ذلك قول الرسول ﷺ: «ما من مولود إلا يُولدُ على الفِطْرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»^(١).

فالمحاكاة والتقليد من الصغير للكبير، هي العامل الحاسم والأكبر في العملية التربوية. فكيف يسلم الطفل إلى المربية غير المسلمة أو الجاهلة بمبادئ الإسلام؟! هذا إذا لم تكن خنجراً موجهاً لضرب الإسلام في قلوب الصغار المفطورة عليه.

يقول الإمام ابن القيم- رحمه الله- في ذلك... إن الحاضن حريص على تربية الطفل على دينه، وأن ينشأ عليه ويتربى عليه، فيصعب بعد كبره وعقله أنتقاله عنه، وقد يغيره عن فطرة الله التي فطر عليها عباده، فلا يراجعها أبداً، كما قال النبي ﷺ: «كل مولد يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» فلا يؤمن تهويد الحاضن وتنصيره للطفل المسلم.

وقضية المربيات في الأسرة المسلمة ترافق ظهورها مع مظاهر الترف والبدخ التي أصابت الأمة المسلمة في العهد الأموي وما بعده، حتى إن سقوط الدول كان يتم على أيدي هؤلاء المستقدمين من الخدم والجواري والمربين.

والمسلم اليوم.. يسلم أبناءه للأيدي الغريبة عن الأسرة، وهو لا يعبا بتنشئة هؤلاء الأبناء، ولا بالوجهة التي يتخذونها. ودول الخليج العربي تعطي الصورة الواقعية التي تمثل هذه الظاهرة. وقد نشطت الدراسات في هذه المنطقة من العالم الإسلامي حول وجود الخدم والمربيات في الأسرة فيها.

(١) رواه مسلم (٢٦٥٨) [٢٢].

ففي دراسة أجرتها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالبحرين حول المربيات الأجنبية أتضحت مجموعة من النتائج:

١- بلغ عدد المربيات الأجنبية أكثر من خمسة آلاف مربية في البحرين. يضاف إلى ذلك أن رخص العمل لهن زادت بين عامي ١٩٨١-١٩٨٢ م (١٤٥٣) رخصة.

٢- المربيات غير العرييات نلن المقام الأول في الدراسة ولا سيما السيلانيات حيث بلغت نسبتهن ٨٨٪ مما له الأثر الأكبر على لغة الطفل.

٣- كانت الديانة الإسلامية في آخر قائمة المعتقدات الدينية للمربيات مرتبة كالتالي: المسيحية ثم البوذية فالهندوسية وأخيراً الديانة الإسلامية.

٤- تبين أن متوسط عمر المربية (٢٨) عامًا، وأن (٦٨,٢٪) من عدد المربيات تقل أعمارهن عن (٣٠) عامًا بينما مراهقات أعمارهن أقل من (٢٠) عامًا. كما أنه ليس لديهن خبرات عن تربية الأطفال.

٥- الفترة التي تقضيها المربية في الأسرة في حدود سنة ونصف، وهي كفيلة بزلزلة تنشئة الطفل حيث ينتقل بعدها إلى مربية أخرى.

٦- تبين أن مجتمعات المربيات اللاتي قدمن منها تجبذ ممارسة العلاقات العاطفية والجنسية قبل الزواج.

٧- تبين من الدراسة أن سبب العلاقة الطيبة والقوية بين الطفل والمربية يعود إلى تلبية المربية لاستجابات الطفل، وعدم أتباعها التربية والتنشئة الصحيحة.

٨- كشفت الدراسة أن الصلة الحميمة بين الطفل والمربية قللت من إيجابيات الطفل نحو أبويه، حيث إن ذلك يضعف من صلته وتفاعله معهما.

٩- تسببت المربيات ل (٦,٩٪) من الأسر بمشكلات أخلاقية.

وإن نتائج هذه الدراسة في البحرين يمكن تعميمها على المجتمعات الخليجية من حيث الآثار السلبية وقوة التحدي والخلاصة.. إن للمربية في الأسرة دورها الذي لا يمكن إنكاره- إذا لم يفق دور الأم- ولذا فهي ستطبع الطفل بمذهبها الديني ولغتها الأصلية أو الهجينة، وستغذيه بثقافتها الاجتماعية، وقد تقتل فيه روح الكرامة والأنفة إن آذته أو أعتدت عليه بالضرب وغيره. وقد تنقل إليه ما تحمله من أمراض، أو تنفس فيه الظلم الدفين في أعماقها. وحين تثور إنسانيتها وحينها في بعدها عن الأهل والزوج والولد. يأتي منها ما لا تحمد عقباه.

والمربية قبل هذا وذاك، ومهما بلغت من الصلاح والفضيلة والإنسانية والإخلاص تبقى مربية بالأجرة، وليست أمًا خلقة وفطرة ورحمًا وولادة ورضاعًا.. فأين يذهب بهذا كله ويتناسى؟!.

والحقيقة التي لا بد من ذكرها أن المربيات مظلومات بوضعهن بهذه الصورة المزرية يستقدمن للخدمة وتربية الأطفال في الأسر الأجنبية عنهن، ليتركن وراءهن بعيدًا عن أهلهن وأزواجهن وأطفالهن. أية مفارقات هذه، وأية متناقضات يعيشها المسلمون اليوم!!؟ وأين الجسد الواحد الذي إذا أشتكى منه عضو تداعى له الجميع بالسهر والحمى...؟ هذا في حال المربيات المؤمنات الصالحات.. والنتيجة تبقى قضية المربية مغالطة تعيشها المرأة، ولا صوابية مع المتناقضات..

والمتتبع للأخبار اليومية، وما تصدره الصحف ليهوله ويروعه ما ينشر وينقل عن حال الطفل الإنساني في العالم، فثمة أنواع من القتل تتعرض لها الأجيال في العالم بأسره اليوم. وإن ما طلعت به التكنولوجيا الحديثة من نظم وأساليب في الحياة لا تقوم على منهج رباني، بل على

هو البشر وأطماعهم، قد أدى إلى انحراف الطفولة وزجها في أودية الفساد والرذيلة والهلاك والضياع.

في ٣١ ديسمبر ١٩٧٩ نشرت - صحيفة الواشنطن بوست - مقالاً للكاتب وليم راسبري الذي نقل عن البروفسور - آدوارد أ. واين - أستاذ التربية في جامعة اللينوي ما توصل إليه في بحوثه الإحصائية، ومما قاله: هناك زيادة مستمرة في سلوك المراهقين الذي يمكن وصفه تدمير النفس، إذ يكشف البروفسور - واين - على أن جرائم القتل بين الناشئة البيض الذين تتراوح أعمارهم ما بين ١٥-١٩ سنة قد زادت من ٢,٧٪ لكل مائة ألف عام ١٩٥٩م لتصبح ٧,٥٪ لكل مائة ألف عام ١٩٧٦، أي: بنسبة ١٧٧٪. كما أن جرائم الانتحار زادت بنسبة ٢٦٠٪. هذا بالإضافة إلى زيادة تناول المخدرات والمسكرات والانحرافات الأخلاقية والأمراض الجنسية.

ويعتقد البروفسور - واين - أن الفشل الأخلاقي والاجتماعي قد تفشى في العشرين سنة الأخيرة بين الناشئة وأن جيلاً ينمو يتصف بالأنانية، والسلبية، وبرود العواطف، وعدم التدين، وعدم الشعور بالصالح العام، وفقدان الشخصية ويعتقد البروفسور - واين - أن السبب في ذلك هو أن مؤسسات التربية بما فيها الأسرة أصبحت لا تعي شيئاً في شخصية الطفل إلا كيفية الحصول على الدولار، وأن اللوم يجب أن يقع على المدارس. ويعلق - جبيري فولول - بالقول: إن اللوم يجب أن يوجه للوالدين اللذين يربيان الطفل في بيت لا دين له، ومجتمع لا دين له. إلا ما كان من المسلسلات التلفزيونية وأفلام السينما، والراديو، والصحافة الداعرة، والعنف، والجريمة، والجنس وعدم الإحساس بقبح الأفعال السيئة، وتبرير كل انحراف.

لقد تفشى الداء واستشرى في أرجاء العالم ولا سيما في الغرب

وأمریکا.. وقد دعر المسئولون، وأصیبوا بالرعب من الأرقام الإحصائية التي توصلت إليها الدراسات.

وفي تقرير أعده- روبین لوید- مراسل الشركة التلفزيونية NBC أعده في كتاب، وكتب مقدمة الكتاب السيناتور- بيرتش باي- عضو اللجنة الفرعية في الكونغرس لدراسة أنحراف الأحداث، ومما جاء في الكتاب..
١- تنفق الولايات المتحدة سنويًا ٥٩٠ مليون دولار لإصلاح الخراب الذي يحدثه الطلبة في المدارس.

٢- تنفق المدارس رواتب للحرس ما يعادل ثمن الكتب المدرسية سنويًا.

٣- في المدارس ضباط أمن لمنع الاعتداء على الأرواح والأعراض.
وقد ذكر السيناتور- بيرتش باي- في مقدمته للكتاب: «إن عدد الطلبة الأمريكيان الذين قتلوا خلال الخصومات في ساحات المدارس ما بين عام ١٩٧٠-١٩٧٤ يفوق عدد القتلى من الجنود الأمريكيان في فيتنام خلال الفترة المذكورة.

ويقول مؤلف الكتاب إنه في عام ١٩٧٣ تبين في دراسة لمنطقة مدرسية واحدة أن مائة طالب قد قتلوا في ذلك العام.
ويتكرر الاعتداء على المعلمين، وتغتصب المعلمات والطالبات يوميًا.

٤- يباع في مدينة نيويورك من المخدرات بين طلاب المدارس يوميًا ما قيمته ٦٠٠ ست مائة دولار.

ولقد علق أحد مدراء المدارس على الأرقام المرعبة لتعاطي المخدرات بين الطلبة فقال: «إن أي مدير تربية يدعي أنه ليس لديه مشكلة المخدرات في المدارس العامة هو إما أن يكون مذنبًا بإخفاء الحقائق أو

جاهلاً بما يجري».

بل إن الوالدين مازالوا يفرقون بين الخمر والمخدرات والولد الذي يكتفي بالخمر يعتبر طفلاً مفضلاً مرضياً أكثر من الذي يتعاطى الماريجوانا.

٥- في عام ١٩٧٤ أصدرت لجنة خاصة في ولاية نيويورك تقريراً- بعنوان: «الجريمة في المدارس»- عن وجود شبكات بغاء تجند الطلاب والطالبات في المدارس^(١).

تقول أنا فرويد:

نشأ عن أطفال الحاضنات أطفال بلا أسر.

إن الطفل في الستين الأوليتين يحتاج إلى أم كاملة يشعر بملكيتها إلى درجة أنه يغار من أخته وأخيه.

وقال د/ ملاك جرجس مستشار الطب النفسي:

حتى ينشأ الطفل على درجة معقولة من الصحة النفسية يجب توفير قدر من الدفء العاطفي حوله، وحتى يتم ذلك يجب أن يشعر الطفل بأنه محبوب، ومن الضروري أن يتوفر له الإحساس بالأمن والطمأنينة، بل وحتى التقدير من كل ذلك يتولد إحساس الثقة بالنفس.

نشرت جريدة الجمهورية ١٢/١١/١٩٧٠ تقريراً عن اليونيسيف العالمية للأطفال جاء فيه: من خلال الأبحاث التي تمت في ثلاث وعشرين دولة تبين أن ١٨٪ من الأحداث المنحرفين هم من أسر يعمل فيها الأب والأم معاً. قد تبدو الأسرة معظم الوقت مستقرة في الظاهر؛

(١) «الأمومة ومكانتها في الإسلام» (٢/٨٣٩) وما بعدها، للدكتورة مها عبد الله عمر الأبرشي.

لانعدام المشاكل المادية لكن الانفجار يحدث في سن معينة بالنسبة للابن، حيث يحتاج إلى الرعاية الأسرية الخالصة فلا يجدها ومن ثم يحدث الانحراف.

يقول أنا فرويدا ورثي برلنجهام: لقد أثبتت تجارب الحرب الأخيرة بين أطفال المحاضن أن الطفل الذي تناوب تربيته عدة حاضنات تختل شخصيته، وتنفك ولا تنمو فيه مشاعر الحب والتعاون.

عن كتاب «أطفال بلا أسر»

ويقول الدكتور هارولدف. راث كبير الأطباء النفسيين في مؤسسة فينجز: إنه لا غرابة في أن تقدر اللجنة الرئاسية للصحة العقلية أن ثمانية ملايين طفل أمريكي في حاجة إلى مساعدة عاجلة؛ لعلاجهم من الأضطرابات النفسية فليس هناك ما يدعو للدهشة عندما نعلم أنه خلال عام واحد وقع ٧٠٠٠٠٠ اعتداء على المدرسين، و ١٠٠ جريمة قتل في المدارس، وإتلاف لممتلكات مدرسية تبلغ قيمتها بليون دولار.

جاء في «مجلة الأمة» عدد جمادى الآخرة سنة ١٤٠٢ هـ ص ٩٢

تحت عنوان: دور الحضانة هل تكون البديل

منذ أن أخرجت المرأة -الأم إلى ميدان العمل، وهي تبحث جاهدة عن مكان أمين، وأيد تطمئن إليها في القيام، نيابة عنها، بمهمة رعاية وتربية أطفالها، في فترات غيابها عن البيت.. فوجدت نفسها بين بديلين: إما أن تأتي بمرية تعيش مع الطفل داخل البيت، وإما أن تذهب به تودعه دارًا من دور الحضانة.

معظم النساء أبتعدن عن البديل الأول.. فالمرية، كما هو الحال في بعض بلاد العالم الإسلامي، غالبًا ما تكون (مستوردة) أي غريبة اللسان والثقافة، وربما الديانة أيضًا..

وقد ثبت بعد ملاحظة عدد من الأطفال، أنهم أصبحوا يتكلمون لغة مربيتهم نفسها، ويرددون الألفاظ التي تستخدمها في التعبير عن حالات أنفعالية معينة، ويتشربون ثقافتها.. وإذا أضفنا لهذا الواقع ما قد يحدث من مشاكل أسرية بين الزوج وزوجته نتيجة وجود امرأة أجنبية داخل البيت، فإن المرأة فضلت إيداع أطفالها لدى دور الحضانة.. أي: فضلت البديل الثاني. ولكن، هل تستطيع دور الحضانة أن تكون البديل الحقيقي عن الأم -بصفة خاصة- وعن النظام الفطري المعروف بـ (الأسرة) بصفة عامة؟.. أي: هل تستطيع هذه الدور أن توفر للطفل من حنان الأمومة وعطف الأبوة ما يفقده بسبب إبعاده عن أحضان أسرته، لفترات من الوقت، قد تقصر وقد تطول؟

قد يختلف الناس حول ذلك.. وقد يتفقون.. ونترك القول لعلماء النفس التربويين؟؟ فهم يرون أن مرحلة الطفولة تعد من أخطر مراحل النمو، إذ تبدأ فيها عمليات التكوين الحقيقية للشخصية.. فالطفل في سنوات عمره الأولى، وبما أودع الله فيه من استعدادات وملكات ومواهب وغرائز، يعمل على أستيعاب ومن ثم تقليد حركات ونشاطات ومواقف من يدورون في فلكه، وحول محيطه، وبصفة خاصة والديه.. فهو يتعلم وينمو وينشأ على ما يراه أو يسمعه أو يدركه منهما.. ولكن، بعد أن أخرجت المرأة -الأم- للعمل، وأودعت طفلها دور الحضانة، أصبح هذا الطفل، يتعلم كل شيء -تقريباً- من هذه الدور.. فوالداه يقضيان، جل وقتهما في العمل، بعيداً عنه.. وحتى عندما يعودان إلى البيت، بعد أنتهاء العمل، يكون التعب والإرهاق -النفسي والعصبي- قد بلغ منهما مبلغاً.. فإما أن يخلدا للراحة، فتزداد بذلك فترة بعدهما عنه ويستمر هو في عزلته.. وإما أن يعيشا معه بعض الوقت، ولكن بانعكاسات يوم من العمل

المضني، فينتجع ذلك -سلبًا- على نفسية الطفل وسلوكه وأخلاقه.. وما الندبة الدائمة التي يصاب بها بعضهم -كما يقرر علماء النفس- إلا نتيجة طبيعية للاضطراب الأنفعالي في مرحلة الطفولة، نتيجة غياب الأم - خاصة- أو عدم عطفها على وليدها. وفي بعض الحالات الخاصة، كوفاة الأم مثلاً، يمكن لدور الحضانة -والتي حد معين- أن تؤدي دورًا في تقديم شيء من الرعاية للطفل، إلا أن ذلك لا يغير من الأصل شيئًا وهو: أن لا بديل للأم إلا الأم.. تلك التي تعمل على إشباع رغباته، وتقوم على مطالبه بدافع الفطرة الإنسانية، لا بدافع الوظيفة التي تتقاضى عليها أجرًا دون أن تجد أي رابط عضوي ونفسي يربطها بالطفل.. وليست النائحة كالثكلى..

ومن المعروف أن الشرع لم يترك الطفل الذي ماتت أمه دون حضانة ورعاية، وإنما نظم حضانته ورعايته وحددها بالأشخاص الذين يمكن أن يطمئن إليهم القلب من النسوة الأقارب..
جاء في كتاب «أطفال بلا أسر».

«إن التجارب العملية أثبتت: أن أي جهاز آخر غير جهاز الأسرة، لا يعوض عنها، ولا يقوم مقامها، بل لا يخلو من أضرار مفسدة لتكوين الطفل وتربيته وبخاصة نظام المحاضن الجماعية التي أريد لها أن تكون بديلًا عن النظام الفطري المعروف (الأسرة).

ذلك لأن الطفل في العامين الأولين من عمره يحتاج حاجة نفسية فطرية إلى الاستقلال بالدين له خاصة.. وبأم لا يشاركه فيها غيره من الأطفال.. وفيما بعد هذه السن يحتاج بفطرته إلى الشعور بأن له أبًا وأمًا ينتسب إليهما، وهذا لا يتوافر إلا في ظل الأسرة الطبيعية..».

وتبقى الخطورة، بل تشتد أكثر، عندما تقوم دور الحضانة بصياغة

عواطف الطفل على شكل معين، يتناسب مع أيولوجيات معينة، بعيدًا عن حاجته الطبيعية ومتطلباته الإنسانية..

الوجه الحادي عشر:

إنَّ أشتغال المرأة يؤثر على الحياة الاقتصادية تأثيرًا سيئًا، باعتبار أن أشتغالها فيه مزاحمة للرجل في ميدان نشاطه الطبيعي، مما يؤدي إلى نشر البطالة في صفوف الرجال، كما وقع في بلادنا منذ أخذت المرأة طريقها إلى وظائف الدولة فقد أصبح عدد كبير من حملة الشهادات الثانوية والعليا عاطلين عن العمل يملئون المقاهي، ويقرعون أبواب الحكومة طلبًا للوظائف، بينما تحتل أمكتهم فتيات لا يحملن غالبًا مثل مؤهلاتهم وكفاءاتهم.

ومثل ذلك يقع الآن في أمريكا فقد أدت مزاحمة المرأة للرجل إلى بطالة متفشية في الرجال تزداد يومًا بعد يوم.

إذا ثبت أن أشتغال المرأة يؤدي إلى بطالة الرجل، كان من المحتمل أن يكون هذا الرجل الذي زاحمته زوجها أو أباه أو أخاه، فأى ربح اقتصادي للأسرة، إذا كان أشتغال المرأة يؤدي إلى بطالة عميدها والمكلف بالإنفاق عليها^(١)؟

يقول أ/ محمد رشيد العويد^(٢):

في إحدى الجامعات الأمريكية طرحت محاضرة عن البطالة شارك فيها عدد من الطلبة في تقديم حلول مختلفة، منهم من قال: إن أفتتاح مزيد من المصانع والمشاريع يمكنه أن يستوعب العاطلين عن العمل أو أكثرهم، ومنهم من قال: إن تأمين جميع الشركات والمصانع وجعلها

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٣٠ .

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ٢٠٤-٢٠٥ .

تابعة للدولة يوفر فرصًا للعمل حين تقوم الدولة بتوزيع العمل وتنظيمه. وبعضهم رأى الحل في تخفيض ساعات العمل وزيادة أيام الإجازة الأسبوعية، مما يقتضي تعيين مزيد من العاملين لإنجاز العمل. كان بين الطلبة مسلم من الكويت، يستمع إلى ما يطرحة زملاؤه من حلول لمشكلة البطالة. رفع يده بعد أن أنهى من أراد من زملائه تقديم الحلول. دعاه الأستاذ المحاضر لعرض رأيه في الحلول المناسبة لمشكلة البطالة.

توجه الطالب الكويتي إلى اللوح ورسم ثلاث دوائر، كتب داخل إحداها «رجال عاملون» وفي الأخرى «نساء عاملات» وفي الثالثة «رجال عاطلون».

وصار يشرح فيقول: الحل هو في أن ينتقل «الرجال العاطلون» إلى دائرة «النساء العاملات» وتنتقل «النساء العاملات» إلى بيتوهن؛ لتربية أطفالهن ورعاية أزواجهن وأضاف الطالب وبهذا تكون قد ألغينا البطالة وحفظنا المجتمع من أمراض خطيرة معظمها ناتج عن تصدع الأسر وغياب الأمهات عن البيوت!! ختم الطالب شرحه البسيط الواضح. والموجز بقوله: يبقى أن أذكر أن هذا الحل قرره الإسلام قبل أربعة عشر قرنًا. نعم أكثر من أثنى عشر مليون عاطل عن العمل في أوروبا الغربية وحدها، مئات آلاف الجرائم التي ترتكب فيها سنويًا، يمكن أن تتراجع تراجعًا كبيرًا إذا ضمنا عودة المرأة إلى بيتها. يقول أ/ محمد قطب^(١):

(١) «شبهات حول الإسلام» ص ١٤٠.

الوجه الثاني عشر:

إذا عملت المرأة في غير وظائف النساء تعطل رجل عن العمل فتعطلت إقامة أسرة جديدة.

إنَّ مصالح الشعوب لا تقاس دائمًا بالمقياس المادي البحت، فلو فرضنا أن أشتغال المرأة يزيد من الثروة القومية، إلا أنه من المؤكد أن الأمة تخسر بذلك خسارة معنوية واجتماعية لا تقدر، تلك هي خسارتها بانسجام الأسرة وتماسكها، فالغرب خسر كثيرًا بأشتغال المرأة، حيث انهار صرح الأسرة، وفسدت أخلاق الأولاد، فأى الخسارتين أبلغ ضررًا في الأمة؟ الخسارة المادية! أم الخسارة الاجتماعية؟.

إن الذين يلحون على ضرورة أشتغال المرأة خارج بيتها؛ لتكسب البلاد نتيجة عمل المرأة، لا يباليون بما تخسره البلاد من تفكك الأسرة، وفقدان الرقابة والرعاية على تربية أبنائها وبناتها، ومثل هؤلاء يتبنون فلسفة مادية بحتة - وهذا ما تفعله الشيوعية تمامًا- ولكن المجتمع لا تتم سعادته إذا نظر إلى القيم الأخلاقية والروحية والعائلية نظرة ثانوية أو نظرة أزدراء، ومجتمعنا مجتمع متدين تُسَيَّرُ سلوكه المبادئ الأخلاقية التي جاءت بها أديانه، فلا يمكن أبدًا أن ينظر إلى الأسرة بالمنظار الذي تنظر به الشيوعية والحضارة الغربية المادية إليها، وإلا كان ذلك خرابًا للمجتمع في نظر أديانه ومبادئه ومُثَلِّهِ الخَلْقِيَّة، ورسالته الإنسانية.

إن النظر إلى كل فرد في المجتمع كآلة منتجة لا تهتم الدولة إلا بزيادة إنتاجها، هو رجوع بالإنسان إلى الوراثة.. إلى عهود الرق والعبودية والسخرة.. وهذا ما لا ترضاه الإنسانية الكريمة في إنسان مجتمعنا المتدين الراقي بعواطفه وأخلاقه ومثله العليا.

على أن النظرة المادية لا تنطبق على واقع حياتنا وحياة المجتمعات

الأخرى حتى في الشيوعية نفسها، فهناك - في كل مجتمع - فئات معطلة عن الإنتاج المادي، فالجيوش والموظفون لا يزيدون في ثروة الأمة المادية، وقد رضيت كل الأمم بأن يتفرغ الجيش لحماية البلاد، دون أن تلزمه بالعمل والكسب، فهل يقال: إن هذا تعطيل للثروة البشرية يؤدي إلى انخفاض الثروة القومية في البلاد؟ أم إن هؤلاء المنادين باشتغال المرأة خارج بيتها يوافقون على حرمان الأمة من جهود أفراد الجيش الاقتصادية في سبيل مصلحة أعلى وأثمن من المنفعة الاقتصادية؟ وإذا كان كذلك، فهل يكون التفرغ لشئون الأسرة أقل فائدة للأمة من تفرغ الجيش لحماية البلاد؟ أم يريدون أن ترهق المرأة بالعملين معاً؟

إن حياة الناس - أي ناس كانوا - ليست كلها تحسب بحساب الربح والخسارة المادية، فالكرم والشهامة والتضحية والوفاء وبذل العون للآخرين كل ذلك خسران مادي، ولكنه ربح عظيم لا يتخلى عنه الناس الشرفاء الذين يعتزون بكرامتهم الإنسانية.

وليست صيانة الأسرة، ورعاية الطفولة، وتربية الأولاد بأقل شأنًا في نظر الإنسان الراقى المعتر بإنسانيته من تلك القيم الأخلاقية التي لا تقاس بالمقياس المادي البحت.

وأخيرًا: فإن خوض الأمة معارك الدفاع عن حياتها، أو أنتزاع استقلالها من أيدي المغتصبين، ترحب به كل أمة، بل لا تستطيع أي أمة كانت أن تفعل غيره، فكم تلحق بالأمة من خسائر مادية وبشرية في سبيل الدفاع المشروع؟ وهل يجروء أحد على أن يدعو الأمة إلى تسريح جيشها، وعدم شراء الأسلحة والذخائر أو صنعها، وعدم مقاومة المغيرين المعتدين بحجة أن في ذلك كله خسائر مادية، وإضرارًا بالإنتاج القومي

والثروة العامة في البلاد؟

ثم أي معنى لقول من يقول: إن وجود المرأة في البيت يعودها الكسل ولذلك تسمن نساؤنا أكثر من الغربيين، إن مثل هؤلاء لا يعرفون متاعب البيت وأعماله، وكيف تشكو المرأة من عنائه، فما يسمي المساء إلا وهي منهوكة القوى تروح عن نفسها بالاجتماع إلى جاراتها وصديقاتها. والبنات ما دامت في المدرسة فهي تتلقى العلم، فلا يجوز إرهاقها بالعمل معه، وإذا أنتهت من المدرسة لا تمكث في بيت أبيها وأمها إلا بمقدار ما تنهياً للانتقال إلى بيت الزوجية، فهي في هذه الحالة تتلقى دروساً عملية عن أمها في إدارة البيت وأعماله وشؤونه، فلا يجوز مع ذلك إرهاقها بالعمل خارج البيت.

إن الذي أؤكد في الموضوع أن أعمال المرأة في البيت - بتأ كانت أم زوجة - لا تقل عن أعمالها خارج البيت مشقة وعناء. وكثيراً ما تكون أكثر مشقة وإرهاقاً.

أما ما يزعمون من سمن المرأة الشرقية، فهذه نكتة لا تستحق المناقشة.

فالقضية تابعة لنظام التغذية ونوع الغذاء لا إلى الراحة أو التعب^(١).

الوجه الثالث عشر:

إنَّ الغرب الذي يقتدون به أصبح اليوم يشكو من عمل المرأة وما جرَّه من آثار، وأصبحت المرأة نفسها هناك تشكو من هذا البلاء، الذي لم يكن لها فيه خيار، وهاهي أقوال عقلاء الغرب في عمل الغرب تدلك على ذلك:

(١) «المرأة بين الفقه والقانون» ص ١٣٠-١٣٢.

- قال الفيلسوف الملحد «برتراند راسل» : إن الأسرة انحلت باستخدام المرأة في الأعمال العامة، وأظهر الأختبار أن المرأة تتمرد على تقاليد الأخلاق المألوفة وتأبى أن تظل وفيه للرجل إذا تحررت اقتصادياً.

- بل إن «هتلر» و«موسوليني» أخذوا يقدمان جوائز مغرية للنساء اللاتي يتركن أعمالهن خارج البيت ليعدن إلى بيوتهن يعملن فيها، فهل من مذكور؟.

- يقول الدكتور «سوليفان» : «إن السبب الحقيقي في جميع مفاسد أوروبا وفي انحلالها بهذه السرعة، هو إهمال النساء للشئون العائلية المنزلية، ومزاولتهن الوظائف والأعمال اللائقة بالرجال في المصانع المعامل المكاتب جنباً إلى جنب».

- ونشرت جريدة «أخبار اليوم» القاهرية: أن حركة قوية في بريطانيا الآن تطالب ببقاء النساء في منازلهن، وعدم خروجهن إلى ميادين العمل، ويقول زعماء هذه الحركة: إن اشتغال المرأة خارج بيتها هو المسئول عن تعاسة الأطفال وانحراف الأحداث، وعن إصابة الأزواج بالعقد النفسية؛ لأنهم يشعرون بإذلال كبرياتهم عندما يرون الشيكات بأيدي زوجاتهم، ويؤكدون أن خروج المرأة إلى العمل يصيب الزوج بالقرحة المعدية بسبب تناوله الأطعمة المحفوظة بصورة دائمة.

- وقالت الكاتبة الإنجليزية «اللادي كوك» : إن الاختلاط بألفه الرجال؛ ولهذا طمعت المرأة بما يخالف فطرتها وعلى قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا، وههنا البلاء العظيم على المرأة إلى أن قالت: علموهن الابتعاد عن الرجال، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد.

- وقالت الدكتورة «إيدالين» : إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا، وسر كثرة الجرائم في المجتمع، هو أن الزوجة تركت بيتها؛

لتضاعف دخل الأسرة، فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق، ثم قالت: إن التجارب أثبتت أن عودة المرأة إلى الحريم هو الطريقة الوحيدة لإنقاذ الجيل الجديد من التدهور الذي يسير فيه.

- قال «شوبنهاور» الألماني: أتركوا للمرأة حريتها المطلقة كاملة بدون رقيب ثم قابلوني بعد عام لتروا النتيجة، ولا تنسوا أنكم سترثون معي الفضيلة والعفة والأدب وإذا مت فقولوا: أخطأ أو أصاب كبد الحقيقة.

وهذه الكاتبة فيليس ما كنجلى - تقول في مقال لها بعنوان «البيت مملكة المرأة بدون منازع».

«وهل نعد نحن النساء - بعد أن نلنا حرياتنا أخيراً. خائناً لجنسنا إذا أرتدنا لدورنا القديم في البيوت؟ وتجب على هذا السؤال بقولها: إن لي آراء حاسمة في هذه النقطة فإنني أصر على أن للنساء أكثر من حق في البقاء كربات بيوت.. وإنني أقدر مهنتنا وأهميتها في الحقل البشري إلى حد أدنى أراها كافية لأن تملأ الحياة والقلب..»

وجاء في مجلة «الوعي الإسلامي»، ما يلي: (١)

وقد ظهرت في الولايات المتحدة زعيمة جديدة فهي تعارض حركة تحرير المرأة في أمريكا التي تطالب بتعديل الدستور الأمريكي للنص صراحة على المساواة التامة بين الرجل والمرأة.

أن السيدة فيليس شافلي المحامية المعروفة زعيمة الحركة المضادة لمساواة الرجل والمرأة تقول: إنها أستطاعت أن تقنع أغلبية أمريكية أنها

نصيرة العائلة ونصيرة ربة البيت ونصيرة الأخلاق الفاضلة، وأن خصومها ضد كل هذه الفضائل وأن نصراء تحرير المرأة يشقون الزوجة الأمريكية بدعايتهم الفارغة.

أن الزوجة الأمريكية سعيدة الآن - فهي التي تدير بيتها وهي التي تصدر القرارات ولكن يجب أن تحترم زوجها أو تعتبره رب العائلة.

واجب الزوجة :

وتستمر فليس قائلة: واجب الزوجة أن تستقبل زوجها بابتسامة كما تفعل الجرسونة في المطعم عندما تستقبل زبونا جاء لتناول الغذاء - أنني معجبة بمسز مارجریت تاتشر رئيسة وزراء بريطانيا - فإنها قبل أن تذهب في الصباح إلى مكتبها فإنها تعد بنفسها طعام الإفطار لزوجها وابنها وابنتها - ولا تهمل إطعام أسرتها بحجة أنها مشغولة بإدارة الحكم في بريطانيا - من حق المرأة أن تعمل بشرط أن تؤدي واجباتها كزوجة وأم، فإذا لم تستطع أن تجمع بين العملين فعليها أن تستقيل أو تبحث عن عمل خفيف.

وتقول «إن مساواة المرأة بالرجل فيه القضاء على الأسرة وفيه القضاء على حلاوة الحياة الزوجية». الأخبار القاهرية ٢١/١/١٩٨٢».

وهي تعارض تعديل الدستور بحيث ينص فيه على المساواة التامة بين الرجل والمرأة، لأن إحدى نتائجه في رأيها سوف يكون تجنيد الفتاة ونزولها إلى ميدان الحرب والقتل والتدمير وأنه من الممكن أيضا أن يهدد وضع الزوجة.

وهكذا تتضح لنا جوانب غامضة من هموم المرأة العاملة في الغرب ترويه لنا المرأة المتفتحة الواعية محاولة أن تبصر بنات جنسها بالمستقبل المظلم الذي ينتظرهن.

ونمضي مستعرضين آراء المرأة الغربية فيما وصلت إليه الآن.. وما تعانیه من واقع مؤلم.. فمتى خرجت المرأة إلى العمل؟ ولماذا خرجت المرأة إلى العمل؛ تاركة وظيفتها الأساسية؟ تجيب على ذلك الدكتورة مرجريت بش عالمة أنتوجرافية (متخصصة في علم السلالات البشرية) وانترولوجية (متخصصة في علم البشريات) في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد نشرت هذه الدراسة في مجلة «مستقبل التربية» التي تصدرها هيئة اليونسكو العدد الثالث عام ١٩٧٥ قالت عالمة: حدث في العالم ثورتان أدتا إلى تغيير الوظيفة الرئيسة لكل من الرجل والمرأة تغييرا جذريا.

١- الثورة الصناعية:

التي طوحت بالمرأة في عالم حرمت فيه من القلب الحنون فلم تجد أبا أو أخا أو زوجا أو قريبا - يعني بها وبأولادها - وبذلك نشأ ضرب جديد من الاستغلال.

٢- الثورة الطبية:

التي كافحت الأمراض البوائية وخفضت من وفيات الأطفال ومكنت المرأة من تحديد النسل وقللت الإنجاب.

فالمرأة إذن قد اضطرت إلى العمل اضطرابا - وحين كثرت النساء العاملات - ظن الناس أن هذا هو الوضع الطبيعي - ولعل هذا هو الذي جعل الأمم المتحدة تقرر اعتبار عام ١٩٧٥ عاما دوليا للمرأة - وقد دعا مؤتمر المرأة في عامها الدولي؛ لإشراك النساء إشراكا كلياً في تحقيق الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية كما دعا لإسهامهن في تحقيق التعاون والتفاهم والصداقة بين شعوب الأرض قاطبة.

ومن هنا فإننا نلاحظ أن المرأة نفسها قد خدعت بهذه الفكرة وأصبحت تنادي بها على أنها ميزة لها.

على أن بعض النساء تبهن إلى خطورة هذه الفكرة ونادين بعودة المرأة إلى وظيفتها الطبيعية.

فالسيدة جان مارتان سيسه :

سفيرة غينيا لدى الأمم المتحدة - تعرضت لهذا الموضوع في مجلة «مستقبل التربية» فقالت : في المجتمعات المتمسكة بالتقاليد القديمة ينتمي الفرد فيها إلى الجماعة أو العشيرة وتتسم تربيته بطابعها - ولما كانت المرأة هي نواة الخلية الاجتماعية - أي نواة الأسرة - فهي أقدر من سواها على القيام بتربية الطفل وتهذيبه - وهي أمينة على التراث الموروث.

وأضافت السيدة جان قائلة :

- «الإنجاب كان مهمة المرأة الأولى - وكانت المرأة هي التي تقوم بتربية أولادها - فهي التي تتولى تشكيل العجينة تاركة للمجتمع القيام بإتمام عجنها - وقد تميزت هذه التربية بغرس الشعور بالشرف منذ الصغر وتقوية الرغبة في الدفاع عن الوطن والركون إلى الأعمال النبيلة».

ثم قالت : «والمساواة بين الرجل والمرأة في تربية الأطفال لا وجود لها؛ لأن المرأة هي التي تقوم بتربيتهم - ذكورًا كانوا أم إناثًا - فهي التي تربي الرجل - ولذا وصفت بأنها المربية الأولى والمعلمة الرائدة».

ماذا تستهلك المرأة؟

وحين خرجت المرأة للعمل زاد أستهلاكها لأشياء كثيرة حسب

طبيعة وضعها الجديد.

ماذا تستهلك المرأة؟ سؤال تجيب عليه ماري التو الباحثة بجامعة

باريس ومستشارة اليونسكو في مجلة «مستقبل التربية» فتقول:

«أصبحت المرأة الحضرية في مجتمع اليوم أساسا للاستزادة من المال والأرباح - هدفا للإغراء والترغيب في الإقبال على الاستهلاك من مختلف البضائع المطروحة للبيع في الأسواق.

والواقع أن المرأة الحضرية أكثر من زوجها تأثراً بالدعاية الضخمة المغربية التي يطلقها التجار ترويجاً لبضائعهم وترغيباً في شرائها.. ويلاحظ أن المرأة العاملة يتخفف زوجها من أعباء التموين المنزلي ومشاكله ليلقيه على عاتقها مستريحاً مطمئناً».

وتستمر ماري التو في حديثها قائلة:

«ومن أهم السلع التي تهتم بالدعاية التجارية بالترويج لها وإغراء النساء بالإقبال على شرائها - مواد التجميل وأدواته من الثياب المتطورة المتغيرة تبعاً لتغير الفصول والشهور - بل والأيام أحيانا - وهكذا تجد المرأة نفسها عرضة للاستهلاك في ميولها وعواطفها فضلا عن أستغلالها في ميادين الأعمال».. اهـ.

وتقول الكاتبة الإنجليزية مرغريت كندى: أيتها الزوجة أهتمي ببيتك أولاً، فالاهتمام بالبيت هو أول ما يطلب من السيدة، ومتى كنت سيدة بيت كاملة تضاعف حب زوجك لك، وشعر بأنه لا يستطيع الاستغناء عنك.

وقال برنارد شو:

إنني أحترق المرأة إذا تزوجت ولم تقم بواجبها كأم وزوجة في آن معاً. ويقول الدكتور «كاربوهنت» المجري في كتابه «الشيوعية نظرياً

وعملياً»:

«الأمهات اللواتي يتركن أطفالهن بدور الحضانة حتى يستطيعن

الأنصراف لأعمالهن، أو مطامعهن الاجتماعية أو مبادئهن أو هوياتهن الأدبية أو الفنية، وللعيب البريدج، أو أرتياد دور السينما إنما يضعين أوقاتهن في الكسل، إنهن مسئولات عن اختفاء وحدة الأسرة واجتماعاتها التي يتصل فيها الطفل بالكبار؛ فيتعلم منهم أمورًا كثيرة، إن الكلاب التي تنشأ مع أخرى في نفس عمرها في حظيرة واحدة (كدور حضانة) لا تنمو نموًا كاملاً كالكلاب الحرة التي تستطيع أن تمضي في إثر والديها، والحال كذلك بالنسبة للأطفال.

يقول س. هوفيرث وك. مور في بحثهما «عمل المرأة والزواج» إنه خلال العشرين عامًا الواقعة ما بين ١٩٦٠-١٩٨٠ فإن نسبة العاملات في أمريكا من النساء بلغت ٥٠٪ من قوى العمل، ونسبة المتزوجات بينهن هي الضعف، وإنه نتيجة لذلك سقطت، نسبة المواليد مقدار ٤٠٪ بينما تضاعفت نسب الطلاق، ولذلك يمكن القول بأن نسبة الولادة بسبب عمل المرأة خارج دائرة أسرتها سوف تتدنى إلى مستوى هابط وصغير في الوقت الذي تتصاعد نسب الطلاق وتكرار الزواج.

ويقول أيضًا - جيرى فولول - في كتابه - «اسمعي يا أمريكا» ما يلي: هناك هجمة ضارية ضد الأسرة الأمريكية، فالبرامج التلفزيونية التي تحسن بيوت المطلقين والعزاب وحياتهم تتزايد باستمرار أكثر من البرامج التي تتحدث عن الأسرة العادية، فكل برنامج أسري في التلفزيون من البرامج الرئيسية يبرر الطلاق والشذوذ الجنسي، والخيانة الزوجية، ويقدر بعض علماء الاجتماع أن ظاهرة الأسرة المألوفة سوف تختفي عام ٢٠٠٠، فالكثرة المتزايدة في الطلاق، وتكرار الزواج حطم الولاء ووحدة الأسرة وأساليب التفاهم، ومن النادر أن نجد - الأمان - للأطفال الذين هم ضحايا هذا التدمير، ومن الصعب على الكثير من الأطفال أن يتلقوا محبة

حقيقية، وهم في خوف مستمر من تكرار الأذى. وهذه الحياة المعزولة المحرومة ستجعل من الأطفال في المستقبل آباء فاشلين، وأمهات فاشلات، وأزواجًا فاشلين وزوجات فاشلات، كما أن الكثير من الشباب والشابات لا يرغبون في الزواج أصلًا...

إننا نعيش في مجتمع مشوه متآكل تشعر النساء فيه بقلّة القيمة، وفقدان المنزلة حين يصبحن ربّات بيوت.

ومن المحزون أن نرى في مجلاتنا الكبرى مقالات كذلك الذي نشرته مجلة يو. إس. نيوز في ٩ تموز ١٩٧٩م بعنوان «إن التفرغ للأسرة قد تم إلغاؤه الآن» ويضيف كاتب المقال: إن ارتفاع نسبة الطلاق ٢٪ تزيد من دخل المرأة مقدار ألف دولار، وفي مقال آخر نشر في ١٥ كانون الثاني ١٩٧٩م بعنوان «مسرّات المرأة العاملة وأحزانها» جاء فيه ما يلي:

«يكتسح النساء دنيا الأعمال كقوة مقدارها مليونين كل عام، وهذه ظاهرة بدأت تحول الحياة في أمريكا- فالنساء يغزون مجالات العمل كلها ابتداء من غزو الفضاء إلى عالم الحياة إلى تخصص ووظيفة، فأكثر من نصف سكان البلاد من النساء والبالغ ٨٤ مليون- وغالبهن أمهات- يغزون مجالات العمل المختلفة، ويصف -إيلي جينبرج- رئيس اللجنة القومية للقوى العاملة- بأن هذه ثورة أهم من اكتشاف الطاقة النووية، والقبلة الذرية؛ لأنها ستغير نمط الحياة بأمريكا، وستقلب علاقات الأسرة وعلاقات الأمومة».

«ونتيجة لذلك أصبح أسهل الأمور في أمريكا هو أنفراط الأسر- وتقدر مجلة سو. إس. نيوز- أن حوالي ٤٥٪ من مواليد الوقت الحاضر هم بدون آباء، وأنهم سينشأون بدون أسرة وبدون حنان، وسيكبرون على برودة العلاقات وجفاف المعاملات».

ومما يؤكد ذلك ما نشرته - جودي مان Judy mann في جريدة -
 «الواشنطن بوست» - مقالاً في ٤ كانون الثاني ١٩٨٠م بعنوان «نحن الآن
 أكثر حرية، ولكن هل نحن في حالة أفضل؟» ومما جاء فيه:
 «ماذا ينتظرنا؟ ماذا ينتظرنا خلال العشر سنوات القادمة بالنسبة
 للأطفال» الجيل المتحرر، الجيل الذي أعطينا حرية الكلام وحرية
 الجنس وحرية المخدرات.

وفي السبعينات رفضنا التفرغ للأمومة وجادلنا بأنه ليس المهم كمية
 الوقت التي تقضيها مع الأطفال، وإنما نوعية الوقت.. واتهمنا من يعارضنا
 بأنه ضد حرية المرأة، وركزنا على الحضانة اليومية للأطفال والنساء
 العاملات، ولكن ماذا عنهم بعد أن يكبروا ويدخلوا طور المراهقة؟ فهاهم
 الآن يعودون من مدرسة متوسطة أو ثانوية إلى بيت فارغ، لا يجدون فيه
 قدوة إلا الأستعداد لترك البيت والالتحاق بالعمل كالأم. كيف نعلمهم
 حرمة الزواج وقدسيته ونحن نلعب بالأسرة وندمرها كيف نشاء؟ كيف
 نعلمهم الأبتعاد عن المخدرات وهم يجدون آنية منه في خزانة البيت؟ إن
 هناك شيئاً خطيراً يحدث لأطفالنا، وإنذارات هذا الخطر تتمثل في
 الضعف المدرسي، وحوادث الأنتحار بين المراهقين والأنحراف، فكل
 شيء حولنا يقول لنا: إننا بنينا عالمًا أفضل لأنفسنا، ولكنه ليس مكانًا آمنًا
 لأطفالنا».

وقال «روزفلت» - وهو أحد رؤساء أمريكا السابقين: إن واجب
 المرأة المتزوجة أن تنهض بأعباء البيت، وتنظم شئون الأسرة، وعلى
 الفتاة أن تتزوج وتعيش من كدح زوجها، ليتسنى لنا أن نربح من جهود
 المرأة في دائرة البيت أضعاف ما نربحه من جهودها في الأعمال
 الأخرى، إن أي عمل يقوم به الرجل مهما كان شاقًا أو عظيم المسؤولية لا

يمكن أن يصل إلى مرتبة امرأة تنشئ أسرة من أولاد صغار، إنها تهب وقتها وطاقاتها لأولادها. وإنني أرى أن دور المرأة أهم وأكثر صعوبة وأكثر فخراً من دور الرجل، وبصفة عامة فإنني أحترم المرأة التي تبذل جهداً في سبيل بناء أسرة. وقال الدكتور «دين دنيس» عالم النفس الأمريكي: إن ذكاء الطفل ينمو وقدرته على الكلام تقوى إذا نشأ بين أبويه، ولم يترك للمحاضن أو رياض الأطفال أو الميريات الأجانب، ويؤكد ذلك ما كتبه «فرويد» إن تربية الأطفال في الملاجئ والمحاضن يولد الأضطرابات العاطفية والخلل النفسي والانحرافات الشاذة، مما لا يستطيع أن يعوّضه علم النفس، وكل هذا يكشف عن أهمية بقاء الأم في البيت لأداء واجبها. أما في فرنسا فقد أصدرت الكاتبة الفرنسية «كريسيان كولانج» كتاباً بعنوان «أريد العودة إلى البيت»، هذا الكتاب الذي أحدث ضجة في فرنسا؛ لأنه يتضمن العديد من أسماء العاملات اللاتي يرحبن بالعودة إلى البيت وترك الوظيفة.

وقد قامت مجلة «ماري الباريسية» باستطلاع الرأي حول عمل المرأة والذي شمل مليوناً ونصف من المثقفات، فكانت إجابة ٩٠٪ منهن بلزوم الزوجة لرسالة البيت.

تقول كل من مارين. أ. فريبر، - وبوني بيرنوم- في بحثهما «تأثير عمل الأم على الأسرة» ما يلي: «في الأعوام الأخيرة، مرت الأسرة في تغيرات عاصفة أثرت في وظائفها الأساسية ذلك أن الوقت الذي يقضيه كل من الرجل والمرأة للعمل خارج البيت قد أنقص الزمن الذي يعيشانه سوياً، فهما يعيشان مع الآخرين أكثر بكثير من عيشهما في البيت ومع أعضاء الأسرة، وهذا بدوره لم يجعل للنقود التي يحضرها الزوجان من العمل خارج البيت أثراً كبيراً من السعادة الأسرية، بل إن هذه النقود قد

تكون سبباً في الشقاء الأسري، خاصة حين يصير كل من الرجل والمرأة على شراء ما يناسب ذوقه وإن اختلف مع ذوق الآخر، بسبب تفاوت أثر أجهزة الإعلان والإعلام التي ترفع شهية الاستهلاك عند الإنسان المعاصر إلى درجة لا يكفي لإشباعها ما يحصل عليه من عمله».

«ولا شك أن هذا السلوك الذي تفرزه النقود المكتسبة عند كل من الزوج والزوجة من خارج الأسرة ينتقل أيضاً إلى الأطفال، ويتسبب في تمركز قيمهم حول المادة والنقود وإنفاقها أيضاً على شئونهم الخاصة وليس من أجل التكافل الأسري، كما أن أنظارهم ستظل متطلعة إلى اليوم الذي ينفصلون به عن الأسرة للعمل في الخارج والحصول على النقود التي من خلالها يلبون شهواتهم.

وثمة خطر ثالث تتعرض له الأسرة بسبب حصول أعضائها على مصدر عيشهم من خارج الأسرة، هو أنه في الوقت الذي يتوقف أحد أعضاء الأسرة عن الكسب وإحضار النقود من الخارج فإن الأسرة تصبح مهددة بالانفجار والدمار».

ويقول «بونفمبرز» خبير تنمية الطفل في جامعة كورفيل: نحن نرى أن الأسرة القديمة التي يمتد تاريخها على مدى عدة أجيال قد أختفت بالفعل بكل أفرادها في أمريكا منذ الحرب العالمية الثانية، وحتى نواة الأسرة الصغيرة التي تتألف من الأم والأب والأطفال بدأت تضمحل هي الأخرى، ونجد الآن أن أكثر من سدس مجموع الأطفال في بلادنا يعيشون في عائلات تضم أحد الأبوين فقط، وهو في العادة الأم التي أصبحت على رأس أسرة مستقلة وهي غالباً ما ترتبط بعمل يتطلب دواماً كاملاً، وإلى جانب ذلك يرتفع عدد الأمهات غير المتزوجات ارتفاعاً صاروخياً على الرغم من تحديد النسل، وهذه التطورات كلها قد تركت

كثيراً من الأطفال دون رعاية على الإطلاق»، كما يشير إلى أن «ما يربوا على ٥٠٪ من النساء اللاتي لديهن أطفال يتعلمون بالمدارس يعملن الآن، وكذلك الحال بالنسبة لأكثر من ثلث النساء اللاتي لديهن أطفال تقل أعمارهم عن الثالثة، لقد أصبحنا الآن في وضع نجد فيه الأب يعمل والأم تعمل أيضاً، والسؤال هو من ذا الذي يرعى أطفال أمريكا؟ إن الجواب على هذا السؤال يدعو للانزعاج فإن عدد الآباء والأمهات الذين يقومون بواجب رعاية الأطفال يتضاءل يوماً بعد يوم».

- ويقول «غورباتشوف» رئيس الأتحاد السوفيتي سابقاً: «طوال سنوات تاريخنا البطولي والشاق عجزنا عن أن نولي أهتمامنا لحقوق المرأة الخاصة واحتياجاتها الناشئة عن دورها كأم وربة منزل، ووظيفتها التعليمية التي لا غنى عنها بالنسبة للأطفال».

- هل تأملتم هذا الاعتراف البين الواضح عن غورباتشوف بعجز الشيوعية وقادتها الروس طوال أكثر من نصف قرن عن الأهتمام بحقوق المرأة الخاصة واحتياجاتها باعتبارها أمًا وربة بيت ومهمتها التربوية التعليمية لأطفالها.

ليس هذا كل ما قاله غورباتشوف في كتابه (البيروسترويكا) إنه يواصل الاعتراف بما أرتكبه بحق المرأة فيقول: إن المرأة إذ تعمل في مجال البحث العلمي وفي مواقع البناء وفي الإنتاج والخدمات وتشارك في النشاط الإبداعي، لم يعد لديها وقت للقيام بواجباتها اليومية من عمل المنزل وتربية الأطفال وإقامة جو أسري طيب، لقد أكتشفنا أن كثيراً من مشاكلنا في سلوك الأطفال وفي الشباب وفي معنوياتنا وثقافتنا وفي الإنتاج تعود جزئياً إلى تدهور العلاقات الأسرية والموقف المتراخي من المسؤوليات الأسرية وهذه نتيجة متناقضة لرغبتنا المخلصة والمبررة

سياسياً بمساواة المرأة بالرجل في كل شيء، والآن في مجرى البيروسترويكا بدأنا نتغلب على هذه الوضع، ولهذا السبب فإننا نجري الآن مناقشات حادة في الصحافة وفي المنظمات العامة وفي العمل والمنزل بخصوص مسألة ما يجب أن نفعله لنسهل على المرأة العودة إلى رسالتها النسائية البحتة...».

- قال البروفسور دكتور «كلين» رئيس أطباء المستشفى الحكومي للنساء في مؤتمر للأطباء قال: إن في الجمهورية الاتحادية الألمانية اليوم حوالي سبعة ملايين من النساء العاملات، وهذا أكثر من ثلث المجموع من عدد العمال، إن أكثر من ثلث النساء متزوجات، ومعظمهن عندهن طفل أو أكثر من الذين لا يزالون في سن الطفولة تحت سن السابعة، وهؤلاء الأطفال بحاجة خاصة إلى عناية الأم، إن هذا العبء المثلث على تلك النساء هو السبب الوحيد الذي يؤدي إلى تدهور حالتهم الصحية التي بدورها تؤدي إلى تدهور الطفولة، ومن ثم المجتمع العام.

- قال فيلسوف القصة الروسي «تولستوي»: إننا لا نفقد شيئاً إذا فقدنا المرأة المهندسة، أو المحامية، ولكننا نفقد كل شيء إذا فقدنا المرأة الأم!!.

وقال أيضاً:

«على الرجل أن يكد ويشغل، وما على المرأة إلا أن تقيم في بيتها؛ لأنها زوجة، أو بعبارة أوضح؛ لأنها إناء لطيف سريع الانكسار».

- يقول العالم الشهير «أجوست كونت» مؤسس علم الاجتماع الحديث في كتابه (النظام السياسي):

«لوانال النساء يوماً من الأيام هذا المساواة المادية التي يتطلبها لهن الذين يزعمون الدفاع عنهن بغير رضائهن، فإن ضمانتهن الاجتماعية تفسد

على قدر ما تفسد حالتهن الأدبية؛ لأنهن في تلك الحالة سيكنّ خاضعات في أغلب الصنائع لمزاحمة يومية قوية، بحيث لا يمكنهن القيام بها كما أنه في الوقت نفسه تتكدر المنابع الأصلية للمحبة المتبادلة».

- ولما كتبت مدام «هيركور» الشهيرة بالمدافعة عن حقوق النساء إلى الفيلسوف الأشتراكي المشهور «برودون» تسألته رأيه في مسألة النساء، أجابها كما يقول في كتابه (ابتكار النظام) بأن هذه الجهود المبذولة من النساء لا تدل إلا على علة أصابت جنسهن، وهي تبرهن على أستعدادهن لتقدير قوة أنفسهن وسياسة أمورهن بذاتهن.

وبعد أن برهن على ذلك بالأدلة العلمية قال: «إن حالة المرأة في الهيئة الاجتماعية إذا جرت علي النسق الذي تريدينه، كما هو حالة الرجل فيكون أمرها أنتهى فإنها تصير مستعبدة مملوكة».

- ويقول الفيلسوف الأقتصادي «جول سيمون» في مجلة «المجلات» المجلد [١٧]: «النساء قد صرن الآن نساكات وطباكات إلخ، وقد أستخدمتهن الحكومة في معاملها، وبهذا فقد أكتسبن بضعة درهيمات، ولكنهن في مقابل ذلك قد قوضن دعائم أسرهن تقويضًا، نعم إن الرجل صار يستفيد من كسب أمراته، ولكن بازاء ذلك قلّ كسبه لمزاحمتها له في عمله» ثم قال:

«وهناك نساء أرقى من هؤلاء يشتغلن بمسك الدفاتر، وفي محلات التجارات، ويستخدمن في الحكومة في وظيفة التعليم، وبينهن عديدات في التلغرافات والبوسطات -هكذا- والسكك الحديدية وبنك فرنسا والكريدي ليونيه، ولكن هذه الوظائف قد سلختهن من أسرهن سلخًا».

ويقول أيضًا (أجوست كونت) في كتابه السابق:

«يجب أن يغذي الرجل المرأة، هذا هو القانون الطبيعي لنوعنا

الإنساني، وهو قانون يلائم الحياة الأصلية المنزلية للجنس المحب - النساء- وهذا الإجبار -إجبار الرجل على تغذية المرأة- يشبه ذلك الإجبار الذي يقضي على الطبقة العاملة من الناس بأن تغذي الطبقة المفكرة منهم؛ لتستطيع هذه أن تتفرغ باستعداد تام لأداء وظيفتها الأصلية، غير أن واجبات الجنس العامل من الجهة المادية -الرجل- نحو الجنس المحب -المرأة- هي أقدس من تلك تبعاً لكون الوظيفة النسوية تقتضي الحياة المنزلية، ولكن بالنسبة للمفكرين فإن هذا الإجبار يكون تضامنيًا فقط، بخلافه بالنسبة إلى النساء فإنه ذاتي».

ثم يقول:

«وفي حالة عدم وجود زوج ولا أقارب -للمرأة- يجب على الهيئة الاجتماعية أن تضمن حياة كل امرأة، إما في مقابل عدم استقلالها الذي لا يمكنها أن تتجنبه، وإما على الخصوص بالنسبة إلى وظيفتها الأدبية الضرورية، وإليك في هذا الموضوع المعنى الحقيقي للرفقي الإنساني، يجب أن تكون الحياة النسوية منزلية على قدر الإمكان، ويجب تخليصها من كل عمل خارجي؛ ليمكنها على ما يرام أن تحقق وظيفتها الحيوية» اهـ.

-ويقول «جيوم فربرو» البحاثة الشهير في أحوال الإنسان وتطوراته

في مجلة «المجلات»، المجلد [١٨]:

«يوجد في أوروبا كثير من النساء اللواتي يتعاطين أشغال الرجال، ويلتجنن بذلك إلى ترك الزواج بالمرءة، وأولاء يصح تسميتهن بالجنس الثالث، أي: أنهن لسن برجال ولا نساء».

ثم قال: «وقد أبتدأ علماء العمران يشعرون بوخامة عاقبة هذا الأمر المنافي للسنن الطبيعية؛ فإن هاته النسوة بمزاحمتهن للرجال صار بعضهن عالة على المجتمع لا يجدن ما يشتغلن به، ولو تمادى الحال على هذا

المنوال لنشأ منه خلل اجتماعي عظيم الشأن».

ويقول (جون سيمون):

«يجب أن تبقى المرأة امرأة، فإنها بهذه الصفة تستطيع أن تجد سعادتها وأن تهبها لسواها، فلنصلح حال النساء، ولكن لا غيرها، ولنحذر من قلبهن رجالاً؛ لأنهن بذلك يفقدن خيراً كثيراً ونفقد نحن كل شيء؛ فإن الطبيعة قد أتقنت كل ما صنعتها، فلندرسها ولنسنع في تحسينها، ولنخش كل ما يبعد عن قوانينها وأمثلتها».

وتقول الكاتبة الشهيرة (أنى رورد) في مقالة نشرتها في جريدة

(الاسترن ميل) في عدد ١٠ مايو ١٩٠١:

«لئن يشتغل بناتنا في البيوت خوادم أو كالخوادم خير وأخف بلاء من أشتغالهن في المعامل، حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب بروثق حياتها إلى الأبد، ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين، فيها الحشمة والعفاف، والطهارة رداء، الخادمة والرقيق يتنعمان بأرغد عيش ويعاملان كما يعامل أولاد البيت، ولا تمس الأعراض بسوء. نعم، إنه لعار على بلاد الإنجليز أن تجعل بناتها مثلاً للردائل بكثرة مخالطة الرجال، فما بالناس لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها الطبيعية من القيام في البيت وترك أعمال الرجال للرجال سلامة لشرفها».

ويقول المؤرخ المشهور تونبى تحت عنوان: درس من التاريخ

للإنسان المعاصر:

لقد فشلت جميع جهودنا لحل مشكلاتنا بوسائل مادية بحتة، وأصبحت مشروعاتنا الجزئية موضع سخرية إننا ندعي أننا خطونا خطوات كبيرة في استخدام الآلات وتوفير الأيدي العاملة، ولكن إحدى النتائج الغربية لهذا التقدم تحميل المرأة فوق طاقتها من العمل، وهذا ما لم

نشهده من قبل، فالزوجات في أمريكا لا يستطعن أن ينصرفن إلى أعمال البيت كما يجب.

إن امرأة اليوم لها عملان: العمل الأول من حيث هي أم وزوجة، والثاني من حيث هي عاملة في الإدارات والمصانع، وقد كانت المرأة الإنجليزية تقوم بهذا العمل الثنائي، فلم تر الخير من وراء عملها المرهق، إذ أثبت التاريخ أن عصور الانحطاط هي تلك العصور التي تركت فيها المرأة بيتها.

ووجهت الكاتبة الفرنسية الشهيرة «مريم هاري» في كتابها «الأحاريم الأخيرة» (ص ٢٤٢) خطاباً إلى الفتيات المسلمات، قالت فيه:

«يا أخواتي العزيزات لا تحسدننا نحن الأوربيات ولا تقتدين بنا، إنكن لا تعرفن بأي ثمن من عبوديتنا الأدبية أشترينا حريتنا المزعومة.

إنّي لا أقول لكنّ كما يقال لفتيات دمشق: «إلى الحرم إلى الحرم» ولكن أقول لكنّ: «إلى البيت إلى البيت» كن حلائل، أبقين أمهات، فلا ترغبن في مضارعة الرجال، ولا تجهدن في مسابقتهم، ولترضى الزوجة بالتأخر عن زوجها وهي سيدته، ذلك خير من أن تساويه وأن يكرهها».

- ويقول «جون سيمون» في مجلة (المجلات) الفرنسية:

«المرأة التي تشتغل خارج بيتها تؤدي عمل عامل بسيط، ولكنها لا تؤدي عمل امرأة».

قال العلامة الإنجليزي «سامويل سمايلس» وهو من أركان النهضة

الإنجليزية:

«إن النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد فإن نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية؛ لأنه هاجم هيكل المنزل، وقوض أركان الأسرة، ومزق الروابط الاجتماعية، فإنه بسلبه

الزوجة من زوجها، والأولاد من أقاربهم، صار بنوع خاص لا نتيجة له إلا تسفيل أخلاق المرأة، إذ وظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المنزلية مثل ترتيب مسكنها، وتربية أولادها، والاقتصاد في وسائل معيشتها، مع القيام بالاحتياجات البيتية، ولكن المعامل تسلخها من كل هذه الواجبات بحيث أصبحت المنازل غير منازل، وأضححت الأولاد تشب على عدم التربية وتلقى في زوايا الإهمال، وطفئت المحبة الزوجية، وخرجت المرأة عن كونها الزوجة الطريفة القرينة المحبة للرجل، وصارت زميلته في العمل والمشاق، وباتت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والأخلاقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة».

نشرت جريدة «الأخبار» القاهرية بتاريخ ١٩٥٣/٣/٨:

أذاعت باحثة إنجليزية - أخيراً - بعد أستفتاء أجرته بين ثمانمائة امرأة عاملة:

إن المرأة ينقصها الطموح، وإن ذلك سبب تفوق الرجل عليها في ميدان الأعمال، ثم قالت هذه الباحثة:

«إن المرأة العاملة تشغلها أمورها الشخصية فقط، فهي تعتنى بملابسها وتصفيف شعرها».

وفي تاريخ ١٩٥٣/٣/٩ نشرت الجريدة المذكورة مقالاً للأستاذ /

على أمين قال فيه:

«كنت دائماً من أنصار أشتراك المرأة في الحياة العامة، وكنت أنادي أن على الزوجة أن تبحث عن عمل تكتسب منه حتى تضاعف دخل الأسرة، وترفع مستوى المعيشة في البلاد، ولكني قرأت اليوم في جريدة «الإيفنج ستاندارد» بحثاً للدكتورة «إيلين» بينت فيه أن سبب الأزمات العائلية في أمريكا، وسر كثرة الجرائم في المجتمع، هو أن الزوجة تركت

بيتها؛ لتضاعف دخل الأسرة، فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق. وتنادي الخبيرة الأمريكية -المذكورة- بضرورة عودة الأمهات فوراً إلى البيت، حتى تعود للأخلاق حرمتها، وللأبناء والأولاد الرعاية التي حرمتهم منها رغبة الأم في أن ترفع مستواهم الاقتصادي. وقالت الدكتورة «إيلين» إن التجارب أثبتت أن عودة المرأة إلى الحريم هو الطريقة الوحيدة لإنقاذ الجيل الجديد من التدهور الذي يسير فيه.

ثم قال علي أمين: ولا شك أن غياب الأم عن بيتها قد أثر تأثيراً خطيراً على النشء الحديث، وهدم التقاليد التي كانت تعتمد عليها الأسرة، ولكن هل معنى هذا أن تعود المرأة إلى سجنها القديم؟ وهل يمكن للمرأة التي ذاقت طعم الحياة العامة أن تعود المرأة إلى المطبخ وتقضي وقتها في تقشير البطاطس، وجلي الصحون؟.

أقول^(١): بعد الاعتراف بخطورة مغادرة المرأة بيتها للعمل، على الأسرة والمجتمع، أي معنى يبقى لاستنكار عودتها إلى المطبخ؟ إن الاعتراف السابق هو حكم العقل، والتساؤل الأخير هو إيحاء العاطفة، والمجتمعات لا تبنى على العواطف الهوجاء.

ثم من الذي قال: إن عمل المرأة في بيتها هو تقشير البطاطس وغسل الصحون؟ لو كان الأمر كذلك لأغنى عنها أي طبخ أو طبخة، أهكذا تُسفهون برسالة المرأة إلى هذا الحد؟ هل الخطر الذي تعترفون به على الأسرة والمجتمع، هو عدم وجود امرأة في البيت تقشر البطاطس، وتغسل الصحون؟ أم هو عدم وجود زوجة تشرف على البيت، وأم تعنى

(١) الكلام للدكتور مصطفى السباعي.

بتربية الأطفال؟!

ثم أي عاقل يعرف خطورة رسالة المرأة في البيت، يعتبر تفرغها لأداء هذا الواجب سجينًا؟ فلم لا نقول: إن الموظف الممنوع من ترك وظيفته ليعمل ويكتسب يعتبر في ديوانه في الوظيفة سجينًا؟!.

وجاء في مجلة «حضارة الإسلام» ما يلي:

تجددت الحملات في إنكلترا على المرأة العاملة، فلقد تقدم بعض الأعضاء في مجلس العموم البريطاني باقتراح بإلغاء العلاوات التي تضاف إلى مرتبات المرأة المتزوجة ما دامت تحصل عليها من مرتب زوجها، وأكثر من هذا، أقترحوا عدم قبول طلب المرأة المتزوجة للعمل إلا بعد الأكتفاء بالرجل أولاً؛ لأن توظيف النساء أدى إلى بطالة قسم كبير من الرجال.

في أوروبا وأمريكا: أعيدوا المرأة إلى البيت:

هكذا قال الذين تَلَطَّوْا بنتائج دعوات أستنفار النساء للأعمال خارج

بيوتهن على مدى عقود من الزمان ...

فعلى سبيل المثال أَعْتَرَّ النساء بدعوات تحريرهن ومساواتهن بالرجال، وكان من الأقوال البرّاقة في ظاهرها، الآفلة في حقيقتها وعواقبها فيما يتعلق بعمل المرأة ما نادى به الزعيم الشيوعي الهالك (لينين) حيث قال -فيما نقله عنه الكاتب الغربي (Baber) في كتابه المسمي: - (Marriage and the family) قال: «إن الأمة لا تكون حُرّة حيث هناك نصفُ عدد السكان مغلولون بأعمال المطبخ».

وكان لهذا القول أثره في ارتفاع آمال النساء هناك من الوحدة ومن الأعمال المنزلية، وقد منحت الزمالة والحرية والسمعة النساء الروسيات دنيا جديدة، ولكن المميزات الجديدة جلبت عليهن مسؤوليات جديدة،

فإن معظم الأعمال بالمصانع هي أيضًا روتينية ومجمدة مثلها مثل الأعمال المنزلية، بل وأحيانًا أشق منها، ولم تُستثنَ المرأة من الأعمال الصعبة والقذرة مثل حفر الأنفاق أو نظافة الشوارع، إن المساواة تعني المساواة، والمرأة لا تُغفَى من أجل جنسها، إنما قدرتها الجسمية هي التي تحدد المستوى. أنهى المقصود مما حرره الكاتب المذكور^(١).

وبعد خوضهم لهذه التجربة ومع كل ما بُذل من أجل ترسيخها، حتى باتت ضمن الإجراءات التلقائية الاجتماعية لديهم، بل مع استقرارها ضمن الاتفاقيات العالمية، كما في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي أعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٧٩، برغم كل ذلك فقد أخذت أصوات الاجتماعيين في أوروبا وأمريكا تتصاعد هاتفة في حرارةٍ ووجَلٍ: (أعيدوا المرأة إلى البيت).

ففي تلك المجتمعات الكادحة يتركز المثل الأعلى لسعادة المرأة في شيء واحد هو أن تجد العائل الذي ينقذها من دويِّ المصانع وإزعاج الآلات الثقيلة وعناء العمل وإرهاق الوظيفة، فيعيد إليها ما سلبته المدنية القاسية من رحمة البيت وهدوء النفس واستقرارها، وأن تحصّل السكينة التي فقدتها عندما خرجت من منزلها وانطلقت باحثة عن مصدر الرزق وكسب العيش وتأمين المادة لحياتها^(٢)، في مجتمع تكاد تنعدم فيه مظاهر التكافل الأسري، وقليلًا ما تفوز فيه المرأة بتلك النعمة الكبيرة، من وجود

Marriage and the family (p.71) Baber. Mac Graw-hill (١)

cominc. New York and london. نقلا عن كتاب «عمل المرأة في

المنزل وخارجه» (ص٢٦) للدكتور إبراهيم بن مبارك الجوير، ط الأولى

١٤١٦هـ، مكتبة العبيكان، الرياض.

(٢) ينظر: «عمل المرأة» (ص٢٨).

المُعيل والكافل لها والقيّم عليها، فعقلاء الغرب ومفكروه لم يبرحوا يتأسفون على فراق هذا المنهج، كما أنّ المرأة هناك تذوب حينئذ للعودة إليه.

المرأة الغربية تترك الوظائف الخارجية وتتجه للبيت:

في دراسات أذاعتها وكالات الأنباء الغربية تبين أنه وخلال عامين (٨٩ و ٩٠) هجرت مئات النساء العاملات في ولاية واشنطن أعمالهن وعُدن للبيت.

ونشرت (مؤسسة الأم) في الولايات المتحدة الأمريكية أن أكثر من خمسة عشرة ألف امرأة أنضممن إلى المؤسسة لرعايتهن، بعد أن تركن العمل باختيارهن.

وفي أستفتاء نشرته (مؤسسة أبحاث السوق) عام (١٩٩٠) في فرنسا أجري على حوالي (٢,٥) مليون فتاة في مجلة (ماري كير) كانت هناك نسبة منهن يرغبن العودة إلى البيت، لتتجنب التوتر الدائم في العمل، ولعدم أستطاعتهم رؤية أزواجهن وأطفالهن إلا عند تناول طعام العشاء^(١).

الروس يدعون لبقاء المرأة في بيتها:

ومما يزيد الأمر إيضاحاً أن روسيا معقل الشيوعية وموطن النظرة العارمة الداعية لخروج المرأة للعمل قد رجع سكانها عن نظرتهم السابقة، ففي أستطلاع للرأي أجراه معهد الرأي ونشرت نتائجه وكالة «إيتار تاس» الروسية للأنباء في السادس من مارس (٢٠٠٠) تبين ما يلي:

(٤٧٪) من الروس يرون أنّ المرأة يجب أن لا تعمل إذا كان وضعها

المالي أو وضع شريكها يسمحان بذلك.

(١) ينظر جريدة (المحايد) العدد (٢٧) ٢٠/١/١٤٢٣هـ.

(٤٦,٥٪) من الأشخاص الذين شملهم الاستطلاع أن النساء يجب أن يَبْقِينَ في المنزل، إذا كان الشريك قادرًا على تأمين احتياجاتهن. (٣٧٪) فقط هم الذين أيدوا حقَّ المرأة في العمل^(١).

النساء في (كوبنهاجن): سعادتنا في المطبخ!
مظاهرة ضخمة أحترق شوارع (كوبنهاجن) شارك فيها أعداد كبيرة من الفتيات وطالبات الجامعات، وكنَّ يحملن لافتات تقول:
«نرفض أن نكون أشياء».

وتقول: «نرفض أن نكون سلعة للتجارة».

وتقول: «سعادتنا لا تكون إلا في المطبخ».

وتقول: «يجب أن تبقى المرأة في البيت».

وتقول: «أعيدوا إلينا أنوثتنا».

وقد دَوَّتْ أصداؤه هذه المظاهرة في أوروبا، ونظَّمت على شاكلتها مظاهرات أخرى في عدد من العواصم الأوروبية^(٢).

الفرنسيات: مللنا المساواة مع الرجال، والجري وراء مترو

المواصلات!!

أجرت مجلة «ماري كير» في فرنسا أستفتاءً للفتيات الفرنسيات من جميع الأعمار والمستويات الاجتماعية والثقافية، وكان عنوان الأستفتاء: «وداعًا عصرَ الحُرِّيَّة، وأهلاً عصرَ الحَرِيم».

وشمل الأستفتاء مليونين ونصف المليون من النساء الفتيات المنخرطات في مجالات العمل، وكذا المستقرات في البيوت.

(١) ينظر: «جريدة الرياض» العدد (١١٥٨٠) الأربعاء ١٢/٢/١٤٢٠هـ.

(٢) ينظر: «مجلة الأسرة» العدد (١٠٧) صفر ١٤٢٣هـ الصادرة عن مؤسسة الوقف

وكانت النتيجة أنّ (٩٠٪) من النساء يُفَضِّلْنَ البقاء في المنزل وعدم الخروج للعمل، وقُلْنَ: لقد مَلَلْنَا المساواة مع الرجل. مَلَلْنَا حياة التوتُّر، ليلَ نهار.

مَلَلْنَا الأستيقاظ عند الفجر للجري وراء المترو.

مَلَلْنَا الحياة الزوجية التي لا يرى الزوجُ فيها زوجته إلا عند النوم. مَلَلْنَا الحياة التي لا ترى فيها الأمُّ أطفالها إلا عند مائدة الطعام^(١).

المرأة السويدية تحن إلى البيت والاستقرار:

القاضية السويدية (بريجيت هامر) كلفتها الأمم المتحدة ببحث

مشكلات المرأة الغربية، وكان من جملة ما توصلت إليه:

«المرأة السويدية أكتشفت أن الحرية الممنوحة لها وهمٌ كبير، وأنها

تحنُّ إلى البيت والاستقرار، متنازلة عن تلك الحرية».

وجاء في مؤتمر الجريمة الذي عقد في لندن سنة ١٩٦٠م.

«إنه إذا كان من المتفق عليه أن الأندية تسهم في رفع مستوى

الأولاد، وأن شغل أوقات الفراغ بطريقة سليمة، من شأنه أن يعمل على

تهذيب الشباب، وأن المدرسة كذلك ودور الحضانة تقوم بدور كبير في

هذه الناحية إلا أن الأم هي ركن الأسرة الإيجابي، وهي التي يتوقف

عليها سعادة المجتمع أو شقاؤه.

فإذا تغييت المرأة عن رعاية الجيل الذي يكون هذا المجتمع، فإن

السعادة لا بد أن تفارق هذا المجتمع».

وقال المؤتمر: «إن المال الذي تجنيه المرأة من عملها لتنفقه على

أولادها لا يكفي من ناحية لتربية الأولاد، فضلاً عن الفراغ الكبير الذي

(١) ينظر: المرجع السابق.

يتركه خلو المنزل من الأم، وهي ركن الأسرة الإيجابي».

كاتب غربي يؤيد تفرغ المرأة لشئون البيت وإنفاق الزوج عليها ويؤكد أن ما تقوم به المرأة في البيت أثنى من المال.

نشرت جريدة الأيام الدمشقية في أحد أعدادها الصادرة في آب (أغسطس) ١٩٦٢ خلاصة مقال عربّه السيد سعيد عودة عن إحدى المجلات الغربية وإليك هذا المقال:

يقول الكاتب في بحثه:

«ما هي الدوافع والقوى التي تدفعنا إلى الزواج باعتباره طريقاً للحياة؟ إن أول تجربة للإنسان في حياته هي اندماجه في مجتمع صغير، ووحدة خاصة هي العائلة، وهذا المجتمع الصغير المؤلف من بعض الأفراد والذي كان نتيجة للزواج يمثل المهد الأول لطبيعة الأتّماع فهذه الحياة العائلية التي يولد فيها الإنسان أول حياة أّتماعية يراها ويعرفها. وقد لا نستطيع أن ندرك الطابع الذي تطبعه الحياة العائلية في نفوسنا، ولكننا نصبح متأثرين تأثراً كبيراً قبل أن نتعلم بفترة طويلة ما يمكن أن يحل محله، فإذا جاء الوقت للتفكير فيه فإن فكرة تكوين الأسرة تبدو أمام أنظارنا مسألة طبيعية وصحيحة وواجبة؛ لأننا نريد أن نصبح كأبائنا وأمهاتنا، فما نكاد نبلغ سن الرشد حتّى نبدأ في الإعراب عن رغبتنا في تأسيس العلاقة الأّتماعية التي عرفناها، وهي العائلة.

والذي لا مرأى فيه أن أغلب الأسباب التي نقدمها للإجابة على

سؤالنا:

- لماذا نتزوج؟ إنما هي أسباب تأتي بعد التفكير بالزواج، وما من واحد يقول: إنه طبع بهذا الطابع العائلي منذ نشأته، وأنه يفعل ذلك بضغط العادة فيؤلف أسرة خاصة به، وبدلاً من ذكر هذه الأسباب

الراسخة في أعماق نفوسنا فإننا نكتشف قبل أن يتم الزواج كل مزايا الزواج ونذكرها كأسباب واقعة للزواج. على أننا نفضل في أن ندرک أن هذا الأكتشاف لم يكن نتيجة تفكيرنا الشخصي في هذا الموضوع، بل هو في الواقع ثمرة من ثمرات ثقافتنا الاجتماعية، والنساء أكثر حساسية من الرجال في الشعور لكل ضروب الضغط الاجتماعي.

وعلى الرغم من التحرر المزعوم الذي تتشدد به المرأة، فإن الغالبية الساحقة من النساء خلقن ليكن ربات دور، وعلى الرغم من أن عدد النساء الباحثات عن أعمال لهن خارج الدور يزداد يوماً بعد يوم، فإن المرأة تفضل الزوج على العشيق؛ لأن الزوج يستطيع أن يقدم لها الضمان الاقتصادي والحب معاً، أما العشيق فلا يقدم لها إلا الحب وحده، ومن أجل البناء الاقتصادي للمجتمع، ورسوخ قدم الرجال في هذه الناحية، فإن النساء يفضلن الزواج لا بقوة ضغط العادة وحدها، بل لحاجتهن للضمان الاقتصادي كذلك.

والمرأة التي تتزوج تعلقو مكانتها علوًا فعليًا، وهذا عامل يجب أن لا يغفل، فإنها تصبح بعد الزواج ربة بيت خاص بها، وبعد أن كانت مسئولة أمام والديها، فإنها تصبح وهي تدير بيتها تبعًا لرغباتها الشخصية وتحس إلى جانب ذلك أنها أصبحت عاملاً في المجتمع.

والزواج يمنح المرأة ربحًا عاطفيًا خفيًا يضاف إلى شعورها باستقلالها، فالمرأة بحكم الزواج أصبحت مهيمنة على سلوك زوجها وهذه خطوة واسعة نحو النضج الحقيقي.

وفي بنائنا الاجتماعي الحالي لا يطلب من المرأة شيء أكثر من أن تبلغ وأن تكون قادرة على التناسل.

وليست دوافع الرجال للزواج بأكثر من دوافع النساء ولا يجني

الرجال من الزواج أقل مما تجنيه النساء. ومن الخطأ الكبير أن يقال إن الرجل بما ينفقه من إيراده على الدار هو العائل الوحيد للأسرة، فالمرأة تؤدي عملاً كذلك، ولو قومت الأعمال التي تقوم بها في الدار بالمال، لأربى أجرها في كثير من الحالات على ما ينفقه الرجل!

وفي حالة الزواج يجد الإنسان شخصاً آخر يعني بالكثير من حاجاته ولوازمه، ولا ريب أن المرء يستطيع أن يجد كثيرين يؤدون هذه الحاجات، ولكن هناك ثمرات أحسن وأفضل حين نجد شخصاً واحداً يؤدي كل هذه المهام في عناية خاصة، ومثل هذا الشخص يوفر علينا عناء البحث من حين إلى حين عن الأشخاص الذين يستطيعون أداء هذه المهام، ويوفر علينا العناء واضطراب الأعصاب للذين نعانيهما من أمثال هؤلاء الأشخاص العديدين المتغيرين.

والزواج يخلق مجتمعاً دائماً ويترد الوحدة من الدار، فثم من نستطيع أن نتحدث إليه، وأن نضع خطط المستقبل، وهذا الاجتماع بين اثنين من خير نعم الزواج؛ لأنه من العسير على المرء أن يشق طريقه وحيداً في الحياة.

والوحدة شر مستطير لبني الإنسان، ومن أخطر أمراض الإنسانية، ومن آثارها تلك الأعراض المفجعة: مثل الشك والتردد، والخوف، وفقدان الثقة بالنفس، والضجر، والملل الدائمين، وشروذ الذهن، أما مساهمة الرجل والمرأة في الزواج، فإنها تتيح لكليهما الأستمتاع بالحياة ومسررتها.

إن الزواج يقدم للإنسان الفرصة للتخلص من ضروب التظاهر والادعاء فيطلق نفسه على سجيته ويستمتع بالإعجاب والحب. وليس ثم مخلص لنا من آلام الوحدة وأوجاعها بغير الزواج.

ونشرت «الأيام» الدمشقية في آب ١٩٦٢م ترجمة المقال التالي عن إحدى المجلات الألمانية:

كانت المرأة الألمانية في الماضي تفتش عن أناقتها وتبحث عن رحلات الصيد والمغامرة، وتعنتي بإنجاب الأطفال وتربيتهم، إلا أن تغييراً كبيراً طرأ على حياتها اليوم، فأضحى همها الأول أن تعمل من أجل كسب المال وجمعه، بغض النظر عن حاجتها إليه أو عدمها، فكثيرات أولئك اللاتي يعملن من أجل شراء سيارة فولكس واجن، وقد عبر وزير العائلة الألماني «فرانز جوزيف ويرميلنج» عن ذلك بدهشة قائلاً: إن المرأة الألمانية أصبحت اليوم تفضل أن تحصل على سيارة فولكس واجن -تستعمل للمرة الثانية- على أن تنجب طفلاً ثانياً!..

ففي العاصمة (بون) تجد النساء يقمن بأعمال كثيرة منها: الحلاقة، سوق السيارات، قطع التذاكر، بيع اللحوم، أعمال البوليس..إلخ. وقد بلغ عدد النساء في اثنتين وعشرين مهنة نسبة تفوق نسبة الرجال. كما تسيطر المرأة - كذا- على مهنة من أصل كل خمس مهنة.

وتقول المجلة الألمانية التي نشرت هذا التقرير: ولا تعمل المرأة بسبب حاجتها للمال، فإن [١٣٪] من النساء يحتجن للمال الذي يحصلن عليه من وراء كدجهن، [٨٧٪] منهن مدفوعات بالرغبة في منافسة الرجل! وتضيف المجلة قائلة: وقد تسببت هذه النزعة في خلق المشاكل العائلية فازدادت نسبة الطلاق أزدیاداً مریعاً، وتناقص عدد الأطفال تبعاً لرغبة المرأة في تجنب الإرهاق بالتربية والاهتمام بشئون المنزل. وفي هذا الجو تعود المرأة لتتذكر الأيام القديمة التي لم يكن الرجل فيها يملك سيارة، ولكنه كان يملك المحبة والعطف والهدوء.

يقول الدكتور / حسين أمين^(١):

تقول دراسة من جامعة هارفارد:

أن المرأة إذا أختارت النجاح المهني فإنها عادة تضحي بالأمومة، إما بالامتناع عن الإنجاب، أو بترك أطفالها يربون أنفسهم بأنفسهم. وفي صفحة (١٥ ، ١٧) يعترف أربعة من رؤساء مجالس إدارة أربعة من أكبر الشركات الفرنسية والألمانية أنهم يتحايلون على قوانين العمل التي تساوي بين الجنسين، بحيث يتفادون توظيف النساء، ويقولون: إنه في اللحظة التي تنجب فيها إحدى موظفاتهم فإنهم يعتبرونها عمالة زائدة، لا فائدة منها؛ لأنها إذا كانت امرأة طبيعية فإن أهتمامها الأساسي سوف يكون خارج نطاق العمل دون أدنى شك، ومن الطريف أن من هؤلاء الرؤساء الأربعة توجد امرأة تعمل رئيسة مجلس إدارة، ولم يختلف رأيها في هذا المجال عن الرجال الثلاثة الآخرين!!

يقول الدكتور الكسيس كاريل في كتابه «الإنسان ذلك المجهول»: وهو يتحدث عن تأثير خروج المرأة إلى العمل وإهمالها لوظيفتها الأساسية وهي أن تكون أمًا ومحضًا للأجيال القادمة.

لقد أرتكب المجتمع العصري غلطة عظيمة باستبداله تدريب المرأة بالمدرسة أستبدالًا تامًا، ولهذا تترك الأمهات أطفالهن لدور الحضانة حتى ينصرفن لأعمالهن، أو مطاعمهن الاجتماعية، أو مبادلهن، أو هوايتهن الأدبية أو الفنية، أو أرتياد دور السينما، وهكذا يضيعن أوقاتهن في الكسل إنهن مسئولات عن أخفاء وحدة الأسرة واجتماعاتها التي يتصل فيها الطفل بالكبار فيتعلم منهن أمورًا كثيرة؛ لأن الطفل يشكل

(١) «المرأة بين الشارع والبيت» ص ١٣٢ .

نشاطه الفسيولوجي والعقلي والعاطفي طبقاً للقوالب الموجودة في محيطه؛ إذ إنه لا يتعلم إلا قليلاً من الأطفال الذي في مثل سنه. ويتحدث الدكتور كاريل عن الأختلاف بين الرجل والمرأة فيقول: إن الأختلافات الموجودة بين الرجل والمرأة لا تأتي من الشكل الخاص للأعضاء التناسلية ومن وجود الرحم والحمل أو من طريقة التعليم. إنها ذات طبيعة أكثر أهمية من ذلك، إنها تنشأ من تكون الأنسجة ذاتها، ومن تلقيح الجسم كله بمواد كيماوية محددة يفرزها المبيض، ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية بالدافعين عن الأنوثة إلى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليمًا واحدًا وأن يمنحا سلطات واحدة، ومسئوليات متشابهة، والحقيقة أن المرأة تختلف أختلافًا كبيرًا عن الرجل، فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها، والأمر نفسه صحيح بالنسبة لأعضائها وفوق كل شيء جهازها العصبي، فالقوانين الفسيولوجية غير قابلة للين شأنها شأن قوانين الأفلاك والنجوم، فليس في الإمكان إحلال الرغبات الإنسانية محلها. ومن ثم فنحن مضطرون إلى قبولها كما هي. فعلى النساء أن ينمين أهليتهن تبعاً لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فعليهن ألا يتخلين عن وظائفهن المحددة.

وتقول الكاتبة الإنجليزية أجاثا كريستي:

«إن المرأة الغربية التي ساوت الرجل في الجهد والعرق، فقدت أنوثتها وسعادتها المنزلية».

ويقول الدكتور «دين دينس» عالم النفس الأمريكي: إن ذكاء الطفل ينمو وقدرته على الكلام تقوى إذا نشأ بين أبويه ولم يترك للمحاضن، أو رياض الأطفال، أو المربيات الأجانب.

وكل هذا يكشف عن أهمية بقاء الأم في البيت؛ لأداء واجبها نحو أسرتها وأن الأمومة هي مهمة المرأة الأساسية في نظر الإسلام، رسالتها بالنسبة لزوجها وبيتها وطفلها، وأن هذه المهمة الدقيقة الخطيرة تتطلب تفرغ المرأة تفرغاً تاماً لها وقد سجل القرآن الكريم هذه المهمة في وضوح: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (١).

فكل الذين يتحدثون عن أن المرأة لها مهمة أخرى غير الأمومة مبطلون وهم غاشون لها وللمجتمع كله، وتلك الحقيقة كشفت عنها تجارب الباحثين لتؤكد صدق القرآن الكريم وإعجازه، وقد أكد البحث الاجتماعي الذي قامت به «سهام محمود العراقي» في رسالة ماجستير في جامعة طنطا: أن عمل المرأة أدى إلى انخفاض المستوى الأخلاقي للأبناء، وأنه لا توجد مطلقاً علاقة بين المستوى الاقتصادي والمستوى الأخلاقي للأسرة (٢).

الوجه الرابع عشر:

انتفاء المساواة بين المرأة والرجل في العمل، على الرغم من أنها - المساواة - أحد الشعارات التي شذوا المرأة من خلالها؛ لتعمل في أعمال الرجال.

لقد أعطوها أجراً أقل من الرجل، وما زالوا يعطونها أجراً أقل.

(١) الروم: ٢١ .

(٢) انظر فيما سبق «المرأة بين الفقه والقانون». للدكتور السباعي، و«ما المانع من الحجاب» للأستاذ عبد الحميد البلالي، و«وقفات حول معاناة الأيدي العاملة الناعمة» للأستاذ خالد عبد الرحمن الشايع، و«الأمومة ومكانتها في الإسلام» للأستاذة مها عبد الله الأبرش.

وقرأنا في الإحصاءات أن الرجال يأخذون رواتب أعلى بنسبة ٣٤ في المائة من رواتب النساء.

ولم يفتحوا أمامها جميع الأعمال، فقد قرأنا أيضًا أنه على الرغم من (٤٥٥) مهنة تمَّ إحصاؤها فقد لوحظ أن النساء يتواجدن بكثافة في قرابة ٢٠ مهنة فقط.

ولم يوفرها لها أعمالاً مستقرة، فقد قرأنا أن العمل بدوام جزئي مخصص للنساء؛ إذ يشمل نسبة تصل إلى ٢٥ في المائة بينما لا تصل نسبته عند الرجال إلى أكثر من ٢ في المائة فقط.

وأردوها مرفهة لهم، شاغلة لأوقاتهم، ولهذا ارتفعت نسبة المشتغلات في فنون المنوعات إلى ٤١ في المائة، ولم تتجاوز نسبة ٦ في المائة في أعداد النواب ومديري الإدارات^(١).

استقلت المرأة اجتماعيًا، أجل، ولكنها دفعت ثمنًا غاليًا كما جاء في كتاب: «المعهد الوطني الفرنسي»:

١- وحدة.

٢- مسؤوليات في العمل أكثر من الرجال.

٣- أجور أقل.

٤- أقساط من الراحة أقل.

ثم لتأمل قليلًا في هذا الثمن الغالي، وحدة ومسئوليات أكثر، أجور وراحة أقل، أليست هذه قيودًا حقيقية تنال من ذاك الاستقلال الاجتماعي وتنقصه؟ أي استقلال إذا كانت المسؤوليات تأخذ من وقت المرأة، والأجور القليلة تشعرها بأنها مظلومة، وأقساط الراحة الأقل لا

(١) «من أجل تحرير حقيقي للمرأة» ص ١٢٢.

تبقى لها إلا القليل من الطاقة والجهد؟! هل يبقى من ذلك الاستقلال شيء؟!.

أليست المرأة العاملة في بيتها أكثر استقلالاً؟ ملكة متوجة فوق عرش بيتها، يتعب زوجها ويعمل؛ لينفق عليها وعلى أولادها، تعمل متى تشاء وترتاح متى تشاء، لا يتدخل في ذوقها أحد، وتملك الوقت الكافي الذي تستقبل فيه صديقاتها وجاراتها، وتمارس فيه هواياتها، وتتعبد فيه ربها!.

لقد دفعت النساء أثماناً غالية لقاء وهم اسمه الاستقلال الاجتماعي فهل يطلبن العودة إلى البيت كما تطلبه وتتمناه ملايين منهن^(١)؟!.

ويقول الدكتور / على عبد الحليم^(٢):

إن العمل الذي تساوت به المرأة مع الرجل كان أشد إجحافاً بها من العمل الذي يقوم به الرجل، فقد زج بها في المصانع، ووقفت أمام الآلات وتعاملت مع ضجيجها وضوضائها وهي لم تهياً لذلك، كما عملت في مهنة (سكرتيرة)، عليها أن توزع الابتسامات والإيماءات بعد أن تزين شكلها بكل ما توجه هذه المهنة على العملاء والزبائن الذين يكونون دائماً على حق - كما يزعمون- كما عملت خادمة في الطائرة والفندق والمقهى تقدم خدماتها وابتساماتها للرجال، وويل لها من رؤسائها إن لم تفعل، وعملت سائقة لسيارات الأجرة والنقل، بل عملت في المناجم والمحاجر في كثير من البلدان.

ولا أدري ماذا ربحت من وراء العناء إلا التعاسة وخيبة الآمال في الرجل القادر على حمل أعباء الحياة.

(١) «وبضدهن تميز المسلمات» ص ٩-١٠.

(٢) «المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله» ص ٣٩٠-٣٩١.

إن المرأة خسرت بذلك كثيرًا من أنوثتها وهي تقوم بأعمال لم تهيأ لها، فحملت من الأعباء فوق ما تستطيع، وتخفف الرجل بمكر ودهاء من كثير من الأعمال التي هيأه الله لها وفطره عليها.

إن نتائج هذه المساواة قد انعكست آثارها السيئة بضرر كبير على المرأة وعلى الأسرة وعلى الزوج نفسه، وكل ذلك أدى إلى خلل في طبيعة العلاقة الزوجية، واضطراب في ممارسة كل من الزوجين لحقوقه وواجباته، وأضر كثيرًا بالزوجية التي أحاطها الإسلام بكل ضمانات السعادة والاستمرار.

وتقول بنت الشاطئ:

«إن الرجال ساقونا لنعمل لحسابهم فهم يوهموننا أننا نعمل، ويعملون معنا لحسابنا، ذلك أن الرجال رتبوا لنا الخروج زاعمين أنهم يؤثرونا على أنفسهم، ولكنهم كذبوا في هذا الزعم فما أخرجونا إلا ليحاربوا بنا السامة والضجر في دنياهم.. إلى أن قالت: «ونحن شقيات بذلك».

ويقول الكاتب أنيس منصور:

المرأة العاملة لا هي امرأة ولا هي عاملة.

جاء في مجلة «حصاد الأخبار» تحت عنوان:

النساء أقل أجرًا وأكثر عملاً وفقراً؟

قال تقرير وضعه مكتب العمل الدولي: إن ساعات عمل النساء تزيد

عموماً على ساعات عمل الرجال، ومع ذلك فإن أجورهن تقل بمعدل

٢٥٪ عن الرجال على مستوى العالم.

وقال التقرير أيضًا أن النساء أصبحن أكثر عدداً اليوم في المهن التي

كان يهيمن عليها الرجال عادة.

وقالت ليلن ليم واضعة التقرير الذي تنشره اليوم (الثلاثاء) وكالة الأمم المتحدة المتخصصة في الشؤون الاجتماعية أن «عدد النساء العاملات يزداد بإطراد ولكن الغالبية العظمى منهن تنضم إلى صفوف العمال الفقراء وتشغل وظائف غير ثابتة قليلة الأجر وضعيفة الإنتاجية» وأضاف التقرير أن النساء يشكلن ٧٠٪ من فقراء العالم و٦٥٪ من أصل مليار أمي في العالم.

ويعتبر هذا التقرير تمة للمؤتمر العالمي للمرأة الذي عقد في بكين العام الماضي وللقمة الاجتماعية العالمية التي عقدت في كوبنهاجن في ١٩٩٥ وأكد مكتب العمل الدولي أن أكثر من ٤٥٪ من النساء اللواتي تراوح أعمارهن بين ١٥ سنة و٦٤ سنة يعملن ويشكلن حالياً أكثر من نصف القوة العاملة في الدول الصناعية، في حين أن نسبتهم لم تكن تزيد قبل عقدين على ٧٪ في أوروبا الغربية و٣٠٪ في الولايات المتحدة.

وخلص التقرير إلى النتائج الرئيسية التالية:

- غالبية النساء لا يكسبن سوى ما معدله ثلاثة أرباع ما يكسبه الرجل مقابل قيامهن بالعمل نفسه باستثناء القطاع الزراعي. وهذا الواقع قائم في الدول الصناعية كما في الدول التي هي في طريق التصنيع وهذا الفارق ليس في طريق الانخفاض.

- تشكل النساء الضحية الرئيسية للركود الاقتصادي الذي تشهده التسعينيات، وتزيد نسبة النساء العاطلات عن العمل ما بين ٥٠ و ١٠٠٪ على الرجال في العديد من الدول الصناعية.

- لا تحل النساء سوى نسبة ٦٪ من مناصب الكادرات العليا.

- بلغ عدد النساء اللواتي انضممن إلى القوة العاملة الناشطة بين

١٩٨٠ و ١٩٩٠ ضعفي عدد الرجال في أمريكا الشمالية وأوروبا واليابان.
- وتصل نسبة النساء إلى ٨٠٪ في الصناعات المخصصة للتصدير في جنوب شرق آسيا.

وأشار مدير مكتب العمل الدولي ميشال هسن إلى أن «الصناعات المخصصة للتصدير والقدرة التنافسية في العديد من الدول النامية يقوم على اليد العاملة النسائية الرخيصة الأجر».

ولكن التقرير لاحظ حصول تقدم في مجالات معينة ولاسيما في الدول الصناعية من أبرزها:

- اتجاه واضح إلى احتلال المزيد من النساء لمناصب تتطلب كفاءات عالية: في الإدارة والكادرات والمجالات التقنية والإدارية. ووصل البعض منهن إلى قمة المسؤوليات^(١)
الوجه الخامس عشر:

إن خروج المرأة إلى العمل أدى إلى ضعفها صحياً حيث أظهرت أحدث الدراسات الأمريكية أن دخول المرأة ميدان العمل كان له تأثير كبير على توازنها النفسي، فالملاحظ أن نسبة كبيرة من النساء العاملات يعانين التوتر والقلق الناتج عن المسؤوليات الكبيرة الملقاة على عاتقهن، والموزعة ما بين المنزل والزوج والأولاد والعمل، فقد سجلت الإحصائيات الأخيرة أن ٧٦٪ من نسبة الأدوية المهذئة تصرف للنساء العاملات، كما كان من نتيجة هذا التوتر ارتفاع نسبة تدخين السجائر بين

(١) المطبوعة: (الخليج) العدد: (٦٢٨٢) التاريخ: ١٤/٣/١٤١٧هـ

(٢) «الأهرام المصرية» ١٥/١١/١٩٨١م.

(٣) «الأهرام المصرية» ٢٢/٩/١٩٨٧م

النساء^(١)، وكلنا يعلم أضرار التدخين على الصحة وغيرها. وجاء في جريدة الأهرام^(٢) أيضًا: لقد أصبحت نسبة عدد النساء المهددات بالإصابة بأمراض القلب تزداد يوميًا بعد يوم- هذا ما يصرح به أخصائيو أمراض القلب في العالم، فبعد أن كانت من الأمراض التي يتعرض لها الرجال بنسبة أكبر أصبح اليوم يتعرض لها الجنسان بنفس النسبة، وقد أرجعت المحررة مرفت عثمان السبب في ذلك إلى تعرض النساء لنفس الانفعالات والظروف التي يتعرض لها الرجال الناتجة عن متطلبات العمل.

ويؤكد ذلك ما قاله الدكتور أحمد مصطفى عيسى، أستاذ أمراض القلب بجامعة الأزهر، أن إصابة القلب من تصلب الشرايين وإصابات الذبحة، كانت مقصورة على الرجال في الخمسينيات، أمّا المرأة فكانت لا تُصاب بهذه الأمراض؛ لأنها في حماية طبيعية نتيجة وجود هرمون الإستروجين، وهذا الهرمون يمنع تراكم الدهون وتصلب الشرايين لدرجة أن بعض الرجال كانوا يعالجون بهذا الهرمون الأنثوي؛ لإنقاذهم من مضاعفات تصلب الشرايين، وتراكم ثلاثيات الجلسرين التي تسبب الإصابة بالذبحة الصدرية.

ولكن بعد أن دخلت المرأة مجال العمل وأصبحت تتعرض لعوامل التوتر والضغوط النفسية نتيجة لمشاكل الحياة الحديثة، بالإضافة إلى تحملها مسئولية العمل في المنزل أصبح هذا الهرمون لا يستطيع أن يحميها فأصيبت المرأة بالذبحة الصدرية، وتصلب الشرايين وضغط الدم وغير ذلك^(٣).

(١) الأخبار المصرية ٢١/٧/١٩٨٤م.

نشرت جريدة الأهرام الصادرة في ٣١/٤/١٩٨٢، رأي الدكتور أندريه بواليه أستاذ الأمراض الباطنة في كلية الطب في باريس ورئيس نادي الصداع الذي يشكل النساء فيه الغالبية العظمى مفاده: إن الصداع خمسة أنواع، وإن المرأة تتفوق على الرجل بأكثر من أربعة أنواع. ولعلَّ صداع الميجرين أكثر الأنواع انتشاراً يليه الصداع العصبي والنفسي، والمرأة تملك العديد من الأسباب لجعل الصداع رفيقاً لها، وما من امرأة إلا وحملت في حقبة يدها المسكنات والعطر والمناديل كأسلحة للصداع والدموع والجازبية، وللصداع مواعيد: فصداع الفجر سببه ضغط الدم العالي وصداع الصباح سببه الميجرين، وصداع الظهر سببه الجيوب الأنفية وصداع ما بعد الظهر سببه الاضطراب النفسي، ومن أسباب الصداع الضوضاء والتلوث والضغط النفسية والعصبية والعمل والزحام والظلم والاضطهاد، ومن أسباب صداع الميجرين القرف والملل والإحباط النفسي وهو أسوأ أنواع الصداع إيلاًماً.

تقول طبيبة نمساوية: كنا نظن أن انخفاض نسبة الولادات بين العاملات ترجع لحرص المرأة العاملة على التخفف من أعباء الحياة في الحمل والولادة والرضاع تحت ضغط الحاجة إلى الاستقرار في العمل، ولكن ظهر من الإحصائيات أن هذا النقص يرجع إلى عقم استعصى علاجه، ويرجع علماء الأحياء سبب ذلك إلى قانون طبيعي معروف وهو أن الوظيفة تكون سبباً في تكون العضو، وهذا يعني أن وظيفة الأمومة تكوّن خصائص مميزة للأنثوة، وإنها لا بد أن تضمّر تدريجياً بانصراف المرأة عن وظيفة الأمومة بسبب اندماجها مع عالم الرجال.

وأيضاً إن نسبة كبيرة من العاملات يعانين من التوتر والقلق الناجمين عن المسؤوليات الكبيرة الملقاة على عاتقهن والموزعة بين المنزل

والأولاد والعمل.

فقد سجلت الإحصاءات الأخيرة أن ٧٦٪ من نسبة الأدوية المهدئة تصرف للنساء العاملات، كما سجلت ارتفاع نسبة تدخين السجاير بينهن والتي فاقت نسبة تدخين الرجال في الولايات المتحدة عن الأهرام ٣٠/٤/٨٢ أما الاكتئاب النفسي فقد نشرت عنه مجلة حواء ٢٣/٤/١٩٧٢ جاء فيه إن الحقيقة التي وصل إليها آخر إحصاء قام به معهد الصحة النفسية هي أن الأرق والاضطراب والانفعال المستمر أدى إلى أن أصبحت الحبوب المنومة والمهدئة جنباً إلى جنب مع أدوات الزينة في حقائبهن، وتقول الكثيرات: إن حياتهن الزوجية أصبحت لا تطاق والكلمة التي تواجه بها الزوجة زوجها حين العودة من العمل (اتركني فإني مرهقة) حتى علاقتها مع أولادها صار يسودها الانفعال والقسوة وارتفاع الصوت والضرب الشديد، نشرت مجلة هيكاسا جين الطبية في عددها الخامس ١٩٨٧ أنه لا يكاد يوجد مستشفى أطفال في أوروبا وأمريكا إلا وبه عدة حالات من هؤلاء الأطفال المضرابين ضرباً مبرحاً وفي عام ١٩٦٧، دخل المستشفيات البريطانية أكثر من ٦٥٠٠ طفل مضروب ضرباً مبرحاً أدى إلى وفاة ٢٠ منهم وأصيب الباقون بعاهاات جسدية وعقلية مزمنة. عن كتاب «وظيفة المرأة» صفحة ١١٦.

نشرت صحيفة الأخبار المصرية الصادرة في ٢٠ مايو سنة ١٩٧٧

رسالة مندوبها من جنيف جاء فيها:

أكد خبراء طب الصناعات أن العمل يضعف من أنوثة المرأة وقالوا: إنه لا يشترط أن يكون العمل شاقاً، بل إن الأعمال المكتبية والذهنية وتحمل المسؤولية لها نفس التأثير.

تروي لنا بنت الشاطئ قصة طيبة نمساوية غير مسلمة، تحت عنوان

جنس ثالث في طريقه إلى الظهور قائلة: إنها ذهبت إلى صديقتها النمساوية يوم الأحد وهي تعلم أن هذا يوم عطلتها ففوجئت بها في مطبخ المنزل فقالت لها: أنت في المطبخ؟ قالت: نعم، وعن قصد إنني أريد أن أسترده شيئاً من أنوثتي فضحكت بنت الشاطيء.

فقال لها: لا تضحكي إنها قضية حيوية، إن الأبحاث المعملية أثبتت أن المرأة العاملة المعاصرة قد فقدت كثيراً من صدرها وحوضها، أي: ضم صدرها وحوضها؛ لأنها شحنت بمشاعر المساواة مع الرجل فأثر هذا التكوين العقلي في جسمها فضمرت فيها وظائف الأمومة، والعلماء اليوم يخشون أن يظهر غداً جنس ثالث لا هو رجل ولا هو امرأة. كشفت دراسة أجرتها إحدى المتخصصات السعوديات (د. أسماء الحسين) وجاء فيها (٥٧٪) من النساء السعوديات العاملات يعانين من الاكتئاب، بسبب توتر العلاقات الزوجية^(١).

وجاء في مجلة حضارة الإسلام ما يلي:

سوء الحالة الصحية للمرأة العاملة الألمانية:

يدور النقاش حالياً في ألمانيا الاتحادية حول توسيع وتعديل قانون حماية الأم الذي جرى فيها قبل عشر سنوات.

ويعود السبب الذي أدى إلى ذلك ارتفاع عدد السيدات الألمانيات المشتغلات - ٧ ملايين سيدة في الوقت الحاضر - ثم ارتفاع عدد وفيات الرضع. وعلاوة على ذلك فقد أصبحت تضرب ألمانيا الاتحادية رقماً قياسياً في عدد وفيات الأمهات بين سائر الدول الصناعية الأخرى في العالم. وتفرد أغلب المصانع الألمانية امتيازات خاصة للحوامل فتعهد

(١) «جريدة الوطن» (٣٠ سبتمبر ٢٠٠٢).

إيهن بالأعمال الخفيفة، ولا تدخلهن في نظام أعمال المقاوله، وتخصص لهن أوقات استراحة إضافية. ومع كل ذلك فإن الأطباء الألمان يشيرون إلى الأضرار الجسيمة التي أخذوا يلاحظونها على الأمهات بسبب اشتغالهن خارج المنزل، ومن هذه الحالات تعدد حالات الوضع المبكر، واضطراب وظائف القلب، وفساد الدورة الدموية وإصابتها بتشنج الأوعية الدموية ومرض الأعصاب، كما أنه قد أجري استفتاء بين سيدات ألمانيا الغربية في المدة الأخيرة ظهر فيه أن الكثيرات منهن يشكين إنهاك الأعصاب وكثرة الإجهاد

ونشرت مجلة (ده كستيل به كلايدونغ) Dextil Rekleidung الصادرة في مدينة Dusseldorf في عددها الصادر في شهر آب ١٩٦٢ المقال التالي:

قال البروفيسر دكتور Kleine رئيس أطباء المستشفى الحكومي للنساء في مدينة Ludwigsbuvén في مؤتمر الأطباء هناك: إن ثلاثين في المئة من النساء في مجتمعنا لسن سعيدات في حياتهن والسبب في ذلك هو المتطلبات الجسمية والروحية المتصاعدة - وعلى هذا فإنني أعلن التغير العام لعلم الطب. أن الواجب على ال Bundestay المجلس البلدي أن ينظر إلى هذه الفاجعة التي تحل بكثير من نساتنا العاملات بعين الجد والاعتبار - أن هذا الخطر يهدد كثيرين منا - لأن هذا معناه انهيار عظيم وخسارة مزدوجة لملايين من البشر.

أرجوك أن تساعدني يا دكتور، إنني لم أعد أتحمل هذا الألم المستمر أرجوك مساعدتي - إنني أنازع - هذا ما يردد ألف مرة يوميًا في عيادة أطباء النساء، ولكن هؤلاء الرجال بالكساء الأبيض يقفون مكتوفي الأيدي أمام متطلبات النساء الكثيرات اللاتي يملثن العيادة نحو الممشى؛

لأنه أي طب يمكن مساعدة هؤلاء المساكين الذين يعانون عبثاً مزدوجاً لا بل مثلث - من وظيفة - أعمال البيت ومتطلبات الحياة العائلية هذا العبء الأبدى غير الاعتيادي - وذلك التفريق الجنسي المتصاعد في الحياة الخاصة - والضغط العصبي الناتج عن التحميل الجسمي والروحي.

إن معاينتنا ليست باستطاعة مساعدة تلك النساء، هذا ما يقوله لنا أحد أطباء النساء المعروفين في ميونخ - أن عيادتي هي البرهان الوحيد وهي الشاهد ضد الزمان- أن حالة النساء في خطر عام -خذ مثلاً المرأة التي أتت لي البارحة- إحدى العاملات الشيطيات في معامل النسيج والخياطة الضخمة- إنها لم تكن مريضة لحد الآن، والآن تأتي تحت عامل انهيار عصبي تام. ففجأة مثلاً بينما هي تخطط تدخل إبرة الماكينة في إصبعها وفي حالة أخرى تنهار على الماكينة متهالكة في حالة إغماء، المسئولون في المعمل يدعون هذه الحالة، حالة إصابة في العمل. ولكن الحقيقة هي غير ذلك - إن هذه المرأة لا تدري ماذا تعمل.

إن هذه الحادثة لا تدعو للاستغراب؛ لأن هذه المرأة منذ سنوات عديدة تستيقظ يومياً منذ الساعة الخامسة؛ لتهييء أعمال البيت وتعد أطفالها إلى المدرسة. ومن ثم تذهب إلى المعمل؛ لتجلس أمام ماكنتها ثمانية ساعات ونصف - ساعة ونصف تحتاج للذهاب والإياب إلى المصنع - وإذا ما وصلت إلى البيت متهالكة يبدأ العبء الثالث لها ألا وهو العمل المنزلي الذي لم ولن ينجح معها بتاتا. السبب هو الأعصاب.

إن في الجمهورية الاتحادية الألمانية اليوم حوالي سبعة ملايين من النساء العاملات وهذا أكثر من ثلث المجموع من عدد العمال. وأن أكثر من ثلث تلك النساء متزوجات ومعظمهن عندهم طفل أو أكثر من الذين لا

يزالون في سن الطفولة تحت سن السابعة وهؤلاء الأطفال بحاجة خاصة إلى عناية الأم. إن هذا العبء المثلث على تلك النساء هو السبب الوحيد الذي يؤدي إلى تدهور حالتهم الصحية التي بدورها تؤدي إلى تدهور الطفولة ومن ثم المجتمع العام.

إنه من المعروف أن البناء الجسمي والروحي لدى النساء يختلف اختلافا كبيرا عن تركيب بنية الرجال القاسية المتينة.

إنه ليس داعيا للتعجب أن تعطينا الإحصاءات الطبية الصحيحة في المجتمع الألماني أن كل ثامن امرأة تعاني مرضا في القلب وفي جهاز الدوران الدموي.

إن التقارير الطبية ترد هذا إلى التعب غير الطبيعي، إن نسبة وجع الرأس الدائم عند العاملات هو أكثر بسبع مرات من تلك اللاتي في البيت بدون عمل. والمرض الجنسي من موت الجنين أو الولادة قبل الأوان هو عند العاملات بشكل مرهب لا يمكن تصوره إن العامل الرئيسي ليس هو كما يتخيل أنه الوقوف الدائم أو الجلوس المنحني أمام منضدة العمل أو الحمل الثقيل غير الاعتيادي لا، بل هناك العامل النفسي الذي هو الأساسي، ومن المعروف اليوم أن التشويه الجسمي عند النساء: تضخم الرجلين، أو تضخم البطن أو غير ذلك، يعود إلى الحالات النفسية التي تقاد من الدماغ ومركزها في النخاع الشوكي الذي قد يؤدي إلى الشلل أو العاهة الجسمية.

لماذا يعمل النساء؟

والآن يفتح الستار أمام السؤال: لماذا يعمل النساء - إذا كان المصير هو هذا المصير الفاجع - أليست الصحة فوق كل شيء الجواب على ذلك: أن السبب ليس فقط الرفاهية في الحياة سيارة، براد، تليفزيون

الخ .. لا بل إن الإحصاءات أعطت أن الطمع المادي والطمع في زيادة المال هو الذي يؤدي إلى هذه الحياة المرة، فكثير من نساءنا لسن بحاجة إلى العمل؛ لأنهن يملكن جميع رفاهيات الحياة ومع كل هذا يسرن يومياً كالدواب إلى العمل.

ومع كل هذا فالتحميل الجسمي والنفسي ليس هو الوحيد الذي يجعل امرأتنا (غير شهية) لأنهن كنساء يشعرن بعدم الرضاء الجنسي، ذلك الشعور الذي يخاطرهن ألا وهو التقدم في السن الذي يعزلهن عن الإناث الشابات اللاتي يزاحمنهن حياتهن الاجتماعية واللاتي يرمينهن في زاوية المهملات، إنه أكبر مسبب للطلاق وتدهور الحياة الزوجية من أي مسبب آخر.

وعلى هذا فإن ملايين من النساء يرين أنفسهن مقبوضا عليهن في حلقة الشيطان وبطاقتهن الخاصة لا يمكن لهن التخلص منها. إن مساعدتهن واجب على كل من يستطيع، وإن رفع الراتب هو سياسة غير ناجحة في هذه الحالة، إنه صحة وسعادة ملايين.

الوجه السادس عشر:

إن المنادين بوجوب خروج المرأة للعمل لم يوفروا لها الحماية من الابتزاز الجنسي في العمل.

نشرت مجلة النيوزويك الأمريكية في عددها الصادر في ١٧ مارس

١٩٨٠ تحقيقاً عامًا بعنوان: Abusing sex at the office

أو «سوء استخدام الجنس في المكاتب».

وبعنوان فرعي: sexual Harrassment, the boss dirty little fringe benefit, is out of the closet, and it's illegal.

«إن مضايقة الرئيس لمروؤوسيه جنسيًا أمر قد خرج عن دورة المياه-

أي عن السرية- وأصبح غير قانوني».

وتقول المحامية جوديت كيرتز من فرانسسكو: إن النساء بدأن يدركن أن هذه المضايقات الجنسية نوع من التفرقة بين الجنسين وليست أمرًا يسيرًا (and it's not O.K) إن الزيادة في الشكاوى من المضايقات الجنسية في العمل توازي الزيادة في عدد العاملات في الولايات المتحدة، ومع هذا فلا تزال المرأة في مجال العمل مرءوسة برجل في أغلب الحالات، وأكثر العاملات هن سكرتيرات، أو كاتبات على الآلة الكاتبة، أو بائعات في المتاجر والحوانيت والمراكز التجارية - السوبر ماركت- أو نادلات -جرسونات- وفي كل تلك الأحوال يكون رئيسها المباشر رجلاً تعمل من أجله ولحسابه، وله سلطة عليها، ويملك أن يرفع أجرها أو يخفضه، ويمكن أن يرقبها في وظيفتها أو يطردها منها، وعليها أن ترضيه؛ لتبقى في وظيفتها، ولتترقى فيها، وليزداد أجرها، ومن ضمن تلك الترضية السكوت على اعتداءاته الجنسية أو موافقته عليها.

وتقول الأستاذة جاكلين بولس من جامعة جورجيا: ليس الدافع إلى هذه المضايقات هو الرغبة الجنسية الجامحة لدى الرجل، فإنه يستطيع بكل سهولة ويسر قضاءها كيفما أراد، ولكنها الرغبة العارمة في إظهار القوة. نعم، إن هذه المضايقات الجنسية تشبه إلى حد كبير حالات الاغتصاب التي انتشرت في الولايات المتحدة انتشارًا ذريعًا، والتي ليس دافعها الرغبة الجنسية؛ إذ الجنس متوفر لمن أراد وبدون أي كلفة، ولكن دافعها الحقيقي هو حب السيطرة وإظهار القوة.

وتقول كيرين سوفيغن رئيسة معهد النساء العاملات في نيويورك: إن المضايقات الجنسية لا تقتصر على الاعتداء الجسدي بل إن الكلام البذيء والنكت الفاضحة تشكل نوعًا من الاعتداء على المرأة الحساسة،

وليس كل النساء يستطعن تحمل هذا الكلام البذيء والنكت الفاضحة، فكم من واحدة أصيبت بالأمراض الجسدية مثل الصداع والقيء وعدم النوم وفقدان الشهية؛ نتيجة لهذا الوضع السيئ التي تضطر فيه المرأة العاملة إلى سماع هذه الاعتداءات الجنسية الكلامية؟!

وكم من واحدة اضطرت إلى أخذ الحبوب المهدئة، لتستطيع الذهاب إلى العمل كل صباح وسماع تلك الأسطوانة المموجة من الغزل البذيء؟! .

ولقد اضطرت بعض النساء الحساسات إلى ترك أعمالهن بسبب هذا الاعتداء الكلامي، وقالت إحدى السكرتيرات اللائي اضطرن للاستقالة من وظيفتها في أتلانتا بالولايات المتحدة؛ نتيجة لهذه البذاءة الكلامية: إنهم يعرفونك من كرامتك.

وتعلق المجلة أخيراً: إن القانون لا يستطيع أن يقوم بأي عمل إزاء هذا العدوان الكلامي، بل لا يوجد قانون فيدرالي حتى الآن يمنع المضايقات الجنسية البدنية فضلاً عن الكلامية، وولاية ويسكنسون هي الوحيدة حتى الآن التي تعتبر المضايقات الجنسية نوعاً من التفرقة بين الجنسين، وتستمر المجلة في تعليقها قائلة:

وحتى لو صدر قانون بمنع المضايقات الجنسية في العمل فإنه من الصعب إثباته قانونياً، ولا بدّ من البراهين والأدلة، وحتى البراهين المكتوبة قد لا تعتبر دليلاً على المضايقات الجنسية، فقد حدث أن السكرتيرة كاتي بيتر في مدرسة نيوجرسي احتملت كثيراً مضايقات رئيسها الجنسية؛ لأنها لا تستطيع أن تقدم دليلاً مادياً على شكواها، وفي ذات مرة ترك رئيسها ورقة بخط يده كاتباً عليها صفات السكرتيرة الجيدة:

«يجب أن يكون مظهرها جميلاً وجسمها رشيماً ومستعدة للذهاب

إلى الفراش مع رئيسها ورضاؤها أكيد» وعندما اشتكت إلى إدارة التعليم رئيسها المحترم مدير المدرسة أهملت شكواها، وأخيراً قدمت شكواها إلى المحكمة فكسبت القضية، وحكمت لها المحكمة بتعويض قدره ١٤٠٠٠ دولار وتوبيخ المدير (نعم، توبيخ المدير فقط!).

وأخيراً أصدر المجلس الفيدرالي قراراً يمنع الترقية في العمل على أساس الخدمات الجنسية التي تقدمها الموظفات لرؤسائهم وينبغي أن تكون الترقية على أساس العمل وحده ولا يدخل في العمل أي خدمات جنسية سواء كانت في محل العمل أم في خارجه!!
وأخيراً ظهر كتاب الابتزاز الجنسي (Sexual Shakedown)،

تأليف لين فارلبي عام ١٩٧٨م.

The Sexual Harrassment of Women on the Job, by lin Farley 1978) (Warner Books).

طبعة نيويورك، وظهرت طبعة لندن عام ١٩٨٠.

وأثار هذا الكتاب ضجة كبرى في الولايات المتحدة؛ لأنه أخرج هذه القضية من طي الكتمان -دورة المياه السرية القذرة- إلى تحت الأضواء الكاشفة للصحافة والإذاعة والتلفزيون، وقد تحدثت عن الكتاب كبريات الصحف الأمريكية واعتبرته أهم ما صدر في هذا الباب مطلقاً، وقد قالت عنه النيويورك تايمز: «لقد حطم هذا الكتاب جدار الصمت وفتح الباب على مصراعيه للانتباه لهذه المشكلة ومحاولة حلها، لقد فضحت المؤلفة استغلال الرجل للمرأة جنسياً في العمل، وأدلتها دامغة، وما قالته المؤلفة مهم جداً».

وقالت السندياي تايمز شيكاجو: «إن هذا الكتاب دراسة واقعية

لمشكلة تثير الانزعاج».

وقالت مجلة «نظرات في الكتب»: «إن هذا الكتاب ثورة، وفيه من

الشجاعة ما يمكن أن يغير سوق العمالة في الولايات المتحدة». وقالت الواشنطن بوست: «إنه مساهمة هامة لمعرفة العوامل التي تتحكم في المرأة».

وقالت دينفر بوست: «إنه خطوة هائلة إلى الإمام، وهو أول كتاب يعالج بجد واهتمام قضية استغلال المرأة جنسيًا في العمل، وهو أمر أكثر شيوعًا من الاغتصاب في الولايات المتحدة».

تقول لين فارلي في كتابها: «الابتزاز الجنسي Sexual Shakedown» إن تاريخ ابتزاز المرأة العاملة جنسيًا قد بدأ منذ ظهور الرأسمالية ومنذ التحاق المرأة بالعمل..

ولقد ساهم ابتزاز المرأة جنسيًا أثناء العمل في قتل أعداد لا تقدر من النساء العاملات في القرن التاسع عشر وأوائل العشرين، وذلك عن طريق انتشار الزهري والأمراض التناسلية، وعن طريق طرد المرأة إلى قارعة الطريق إذا رفضت الاستجابة لرغبات رئيسها في العمل، وبالتالي التعرض لأمراض سوء التغذية والأمراض المعدية.

وكانت المرأة تستجيب وترضخ تحت التهديد المستمر بالفصل من العمل إذا هي لم تستجب لرغبات رئيسها الجنسية، ليس هذا فحسب ولكن بإمكانه أن يشوه سمعتها ويتهمها باللا أخلاقية، ويكون بذلك قد منعها فعلاً من الحصول على أي عمل آخر نظيف، ويدفعها دفعًا إلى تجار الدعارة والبغاء، أو إلى الهروب خارج المدينة.

وبما أن أجر المرأة العاملة كان تافهًا ولا يكاد يفي بحاجاتها الضرورية لإبقائها على قيد الحياة فإنها كانت مضطرة للاستجابة والرضوخ لرغبات رئيسها الجنسية؛ لأن الرفض معناه: الطرد وحرمانها من مصدر دخلها الوحيد، أو إذا كانت محظوظة أن يخفض رئيسها أجرها فتزداد فقرًا

على فقر، وفي نفس الوقت إذا قبلت ورضخت لرغبات رئيسها الجنسية فإنها تقع في اللعنة ذاتها فسمعتها تتمرغ في الوحل ويزداد عدد المطالبين لها بالرضوخ والاستجابة مثلما فعلت لرئيسها، وإذا اكتفى منها رئيسها فإنه يقوم بطردها واستبدالها بغيرها من المترددات على المصنع أو المتجر والطالبات للعمل، وفي تلك الحالة فإن العثور على عمل آخر يكون أكثر صعوبة ولا يبقى أمامها إلا تجارة البغاء حيث يتلقفها السماسرة وخاصة إذا كانت جميلة.

«نتيجة لهذه المضايقات الجنسية في العمل فإن آلاف العاملات تحولن إلى مومسات مما جعل هذه الفترة في حياة الأمة الأمريكية -القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين- تشهد أضخم عدد من المومسات في التاريخ، مما أثار الرأي العام والصحافة آنذاك، ومع هذا فقد سكنت الصحافة عن آلاف النساء والضحايا اللائي كان يقتلن الزهري والأمراض التناسلية في كل عام».

وكان الرأسماليون يحرصون على وفرة وجود المرأة في سوق العمالة؛ لأن ذلك يرخص من أجر العمال عمومًا رجالًا ونساء، وفي نفس الوقت يجعل أجر المرأة العاملة رخيصًا جدًا، ولذا فقد بدأ هؤلاء الرأسماليون يقلقون من خروج هذه الأعداد الهائلة من النساء من سوق العمالة إلى سوق النخاسة، ولكن من حسن حظهم أن وصلت إلى الولايات المتحدة جموع غفيرة من المهاجرين فزادت بذلك من سوق العمالة الرخيص، وأدى مرة أخرى إلى مزيد من الابتزاز الجنسي للمرأة العاملة.

وفي عام ١٩٠٥ نشر أبتون سنكلير كتابه (الغابة) الذي أثار ضجة كبرى وفيه ذكر قصة الفلاح اللتواني جورجيس رودكس وزوجته أونا

الذين كانا يعملان في مصنع لتعليب اللحوم في شيكاغو، وقد ذكر سنكلير أن أونا كانت تتعرض للابتزاز الجنسي من رئيسها في المصنع، وأنها لم تكن لتبقى يوماً واحداً لولا أنها تخشى أن تموت جوعاً إذا هي رفضت الانصياع لأوامره، ومع هذا فقد كان القلق يساورها دائماً خوفاً من طردها بعد أن يشبع رغباته الجنسية منها.

ويقول سنكلير في كتابه: لا يوجد مكان في المدينة تستطيع أن تذهب إليه أي فتاة لتعمل إذا هي اهتمت لمثل هذه الأمور، فعليها أن تتجاهل قيمها الأخلاقية وعفتها إذا هي أرادت البقاء، فإن أي عاهرة تستطيع أن تحتل مكانها بسهولة إذا هي رفضت الانصياع لرغبات رئيسها الجنسية، وهنا في هذه المدينة إننا نرى أغلب سكانها من الأغراب المهاجرين الذين يعيشون على شفا جرف، فإما الموت جوعاً، وإما الانصياع الكامل لرغبات رجال غلاظ الأكياد فاقدين لكل شعور إنساني نبيل، وفي هذه الظروف الحرجة فإنه لا بد من التضحية بالأخلاق والعفة، وفي تلك المصانع كانت تدور قصص لا يمكن روايتها لبشاعتها وخستها ودناءتها، وفي نفس الوقت كان الجميع يأخذونها على أنها أمر عادي ولا بد منه، ولم يكن هناك من فرق بينها وبين أيام العبودية والرق التي كانت تسود الولايات المتحدة حيث كان الرقيق يعاملون بخسة ووحشية بالغة وتستخدم نساءهم جنسياً ثم يرمون للكلاب».

«وإن الاستغلال الجنسي البشع الذي وصفه كتاب «الغابة» ليس إلا تقريراً دقيقاً لواقع الحال آنذاك. والذي لم يكن يثير أي اهتمام في المجتمع، ونتيجة لذلك نرى آثاره المدمرة مستمرة إلى يومنا هذا..».

وتقول الكاتبة لين فارلي:

إن تاريخ ابتزاز المرأة البيضاء جنسياً في الولايات المتحدة قديم

واستشهدت بكتاب جيد ألفته صحفية تدعى هيلين كامبل، وأسمته: «سجناء الفقر» الذي صدر عام ١٨٨٧ ذكرت فيه مشاهد حياتية يومية في حياة المرأة العاملة في الولايات المتحدة، وذكرت فيه صوراً دقيقة في حياة العمال ومستخدميه، وجاء في الكتاب ما يلي:

إن كثرة الأعداد الهائلة من المتقدمين للعمل يجعلهم تحت رحمة صاحب العمل، أو مديره، أو حتى الرؤساء الفرعيين، الذين يختارون من بين الأعداد الغفيرة من الطالبات المتقدمات للعمل الجميلات الشابات المرغوبات، وكل ذلك على حسب ذوق وميول الشخص المنوط به اختيار العاملة، وفي كثير من الأحيان يشترط ذلك الشخص على المتقدمة أن تدخل معه الغرفة الخاصة لمزيد من الاستجواب والفحص، وهناك يتم له ما يريد إذا كان لدى المتقدمة أي رغبة في الحصول على العمل..

أمّا إذا رفضت فمصيرها معروف وهو الحرمان من العمل، والمزيد من الفقر والحرمان بل واحتمال الموت جوعاً، وغيرها في الطابور كثير، وهن مستعدات للرضوخ لرغبات ذلك الشخص الذي بيده أن يمنحها عملاً تجد من ورائه أجراً تستطيع به أن تبقى وتعيش وإن كانت عيشة ضنكة تعيسة..

ولم يكن الأمر على هذا المنوال في المصانع والمتاجر فحسب، بل حتى في الأعمال المنزلية والفنادق والموتيلات.. بل إن الأمر في هذه الموتيلات والفنادق والمطاعم أكبر وأخطر، فليس على المرأة فقط أن ترضي رئيسها ولكن عليها أن ترضي الزبائن بمختلف أذواقهم ومشاربهم، ويعني هذا ببساطة أن تتحول إلى بغي ومومس، ولا يوجد أي مجال لها للرفض فإذا رفضت الانصياع لطلبات الزبائن فإن صاحب العمل سيطردها في أغلب الأحيان؛ لأنها بذلك تفقده زبائنه..

وتذكر المؤلفة أغرب من ذلك قصة القسيس الأب جوزيف الأعزب الذي يبلغ من العمر ٣٥ عامًا والذي كان يطلب من خادمة الغرفة باستمرار أن تنام معه في الفراش، فلما رفضت كال لها الشتائم وألصق بها التهم. وانتهت المؤلفة كامبل إلى القول بأن الأعمال المنزلية في الفنادق والموتيلات هي أخطر الأماكن التي تتعرض فيها المرأة العاملة للابتزاز الجنسي، وإن هذه الأعمال ليست إلا غطاء لنوع واسع من البغاء السري». أما وظيفة فتاة المتجر أو المطعم فإنها تتعرض لمخاطر أكبر وأعظم، وتقول كامبل بأن كثيرًا من الفتيات الحساسات الرقيقات قد أصبن بأمراض جسدية ونفسية بالغة نتيجة لتعرضهن لمحنة العمل في المتاجر والمعارض والمطاعم، وتقول مودينجر العاملة في أحد المطاعم كنادلة -جرسون- «إن رئيسي يطلب مني باستمرار أن أرضي الزبائن، وأن أقبل معاكساتهم ونزواتهم الجنسية، بل إن علي أن أبادلهم بمثلها!». وحتى في أقسام البوليس تتعرض المرأة للاعتداءات الجنسية، وقد قامت شرطة واشنطن بتعيين مائتي امرأة في أوائل السبعينيات واستخدمت المرأة كشرطية تعمل ليل نهار وصاحب ذلك حملات دعائية ضخمة لإثبات مساواة المرأة بالرجل تحت برنامج مارشال.

وبعد ثلاث سنوات بدأت فضائح هذا البرنامج ففي أكتوبر سنة ١٩٧٥ نشرت الواشنطن بوست مجموعة مقالات تفضح فيها استغلال ضباط البوليس للمرأة العاملة في الشرطة جنسيًا وبدأت تذكر أمثلة كثيرة لذلك.

وفي استفتاء ل ٣٣٣ شرطية قالت نصفهن: بأنهن تعرضن للاعتداء الجنسي من رؤسائهن، وإن اللاتي لا يستجبن ولا يرضخن لهذه الرغبات يلاقين عقوبات مختلفة من رؤسائهن، بينما أولئك اللاتي يستجبن

ويرضخن يعاملن معاملة طيبة وتخفف عنهن الواجبات الثقيلة.
 ويقول أحد كبار الضباط في وكالة التحقيقات الفيدرالية (F.B.I) بعد أن أدخلوا النساء في تدريبات الضباط: «إذا وضعت ضابطين تحت التدريب في سيارة واحدة تعاركتا، وإذا وضعت ضابطًا وضابطة تسافدا». ويقول ضابط كبير آخر:
 «إن أكثر شيء محطم في قوة البوليس هو مزاملة ضابط لضابطة وكذلك تؤدي تلك الزمالة إلى تحطيم أسرتهما».
 وتقول لين فارلي:

إن المتدربة في أقسام البوليس والمخبرات تتحول بسرعة من زميل في العمل إلى فرج تدور حوله النكت البذيئة والتعليقات الجارحة، بل والاعتداءات الجسمانية».

وأيضًا إن ابتزاز النساء السود يبدأ في الولايات المتحدة منذ أن جلب الرجل الأبيض ملايين السود من أفريقيا وجعلهم عبيدًا له؛ ليعملوا في مزارعه وحقوله ومصانعه وتقول جردا ليونر في كتابها: «النساء السود في أمريكا البيضاء»: (Black Women in White America) إن وفرة النساء السود كمواضع للاستخدام الجنسي للرجل الأبيض أمر قد قدسته التقاليد وفرضه الرعب المثار ضد الرجل الأسود وأكدته القوانين التي تمنع الزواج بين البيض والسود وسمح به الرأي العام الأبيض في جميع أشكاله السرية والعلنية.. وبعد أن انتهى عهد الرقيق تحول كل ذلك إلى الاستغلال الجنسي إلى المرأة السوداء في ميدان العمل.

وكتبت ممرضة سوداء في مجلة «الاستقلال» عام ١٩١٢ تحت عنوان «مزيد من الاسترقاق في الجنوب»: «إنني أذكر آخر عمل طردت منه، لقد طردت؛ لأنني رفضت السماح لزوج السيدة أن يقبلني ويبدو أن

ذلك أمر قد نعود عليه مع جميع الخادmates في المنزل فبمجرد أن قبلت كطاهية ودخلت المطبخ أقبل عليّ وأراد أن يحتضني ويقبلني فلما دفعته وامتنعت عليه طردني، فذهبت إلى زوجي وكنت قريبة عهد بالزواج وأخبرته بما حدث فذهب زوجي إلى الرجل الأبيض الذي حاول أن يغتصبي، فما كان من الرجل الأبيض إلا أن صفع زوجي على وجهه وألقى القبض على زوجي بتهمة إثارة الشغب، وقام القاضي بتغريم زوجي ٢٥ دولار على جرأته في مخاطبة السيد الرجل الأبيض، ورغم أنني أقسمت أمام القاضي بما حدث إلا أنه رفض أن يصدقني قائلاً: «إن هذه المحكمة لا يمكن أن تصدق أسود مهما كان الأمر وتكذب رجلاً أبيض». ولم يكن الأمر في الولايات الشمالية أقل سوءاً مما هو عليه في الولايات الجنوبية، فقد كانت وكالات العمل تدفع بالمرأة السوداء إلى مزيد من الأعمال القذرة الشائنة وأجور أقل وساعات عمل أطول، وكانت كثير من هذه المهن ليست إلا نوعاً من الدعارة السرية، وفي عام ١٩٠٥ كتب فرانس كيلر المدير العام للجنة المختصة بانتقال العمال ووكالات تشغيلهم التابعة لمجلس البلديات ما يلي: «إن هؤلاء الفتيات السود يجمعهن رجال وكالات العمل التي يملكها البيض فيرسلونهن من الجنوب إلى الشمال لقاء (تسعة عشر دولارًا ونصف) (لا تكلف أجرة النقل أكثر من سبعة دولارات) وتتعهد الفتيات بأنهن سيعملن شهرين كاملين بدون أجر.. وتحفظ الوكالة بعفشهن لمدة شهرين حتى لا يهربن وبمجرد وصولهن إلى المواني الشمالية يستقبلهن رجال يسرقون أي شيء يحملنه معهن، ويقوهن في بيوت سيئة وبأعداد كبيرة يختلط فيها الرجال بالنساء، ويبقى فيها هؤلاء الفتيات بدون أثاثهن وعفشهن، ويعملن بدون أجر لمدة شهرين، وتحت تهديد بالطرد في أي لحظة فهل يمكن أن تعتبر مثل هذه

الفتاة أكثر من جارية، ولهذا فإن أي واحدة منهن لا تستطيع في مثل هذه الظروف القاسية أن تحافظ على عفتها».

وتقول جين آدمز في كتابها: «ضمير جديد وشيطان قديم»

(Anew Coscience and an Ancient Evil)

إن هذه البيوت التي توضع فيها الفتيات المجلوبات للعمل لا تعدو أن تكون بيوتاً للدعارة، وتملكها في الواقع عاهرات يقمن بدفع هؤلاء الفتيات إلى تجارة البغاء التي يسيطر عليها الرجل الأبيض باسم وكالات العمل.

وتقول أول امرأة وصلت إلى الهيئة الإدارية لنقابة عاملات الملابس العالمية بولين نيومان: بأنها استقالت؛ لأنهم أعطوها أجراً أقل من زملائها الرجال، ولأن جون ديشي الأمين العام للنقابة كانت له طلبات جنسية أخرى، وكتبت لصديقتها تشكو لها هذا الوضع وتوضح أنهم اختاروا بدلاً منها واحدة ذات قدر أكبر من الجمال وأكثر منها تحرراً في الشؤون الجنسية، وهذا بالضبط ما يرضي ديشي».

وتقول روز شنيدرمان المسئولة عن اتحاد النقابات العالمية للنساء: لا يوجد مصنع واحد اليوم لا تحدث فيه حوادث الاعتداء الجنسي بشكل من الأشكال، وفي رأيي أن ذلك يمكن القضاء عليه أو على الأقل التخفيف منه بتثقيف الفتيات العاملات بدلاً من مهاجمة الشركات!! وتختلف معها في هذا الرأي صديقتها بولين نيومان ولين فارلي مؤلفة كتاب (Sexual Shakedown) ذلك لأن الفتيات المثقفات أنفسهن يعانين من أنواع مختلفة من الاعتداءات الجنسية المتكررة ولم تكن الثقافة رادعاً لمثل هذا السلوك العدواني من الرجل.

وكانت أول امرأة تنذر حياتها لمحاربة الاستغلال والابتزاز الجنسي للمرأة في مجال العمل هي إيما جولدمان، ولقد جابت الولايات المتحدة

من أقصاها إلى أقصاها داعية ومحاضرة لتحرير المرأة من نير ابتزاز الرجال لحاجتها للعمل واستغلالها جنسيًا، فدعت إلى التحرر من رق الجنس في العمل.

وقدمت نظريتها المعروفة باسم التحرر الجنسي (Sexual Emancipation) والمقصود بذلك أن تكون المرأة حرة في صيانة عرضها وفرجها، وأن لا توجه لها أي ضغوط نظرًا لفقرها وعوزها وحاجتها إلى العمل، وابتزاز تلك الحاجة للحصول منها على ما لا ترغب فيه من نوم معها في الفراش بالإكراه، ونتيجة لهذه الحملة التي قامت بها اعتقلت السلطات وأودعتها السجن، ولكن ذلك لم يفت في عضدها واستمرت في دعوتها القائلة: بأن تحرير المرأة لن يتم إلا بإيقاف الابتزاز الجنسي لها في العمل، وقد كتبت في - رسالتها «التجارة في النساء» والمقصود تجارة الألبضاع «لا يوجد مكان اليوم تعامل فيه المرأة العاملة على أساس عملها بل على أساس الجنس، ولهذا فإنها لكي تحتفظ بحقها في البقاء والعيش وبحقها في الاحتفاظ بعملها ومصدر دخلها، فإن عليها أن تقدم مقابل ذلك جسمها وفرجها..».

ولقد هوجمت إيما جولدمان من المجتمع الأمريكي الذي يسيطر عليه الرأسماليون وأصحاب الأعمال، وحاولوا أن يشوهوا سمعتها، ولما لم يجد ذلك اعتقالها وأودعوها السجن، فلما لم يفلح ذلك حاولوا أن يسدلوا عليها ستار النسيان والتعتيم، وتجاهلتها أجهزة الإعلام الضخمة التي يملكها أولئك الرأسماليون، والذين هم في غالبيتهم من اليهود..

وتقول لين فارلي «إن الوضع لا يزال كما تركته إيما جولدمان، وإن هناك أعدادًا لا يمكن إحصاؤها من النساء اللاتي اضطررن لبيع أجسادهن في مقابل الاحتفاظ بالعمل، وأن ذلك القسر والإجبار على الزنا قد أدى إلى تعاسة وشقاء لا يمكن تصوره لتلك النسوة وأهليهن.. ليس ذلك

فحسب ولكن أعدادًا كبيرة منهن قد أصبن بالأمراض الجنسية الخطيرة مثل الزهري، والسيلان، والقرحة الأكلة، وجرب التناسل، وهريس التناسل، وسنط التناسل، والقرحة الرخوة. وماتت الكثيرات منهن نتيجة لهذه الأمراض الوييلة.. كما ماتت الكثيرات نتيجة للقهقير والإذلال، وحياة التعاسة، والشقاء، والفقر في حالي الرفض، والاستجابة لرغبات الرجال في المصانع والمتاجر والمكاتب».

وتقول لين فارلي في موضع آخر:

«إن الاعتداءات الجنسية بأشكالها المختلفة منتشرة انتشارًا ذريعًا في الولايات المتحدة وأوروبا.. وهي القاعدة وليست الاستثناء بالنسبة للمرأة العاملة في أي فرع من الأعمال تمارسه مع الرجال..»

وترى لين فارلي أن ذلك يخدم رجال الأعمال والرأسماليين؛ لأنه يجعل المرأة التي تتعرض لهذه الضغوط الجنسية قلقة ومتوترة، وسرعان ما تترك عملها إلى عمل آخر.. فيجعلها تبحث عن أي عمل آخر ولو بأجر أقل.. ونتيجة لذلك يظل أجر المرأة العاملة منخفضًا. وتبقى حاجتها إلى العمل وبأي أجر دائمة..

كما تجعل مجموعة منهن يعانين من البطالة، وبذلك تتوفر الأيدي العاملة باستمرار وبأجر زهيد، وبما أن العمال من الرجال قد ضموا إلى حد ما وضعًا جيدًا، فإن النساء هن اللاتي يقعن فريسة لهذا الاستغلال البشع..

ونتيجة للمضايقات الجنسية المستمرة فإن المرأة تضطر إلى ترك عملها، وتعاني في تلك الحالة من البؤس وشظف العيش ما لا يخطر ببال. وتضطر بعد ذلك أن تقبل أعمالًا أقل من مستواها وكفاءتها وأقل مما كانت تتقاضاه من أجر في عملها السابق.

وتقول المؤلفة:

إنه لا يكاد يوجد بين النساء العاملات في الولايات المتحدة من تعمل إلا وهي مضطرة للعمل لسد الرمق.. وهذه الحقيقة صحيحة في جميع الأوقات والأزمنة بالنسبة للنساء العازيات، واللائي يبلغ تعدادهن ٢٣ بالمائة من تعداد العاملات، وبالنسبة للشكالي والمطلقات والمفترقات عن أزواجهن، واللائي يبلغ تعدادهن ١٩ بالمائة من مجموع العاملات.. وهي كذلك حقيقة بالنسبة لأغلب المتزوجات والأمهات العاملات وخاصة في السبعينيات..

ومنذ عام ١٩٧٢ يشكل دخل الزوجة البيضاء العاملة ربع دخل الأسرة، ويشكل دخل الزوجة السوداء العاملة ثلث دخل الأسرة، وبما أن معظم دخول الأزواج لا تكفي حتى للضرورات، فإن عمل الزوجة أصبح في السبعينيات ضرورة قصوى.

وتقول إحصائيات عام ١٩٧٣ أن ١٢ في المائة من الأسر الأمريكية لا عائل لها نتيجة ل وفاة العائل، أو نتيجة للطلاق، أو نتيجة للافتراق، وتبقى المرأة لذلك هي العائل الوحيد للأسرة، وإذا علمنا أن إحصائيات ١٩٧٣ و ١٩٧٤ تقول: إن ربع مليون امرأة من هؤلاء المسئولات عن أسرهن كن عاطلات عن العمل لأدركنا فداحة الوضع بالنسبة لربع مليون أسرة أمريكية بدون عائل وبدون عمل للمرأة العاملة، والعائل الوحيد لتلك الأسرة.

والسبب الرئيسي في بطالة هؤلاء العاملات: هو الاعتداءات والمضايقات الجنسية في مجال أعمالهن.

ورغم دعاوي المساواة العريضة في الولايات المتحدة فإن معدل أجر المرأة في الولايات المتحدة كان ثلث معدل أجر الرجل حسب

إحصائيات عام ١٩٧٣، ولا يبدو المستقبل أكثر إشراقاً فمعدلات الطلاق في زيادة مستمرة حتى وصلت إلى ما يقرب من خمسين في المائة من جميع الزيجات عام ١٩٧٩، ولذلك فإن أعداداً أكبر من النساء يدخلن إلى سوق العمالة؛ بحثاً عن لقمة العيش.

ويقرب عدد العاملات أو الباحثات عن عمل في الولايات المتحدة الآن نحواً من خمسين مليون امرأة.

وتقول إحصائيات عام ١٩٧٤: إن أسرة واحدة من كل ثماني أسر في الولايات المتحدة ترأسها امرأة؛ لعدم وجود رجل للعائلة - إما مطلقة أو ثكلى من الأمهات العذارى كما يسمونهم هناك- وتعيش ثلث هذه العائلات في فقر مدقع.

وحتى العائلات التي يرأسها رجل فإن دخل الزوجة أصبح ضرورياً للوفاء بالتزامات الأسرة المالية، وفي كثير من الأحيان للحصول على الضروريات الأساسية للبقاء.

ونتيجة لوفرة الأيدي العاملة الناعمة فإن أصحاب العمل والمدراء أمامهم مجال واسع للاختيار من بين هذه الأيدي العاملة الناعمة أصبحها وجوهاً وأكثرها أناقة.. وأقربها إلى مزاج صاحب العمل أو مديره، ومن الخصائص الهامة للحصول على العمل أو الاستمرار فيه: هو أن تكون المرأة العاملة سواء كانت زوجة أو أمًا من الأيامي -غير متزوجة- مستعدة دائماً لتلبية طلبات رئيسها المباشرة وإرضائه جنسياً..

ويخلق هذا الوضع بالتالي صعوبات جمة لمن لا يملكن أي قدر من الجمال والأنوثة؛ إذ ليس المطلوب فحسب الكفاءة في العمل والإخلاص فيه، بل إن المطلوب أولاً هو إرضاء ذوق رئيس العمل.

وقد ذكرت المؤلفة مئات الأمثلة من آلاف الوقائع التي سجلتها هي

وتلميذتها من جامعة كورنل، وتمثل تلك الأمثلة مختلف قطاعات المجتمع الأمريكي ابتداء من طالبات الجامعة اللائي يتعرضن للضغط الجنسي من رؤساء الأقسام الرجال والمشرفين على رسالاتهن الجامعية حتى ليصل الأمر أن يطلب المشرف على الرسالة من طالبتها أن تنام معه في الفراش مقابل نجاحها وحصولها على درجة (A!!)

ويقول المفتش هاملتون بعد خبرة طويلة في مثل تلك الحالات -أي حالات اغتصاب النساء العاملات من قبل رؤسائهن-: «إنها حالات يصعب إثباتها ورغم أنها تشبه الاغتصاب إلا أن الشرطة ورجال القانون لا يلقون إليها بالآ في الولايات المتحدة!! وتكون النتيجة أن الضحية تقع تحت طائلة الاستجواب بتهمة قذف إنسان شريف، ولذلك لا أستغرب أن تمتنع أغلب الضحايا من تبليغ الشرطة»^(١).

وبمثل ما كتبت (لين فارلي) كتب آخرون قبلها وبعدها، ينادون بوضع حدٍّ للإجاء المرأة للعمل خارج بيتها، وما يتعرضن له من أنواع الابتزاز.

قالت منظمة العمل الدولية: إن النساء العاملات في مختلف دول العالم الصناعي، يعانين من مضايقات تجبر كثيرات منهن على ترك وظائفهن. وقال «مايكل هانس» الأمين العام للمنظمة: إن دراسات أجريت في ٢٣ دولة صناعية في أنحاء مختلفة من العالم، تظهر أن المضايقات مشكلة منتشرة تتعرض لها نسبة كبيرة من النساء العاملات.

وحذر التقرير أرباب الأعمال من أن عدم معالجة هذه المشكلة يمكن أن يؤثر على الأداء الاقتصادي لشركاتهم، وأن يكون سبباً لفقد موظفات أكفاء، ولتكاليف إضافية بسبب عمليات التقاضي.

(١) أنظر «عمل المرأة في الميزان» للدكتور محمد علي البار.

وأظهر التقرير أن ٨٤٪ من النساء العاملات في أسبانيا و ٧٤٪ في بريطانيا يبلغن عن تعرضهن لمضايقات.

وأشار «هانس» في تعليق على التقرير، إلى أن الأرقام الحقيقية للمشكلة قد تكون أعلى من ذلك بكثير، لأن نسبة غير قليلة من الحالات لم يتم الإبلاغ عنها، ويرجع السبب في ذلك- في الأغلب- إلى أن النساء اللاتي تعرضن لها خشين من العواقب.

وقالت منظمة العمل: إن دراسات للتشريعات الوطنية؛ تشير إلى بدء ظهور إجماع عالمي على ضرورة تشجيع اتخاذ إجراءات وقائية في مواقع العمل لخفض خطر التحرشات، بالإضافة إلى تمكين الضحايا من الحصول على حقوقهن.

هذا الخبر الموجز، لتقرير منظمة العمل الدولية، يشهد على أن المرأة مهانة، مستغلة، غير مكرمة، ولم تتحرر كما يزعم الزاعمون. تعترف منظمة العمل الدولية أن المضايقات التي تتعرض لها النساء العاملات، تجبر كثيرات منهن على ترك وظائفهن وأعمالهن؛ أي: أن المضايقة تصل من الإيذاء إلى حد يجعل المرأة تضحي بعملها وما تكسبه منه لتسلم بجسمها وتحفظ نفسها.

يذكر «مايكل هانسن» الأمين العام للمنظمة أن دراسات أجريت في ٢٣ دولة صناعية أظهرت أن المضايقات منتشرة وتعرض لها نسبة كبيرة من النساء.

وهذا يعني ما يلي:

أ- أن المضايقات بدرجاتها المختلفة واقع قائم تؤكد الدراسات العلمية، وليس تهويلات صحفية أو إثارات نسائية.

ب- أن المضايقات ليست قاصرة على بلد دون آخر، فهي منتشرة في ٢٣ دولة صناعية.

ج- هذه الشهادة ليست صادرة عن جمعية، أو مركز، أو فرد، إنما هي صادرة عن جهة عالمية، هي منظمة العمل الدولية، وهذا يعني أنها موثقة، وعلمية، ومحيدة.

المحزن والمؤسف أن التقرير لم يحذر من أن عدم معالجة هذه المشكلة سيلحق الأذى بملايين النساء العاملات، وقد يحطم حياة كل منهن، ويجرح نفوسهن، وينال من كراماتهن، ويفقدن أمتنهن، بل حذر أرباب الأعمال من أن عدم معالجة هذه المشكلة يمكن أن يؤثر على الأداء الاقتصادي لشركاته، ويعرضهم لتكاليف إضافية بسبب عمليات التقاضي، أما النساء ومشاعرهن وكراماتهن، فلا يكثر بها.

لنتأمل في النسبتين اللتين ذكرهما التقرير للنساء العاملات اللواتي أبلغن عن تعرضهن لمضايقات (٨٤ في أسبانيا و٧٤ في بريطانيا)، ثم في تعليق «هانسن» بأن نسبة غير قليلة من الحالات لم يتم الإبلاغ عنها، فسنصل إلى نتيجة تقول: إن جميع النساء العاملات - تقريباً - تعرضن لمضايقات؛ أي إلى نسبة تتجاوز ٩٨٪.

رد «هانسن» سبب عدم الإبلاغ عن عدد من حالات المضايقات إلى أن النساء اللاتي تعرضن لها خشين من العواقب؛ أي: أنهن هددن، أو حذرن، أو تُوعدن من الرجال الذين ضايقوهن، أو من أصحاب العمل، أو من غيرهم، ومن ثم عانين مرتين: من المضايقة، ومن الخشية من كشفها! أبعد هذا القهر قهر؟! أي امتهان وإذلال أشد من هذا؟! أين تحرير المرأة وهي لا تأمن في عملها، ولا تأمن إن اشتكت من أي مضايقة تتعرض لها فيه؟!!

تحدثت منظمة العمل عن (بدء ظهور إجماع عالمي على ضرورة تشجيع اتخاذ إجراءات وقائية في مواقع العمل لخفض خطر التحرشات، بالإضافة إلى تمكين الضحايا من الحصول على حقوقهن)!!

ونريد أن تقف عند عدة كلمات وردت في هذه الفقرة وهي: «بدء ظهور» «تشجيع اتخاذ» «لخفض خطر» «الحصول على حقوقهن»: - «بدء ظهور إجماع عالمي»؛ أي أن هذا الإجماع لم يكن متحققاً والمرأة العاملة تعاني منذ عشرات السنين، بل حتى الآن فإن هذا الإجماع لم يكتمل ظهوره؛ إنما (بدأ) يظهر!

(تشجيع اتخاذ وليس اتخاذاً عملياً نافذاً ملزماً؛ أي: أن المرأة العاملة ستظل تعاني إن لم يتشجع) المسئولون ويتخذوا الإجراءات الوقائية في مواقع العمل - «لخفض خطر التحرشات» وليس لإلغاء والقضاء عليها وحماية المرأة منها.

- «تمكين الضحايا من الحصول على حقوقهن» اعتراف واضح بأن النساء الضحايا لم يكنّ يحصلن على حقوقهن!.
فأي تحرير للمرأة هذا؟ وأي كرامة تلك؟ وأي حقوق أعطيت لها^(١)!!!

وختاماً: نقول لهؤلاء المنادين بوجوب خروج المرأة للعمل قبل أن تنادوا بوجوب خروجها للعمل نادوا أولاً بوجوب حمايتها من الاعتداءات الجنسية بشتى صورها.

الوجه السابع عشر:

خروج المرأة إلى العمل أدى إلى ضعف مستوى التعليم لدى الأطفال.

يقول الأستاذ/ محمد عثمان عقال^(٢):

(١) «إنهم يتفرون على أغصابها» ص ٥٢-٥٣.

(٢) مجلة «البيان» العدد التاسع ربيع الثاني سنة ١٤٠٨هـ ص ٨٧.

مجلة «بلين تروث» (The Plain Truth) مجلة تبشيرية تنصيرية، تصدر بسبع لغات ويوزع منها ٢٠ مليون نسخة شهرياً مجاناً، وقد ورد في عدد أكتوبر ١٩٨٧ منها مقال حول انحطاط المستوى التعليمي في الغرب تحت عنوان: «أعيدوا دور الوالدين في التعليم». وقد وجدنا من المفيد ترجمة هذا المقال؛ لما فيه من حقائق تحتاج إلى معرفة.

المدارس العليا تخرج جهلة وأشباه متعلمين!
شباب لا يستطيعون قراءة صحيفة أو كتابة رسالة مفهومة إلا بصعوبة بالغة!

ماذا يحدث في مدارس اليوم؟!

مثال واحد يوضح المشكلة..

طلبة الولايات المتحدة وضعوا صحراء سيناء في فيتنام!

بعضهم الآخر قال: إن رئيس وزراء كندا السابق «بيير ترودو» كان

لاعب هوكي من مدينة مونتريال!

فهل هناك أية غرابة إذا كان أولياء الأمور والمربون قلقين من نوعية

ومستوى التعليم لدى الشباب؟

وقد كشفت إحصائيات أخرى أجريت في أمريكا في صفوف طلبة

في سن السابعة عشرة، قام بها «المعهد القومي لتقويم التقدم التعليمي»

عن حقائق مرة:

ثلثان منهم لم يستطيعوا تحديد تاريخ الحرب الأهلية في أمريكا في

الفترة ما بين ١٨٥٠ - ١٩٠٠م.

وثلث آخر كانوا يجهلون أن كولومبس أبحر للعالم الجديد قبل

١٧٥٠م، ثم إن إحصائية أخرى أكثر حداثة وجدت أن ٢٠٪ من طلبة

أمريكا لا يستطيعون تحديد موضع أمريكا من خريطة العالم!

وكما قال مدير المعهد القومي للدراسات الجغرافية في الولايات المتحدة وفي أسلوب مفعم بالمرارة: نحن الآن قد وصلنا إلى حد أن «جونني» ليس عاجزًا عن القراءة فحسب بل إنه لا يعرف حتى موضع قدميه! والأغرب من هذا أن كثيرًا من طلبة المعاهد في أمريكا- ممن هم في سن التاسعة عشرة- يجهلون من هي الأطراف المتصارعة في الحرب العالمية الثانية.

وهذا الجهل ليس محصورًا في الولايات المتحدة فقط؛ ففي دراسة بريطانية حديثة جاء فيها: أن أكثر من نصف الطلبة الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥-١٩ عامًا لا يستطيعون فهم تعليمات إنذار الحريق البسيطة، وأن ٤٤٪ منهم غير قادرين على حل رموز جداول الحافلات ووسائل الانتقال، هذا وعلى الرغم من إدخال بعض التحسينات الطفيفة على نظام التعليم؛ فإن المشاكل الأساسية لا تزال قائمة.

يؤيد كثير من دعاة الإصلاح في الولايات المتحدة فكرة العودة إلى النظام التأديبي القديم في المدارس، ويرون أنه لا بدّ من البدء مرة أخرى بتدريس الأساسيات.

في حين أن الغالبية العظمى ترى أن هذا الانهيار يعود إلى ضعف الحوافز لدى المدرسين، وأنهم بحاجة إلى زيادة رواتبهم. ولكن كل هذه الحلول تنقصها مادة وحيدة مفقودة تجاهلتها التقارير وهي دور أولياء الأمور في التربية والتعليم.

كما أشار إلى ذلك وزير التعليم السابق في الولايات المتحدة «تيرل بال» حيث قال بحق:

«إن انهيار مستوى التعليم في المدارس الأمريكية في بعض من جوانبه يعكس- إلى حد ما- طبيعة التقلبات على مستوى الأسرة، فلدينا

أسر كثيرة يعمل فيها كلا الوالدين، وأسر كثيرة أيضًا لا يديرها إلا شخص واحد (أبًا أو أمًا)».

ونتيجة للسلبات المترتبة على مثل هذه الحالات فإن الآباء قليلًا ما يهتمون بالعتاية بأولادهم.

فهم مثلًا لا يلتفتون إلى متابعة تطور سير دراسة ولدهم إلا حينما يفاجئ أمه بقوله: أماء.. إنني لا أفهم شيئًا.

حتى المدرسون بدورهم أصبحوا يتذمرون من اللامبالاة التي يتصف بها سلوك الآباء.

ففي مقال ل «فيكتور فوجس» في جريدة «وول ستريت جورنال» يقول:

«مما لا شك فيه أن اهتمام الآباء بأبنائهم، والقيم التي يحرصون على غرسها فيهم هي من العوامل الأساسية التي تحسم مدى نجاح الطفل في المدرسة، فنحن - مثلًا - نجد أن أبناء العائلات الآسيوية التي وفدت حديثًا إلى أمريكا غالبًا ما يتفوقون على أترابهم في المدارس الأمريكية والكندية».

ويستطرد مستر فوجس قائلاً:

«إن تفوق الطلبة الآسيويين للدليل واضح بأن الاجتهاد في التحصيل، واحترام المدرس، والمشاركة الفعالة من الآباء في متابعة تعليم الطفل يبقى لها الأثر الإيجابي الكبير في التفوق».

إن الآباء الذين يهتمون بتعليم أبنائهم يحصلون على نتائج إيجابية دائمًا، وأحسن مثال على ذلك هو اليابان، فالأم اليابانية تهتم كثيرًا بتربية طفلها، كما يقول الأستاذ جورج دي فوس، وهو انثروبولوجي من جامعة كاليفورنيا ظل يدرس حضارة اليابان لمدة ٢٢ سنة فهو يقول:

«إن الأم اليابانية عنصر كبير الأهمية والتأثير في تربية أطفالها، لأنها تجعل من نفسها المسئول الوحيد عن تعليمه، وتدعم بقوة دور المدرسة، وإن تربية الطفل تبدأ منذ الولادة».

إن السبب الرئيسي في انهيار مستوى تعليم الشباب بشكل عام في الدول الصناعية هو عدم مشاركة الآباء في مسار التعليم، فإن الأب يرسل ابنه إلى المدرسة بين الخامسة والسادسة من عمره، ثم ينتظر من الحكومة أن تتكفل بمهمة تربية وتعليم هذا الطفل.

انتهى المقال

هذه حقائق يعترف بها عقلاء الغرب بعد أن أصبح من الصعوبة إخفاؤها.

ونسوقها لنؤكد بها تسيباً موازياً في التربية والتعليم في البلاد العربية والإسلامية، حيث إن المستوى التربوي والتعليمي في حالة يشكو منها كل من هو مطلع على حقائق الأمور.

وإن معالجة الماديين لمشاكلهم الاجتماعية تظل محكومة بنظرتهم المحدودة، وقد تكون الحقيقة على مقربة منهم، ولكن يجدون الاعتراف بها صعباً؛ لأنه قد يهدم الأساس الاجتماعي الذي ينطلقون منه برمته.

فلا شك أن التمرد على الفطرة، والتحدي الوقح لكل العقائد والأعراف، والتنصل من كل ما تواطأت عليه البشرية ومصالحوها بحجة التطور والحرية، والخروج بالمرأة عن وظيفتها التي خلقها الله لها كل ذلك من الأسباب التي ينتج عنها ما اشتكى منه القوم، إن لم يكن هو السبب الرئيسي.

ومع أن هذه النتائج يدركها أبسط معلم في مدرسة مارس مهنة التعليم، ويستطيع أن يقيم عليها أمثلة لا حصر لها؛ فإننا وللأسف الشديد

ماضون في أغلب بقاع العالم الإسلامي في تشجيع المرأة على الخروج من بيتها بحجج يلوكها دعاة الفتنة وأهل الأهواء، وبالتقنيات التي تدعم ذلك الخروج بشتى السبل، ويساند ذلك إعلام لا يفتأ ليل نهار عن التحريض والإغواء ووصف الوقاحة والجرأة على الذنب والشذوذ بالشجاعة والعبقرية والكفاح.

فهل ستكون النتيجة بعد كل ذلك أحسن مما توصل إليه الغرب الذي داس الأسرة وروابطها وسار شاردًا لا يدري إلى أين المصير؟!
الوجه الثامن عشر:

طبيعة الرجل لا تؤيد خروج المرأة للعمل:
الرجال الذين يزعمون أنهم يؤيدون عمل المرأة مع الرجال كم تبلغ نسبتهم من مجموع الرجال؟

ثم هل هم جادون صادقون في تأييدهم هذا؟
في كتاب صدر في الولايات المتحدة الأمريكية اسمه «كيف يشعر الرجل إزاء مطالبة المرأة بالمساواة والسلطة؟» وهو من تأليف أنتوني استراكان في هذا الكتاب دراسة تشير إلى أن ٨٨٪ من الرجال الأمريكيين يقولون: إنهم لا يمانعون أن تعمل زوجاتهم أو أخواتهم وأمهاتهم ولكن بعد استجواب هؤلاء الرجال بدقة تبين أن الذين يؤيدون فعلاً عمل المرأة على قدم المساواة مع الرجل لا يتجاوزون خمسة إلى عشرة بالمائة^(١).
وهكذا، عزيزتي حواء، على الرغم من مضي عشرات السنين على عمل المرأة في الغرب فإن الرجال مازالوا غير مؤيدين لعمل المرأة معهم، ولكن لماذا؟

(١) مجلة «المجلة» العدد (٣٤٧).

الإجابة هينة وواضحة: الرجل لا يريد أن تجف في المرأة أنوثتها، لا يريد أن تصل إلى البيت معه ليحدها متعبة مثله..!
 يريد أن تستقبله إثر عودته؛ لتتزع عنه سترته.. وتسمع منه أهته
 يريد أن يسكن إليها.. لا شريكاً مستأجراً معه شقة!!
 ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ (١)(٢)

الوجه التاسع عشر:

قد يقول قائل إن الدعوة لخروج المرأة للعمل أدى إلى ظهور المهندسة والطبيبة والمحامية.. إلخ.

ونحن نقول لهذا القائل: «لكن لا تنسى أن ترى أن بجانب كل مهندسة أو طبيبة أو محامية مائة ألف من بنات جنسها وقعن في أسر الأعمال الشاقة تكد أجسادهن الأعمال وتلفح وجوههن النار. غصت المعامل بالنساء الضعيفات وشحنت بهن مخازن التجارات، في مقابل أجور لا تبلغهن البلغة من العيش.

وهل في ذلك من عجب؟ بعد أن أنزلهن محبوبهن إلى ميدان الأعمال، وقرنوهن بالرجال فكان الرجال أسبق منهن إلى المغانم وأقدر على مزاوله المشاق.

قال الفيلسوف الاقتصادي برودون في كتابه ابتكار النظام في تعليل سبق الرجل للمرأة في ميدان الأعمال، قال:

«إن نسبة مجموعة قوى الرجل إلى قوى المرأة تساوى ثلاثة إلى

(١) الروم: ٢١ .

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ٣٥٥.

اثنين فيكون التحرير الذي يطلبه بعضهم باسمهن هو تسجيل الشقاء عليهن تسجيلاً شرعياً إن لم أقل تسجيل العبودية.

وقال العلامة (أجوست كونت) مؤسس علم الاجتماع البشري في كتابه (النظام السياسي) قال:

«إنه لو نال النساء هذه المساواة (المادية) التي يتطلبها لهن الذين يزعمون الدفاع عنهن بغير رضاهن فإن ضمانتهن الاجتماعية تفسد على قدر ما تفسد حالتهن الأدبية؛ لأنهن في تلك الحالة سيكون خاضعات في أغلب الصناعات لمزاحمة يومية قوية بحيث لا يمكنهم القيام بها، كما أنه في الوقت نفسه تتكدر المنابع الأصلية للمحبة المتبادلة» انتهى.

أحست الهيئة الاجتماعية في أوروبا بفداحة المصائب فصاح العلماء يستغيثون ولكن بمن يصيحون، إن لكل دور حدًا هو بالغه، ينتهي منه إلى نهاية ثم يرتكس بذويه إلى الضد، عقابًا على التفریط، وزجرًا عن الاندفاع وراء الأهواء.

من تلك الصيحات التي فتت أكباد الأحرار ما كتبه العلامة فورييه قال:

«ما هي حالة المرأة اليوم؟ إنها لا تعيش إلا في الحرمان حتى في عالم الصناعة الذي ألمَّ الرجل بجميع أنحاء لغاية الاشتغالات التافهة بالخياطة وصنع الريش.

أما المرأة فيراها الناس منكبة في أشق الأعمال في الخلاء».

ومنها ما كتبه الاقتصادي الأشهر جول سيمون قال:

«النساء قد صرن الآن نساكات وطباعات إلخ وإلخ وقد استخدمتهن

الحكومة في معاملها، ولهذا فقد اكتسبن بعض دريهمات، ولكنهن في

مقابل ذلك قد قوضن دعائم عائلاتهن تقويضاً انتهى.

بخ بخ أهذه هي غاية محرري المرأة، يدعون أنهم يحصلون لها حقوقاً مسلوبة فيوقعونها في هذه المضانك الحيوية.

أيعد من النتائج الحسنة للحركة المسماة بتحرير المرأة أن يصبح في أوروبا أكثر من ثلاثين مليون تصهر أجسادهن نيران المصانع، وتذبل زهرة جمالهن المزاحمات^(١).

الوجه العشرون:

خروج المرأة للعمل يؤدي إلى انتشار الإباحية ويهدد الحياة الزوجية هذا ما أيدته مقال نشر في مجلة ستيرن حيث جاء فيه ما يلي^(٢):

في ألمانيا ما يقرب من أربعة ملايين امرأة عاملة غير متزوجة، لهن في محل عملهن علاقة مباشرة بأرباب العمل وبالزملاء، وفي أكثر الحالات يضطرون لأن يكن لطيفات جداً مع رجال يكرهنهم ولا يطقن التحدث إليهم، في الوقت الذي لا يستطيعن أن يخبرن الرجل الذي يحببهن أنهن يحببهن.

جميع الأنوار مطفأة في البناء الضخم في مدينة ميونيخ.. وقت العمل انتهى.. ولكننا نرى في إحدى النوافذ في طابق من الطوابق العليا ضوءاً منبعثاً منها فنظن أن ذلك العمل إضافي، ولكن رؤساء العمل هم الذين يعلمون حقيقة هذا الأمر.

أن أحد مفتشي الأعمال في مدينة ميونيخ يقول بهذا الصدد: في هذه

(١) مجلة «الهداية» الجزء السابع والثامن سنة ١٣٢٨هـ ص (٥٦١) والمقالة للأستاذ فريد بك وجدي.

(٢) هذه ترجمة لمقال نشر في مجلة (Stern) الصادرة همبورغ بألمانيا الغربية بتاريخ ١ أيلول ١٩٦٣ برقم (٣٥).

الساعات الإضافية لا تدفع «الفابريكة» أجره عمل منتج وإنما أجره مغامرة غرامية فحسب؛ لأن ساعات العمل الإضافية هي أحسن فرصة يستطيع فيها الرئيس أو المسئول عن العمال والعاملات أن يكون معهن تقارباً في نطاق ضيق.. هنالك يعترف الرؤساء لسكرتيراتهم الجميلات بالوضع الذي تمر به حياتهم الزوجية والجحيم الذي يعيشون فيه مع زوجاتهم، ويحاول الرؤساء العزاب أن يتخلصوا من ملل ليلة بمغامرة غرامية من هذا النوع. وفي استفتاء أجري مع كثير من العاملات كان الجواب كما يلي:

لا يفكر الرجال في هذا الصدد إلا بمغامرة عاطفية عابرة، ولا يفكرون في الحب الحقيقي، والقضية لا تتعدى سوى مساء وليلة واحدة، وقد تمتد إلى عدة ليال، ولا تتوقع الفتاة أكثر من هذا، وحتى تصل المرأة إلى هذه الحقيقة لا بد لها أن تمر بكثير من الخيبة ومرارة غدر الرجال، ومع كل هذا فإن ٧,٣ مليون من هؤلاء العاملات غير المتزوجات يعتقدن حتى الآن بأن مكان العمل هو خير وسيلة للزواج.

وقد وجه لكثير منهن سؤال هو: لماذا تعملين؟ فكان جواب الأكثرية: لأنني يجب أن أكسب لأعيش، ولأنني أمل، إلى جانب هذا، بأن أحصل على الرجل الذي يتزوجني.

وقد وجه لهن سؤال آخر: لماذا تريدين التعرف على الرجل خاصة في مكان العمل؟

فكان جواب العدد الأكبر منهن:

١- لأنني أستطيع أن أعرفه على حقيقته أثناء العمل اليومي، ولأنني أعرف حقيقة دخله تماماً وما هي الفرص التي تتاح له لزيادة دخله ومناصبه.

٢- ولا يمكن أيضاً لأحد الطرفين أن يقول للآخر أننا تزوجنا قبل

أن يعرف بعضنا الآخر معرفة جيدة.

وهذه أسباب معقولة ولكن الحقيقة والخبرة تقرران غير ذلك، وذلك أن محل العمل لا يمكن اعتباره مكتبًا لطلبات الزواج، بل هو مكان لإنتاج البضائع وتحسينها وترويجها.

أن التعارف داخل المعامل يهدد كثيرًا من الحياة الزوجية القائمة، وكثير من قضاة الطلاق يقررون هذه الحقيقة ويقررون أيضًا أن التعارف على فتاة لفترة طويلة قبل الزواج هو خطر على الزواج نفسه الذي يتم بعد هذا التعارف، وذلك لأن الأشياء التي تجذب أحدهما إلى الآخر إنما هي ثوب ساحر ليظهر كل منهما بمحاسن فتاة للآخر، ويفسر علماء النفس هذه الحقيقة بأن هذا الثوب السحري الذي يلبسه كل من الطرفين هو الذي يضيء الحب والمعنى الجميل على الزواج؛ لأنه لا يكشف عن دقائق حياة كل منهما وأخلاقه.

أما حين يعرف كل منهما الآخر المعرفة الحقيقية الكاملة حيث لا جديد في هذه الحياة، فإن هذا يجعل الزواج غير لاف للفظ ولا محبب للنفس.

وهناك ناحية ثانية من النواحي التي تؤدي إلى فشل الزواج وهي أن يكون لأحد الطرفين علاقة سابقة بزملاء من نفس العمل وبالأخص الزوجة إذا كان لها علاقة خاصة بزملائها.

ومهما يكن الرجل متسامحًا عن ماضيها أثناء الشهور الأولى للزواج فإن ظل ماضيها يصبح كالكابوس على نفسه دائمًا؛ لأنه يقابل في كل لحظة الرجل بل الرجال الذين كانت لهم علاقة مع زوجته.

أنه يرى نظراتهم ولسان حالهم يقول: أنني لم أكن غيبًا كهذا الزوج، أنني أعرفها وأعرف حقيقتها.

وهذه الحقيقة هي ضد فكرة الزواج خلال العمل ممن تتعرف إليهم. أن (٢,٣) مليون امرأة في ألمانيا يجدن أنفسهن مضطرات للوقوف بمفردهن في الحياة، لا معيل لهن، ولا مسئول عنهن، وعلماء النفس يسمونهن بالوحيدات اللاتي لا يجدن من يخفف عنهن همومهن. ومكان العمل بالنسبة لهؤلاء هو المحل الوحيد لهن في العالم الذي يستطعن فيه أن يجدن الزوج.

فقسم منهن يجدن بعد التجربة أن محل العمل ليس هو المكان الذي يتعرفن فيه على الزوج، فينطوين على أنفسهن ويفقدن الأمل. والقسم الآخر تركز لأنفسهن العنان وأصبحن يكتفين بالمغامرات الغرامية مع زملائهن وبذلك يفوتن على أنفسهن فرصة ضمان مستقبل مستقر.

ونحن حينما نقرأ: أن المجتمع الصناعي مجتمع متسامح من الناحية الجنسية بلا مبالاة فإننا يجب أن لا ننسى أن هؤلاء هن سبب ارتفاع نسبة الإحصاءات في التسامح الجنسي.

فحين سأل المحرر المرسل من أحد المعاهد الاجتماعية النساء أسئلة جنسية صريحة سمع أجوبة سارة:

أن ٨٩٪ من الألمان يعتبرون الزواج هو الهدف الذي يسعون إليه.

ومن ناحية ثانية فإن الأسئلة الجنسية الصريحة بين غير المتزوجين

في العالم لم تثر أي تعليق.

ويقول الموجه العلمي لهذا التحقيق الدكتور (فون فريديبورغ) بهذا

الصدد: إن النتائج تزيد الاقتناع بأن التسامح في العلاقات الجنسية بين غير المتزوجين له أثر بعيد جداً على الوضع الخلقي المتعارف عليه في المجتمع.

وأن تطور هذا الموضوع الذي ينشأ عن علاقة ملايين من الرجال والنساء في الأعمال المختلفة يؤدي إلى أن تكون المرأة فيه هي الخاسرة دائماً.

أنه كلما ازدادت المرأة تعمقاً في العلاقة الجنسية العابرة هبطت مكانتها في نفس الرجل وقلت ثقته بنفسها.

والعالم النفساني الكبير (بودامر) Bodanmar يشير إلى هذه الناحية بقوله: أن المرأة اليوم لا تنظر إلى الرجل النظرة الصحيحة ولا تجعله وظيفتها في الحياة كما هو الوضع الطبيعي للرجل والمرأة، وإنما تنظر إليه كشيء عابر تقضي معه ساعات ممتعة كأى شيء تستطيع الحصول عليه من مكان ما فلا تترك هذه العلاقة العابرة أثراً في نفسها يعطيها تجربة في الحياة، والاتصال الجنسي بين المرأة والرجل نادراً ما يكون - عندئذ - أمراً بشرياً (غير حيواني).

ويقول: يجب أن تتخلى المرأة باختيارها عن هذه المغامرات العابرة كيما يصبح الرجل حدثاً هاماً في حياتها، وفي محيط العمل لا يسهل على المرأة أن تشعر بشخصيتها وكيانها كامرأة.

وحتى الأولاد الصغار بين ١٤ و ١٦ سنة، الذين يتأهلون للعمل يقولون حينما يبحث أمر الزواج أمامهم: أنا أتزوج؟ لماذا؟

إنني أستطيع الحصول من أي فتاة في العمل على كل ما أريد دون أن أتزوجها!!

إن ميكانيكية الشعور بالذات عند الرجل في رأي الفيلسوف (بودامر) والتي تبدأ في مرحلة التأهل للعمل عند المراهق، يسهل تحليلها إذا علمنا أن ما يكتسبه الطفل من أمه من عاطفة الحنان يتحول بوجوده في المصنع

إلى دافع جنسي عنيف، والنساء وحدهن هن اللاتي يتحملن نتائج هذا التطور عنده.

إن اتصال المرأة الدائم بالرجال أثناء العمل قد قلَّ من حدة شعورها الحقيقي تجاه الرجل، فلم يعد عندها شوق إليه، وأصبح الرجل عندها شيئاً عادياً.

وكذلك الرجل فإنه لم يعد يتشوق للمرأة؛ لأنها تحت نظره في كل لحظة وسهلة التناول، وكما أنه لم يعد يشعر بالاحترام نحوها؛ لأنها أصبحت رخيصة ولم تعد شيئاً ثميناً يصعب الحصول عليه. ويبدأ هذا الوضع بأن تسمع المرأة بعض الاصطلاحات الجنسية التي لا يقولها الرجل عادة بمحضر المرأة.

إن شباب اليوم لم يعودوا يتخرجون من الخوض في مواضيع أو نكات جنسية عميقة بمحضر من زميلاتهم. وقد تتحرج الفتاة في بداية عملها من سماع هذه الموضوعات ويحمر وجهها خجلاً، ولكنها تصبح عندها فيما بعد شيئاً عادياً وتشارك مع زملائها في ذلك. وكذلك الأمر في مجتمعات النساء الخاصة بحيث لو بدأت فتاة جديدة في العمل فإنها لا تلبث أن تتأثر بزميلات الكبيرات.

الوجه الحادي والعشرون:

نقول لدعاة خروج المرأة للعمل القائلين بأن المرأة مستعبدة إذا بقيت في بيتها. بأننا نراها أكثر استعباداً في عملها. يقول الأستاذ/ محمد رشيد العويد^(١):

إذا قدَّر لك أن تسافر على طائرة أي خطوط جوية فتستقبلك فتاة

(١) «رسالة إلى حواء» ص ٤٣٠-٤٣٢.

جميلة، حسنة المظهر أنيقة الملبس تحرص على تلبية طلباتك طوال الرحلة، مع ابتسامة رضا.

وإذا زرت مديرًا لمؤسسة، أو هيئة أو شركة فتستقبلك سكرتيرة بهيئة الشكل، جذابة الملامح شديدة الأناقة تدعوك للجلوس، تسألك ماذا تشرب، من قهوة أو شاي أو عصير، ريثما تتلقى إشارة مديرها لتدخل حضرتك إليه.

وإذا ابتليت بمرض ألزموك دخول المستشفى -وقاك الله ووقانا- وتمددت على السرير، فستمر بك في اليوم الواحد «ملاك رحمة»، عدة مرات تأخذ حرارتك، وتساءل عن صحتك، وتناولك الدواء، وتستمع لشكاوك، وتحضر لك الطبيب إذا اقتضى الأمر أينما وليت، وحيثما اتجهت، فتستقبلك المرأة في أبيه حللها، وأكمل زينتها وهي تبتسم لك. وإذا سألتهم.

سألت دعاة تحرير المرأة.

ماذا يعني عمل المرأة مضيعة في الطائرة وسكرتيرة في المكتب وممرضة في المستشفى وعاملة في المصنع وسائقة للتاكسي وبائعة في المتجر؟!

قالوا لك: هذه ثمرة تحرر المرأة!

إنها تعمل كما يعمل الرجل، سواء بسواء، فهي ليست أقل منه قدرة

ولا كفاءة!

ومن ثم لا ينبغي أن تستعبد المرأة في البيت

ونسألهم: وهل تعد المرأة مستعبدة إذا بقيت في بيتها؟

قالوا: نعم.

قلنا لهم: لكننا نراها الآن أكثر استعبادًا!

وإذا سألونا: كيف؟

نقول لهم: كانت تعمل عمل المضيفة فستقبل زوجها.. فقط،
بإتسامتها، وهي في أبهى حلة حين يعود إلى طائرته عفوًا.. أعني بيته ولا
تبتسم لأحد غيره، ولا تلبى طلبًا لسواه.

كانت تعمل سكرتيرة لزوجها وحده، تسجل أسماء من اتصلوا به مع
هواتفهم، وترتب له أوراقه، وليس عليها أن تستقبل أحدًا من مراجعيه في
بيته!

وكانت تعمل ممرضة له وحده ترعاه إذا مرض، وتسهر عليه وتحيطه
بالعناية الفائقة.. وتسقيه الدواء.. هو وحده.

بعد أن كانت ترحب برجل واحد في بيتها صارت ترحب بعشرات
الرجال.. بل مئاتهم.. كل يوم في كل رحلة طائرة!!
وبعد أن كانت تمرّض رجلًا واحدًا لا همّ لها غيره.. أصبحت
تمرّض عشرات بل آلاف المرضى، وعليها أن تحمل همهم جميعًا وتليهم
جميعًا وتستجيب إليهم جميعًا.

وليس لها في أحوالها الجديدة أن تتبرم أو تضيق أو تتأفف وإلا
خضمت عليها شركة الطيران أو إدارة المستشفى أو مدير الشركة أيامًا من
راتبها.

لكنها في بيتها قد تصرخ في زوجها، قد تتبرم من كثرة طلباته، تعلن
ضيقها بعث الأولاد دون أن يخصم زوجها شيئًا.

ستلمح عيون دعاة تحرير المرأة وقد قفزت إلى أذهانهم فكرة..
فيقولون: ولكنها في بيت زوجها لا تتقاضى مرتبًا.. وهي في عملها
تتقاضى. ونسألهم: ولماذا المرتب؟

أليس من أجل أن تنفق منه على نفسها؟

أليس خيرًا لها أن تستريح من إرضاء هذه الجموع البشرية لترضى رجلاً واحدًا ينفق عليها هو ويكفيها مؤونة هذا الكدح؟
 لماذا تقولون: إنها مستعبدة إذا رعت رجلاً واحدًا واعتنت به ووفرت سكنًا لجسمه ونفسه.. وإنها حرة إذا راعت عدة رجال وتزينت لهم وخدمتهم!!؟

أي منطق هذا؟!

الوجه الثاني والعشرون:

لقد أثبتت العلوم الطبية والاجتماعية أن الحضانات أو الخادמות والمربيات لا تكون بديلاً عن الأم، وقد سبق بيان ذلك، لكن ربما يقول قائل: لماذا لا يكون الأب هو الذي يتولى شؤون البيت وتربية الأولاد والزوجة هي التي تتولى العمل خارج البيت لاسيما إذا كان دخلها المادي أعلى من دخل زوجها؟

نقول لهذا القائل: إن طبيعة الرجل لا تصلح لهذا العمل. ولعل هذه القصة التي جاءت في مجلة الوطن تظهر لنا ذلك بوضوح حيث جاء فيها ما يلي:

«كانت تختلف عن النساء اللواتي ينادين بتحرير المرأة، فقد كانت تؤمن بما تقول، وتقرن القول بالعمل!

أقنعت زوجها بأن مكانه في البيت، وأنها هي رب الأسرة وعليها إعالتها والإنفاق عليها. واقتنع الزوج المسكين، وقدم استقالته من التدريس ووضع حول عنقه سترة العمل المنزلية، انصرف للكفس والغسيل، والطبخ، وتربية أطفالهما الأربعة.

وذات يوم ضاق الرجل ذرعًا، فقد رفضت الطفلة «ماريش» أن تتناول زجاجة الحليب، ولم تنفع معها كل خبرته وتجاربه في تربية

الأطفال.

لاعبا، وهمهم في أذنها بكل ما وعته ذاكرته من أهازيج. ثم هددها بأنه سيشكوها لـ «ماما» ولكن عبثاً.

وثار «بايرون إيفانز» فصفع ماريش، فبكت وأهاجه بكاؤها، فدق رأسها في الطاولة، ثم أمسكها وقذف بها أرضاً بكل ما يملك من قوة. وسكتت «ماريش» سكتت إلى الأبد وهدأت ثورة بايرون، فنزع السترة المنزلية وتناول الهاتف وأبلغ زوجته بما فعل، وقال لها: إنه تحول من أب مثالي في لحظة غضب إلى أب قاتل.

وعادت «دوت» إلى منزلها، وذهب «بايرون» إلى السجن، ولم تنفع دموع الزوجة في إقناع قاضي مقاطعة «بيترבורو» البريطانية بتعديل القانون. قالت له: إنها تعتبر نفسها شريكة في الجرم، وتوسّلت إليه أن يعيده إليها؛ رافة بأطفالها.

وحكم عليه القاضي بالسجن المؤبد وهو أقصى عقوبة في القانون لأب قاتل.

لقد خسرت حركة تحرير النساء امرأة واحدة، ولكن الأمهات كسبن أمًا واحدة اقتنعت بأن مكانها هو إلى جانب أطفالها، فذلك هو واجبها، ونضالها الحقيقي، وحريتها الأساسية.

يقول البروفسور الألماني المعروف في جامعة برلين رودولف باوماشن «إن المرأة قادرة على تحمل الإرهاق والصدمات النفسية أكثر من الرجل» وأضاف استنادًا إلى نتائج سلسلة من التجارب الطبية والعلمية أن جسم المرأة يتفاعل بسرعة عنيفة وسريعة مع حالات الإرهاق النفسي ويفرز كميات كبيرة من هرمونات الإرهاق كمادة الأدرينالين والنورادنالين وأسيادات دهنية متحركة.

إلا أن هذه الهرمونات تتقلص بسرعة كبيرة لدى المرأة بعد الإرهاق أو الانفعال النفسي.

واستخلص البروفسور من هذه التجارب أن المرأة تتفعل بصورة أسرع من الرجل إلا أنها تهدأ بنفس السرعة.

وخلافاً لذلك فإن جسم الرجل يفرز هذه الهرمونات الناجمة عن الإرهاق بشكل بطيء مما يجعلها تستقر لفترة أطول في الدورة الدموية. من هنا فإن الإرهاق يفعل مفعوله أكثر على الرجال بالمقارنة مع النساء كما أكد البرفسور البرليني أن أسيدات الإرهاق التي يفرزها جسم الرجل تتألف من مواد مؤثرة سلبياً على القلب والدورة الدموية مما يزيد من خطر الجلطة الدموية في القلب لدى الرجال نتيجة للإرهاق الجسدي والنفسي.

هل رأيت يا حواء هذه القوة التي حباك الله إياها؟

ولكن لماذا خلق الله سبحانه المرأة أقدر من الرجل على تحمل

الإرهاق والصدمات النفسية؟

وإذا أردنا أن نجيب فإننا نقول: لأن الله سبحانه خلق المرأة لمهام،

وخلق الرجل لمهام أخرى.

والمهام التي خلق الله تعالى المرأة لها تتطلب منها هذه القدرة

الأكبر على تحمل الإرهاق والصدمات النفسية.

التعامل مع الطفل، والصبر على العناية المستمرة به، وتلبية طلباته

المتكررة والمختلفة، أمور تحتاج إلى مثل هذه القدرة المتوفرة لدى المرأة

أكثر من الرجل.

معايشة الأطفال طويلاً- ويعلم هذا جيداً معلمو المرحلتين الابتدائية

والمتوسطة- سبب في إثارات متعددة للانفعالات النفسية، الانفعالات

التي تهدأ سريعاً لدى المرأة بينما يستمر أثرها طويلاً على الرجل.
ومن هنا نجد أن المرأة أصبر في تربية الأطفال من الرجل.
ولعل في القصة التي ذكرناها أنفاً خير دليل.
فالزوج لم يكن يملك هذه القدرة على احتمال بكاء طفله بينما
كانت الزوجة - الأم - تمتلكها.

فلا شك أن الطفلة بكت مراراً، ولكن أمها لم تكن ليصل ضيقها بها
إلى حد أن تدق رأسها بالطاولة ثم تلقى بها على الأرض.
وتأملوا صورة أبسط في المقارنة.

هل وجدتم أمّاً تضيق ليلاً بطفلها أو طفلتها، فتغادر الغرفة إلى غرفة
أخرى؛ لتواصل نومها تاركة طفلها يبكي؟!

إننا نجد كثيراً من الآباء يضيقون ببكاء أطفالهم ليلاً، فيغادرون إلى
غرف أخرى، ليواصلوا نومهم فيها^(١).
الوجه الثالث والعشرون:

مهما شاركت المرأة في العمل السياسي، وتقلدت في مناصب
الحكم، فإنها لا تستطيع أن تتجرد من عواطفها، ولا يمكنها أن تتخلى
عن أنوثتها، ولهذا فإننا كثيراً ما نجدها ترجع إلى هذه الأنوثة وهي في
أوج مجدها السياسي وتتغلب عليها عاطفتها وهي مسئولة سياسية تقتضي
منها هذه المسئولية أن تكون عقلانية لا تخضع لعاطفتها.

هذه رئيسة وزراء بريطانيا مارغريت تاتشر يُفقد ابنها في صحراء
شمال إفريقيا بينما كان في جولة هناك، فتظهر على شاشات التلفزيون
وهي تبكي، وتظل في حالة انهيار تام، تعتذر بسببها عن ممارسة عملها

(١) «رسالة إلى حواء» ص (١٥٨-١٦٠).

كرئيسة للوزراء حتى عشروا على ابنها المفقود.

وأنديرا غاندي رئيسة وزراء الهند الراحلة، كانت عند ذكر ابنها سانجاي الذي قتل في حادث طائرة تعود امرأة ضعيفة وأمًا مثل سائر الأمهات الثكالي، فألم الفراق مازال ينزف في فؤادها، فقد كان سانجاي نقطة الضعف الكبرى في حياتها عملت في سبيله المستحيل وكادت تفقد مكانتها السياسية عندما خذلها الناخبون في الانتخابات.

وغاندي أيضًا مثل سائر النساء تهتم بمظهرها وتحرص على شكلها تقول: عندما تعلقو إبرة الميزان عن سبعة وخمسين كيلو غرامًا أمتنع عن الطعام مدة أربع وعشرين ساعة.

وهي كما تصفها إحدى الصحف شأنها شأن كل امرأة في العالم، تحن إلى حياة الأسرة وتتلطف إلى الاجتماعات الأسرية، وترقب بشوق السهرات برفقة ابنها راجاي وزوجته سونيا ولديهما.

وإذا كانت شهادة ناتشر وشهادة غاندي لم تأتيا على لسانيهما صراحة وإنما نطقت بها حالهما فإن غيرهما من النساء الشهيرات يعلنن شهادتهن في صراحة واضحة لا تحتاج إلى تعليق أو بيان.

أجاثا كريستي الكاتبة الإنجليزية الشهيرة وصاحبة أشهر القصص والمسرحيات البوليسية تقول في كتاب صدر عن حياتها في عام ١٩٧٨م «العام الذي توفيت فيه».

«إن المرأة الحديثة مغفلة؛ لأن مكانة المرأة في المجتمع تزداد سوءًا يومًا بعد يوم، نحن النساء نتصرف تصرفًا أحمق؛ لأننا بذلنا الجهد الكبير خلال السنوات الماضية للحصول على حق العمل والمساواة في العمل مع الرجل.

والرجال هم غير أغبياء شجعونا على ذلك معلنين أنه لا مانع مطلقًا من أن تعمل الزوجة وتضاعف دخل الزوج.

إنه من المحزن أننا أصبحنا اليوم- بعد أن أثبتنا نحن النساء أننا الجنس اللطيف الضعيف- نتساوى في الجهد والعرق الذي كان من نصيب الرجل وحده.

لقد كانت المرأة في الماضي تعمل في الحقل، وفي المنزل من أجل إرضاء الرجل ونجحت المرأة بعد ذلك في إقناع الرجل أن مكانها في المنزل، وأن ضعفها الجسماني لا يسمح لها بالجهد والنضال، كما أقنعت الرجل أنها في حاجة دائمة لعطفه وحنانه، طالبة منه تدليلها وإرضاءها دائماً.

وفي عهد الملكة فكتوريا، كانت المرأة في أسعد حالاتها، وما يقال عكس ذلك كانت المرأة في هذا العهد تحترم الرجل ورجولته ومسئوليته تجاه منزله العائلي، واضطرت المرأة إلى الاعتراف بتفوق الرجل حتى لا تهينه أو تجرح كرامته.

كانت الحياة سعيدة عندما كان الرجل سيد البيت والمسئول الأول عن رفاهية الأسرة، أما اليوم فالمرأة تطالب بحريتها، وحصلت على حريتها وأصبحت مضطرة إلى العمل المضني ولتنافس الرجل في جميع الميادين وبذلك فقدت سعادتها المنزلية، وفقدت أنوثتها التي كانت تسحر الرجل في الماضي».

شهادة واضحة، من امرأة أديبة، مثقفة، عرفها كثيرون من خلال روايتها البوليسية تصف المرأة الحديثة بأنها مغفلة، فقدت أنوثتها وسعادتها المنزلية.

ماذا يعنى هذا؟ ألا يعنى من جهة مقابلة أن المرأة التي لزم بيتها واحتفظت بأنوثتها وألقت بعبء العمل خارج المنزل على زوجها، امرأة عاقلة^(١).

(١) «رسالة إلى حواء» ص ١٥٠-١٥٢.

الوجه الرابع والعشرون:

حين يكون على المرأة عبء العمل خارج المنزل، وعبء العمل داخله، فإنها تتحمل ضغوطًا، فعليها أن ترضي مسؤوليها في عملها، وزوجها وأطفالها في بيتها.

وهذه الضغوط لا بد أن تترك آثارها على أعصابها.

ولما يصعب عليها أن تخفف من هذه الضغوط بالثورة على مسؤوليها في العمل، كما يصعب عليها أحيانًا كثيرة أن تثور على زوجها، فإن أطفالها المساكين سيكونون هم الضحية وستكون ثورتها الدائمة عليهم. هذا حال كثير من النساء اللواتي يعملن خارج البيت وداخله.

وكذلك الرجل الذي يجد زوجته مشغولة بعملها الصباحي خارج البيت، ثم تعود لتتابع أعمالها داخل البيت، وتتشغل بأطفالها، يتولد في نفسه ضيق عصبي يضاف إلى ضغوط العمل والحياة. ومن ثم فلا يجد من يفرغ فيه ضيقه إلا أطفاله المساكين.

وهذا حال كثير من الأزواج الذين تعمل نساؤهم خارج البيت أيضًا. ولعل هذا أظهر ما يكون في الغرب، وإليك هذه الإحصائيات التي تضمنها تقرير صدر مؤخرًا في الغرب عن سوء معاملة الوالدين لأبنائهما.

- زادت حالات تعذيب الوالدين لأطفالهم بنسبة ٤٠٪ عما كان عليه الأمر منذ العامين الماضيين.

- يموت طفلان كل أسبوع متأثرين بأحداث العنف في منازلهم.
- يموت طفل واحد من كل عشرة أطفال يلاقون العذاب والضرب من والديهم.

- طفل من كل سبعة أطفال يعاني من إصابات مزمنة في المخ بسبب سوء المعاملة من والديه.

- حوالي ٥٠٪ من الأطفال الذين عُذِّبوا من والديهم وأعادتهم المحكمة مرة أخرى إلى والديهم أعيد تعذيبهم من جديد^(١).

- تزداد جرائم سوء معاملة الآباء والأمهات لأطفالهم بالضرب المبرح إلى درجة القتل، فتصل التقديرات إلى معدل يتراوح بين ١٣، ١٢ حالة لكل ألف نسمة من سكان الولايات المتحدة الأمريكية، أي ما يعادل ٢,٥ إلى ٤ مليون واقعة من هذا النوع في العام الواحد!

وأما ما ثبت من هذه الوقائع قضائياً، فقد بلغ في ألمانيا الاتحادية - مثلاً - ما يعادل ألفي واقعة سنوياً، أدى ١٠٪ منها إلى موت الأطفال، وكان ضحايا ٣٣٪ منها أطفالاً دون السادسة من العمر، وضحايا ٥٤ منها أطفالاً بين السادسة والرابعة من العمر، هذا فضلاً عن قضايا إهمال تربية الأطفال ورعايتهم.

هذه الأرقام مأخوذة عن كتاب «العنف ضد الأطفال» وضعه مجموعة من الخبراء، وصدر في ألمانيا الغربية^(٢).

وفي هذا السياق نشرت مجلة (هيكساجين - Hexagon) الطبية في

عددتها الخامس:

أنه لا يكاد يوجد مستشفى للأطفال في أوروبا وأمريكا إلا وبه عدة حالات من الأطفال المضروبين ضرباً مبرحاً من قبل أمهاتهم، وأحياناً من آبائهم، وقد جاءت بعض الإحصائيات في بعض السنين مبينة أن نحواً من ربع هؤلاء الأطفال أدى بهم الضرب إلى الوفاة، والباقيون أصيبوا بعاهاث جسدية وعقلية مزمنة، وقد أصيب مئات منهم بالعمى، ومئات آخرون بالصمم، وفي كل عام يصاب مئات الأطفال بالعتة والتخلف العقلي

(١) «رسالة إلى حواء» ص ١٦١-١٦٢ .

(٢) «رسالة إلى حواء» ص ٨٦ .

الشديد وبالشلل، كلُّ ذلك نتيجة الضرب المبرح!!.

ويتساءل رئيس قسم الأطفال في مستشفيات بريستول المتحدة:

هل هؤلاء الأمهات وحوش؟!.

ثم ينتهي في مقاله إلى أن هؤلاء الأمهات يواجهن أزماتٍ نفسية خطيرة، أدت بهن إلى ضرب أطفالهن ضربًا مميّتًا، أو مؤدبًا إلى عاهات مستديمة، ويقول: إن أغلب هؤلاء الأمهات لسنَّ مجرمات بطبيعتهن، ولكن وجود الأم بلا زوج، واضطرارها للعمل والخروج، ثم العودة مرهقة إلى المنزل، لتواجه الطفل الذي لا يكفُّ عن الصراخ، يُفقدُها توازنها وعواطفها.

وقد بات من المتعارف بين المتخصصين أن يسموا هذا المسلك الذي يتعرض له الأطفال: مرض الطفل المضروب.

وفي هذا السياق: جاء في كتاب «نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة»:

«من العلماء المعروفين بحماستهم لضرورة تفرغ الأم العاملة لرعاية طفلها: (أجاتا بولي Agatha Bowley) التي تقول:

من الأمور الجوهرية لصحة الطفل النفسية: أن تفرغ الأم لطفلها الرضيع وتمنحه معظم وقتها خلال الستين (الأوليين) من حياته على الأقل، إنَّ ترك الطفل لساعات طويلة مع الأقارب أو الجيران أو في مركز من مراكز الرعاية النهارية لا يضمن دائمًا تمتُّعه بالرعاية الدافئة الثابتة التي يحتاجها، ليس هناك شكُّ في أنَّ ظروفًا اقتصادية تضطر الأمهات أن يخرجن للعمل، ولكن ينبغي أن تتلافى الأم بقدر الإمكان الخروج للعمل خلال الستين أو السنوات الثلاث من عمر الطفل.

ففي خلال عملي ومن خبرتي، كنت أجد الأطفال ذوي المشاكل النفسية هم الذين عانوا حرمانًا عاطفيًا كبيرًا في طفولتهم المبكرة؛ بسبب غياب أمهاتهم الطويل في أعمالهن، ولا يخفى أن الأم بعد عودتها من عمل يوم طويل مُضِن في أشد حالات التوتر والتعب، مما يؤثر على تعاملها مع طفلها مزاجيًا وانفعاليًا^(١).

اسمعي قصة واحدة من هؤلاء الأمهات.

السيدة بات ستيفنز أم من لندن، تبلغ الأربعين من عمرها، أنشأت رابطة تدعى «أسر مجهولة» واستطاعت عن طريق الرابطة أن تساعد كثيرًا من الأمهات على الكلام عما يعانينه مع أطفالهن الصغار، ثم توجيه النصح لهن.

وكانت «بات» قد أنشأت هذه الرابطة منذ بضع عشرة سنة، بعد أن مرت بتجربة مماثلة مع طفلها «بن» الذي كان يبلغ الرابعة من عمره حينما ضربته ضربًا مبرحًا ترك كدمات زرقاء حول عينيه اضطر على إثرها أن يذهب إلى المستشفى، وأن تأخذه منها السلطات الاجتماعية في لندن حتى ينشأ الطفل الصغير في جو هادئ.

تحدث هي عن ضربها لطفلها فتقول: «كنت أفقد أعصابي معه، ولكنني بعد ذلك كنت أشعر بالذنب، ذلك لأنني أيضًا كنت أشعر أنني لم أعد أحبه، وحينما كنت أقدم له طعامه أقدمه له بلا أدنى شعور، وحينما بدأ خطواته الأولى، كنت دائمًا أصفعه على وجهه، أضربه، كنت أشعر بالغضب دائمًا، ولم أكن أستطيع أن أتحكم في أعصابي.

(١) «وقفات حول معاناة الأيدي العاملة الناعمة» ص ١٧١-١٧٣ .

وكان زواجي يوشك أن ينتهي أيضًا، وكانت لدي مشكلات مالية كثيرة، ووجدت نفسي أضرب طفلي ابن الرابعة حينذاك ضربًا مبرحًا» هل لاحظت، أختنا حواء، كيف انعكس عدم استقرارها على معاملة طفلها.

- مشكلات مع زوجها: «كان زواجي يوشك أن ينتهي».

- اضطرابها للعمل لتأمين المال: «وكانت لدي مشكلات مالية كثيرة».

يا أيها الناس:

وقرّوا للمرأة استقرارًا، وطمأنينة وأمانًا، لتوفر لكم جيلاً قويًا، سليمًا، معافى في بدنه ونفسه^(١).

الوجه الخامس والعشرون:

التدخين يقتل ٣٣ ألف امرأة بريطانية كل عام، لكن المرأة- رغم ذلك- تجد صعوبة أكثر من الرجل في الإقلاع عن التدخين، هذا ما تنتهي إليه خبيرة صحية في كتاب - صدر لها أخيرًا بعنوان: «قهر قتلة السيدات- المرأة والتدخين».

تقول المؤلفة، الدكتورة بوبي جاكوبسون: إن النساء يشكلن تقريبًا نصف عدد المدخنين في بريطانيا البالغ ١٤ مليون مدخن، وإن عدد الفتيات يتساوى تقريبًا مع عدد الصبية الذين يقعون ضحايا لهذه العادة السيئة.

وترى المؤلفة أن المسئول وراء انتشار التدخين بين النساء هو الضغوط الشديدة التي تتعرض لها المرأة وتحتاج إلى الموازنة بين حاجتها

(١) «رسالة إلى حواء» ص (١٦١-١٦٣).

للاحتفاظ بوظيفتها والتزاماتها تجاه بيتها، فضلاً عن حاجتها للطاقة اللازمة لدعم زوجها وجداناً.

ويذكر الكتاب أن الرجل قد فهم ووعى الرسالة التي تبث بها الحملات المناهضة للتدخين، لكن المرأة البريطانية لم تع الرسالة بعد. فهل تشكو المرأة في الإسلام مما تشكو منه وتعاني المرأة البريطانية ولا تختلف عنها المرأة الغربية كثيراً؟

بالنسبة إلى الضغوط الشديدة بسبب موازنة المرأة بين حاجاتها إلى الوظيفة والتزامها تجاه بيتها..

فالمراة المسلمة لا تشكو منها؛ لأنها غير مسئولة عن الإنفاق على البيت، أو حتى على نفسها مسئوليتها تنحصر في رعاية أفراد أسرتها، وهذا يريحها نفسياً؛ لأنه يوحد اهتماماتها ويحصرها في اتجاه واحد، ويغنيها عن التوزع وعن الموازنة^(١).

الوجه السادس والعشرون:

سألت إحدى الأمهات طيب العائلة: لماذا لا تجد أمهات هذا الجيل حليياً كافياً لإرضاع أطفالهن؟

فصمت الطيب لحظة وقال: «تصوري بقرة ظللنا نظاردها في الحقول بأقصى سرعتها، إنها لن تدر حليياً عند عودتها في المساء إلى الحظيرة، وهكذا أمهات اليوم يا سيدتي».

نعم، هكذا أمهات اليوم، تخرج الواحدة منهن في الصباح مع الرجال، تبذل جهودها وعافيتها، تحتل شمساً لاهبة، أو برداً قارصاً،

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٢٦١).

وتكابد، صابرة راضية أو مرغمة؛ لأن عليها آخر النهار أن تظفر بأجرها، وإن لم تتسلمه إلا في آخر الشهر.

كيف لهذه المرأة أن تجد في ثديها حليبًا ترضع أطفالها به؟
الوجه السابع والعشرون:

إذا دعونا إلى تفرغ المرأة للعمل في بيتها، ترعى زوجها وتربي أطفالها قالوا لنا: إن هذه «رجعية»، وأن على المرأة أن تعمل مع الرجل جنبًا إلى جنب.. لأن عملها مع الرجل خارج بيتها تقدم وتمدن..! ونحن نقول لهم: إن العكس هو الصحيح، إن تفرغ المرأة للعمل في بيتها غاية التقدمية. وعملها مع الرجل خارج بيتها غاية الرجعية.

عودوا معنا إلى العصور الحجرية إن شئتم، حين كانت المرأة تعمل مع الرجل، لا فرق بينهما، ولا تخصص في عمل كل واحد منهما. حتى إذا ما تقدم الزمان، وتوالت العصور، اختص الرجل بالعمل خارج البيت، واختصت المرأة بالعمل داخله.

يقول هنري ماريون: «إن هذا التمييز لم يلبث أن ازداد وضوحًا. فتقسمت الأعمال شيئًا فشيئًا، وتخصص الجنسان في أعمالهما، ولاسيما بعد استقرار الزواج.

فقد ثبت المرأة في وظيفتها المنزلية وأقرها على إدارة مملكتها البيئية، في حين أتاح للرجل أن يعمل في الخارج للارتزاق بالغزو أو الصيد أو الزرع، أو غير ذلك من الأعمال الرجولية، التي تميزت تدريجًا عن أعمال النساء»^(١).

«بل إن هذا القياس - قياس التمدن بدرجة التخصص يصح اعتماده

(١) هنري ماريون - «خلق المرأة» - دار الرائد العربي - ١٤٠٢، ١٩٨٢م ص ١٨ .

أيضًا للمقارنة بين الدول الحديثة، فإذا نظرنا إلى الأمم الأوربية الحاضرة أو إلى أهل مقاطعات مختلفة في الأمة الواحدة، وجدنا أن أرقاها في الحضارة والمدنية، أبعدها في تمييز الجنسين الواحد عن الآخر، وأكثرها تقسيمًا للوظائف والأعمال بينهما.

والعكس بالعكس. ففي المدن الغربية الكبرى حيث يبلغ الرقي أعلى درجاته تجد التخصص والتفارق في أتم صورهما.

أما في المزارع والحقول فالحال بخلاف ذلك.. إذ تجد أوجه الشبه كثيرة بين الرجل والمرأة في الأعمال والعادات والأخلاق بل وفي المظهر الجسدي أيضًا.

هلا لاحظت، عزيزتي حواء، كيف أن تخصصك في أعمال البيت غاية في التقدم، وأن خروجك للعمل مع الرجل.. عودة إلى الوراء. تبقى إضافة هامة، وهي أن الإصرار على إخراج المرأة من بيتها حتى عند تلك الأمم التي بلغت ما بلغت من التمدن، سيؤدي، بلا شك، إلى التراجع إلى الخلف.

كما يقول هنري ماريون: إننا نرى أحيانًا في أرقى الجماعات البشرية، في أقصى ما بلغه الترفه والتمدن، نوعًا من المعيشة تكاد تمحي فيه الفروق بين الجنسين، إذ تشترك النساء في مهام الرجال وملاهيهم كما أن هؤلاء يشاركون أولئك في تخبثهن ورخائهن.. فتلك المعيشة المخالفة لسنة الطبيعة ليست إلا نذيرًا بالتقهقر والانحلال الاجتماعي^(١).

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٢٧٤-٢٧٥).

الوجه الثامن والعشرون:

يقولون: إن المجتمع المسلم يخسر كثيرًا من طاقاته ببقاء المرأة في البيت وعملها فيه..!

ويقولون أيضًا: إن المجتمع الغربي استثمر كل طاقاته البشرية حين أخرج المرأة من بيتها لتعمل مع الرجل.. في المكتب والمتجر والمصنع! صحة هذا القول تقتضي أن عمل المرأة في بيتها لا قيمة اقتصادية له، وأنها فرد عاطل في المجتمع.. غير منتج.

وصحة هذا القول أيضًا تقتضي أن الرجال جميعهم يعملون.. وأن هناك أعمالًا ووظائف شاغرة تبحث عن من يشغلها فلا تجد أحدًا. ولما كانت المقدمتان الأخيرتان غير صحيحتين.. كانت النتيجة الأولى غير صحيحة أيضًا.

أي إن عمل المرأة في بيتها ذو قيمة اقتصادية عالية، وإنها ليست فردًا عاطلاً مادامت منصرفة إلى رعاية زوجها وأولادها.. موفرة لهم حاجاتهم المختلفة.

تعالى نقرأ معًا تقريرًا للأمم المتحدة يؤكد هذه القيمة الاقتصادية لعمل المرأة في البيت، جاء في التقرير:

«لو أن نساء العالم تلقين أجرًا نظير القيام بالأعمال المنزلية، لبلغ ذلك نصف الدخل القومي لكل بلد، ولو قامت الزوجات بالإضراب عن القيام بالأعمال المنزلية لعمت الفوضى العالم: سيسير الأطفال حفاة عراة دون رعاية في الشوارع، ويرقد الرضع في أسرتهن جياعًا تحت وطأة البرد القارص، وستراكم جبال من الملابس القذرة دون غسيل، ولن يكون هناك طعام للأكل ولا ماء للشرب.

لو حدث هذا الإضراب.. فسيقدر العالم أجمع.. القيمة الهائلة لعمل المرأة في البيت».

ويعمضي تقرير الأمم المتحدة الذي صدر في عام ١٩٨٥م فيشير إلى أن عمل المرأة المنزلي غير منظور لدى الكثيرين.. وأن المرأة لا تتلقى أجرًا نظير القيام بهذا العمل.

إن هذا العمل حيوي وعلى جانب عظيم من الأهمية.. غير أن هذه الساعات الطويلة من عناء المرأة في المنزل لا يدركه الكثيرون؛ لأنه بدون أجر».

ويقول التقرير أيضًا: «إن المرأة لو تقاضت أجرًا لقاء القيام بأعمالها المنزلية لكان أجرها أكثر من ١٤,٥٠٠ دولار في السنة؛ لأن هذا الأجر هو المطلوب دفعه لمن سيقوم بأعمال ربة البيت في المنزل.

وأن النساء الآن في المجتمعات الصناعية يساهمن بأكثر من ٢٥ إلى ٤٠٪ من منتجات الدخل القومي.. بأعمالهن المنزلية».

وإذا كان تقرير الأمم المتحدة هذا قد أشار إلى القيمة الاقتصادية المقابلة لعمل المرأة في البيت، فإن هناك ثمرات اقتصادية أخرى غير مباشرة لعملها في البيت وإعفائها من العمل خارجه.

ولا بأس من الإشارة هنا إلى بعض هذه الثمرات إشارات عاجلة:
أولاً: بقاء المرأة في البيت يحافظ على النسب المنخفضة لجرائم المرأة، ويحول دون زيادتها، ونضرب مثلاً بإحصائية رسمية صادرة عن الدوائر الأمنية في مدينة نيويورك جاء فيها: إن الجرائم المختلفة التي ترتكبها عناصر نسائية في الولايات المتحدة زادت تصاعدياً بشكل خطير بنسبة ١٩٠٪ خلال الخمس عشر سنة الماضية.

وعزت الصحيفة التي نشرت الإحصائية هذه الزيادة في الجرائم النسوية إلى موجة التحرر التي تعيشها النساء في الولايات المتحدة.

ثانياً: المرأة العاملة أكثر عرضة للإصابة بالأمراض العضوية والنفسية معاً، وكما جاء في ندوة نسائية عقدت في الإسكندرية.. وعلى لسان عالمة الطب النفسي: إن المرأة العاملة العصرية أصبحت معرضة للانهايار العصبي أكثر من مرة؛ لأنها أصبحت تلهث وراء العمل في المنزل وخارجه، وهي لا تستطيع الجمع بينهما فتشعر بالعجز.

ويعقب صحفي نقل أحاديث الندوة النسائية بقوله: إنه سبق أن قرأ كتاب «مستقبل الزواج» للكاتبة الأمريكية (جيس برنارا) التي تقرر بأن الحياة الزوجية مع العمل الخارجي للمرأة.. يصيبها بمجموعة من الأمراض: كالانهايار العصبي، والاكتئاب، والأرق، والجمود، والصرع، والغثيان، واضطراب ضربات القلب.

وقالت مديرة لإحدى المصحات المدرسية: إنه من واقع تعاملها مع قطاع كبير من المدرسات.. وجدت أن عصبية المرأة العاملة الناتجة عن الإرهاق، تؤدي إلى إصابتها بمرض السكري فكثير من حالات هذا المرض ظهرت بين السيدات بعد صدمة عصبية أو حالة نفسية سيئة.

ثالثاً: ولعله أهم أثر لخروج المرأة من بيتها - ضياع الأطفال.

لقد نشرت صحيفة «الديلي اكسبريس» البريطانية تقريراً أعدته إحدى جمعيات أطفال ما قبل المرحلة الابتدائية، جاء فيه: «إن الأمهات اللواتي يخرجن من منازلهن من أجل العمل يرتكبن خطأ كبيراً.. إذ إن الأطفال ينشئون كسالى.. ويتهربون من أداء الواجبات.. ويتغيبون عن المدارس بدون أعذار، كما أن الأطفال الذين يتربون على أيدي المربيات ودور

الحضانة ينشئون وقد فقدوا حنان الأم وعطفها واهتمامها».

ويضيف التقرير: «إن العديد من السيكولوجيين يعتقدون بأن جذور التهرب من أداء الواجب والميل إلى التخريب.. تكمن في إخفاق طرق التربية لأطفال ما قبل سن المدرسة، فالأطفال في تلك المرحلة من حياتهم يحتاجون إلى الشعور بالأمن تحت رعاية أمهاتهم، أما في حالة تسليم رعاية الأطفال لغير أمهاتهم فإن أولئك الأطفال يفقدون احترامهم لأنفسهم ولوالديهم».

وختم التقرير بالقول: «إننا نأسف أشد الأسف لحالة الأمهات اللواتي يتركن أطفالهن من أجل العمل والحصول على بعض المبالغ من المال».

ودعت الجمعية التي أصدرت هذا التقرير إلى مساعدة الأسر المحتاجة لضمان بقاء الأمهات في منازلهن.

وفي روما تشير الدكتورة «كارلا بيانتي» إلى التفكك الحاصل في بناء الأسرة وتقول: «من هنا نرى ازدياد الاهتمام في أوساط رجال التربية في العالم بالعودة إلى الأسرة؛ لتكون فيها تربية الطفل أولاً؛ لكن ذلك غير قابل للتحقيق لسبب بسيط؛ هو أن المرأة تحاول أن تجمع بين البيت والعمل».

وفي الولايات المتحدة الأمريكية صدر كتاب بعنوان: «أطفال بلا طفولة» للكاتبة الأمريكية «ماري واين» تناولت فيه أسباب افتقاد الأطفال الأمريكيين الشعور ببراءة طفولتهم، وأرجعت ذلك إلى ظاهرة الطلاق التي انتشرت في أمريكا خلال العشرين عامًا الماضية.

إضافة إلى الحالة الاقتصادية الأمريكية التي اضطرت فيها المرأة إلى

العمل وترك أطفالها بدون رعاية.

وتقول الإحصاءات: إنه في كل عام يختفي مليون مراهق ومراهقة من بيوتهم في مختلف الولايات المتحدة الأمريكية. وتشكل الفتيات الهاربات نسبة أكثر من ٥٠٪ من المراهقين الذي يتركون بيوت أهاليهم ويعيشون في الشوارع دون أن يعرف أحد أماكنهم. والأمر الذي يلفت النظر حقاً.. هو التجارب التي قام بها معهد بحوث علم النفس التربوي في جامعة ميونخ برئاسة الدكتور «بيتر شفرلي» فقد دلت هذه التجارب على أن الطفل يكون أكثر قابلية للتعلم والتقاط المعلومات من أمه، مما لو تلقى المعلومات نفسها من أي مصدر آخر. وعلى الرغم من أن دور الحضانة النموذجية تتبع أساليب حديثة في تعليم الطفل وتنشئته، فقد ثبت أن الطفل يلتقط المعلومات ويتعلم أكثر إن جاءته تلك المعلومات من أمه.

وهكذا يتأكد لنا أن عمل المرأة في البيت ذو قيمة اقتصادية عالية سواء نظرنا إلى هذا العمل من الزاوية المادية الصرف، أو من الزاوية غير المباشرة.. حين تحفظ المرأة صحتها النفسية والجسدية، وحين تقل نسبة جرائمها في المجتمع إلى درجة الندرة، وحين تمتد المجتمع بأجيال جديدة باستمرار أجيال معافاة في أبدانها، وسليمة في نفوسها، بعيدة عن الانحراف والقصور والمرض.

إذن.. فالمقدمة الأولى باطلة.. وهي أن عمل المرأة في البيت ليس ذا قيمة اقتصادية. يبقى علينا أن نثبت بطلان المقدمة الثانية.. وهي أن المجتمعات زاخرة بالأعمال والوظائف الشاغرة التي لا تجد من يشغلها.. ولا بد للمرأة من أن تشغلها هي!

والأمر لا يحتاج إلى شرح طويل.. فهذه هي الإحصاءات في الشرق

والغرب تتحدث عن بطالة متزايدة، ففي أوروبا وحدها ثلاثة عشر مليوناً عاطلاً عن العمل، وفي الولايات المتحدة ملايين أخرى، وفي شرقنا العربي المسلم لا يخفى الحال على أحد.. فالآلاف من الخريجين يطرقون أبواب العمل.. وعشرات الآلاف من طلبة الجامعات ينتظروهم مستقبل في العمل لا يدعو إلى التفاؤل.

الآن، وبعد أن ظهرت لنا حاجة المجتمع إلى المرأة في بيتها أكثر من حاجته إليها في المتجر والمصنع والمكتب.. قد تسأل إحداكن: إذا كان الأمر كذلك..

فلماذا لم يتراجع الغرب عن موقفه من عمل المرأة.. ويدعوها إلى العودة للبيت؟

والإجابة عن هذا السؤال من ثلاث نقاط:

الأولى: إن عمل المرأة مع الرجل في الغرب ليس قديماً.. إنما ظهر في العقود الأخيرة.

الثانية: إن تشريعات الغرب لا تلزم الرجل دائماً بالإفناق على المرأة.

الثالثة: إنه بدأت تظهر فعلاً دعوات في الغرب لعودة المرأة إلى بيتها لتربية أطفالها والعناية بزوجها.

ولتحدث عن هذه النقاط بمزيد من البيان:

أولاً: بعد الحربين العالميتين فقدت أوربا كثيراً من رجالها، وكانت عملية البناء لما خلفته الحرب من دمار وخراب تحتاج إلى كثير من الناس، إضافة إلى أن معظم الأسر فقدت معيلاً في الحرب.. لهذا كله كان لا بد للمرأة من أن تحل محل الرجل.. وتعمل في كثير من أعماله. عمل المرأة إذن.. اقتضته حاجة طارئة.. ناشئة.. وليس مركزاً في

فطرتها.. ولم تجبل عليه.. ولا يتفق مع فطرتها.

ثانياً: تشريعات الغرب لا تلزم الرجل بالإنفاق على المرأة إذا كانت بنتاً أو أختاً وبلغت الثامنة عشرة.. والمشاهدات التي تروى في هذا أكثر من أن تحصى.

ثالثاً: لقد كثرت الدعوات في الآونة الأخيرة- في الشرق والغرب- تطالب بأن تعود المرأة إلى بيتها، فبيتها أولى بها وأحوج إليها. ولنبداً بالاتحاد السوفيتي الذي تنقل منه وكالة أنباء رويتر تقريراً جاء فيه: «النساء السوفيتيات- ولكل منهن وظيفة تقريباً - يجمعن فيما يبدو على مسألة واحدة: هي أنه من الصعب عليهن العمل طوال اليوم ثم يقفن في صفوف لشراء الغذاء ويطبخن الطعام.. ويعتنين بالبيت والأولاد في المساء دون مساعدة تذكر من رجالهن.

فبعد أن ادعى الاتحاد السوفيتي المساواة بين الجنسين طوال عشرات السنين.. يقول رسمياً الآن: إن المساواة كالاشرافية ذاتها.. لم تتحقق تماماً.

وكتب رجل إلى صحيفة «سوفيت سكايا روسيا» يقول: إنه يعتقد أنه على النساء أولاً وقبل كل شيء أن يكن زوجات صالحات، وثانياً أمهات صالحات.

واشكى من أن زوجته تعمل ساعات طويلة في منصب عال (مديرة مصنع) وكثيراً ما تجلب عملاً معها إلى البيت.

وتساءل قائلاً: «أما ولديها كل هذا العمل.. فما الذي تستطيع عمله لبيتها وأولادها وزوجها؟».

وأثار مقال نشر في أواخر شهر نوفمبر ١٩٨٥م في صحيفة الشيبية اليومية.. أثار سؤالاً تحت عنوان: «كيف نوازن بين مصالح العائلة والإنتاج؟».

وبدا أن المقالة تجذب العودة إلى ما كانت عليه العلاقات التقليدية بين الجنسين.. وأشارت إلى أنه كانت هناك عوامل شجعت النساء على التفكير في أن الاعتناء بالزوج والأسرة أمر تافه.

وأضافت المقالة تقول: إن الصور التي ترعرعت عليها أجيال بكاملها هي مشاهدة امرأة تقود جرازًا، وامرأة تهبط في مظلة، وامرأة تعمل في منجم تحت الأرض..

وانتهت المقالة إلى القول: «غير أن الرغبة، رغبة المرأة في أن تكون نافعة للمجتمع قد تحققت تحت سقف بيتها عن طريق أسرتها وأولادها».

ونتقل إلى الولايات المتحدة لنختار ما كتبه الكاتبة الأمريكية «إم آدمز» حيث تقول: «لقد مضى الآن نحو أربعين سنة على نيل المرأة الأمريكية حقوقها السياسية وحريتها الاجتماعية.. والسؤال الذي يمكن أن يخطر على البال اليوم هو:

هل هذه الحقوق والحرية التي نالتها المرأة جعلتها أسعد مما كانت قبل نيلها؟

إن الكثير من الفتيات يُجِبْنَ: لا، وهن يشرن بأصابعهن.. لا إلى ما في الشؤون السياسية من أخطاء وأهواء فحسب.. بل إلى الشرور الاجتماعية أيضًا.. من كثرة الطلاق.. وانحراف المراهقات وغير المراهقات.. وإلى ازدياد السكر بينهن.. وإلى أعصابهن المنهارة.. والانتحار الذي تختتم به حياة الكثيرات منهن.

وتضيف الكاتبة الأمريكية: لقد جاءتني فتاة من بلد لاتيني.. عاشت بيننا ونشأت مثل نشأتنا.

جاءتني تصرخ وتقول: أي بلد هذا الذي يطلب من الفتاة أن تعمل

لتكسب رزقها.. ثم تدرس لتنال الدكتوراة في الفلسفة بغية أن ترتقي في عملها.. ثم بعد هذا كله يطلب إليها أن تزوج فتحمل لتنتج الأطفال.
ثم تقول الكاتبة: مع كل الإمكانيات والاستعدادات والمساعدات التي تبذل للمرأة، فإننا نرى الفتيات يخرجن إلى الحياة ضائعات تائهات.. مشتتات النفوس بين غرائز الأنوثة والأمومة التي أودعها الله فيهن.. وبين مقاييس ومفاهيم أخلاقية مضطربة متغيرة.. أبهمت معالم الطريق عليهن.. وبين ضرورات ألفت بها هذه المدينة الصناعية المادية عند أبوابهن.
ومن الولايات المتحدة.. نتقل إلى اليابان.. التي حققت معجزة اقتصادية كبيرة منذ الحرب العالمية الثانية.

لقد أصدرت الكاتبة الأمريكية «جين كوندون» التي تعيش في اليابان منذ عشر سنوات كتابًا بعنوان «المرأة اليابانية في الثمانينيات» تضمن عشرات المقابلات مع نساء يابانيات يعملن في حقول مختلفة وقد وجدت المؤلفة أن المعجزة الاقتصادية لم يكن لها أي تأثير يذكر على وضع المرأة.

تقول إحدى اليابانيات للمؤلفة الأمريكية: لقد عشت عمري في سعادة، كنت أنظف البيت.. وأطبخ ما يروقني من طعام وأشاهد التلفزيون.. وماذا تريد المرأة أكثر من زوج طيب.. وطعام شهوي.. وبيت مريح؟!!

وتقول يابانية أخرى: ما هي حقوق المرأة التي يتحدثون عنها؟ إن واجبات المرأة أكثر من حقوقها.. وإن أول واجباتها مساعدة زوجها على النجاح وذلك بتوفير الجو المريح له.. والعناية بالأطفال.
وعلى الرغم من وجود نساء عاملات في اليابان فإن فرص العمل أمام المرأة محدودة.. خاصة إذا كانت متزوجة.. فالتقاليد في اليابان هي

أن مكان المرأة بعد الزواج هو البيت.
وإذا ما اضطرت إلى العمل نتيجة الظروف المالية.. فلا ينبغي أنت
تعمل لأكثر من سنوات معدودة، فالمكان الطبيعي للمرأة المتزوجة هو
البيت.

وتقول السيدة يوكيو ساغي التي تعمل في دائرة العلاقات العامة
لمصانع تويوتا: «ليس من اللائق أن تتأس المرأة الرجل.. حتى ولو
حصلت على أعلى الشهادات الأكاديمية.

وعلى أي حال فإن الرجال في هذه البلاد لا يسمحون أو يتيحون لنا
أن نترأسهم في أي عمل. وأنا أعتقد أنهم على حق».

بعد أمريكا وروسيا واليابان.. هل ننتقل إلى شرقنا العربي المسلم؟
يقول الدكتور مصطفى محمود: إن عمل المرأة إهانة.. حتى وإن
كانت وزيرة!

وما الذي تعنيه الوزيرة؟

كانت المرأة تحكم العالم في غرفة النوم.
ويقول الأديب نجيب محفوظ: أنا أرى أنه من العدل أن تتاح فرصة
التعليم والعمل المتخصص.

أما ما عدا ذلك فمن الأجدى أن يتفرغن لمهمة لا تقل خطورة عن
الطب والهندسة.. وهي العناية بتربية الأجيال الجديدة.

ويقترح نجيب محفوظ أن تنشئ الدولة فرعاً في الجامعة تدرس فيه
الطالبات أصول التربية والاقتصاد المنزلي، وطب الأطفال، والتطريز،
فتصبح لدينا فئة من الأمهات المتخصصات، الدارسات، ينتجن أجيالاً
من الأصحاء.

ولنتقرب أكثر. لنصل إلى الكويت..

هل تعرفن الأدبية ليلي العثمان..؟ هل يستطيع أحد أن يتهمها بالرجعية أو الجهل؟

اسمعن ماذا كتبت تقول:

«سأعترف اليوم بأنني أفق في كثير من الأشياء ضد ما يسمى «حرية المرأة».. تلك الحرية التي تكون على حساب أنوثتها.. وعلى حساب كرامتها.. وعلى حساب بيتها وأولادها.

سأقول: إنني لن أحمل نفسي - كما تفعل كثيرات - مشقة رفع شعار المساواة بينها وبين الرجل.. نعم أنا امرأة».

ثم تقول:

«هل يعني هذا أن أنظر إلى البيت - جنة المرأة التي تحلم بها - على أنه السجن المؤبد، وأن الأولاد ما هم إلا حبل من مسد يشد على عنقي؟ وأن الزوج ما هو إلا السجن القاهر الذي يكبل قدمي خشية أن تسبقه خطوتي، وعليه فإنه يجب أن أرفس هذه الجنة وأبحث عن آفاق حرة أكثر؟

لا.. أنا أنثى - أعتز بأنوثتي، وأنا امرأة أعتز بما وهبني الله، وأنا ربة بيت، ولا بأس بعد ذلك أن أكون عاملة أخدم خارج نطاق الأسرة، ولكن - ويا رب اشهد - بيتي أولاً، ثم بيتي، ثم بيتي، ثم العالم الآخر»^(١).

الوجه التاسع والعشرون:

الزوج البريطاني ما يزال يرتدي السروال داخل منزله ويجلس واضعاً ساقاً على ساق أمام الشاشة الصغيرة تاركاً زوجته - مديرة كانت أو غير مديرة - لتقع داخل المطبخ أو تتولى كي الملابس وغسلها أو تنظيف

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٢٧٩-٢٩١).

المنزل وكنسه، هذا بالطبع بعد عشرات السنوات مما وصف بأنه «ثورة» تحرير المرأة البريطانية، وغير البريطانية في عموم القارة الأوروبية. جاءت المعلومات الجديدة عن وضع الزوجة البريطانية في دراسة مسحية أعتها مركز دراسات سياسة الأسرة البريطاني وكان موضوع الاستقصاء هو كيف تقضي الزوجة يومي العطلة الأسبوعية «السبت والأحد»؟

لكن الإجابات جاءت غير متوقعة تمامًا لاسيما فيما كشفته من حجم المشاق.

فقد أوضحت الغالبية العظمى من الزوجات أنهن يقضين يومي السبت والأحد في الغسيل والتنظيف والكنس والكوي والطهي والتسوق. صدرت الدراسة المسحية بعنوان «داخل الأسرة» وهي تعطي عددًا من النسب المئوية قائلة: إن ٨١ في المائة من الزوجات يتولين خلال يومي السبت والأحد مهام الغسيل والكوي، وأن ٦١ في المائة يتولين أعمال الطهي، فيما تتولى نسبة ٥٢ في المائة مهام التسوق.

وماذا يفعل الزوج البريطاني؟

يعاون في أعمال الإصلاحات بدلًا من استدعاء السباك أو الكهربائي أو الميكانيكي للسيارة.. أما فيما عدا ذلك فهو لا يفعل شيئًا ويجلس واضعًا ساقًا على ساق أمام الشاشة الصغيرة.

هل هذا هو ما ظلت المرأة الغربية تناضل من أجله في العقود الأخيرة؟

هل هذا هو ما حققته حركات تحرير المرأة بعد سنوات النضال الطويلة؟!

عمل مع الرجل في الدوائر والوزارات والمؤسسات.. والمزارع.. ثم

كنس في البيت وطهني وغسيل!!؟

يوم الإجازة الأسبوعية اللذان يفترض أن تمضيهما الزوجة مع زوجها وأولادها في نزهة.. تقضيهما في الكنس والطهني والغسيل..؟!
إيه.. كم أنت مسكينة أيتها المرأة الغربية المخدوعة.. وحذار حذار..
أيتها المسلمة أن يجروك في طريقها.. ويخدعوك كما خدعوها..^(١)!

الوجه الثلاثون:

خلق الله المرأة، ليسكن الرجل إليها.

وجعل سبحانه وتعالى البيت قراراً للمرأة، ترتاح فيه، تبكي فيه متي تشاء، وتحدث فيه مع زوجها وأولادها بحرية.. دون تكلف يحملها عبئاً هي في غنى عنه.

بينما هي في العمل خارج البيت، تُحمل نفسها عبئاً يضغط على نفسها، ويكبت عواطفها، ويحرمها من التنفيس عن هذا كله بالبكاء الذي يخفف عنها كثيراً من معاناتها النفسية الناتجة عن العمل.

في دراسة للدكتور ويليام فراي مؤلف كتاب «البكاء: سر الدموع» يقول: «إن النساء يبكين أربعة أضعاف الرجال، وبعض هذا البكاء يتم في مكان العمل، إذا استدعته الظروف».

وتقول «جين كوني» صاحبة إحدى المؤسسات العقارية: إنني حذرة جداً في تشغيل أية امرأة لا تستطيع السيطرة على عواطفها، ولم أر امرأة ناجحة تبكي، لأن المرأة الناجحة في العمل تصبح أكثر قسوة وأقل حساسية وعاطفة.

ومن أسباب بكاء المرأة في العمل، كما ذكر العلماء: الفشل، ثم الطرد من العمل، وعدم القدرة على التفاهم مع الرئيس.. مما يثير

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٣١٥-٣١٦).

الحساسية. فالبكاء.

ويعتقد د. فراي أن هناك أسبابًا كيميائية لذلك.. وهي أن دم المرأة يحتوي على زيادة من الهرمونات تصل إلى ٦٠٪ وهي مواد توجد في الدموع.

وتقول الدكتورة فرانك: إن الرجل أكثر قدرة على العودة إلى طبيعته والمشاركة في العمل ونسيان المشكلات.. بينما تلجأ المرأة إلى تصنيفها.. وخاصة وهي تحاول أن تكون طيبة. وعندما يُوجه نظر المرأة إلى خطأ.. فإنها تعتبر ذلك نقدًا شخصيًا، وترى رئيسها مخيفًا بعد ذلك، لا يحبها، مما يوقعها في خوف من الفصل.. وهذا الإحساس يدفع عواطفها إلى لحظة الانفجار^(١).

الوجه الواحد والثلاثون:

لم يسبق للمرأة أن كانت مسحوقة ومنهارة ومستعمرة وخامدة، مثلما هي عليه الآن.

ويمثل عصرنا أكثر العمليات دناءة في تاريخ المرأة. فالمظاهر خداعة، ذلك أن الفخ ممّوه على نحو يثير الإعجاب. والجنسان في العمل يُبديان وجهًا خارجيًا باهتًا على نحو متماثل. ومع ذلك، لم يطرأ أي تغيير على صراعهما، بل ربما أصبح أكثر ضراوة. والورود تحف بمعتقل العمل في الخارج. فالنساء من جهة ينلن حقوقهن العادلة، الاجتماعية والقانونية. والعمل من جهة أخرى، ممنوح لهن في هذا العالم إلى حد الإشباع، ولكن في أي عالم؟ في عالم الرجال بالطبع.

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٣٢٠ - ٣٢١).

والنجاح الكبير في السياق من الخداع أن المرأة تظن غالبًا أن هذه الحالة الجديدة حرة حديثة.

ويمكن للرجال الذين يرغبون في استعباد المرأة أن يتنفسوا الصعداء، لقد تمّ الأمر ووقعت في الفخ.

إنها على وشك أن تفقد شخصيتها وأصالتها الخاصتين. ومفعول روعتها وقدرتها الداخليتين تم إبطاله.

بل يتساءل المرء عما إذا لم تكن المرأة في سبيلها إلى الزوال، الأمر الذي يلائم كثيرًا من الناس.

هذه الكلمات السابقة، لكاتب فرنسي اسمه بيير داکو، جاءت في كتاب له عنوانه «المرأة: بحث في سيكولوجية الأعماق» وكان عنوان الفصل الذي وردت فيه: «خدعة الحرية».

والكلمات كما ترين، تشير إلى الفخ الذي وقعت فيه المرأة بعد تمويهه عليها، وتزيينه لها.

أما الأمور التي تألفت منها «الخطة المعادية للمرأة» كما يصفها بيير داکو، فهي:

أولاً: أن ينجذب العدد الأكبر من النساء إلى عالم العمل؛ ولتحقيق ذلك، ينبغي تملقهن، وإتخامهن من الناحية القانونية والاجتماعية.

- منحهن الانطباع بأنهن متحررات من وصاية الذكر، تعق في الوقت نفسه حريتهن الداخلية.

- جذبهن إلى الأعمال التي تلزمهن بالتخلي عن وصفهن نساء.

ثانياً: استئجار النساء في أعمال حتى ذات الأهمية الكبرى منها ولكن في أعمال لن يكون للأنثوة أي علاقة بها.

- وستضمّر الأنثوة بوصفها غير مستعملة، وستفنى.

ثالثًا: يمكن للمرأة أن تصبح شاهدًا حيًا، وبالتالي يُخشى جانبه. فلا بد من استبعاد هذا الشاهد.

ومن أجل ذلك، لنجعل منها شريكًا في الجرم، وعندئذ تنظلي الخديعة. وهي، بوصفها شريكنا في الجرم، لن تجرؤ على أن تحشر أنفها في أعمالنا بصفتها شاهد إثبات. ونحتفظ نحن بالمهمة السهلة؛ لأننا نفتح لها الأبواب.. أبوابنا على الأقل.

رابعًا: ولكي نجعل هذه العبودية كاملة، سنجبر ملايين النساء على أن يفقدن شخصيتهن.

ومن أجل هذا، نستخدم الأزياء، والكيمياء، والإعلان، والملايين. ونصنع فتيات هن أقرب إلى الجمود.. بحيث يستبعد كل خطر. وهكذا، عزيزتي حواء، يفضح بيير داکو الخطة المعادية للمرأة ويكشف وسائلها. لكنها وللأسف انطلت على كثير من النساء، فالسمكة - كما يقول داکو - كانت جائعة.. وكان يكفي إلقاء الصنارة في الماء.. حتى تنخدع بها^(١).

الوجه الثاني والثلاثون:

إذا صح قولهم: إن المرأة تستطيع أن تقوم بما يقوم به الرجل.. فهل يصح القول: بأن الرجل يستطيع أن يقوم بما تقوم به المرأة؟ الأديب الروسي تولستوي، يستأنس بقول كاتب معروف في عصره يقول كلامًا يشبه التساؤل الذي بدأت به رسالة اليوم إليك.. يقول: أنا لا أناقش في أن المرأة تستطيع أن تقوم بكل عمل يمكن أن يقوم به الرجل، بل إنها قد تتفوق عليه في إتقان بعض الأعمال.. ولكن الذي لا أشك فيه..

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٣٨٢-٣٨٤).

هو أن الرجل لا يستطيع بحال من الأحوال، أن يقدم للعالم ما يمكن أن تقدمه المرأة.

ويعلق تولستوي بقوله:

كم يصدق هذا القول، لا على الحمل والولادة وتربية الأطفال، وإنما على عملية الحب في حد ذاتها.

هذا الحب المخلص المتفاني الذي يكرس صاحبه كل حياته في سبيل أن يسعد من يحب.

هذا الذي مازالت المرأة الطيبة توليه زوجها وابنها وأخاها وأباها. ما أتعس العالم لو أن المرأة توقفت عن أن تحب.

إن العالم يستطيع أن يستغني، في بساطة ويسر عن جهد الطبيبات والمعلمات والمحاميات وعاملات الهاتف والكاتبات، ولكنه من دون الأمهات والمواسيات والحائيات على الفقير والمريض من غير هؤلاء اللاتي يحبين في الإنسان خير ما فيه.

من غير هؤلاء تكاد الحياة على هذه الأرض أن تكون مستحيلة.

ماذا لو فقد العظيم من أحبته، وآمنت به، وأزرتة؟

ماذا لو فقد المعذبون وضحايا الظلم والاستبداد فكرة أن قلبًا واجفًا يدعو الله من أجلهم؟

وأن امرأة ما تتطلع إلى السماء بالدعاء على من ظلّموهم. ماذا لو

فقد البؤساء من كل صنف، والأشقياء من كل نوع فكرة أن إنسانًا قريبًا منهم يحنو ويحب؟!!

ثم يضيف تولستوي:

إن المغالطة الكبرى التي تسمى قضية المرأة، قد ألحت، كما تلح

كل فكرة فارغة في أغلب الأحيان على عقول الناس في زماننا، أن المرأة

تريد أن ترقى!

ومن ذا الذي يعارض في أن ترقى النساء جميعاً؟
ولكن عمل المرأة- لاختلاف رسالتها في الحياة- يجب أن يختلف
عن عمل الرجل.

والمثل الأعلى للمرأة لا يمكن أن يكون المثل الأعلى للرجل.
وأنا لا أدري ما هو هذا المثل الأعلى، ولكنني واثق من شيء
واحد، وهو أنه- بلا أي شك- ليس المثل الأعلى للرجل بحال من
الأحوال.

ومع هذا، فكل هذه الجهود في زماننا، وبخاصة جهود المرأة
الحديثة توجه نحو تحقيق هذا الخطأ العظيم.

فيا عزيزتي حواء:

لا تحرمينا عطف الأم.. ورعاية الزوجة.. ومودة الأخت.. وبرّ
الابنة.. من أجل أن تكوني مثل الرجل^(١).

الوجه الثالث والثلاثون:

في دعوتهم إلى عمل المرأة في أعمال الرجال؛ يقولون: إن
الاقتصاد يكسب كثيراً من عملها، من استثمار طاقاتها التي كانت مضيعة
في البيت؛ حسب زعمهم.

وأول ما يعنيه خروج المرأة من بيتها؛ هو غيابها عن أطفالها الذين
هم أحوج ما يكونون إليها؛ إلى رضاعتها ورعايتها وحنانها وتربيتها،
فكيف سيفعل مخرجو المرأة من بيتها إزاء أطفالها؟ إنهم سيؤكدون
حرصهم على الأطفال، وسيعلمون أنهم قد وقروا البدائل.

(١) «رسالة إلى حواء» ص (٣٥٩-٣٦٠).

وفي ردنا عليهم سنسألهم سؤالين حول تلك البدائل :
 كم كلفتكم؟ وهل نجحتم في تعويض ما كانت تقدمه الأم لأطفالها؟
 أما إجابتهن عن السؤال الأول فسأختارها من كتاب ألفه مجموعة
 من «الاشتراكيين» عن المرأة وعملها بصورة خاصة.

عنوان الكتاب «المرأة والاشتراكية». والمقالة التي اخترتها كانت
 لـ«فيرابلشاي» وعنوانها «المشكلات الراهنة للمرأة السوفيتية» اقرئي،
 أختي المسلمة بالنص، بعض ما جاء في تلك المقالة :

«إن من أول واجبات المجتمع الاشتراكي أن يخلق الشروط
 المناسبة لجمع المرأة بين المهنة والأمومة. وعندما نقول: (الشروط
 المناسبة) فإننا نقصد بها الشروط التي تحرر المرأة العاملة من تحمل أعباء
 إضافية لا يتحملها عادة الرجل العامل.

لنأخذ على سبيل المثال معمل تريخورنايا للصناعة النسيجية، إن
 أغلبية العاملين في هذا المصنع من النساء (٨٠ في المائة على الأقل)
 وعدد المهندسات فيه ١٤٥ من أصل ٢٢٥. ٧٤,٥٪ في المائة من
 العاملات هن عاملات مختصات و٤٢ في المائة منهن عاملات طبيعيات!
 ويملك المصنع ثلاثة مزاود للرضع، وسبع روضات أطفال، ومصح
 أطفال، وحديقة أطفال، ومدينة أطفال، ومدرسة كبرى للأطفال،
 ومعسكرًا كشيًا.

وقد أنفق المصنع في عام ١٩٥٩ حوالي مائة ألف روبل على
 المزاود، و٩٤ ألف روبل على روضات الأطفال، وثلاثين ألف روبل على
 المعسكر الكشفي، و١٥٠ ألف روبل على نفقات الإقامة في المصحات
 ومراكز الاستجمام. وبلغت مدفوعات التأمينات الاجتماعية لإجازات
 الأمومة ورعاية الأمومة أربعة ملايين و٧٩٦ ألف روبل. وإذا ما أخذنا في

الاعتبار قروض الدولة ومعونات النقابة، يكون مجموع ما أنفقه المصنع على مؤسسات الأطفال والأمومة عشرة ملايين روبل في عام ١٩٥٩». (صفحة ٢٣٩ من الكتاب).

أختي المسلمة: هل قرأت هذه الأرقام؟ إنهم يدينون أنفسهم، شعروا أم لم يشعروا، أدركوا هذا أم لم يدركوه. فعشرة ملايين روبل - وهي تعني الكثير في عام ١٩٥٩ - من أجل رعاية أطفال النساء العاملات في مصنع واحد! وليتهم أخبرونا كم يربح هذا المصنع لنطرح منه هذه الملايين العشرة! ربما سكتوا عن هذا؛ لأن ربحه لا يصل إلى عشرة ملايين، ومن ثم فهو مصنع خاسر!

هذه المبالغ جميعها كانت تُوفّر، لو تركوا المرأة في بيتها، تربي أطفالها هي، وترعاهم هي، وتعنتني بهم هي.

لنعد أختي المسلمة إلى الفقرة الأولى من المقال، ولنقرأ العبارة الأولى فيها: «إن من أول واجبات المجتمع الاشتراكي أن يخلق الشروط المناسبة» وهذا تجرؤ على الله وتعد على صفاته ونسب أعظمها إلى مجتمعهم الاشتراكي وهي صفة «الخلق». تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

ثم يفسرون الشروط المناسبة بأنها (الشروط التي تحرر المرأة العاملة من تحمل أعباء إضافية لا يتحملها عادة الرجل العامل)! هم يقرون إذن أن للمرأة أعمالاً ليست للرجل: حمل وولادة ورضاعة ورعاية خاصة. لكنهم يزعمون أنهم يستطيعون أن يحرروا المرأة منها! كيف؟ هاهم يعرضون تجربة هذا المصنع الذي تشكل فيه المرأة العاملة العاملة نسبة ٨٠ في المائة على الأقل، والمهندسات ٦٥ في المائة تقريباً.

وحتى يصطنعوا بدائل لما تقدمه المرأة للطفل أنفقوا مائة ألف روبل

على ثلاثة مزاود للرضع و٩٤ ألف روبل على روضات الأطفال، ومن أجل إجازات الأمومة دفعوا قريباً من خمسة ملايين روبل، والمجموع كله عشرة ملايين روبل!!

الأم في بيتها لن تدفع فلساً واحداً لإرضاع طفلها؛ إرضاعه رضاعة طبيعية مع الحنان والحب اللذين يشعر بهما الرضيع وهو يسند كفه على صدر أمه الدافئ! هل كانت المزاود تزوده بالحليب الطبيعي والحنان والحب الغامرين؟! ليتهم سمحوا لنا لنسأل إحدى تلك الأمهات وهي تعمل بعيداً عن ولدها الذي يرضع في المزاود؛ ما شعورك وأنت خلف الآلة بعيدة عن طفلك الذي يرضع في المزاود؟ ما شعورك وأنت بعيدة عن طفلك الذي تضمه إحدى رياض الأطفال التي أقامها المصنع؟!

لو أننا قرأنا كلامهم هذا في عام ١٩٥٩ نفسه، لقلنا لهم: إنكم في هذا مخطئون، مخالفون لطبيعة الخلق، معادون للفطرة، ولن تنجحوا إذا استمررتم على هذا النهج. وسيتهمونا بالرجعية؛ بالتخلف، بعدم تقديس العمل!

هل نرد عليهم؟ ولماذا نرد عليهم؟ ها هم يرجعون عما كانوا عليه ويدركون أنهم كانوا على خطأ. هؤلاء هم اجتماعيوهم يعلنون أن عمل المرأة في أعمال الرجل كان على حساب أشياء كثيرة ولم يعط النتائج المرجوة.

وهؤلاء هم الأزواج يَشْكُون. بل هاهم القادة يرجعون و«يعيدون البناء» الذي عرف باسم «البريسترويك».

نقلت وكالة أنباء رويتر تقريراً عن ضجر النساء في روسيا من الجمع بين العاملين معاً؛ داخل البيت وخارجه: «النساء السوفيات، ولكل منهن وظيفة تقريباً، يجمعن فيما يبدو على مسألة واحدة، وهي أنه من الصعب

عليهن العمل طوال اليوم، ثم يقفن في صفوف لشراء الغذاء ويطبخن الطعام، ويعتنين بالبيت والأولاد في المساء دون مساعدة تذكر من رجالهن.

فبعد أن ادعى الاتحاد السوفييتي المساواة بين الجنسين طوال عشرات السنين؛ يقول رسمياً الآن: إن المساواة مثل الاشتراكية لم تتحقق دائماً.

وكتب رجل إلى صحيفة «سوفييت سكايا روسيا» يقول: إنه يعتقد أن على النساء أولاً وقبل كل شيء أن يكن زوجات صالحات، وثانياً أمهات صالحات. واشتكى من أن زوجته تعمل ساعات طويلة في منصب عال (مديرة مصنع) وكثيراً ما تجلب عملاً معها إلى البيت. وتساءل قائلاً: «أما ولديها كل هذا العمل، فما الذي تستطيع عمله لبيتها وأولادها وزوجها؟!».

أختي المسلمة:

حيثما اتجهوا، شرقاً أو غرباً، شمالاً أم جنوباً؛ فإنهم لن يجدوا سعادتهم وطمأنينتهم وراحتهم إلا حينما يتجهون إلى الإسلام^(١).

الوجه الرابع والثلاثون:

حين دفعوا المرأة إلى الخروج من بيتها، وزينوا لها أعمال الرجال، وأهموها بأن هذا تحرير لها، وإطلاق لها من (أسر) البيت! تقول د. هولي اتكنسون، خبيرة (مراقبة الجسد) التي تقدم إرشاداتها الصحية: (إن النساء هذه الأيام يعملن ما يساوي وظيفتين ونصف الوظيفة. وحين تتاح لهن الفرصة للشكوى، فإن الإرهاق المزمن يحتل

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٨٣-٨٨.

الأولوية لديهن، قبل القلق والعصبية والضغط).

تعالى، أختي المسلمة نقرأ معاً، استفتاء قامت به (الواشنطن بوست ماغازين) بين النساء العاملات، لمعرفة مواقفهن، وكيف ينظرن إلى أنفسهن.

لقد اعتمد الاستفتاء على إجراء المقابلات عبر الهاتف، حيث تم اختيار ١٢١٠ نساء بصورة عشوائية، أعمارهن فوق الثامنة عشرة، ويعشن في العاصمة الأمريكية وما حولها. وكانت ٩٧٨ من هؤلاء النساء يعملن دوامًا كاملاً و٢٣٢ يعملن نصف دوام.

ظهر في الاستفتاء أن ٤٠ في المائة من هؤلاء النساء يعملن في الأعمال الإدارية، و٥٠ في المائة يعملن موظفات، والبقية عاملات. وقال معظم النساء المشاركات: إنهن يجدن أنفسهن في سجن، أو في حيز الإهمال، وأنهن يعتقدن بأن النساء بوجه عام يواجهن أوضاعاً ظالمة، وغير منصفة في العمل.

وكانت نتائج الاستفتاء كالتالي:

* ٦٦ في المائة من النساء المشاركات في الاستفتاء قلن: إن النساء في واشنطن يعاملن بصورة أسوأ من الرجال، في حالة التنافس للحصول على وظائف قيادية وإدارية.

* ٥٦ في المائة يعاملن بصورة أسوأ في حالة الحصول على الترقية.

* ٥٨ في المائة من النساء يتقاضين أجوراً أقل من الرجال على

الأعمال نفسها.

وذكرت المشاركات أن النساء العاملات أصبحن يقبلن بهذه المكانة الدونية في مجالات العمل وبأنهن مواطنات من الدرجة الثانية، وعلى الرغم من أنهن يشعرن بالإحباط تجاه هذا فإنهن يقبلن به.

قالت ٥٧ في المائة من النساء: بأنهن تعرضن للتفرقة في حالات الحصول على وظيفة، كما أجابت بعض النساء من العاملات بأنهن تعرضن للإغواء الجنسي في أماكن عملهن، وذكرت ٦ في المائة أنهن تركن العمل بسبب مضايقات جنسية.

وأفادت ٦٤ في المائة من النساء بأنهن غير قادرات على امتلاك بيت دون مساعدة رجل.

لننتقل أختي المسلمة إلى أوروبا الغربية، حيث وضع البرلمان الأوروبي تقريراً هاماً عن وضع المرأة في أوروبا الغربية، تبين منه أن النساء الأوربيات مظلومات.

يقول التقرير الذي استغرق وضعه سنتين ونصف السنة: إن نسبة النساء العاطلات عن العمل في أوروبا الغربية تفوق أضعاف نسبة الرجال العاطلين عن العمل، وإن أجور النساء عامة ما زالت أقل من أجور الرجال، ولا تزال وظائف عدة في الحياة العامة والأعمال التجارية تكاد تكون محصورة بالرجال، فنسبة الصحفيات الألمانيات مثلا لا تتجاوز الـ ١٧ في المائة من مجموع الصحفيين، وأستاذات الجامعة في فرنسا وبريطانيا، لا تتجاوز نسبة الثمانية في المائة، كما لا يوجد في الحكومات الأوروبية أكثر من ١٦ وزيرة مقابل ١٨٧ وزيراً، وعلى الرغم من أن عدد النساء أكثر من عدد الرجال في أوروبا، فإن نسبة النائبات الفرنسيات مثلا الأربعة في المائة في المجلس.

وقد لاحظ التقرير أن هنالك اتجاهاً قوياً في أوروبا، يدعو المرأة إلى العودة إلى المنزل، والاهتمام بالأعمال المنزلية وتربية الأطفال، بدلا من المضاربة على الرجال؛ لأن ذلك يحل مشكلة البطالة في أوروبا، ويحل مشكلة التدهور الذي يهدد القارة من جراء تناقص السكان، الذي أدى إليه

تحرر المرأة وإيثارها العمل على الولادة وتربية الأطفال.
وفي الاتحاد السوفياتي يشاهد السياح الذين يزورونه المرأة السوفيتية وهي تزاول أعمالا شاقة في الشوارع، مثل تنظيف الأرصفة، وسفلتة الطرقات، وقيادة الجرارات الضخمة، وتنزيل البضائع الثقيلة أو تحميلها على البواخر في الموانئ، وهكذا.

وبما أن النقابات النسائية تتذمر من هذه الأوضاع منذ مدة طويلة، فقد أصدرت السلطات هناك قرارا يمنع النساء مزاولة (٤٦٠) مهنة مصنفة في جدول المهن الشاقة، ومن بينها مثلا: تكسير الجليد في الشوارع في فصل الشتاء، والعمل في المصانع الكيماوية والنفطية، إلخ.
غير أن هذه المهن الممنوعة على النساء لا تمثل سوى ثلاثة في المائة من مختلف فروع النشاط.

ونصل إلى اليابان، حيث أظهرت إحصائيات أصدرتها وزارة العمل اليابانية أن معدل أجر المرأة ينقص بنسبة ٥٣ في المائة عن معدل أجر الرجل.

ومن بين ثمانين ألف خريجة جامعية غادرن مقاعد الدراسة في عام ١٩٨٤، كانت عشر خريجات فقط وجدن عملا في الصناعات الخاصة يتفق مع مؤهلاتهن، وهناك ١٠٥٠ مؤسسة من مجموع ١٥٠٠ مؤسسة لا تسمح للنساء حتى بإجراء فحوص المقابلة للعمل.
وهكذا أختي المسلمة دفعوا بالمرأة إلى العمل، دون أن ينصفوها ويعطوها أجرا عادلا، وحرموا البيت من رعايتها لزوجها وأطفالها^(١).

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ١٤٥-١٤٨.

الوجه الخامس والثلاثون:

أنهى وزير المالية الياباني «ريوتاروها شيموتو» باللائمة على سياسة حكومة بلاده التي تحث المرأة بشكل دؤوب على مواصلة تعليمها العالي؛ الأمر الذي حدا بالكثيرات إلى إهمال الإنجاب، مما جعل نسبة المواليد تنخفض في اليابان خلال السنوات الماضية، وهذا بدوره قد يجعل من اليابان خلال عشرين سنة مقبلة شعبا من العجائز.

قال الوزير أيضا: إن حب التعليم العالي لدى المرأة في اليابان جعلها تهمل إنجاب الأطفال وتكوين أسرة، حتى صار ٣٧٪ من اليابانيات اللاتي يُتَمَن من مرحلة الدراسة الثانوية يتوجهن للجامعة، ثم للدراسات العليا، في حين كانت هذه النسبة لا تزيد عن ١٨٪ قبل ٢٠ سنة. وتخشى الحكومة اليابانية أن يصل الأمر إلى مرحلة تفتقر فيها المصانع إلى الأيدي العاملة من الشباب.

انتهى الخبر، وتعليقي عليه: الحمد لله، الحمد لله أن الذي يقول هذا الكلام هو وزير المالية في بلد صناعي متقدم وليس وزير المالية في بلد مسلم؛ وإلا لكان الصحفيون - إياهم - خرجوا علينا في أعمدتهم الصحفية وهم يتهمون الوزير بالرجعية، وضيق الأفق، والعمل على حرمان المرأة من التعليم العالي، وليس بعيدا أن ينسبوا إليه الغيرة من المرأة، والحقدها عليها، والرغبة في حبسها في البيت .. و..

إن الحكمة التي نستخلصها من الوزير الياباني وكلامه السابق هي أن علينا ألا نحصر أبصارنا في النظر إلى جانب واحد من كل قضية، بل علينا أن نقلب النظر في جوانبها المختلفة، لتكون أكثر موضوعية، وأكثر إنصافا.

زيادة نسبة الدراسات دراسات عليا قد يراها كثير من الناس مؤشر

خير، ودليل وعي، وبشارة طيبة إذا نظر إلى جانب زيادة المتخصصين من كلا الجنسين في الدولة وما لها من آثار على ارتفاع المستوى العلمي العام.

لكننا حين ننظر إليها من جوانب أخرى - كما فعل الوزير الياباني - فسنجد أن نسبة المواليد ستتناقص؛ لأن الفترة التي تمضيها المرأة في الجامعة ثم الدراسات العليا هي فترة خصوبتها نفسها، أي أن الدولة ستفقد أهم ثروة، ثروة الشباب الذين سيخلفون الجيل الذي سبقهم، في إدارة عجلة الحياة.

لا تحبسوا أنظاركم إلى أي قضية في زاوية واحدة من زواياها، بل قلبوا النظر إليها من مختلف الزوايا^(١).

الوجه السادس والثلاثون:

هل وجدت المكان المناسب الذي تتركين فيه طفلك الصغير في أثناء غيابك في عملك؟ وهل اخترت من ستتركينه معه؟ هل ستتركينه في حضانة نموذجية، أم ستبقينه في البيت مع الخادمة؟

إذا كانت إجابتك: سأتركه في حضانة نموذجية، تتوفر فيها الوسائل الصحية اللازمة، والطفل يلعب المقدار الكافي، وينام في الوقت المقرر، ويلقى رعاية كافية، ويتعلم النظام، ويتناول طعامه حسب المقادير الصحية، إذا أجبت بذلك فإنه يؤسفني أن أقول لك: إن هذا كله لا يعوض ما تمنحينه أنت - أيتها الأم - من عطاءات يفقدها في الحضانة.

ما هذه العطاءات؟

* الطفل الذي يعيش في حضانة بين مجموعة من الأطفال يعيش

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٢١٤-٢١٥.

حياة غير مستقلة، فلا يدرك أي معنى للشخصية والاستقلال الفردي، وهما من أبرز الخصائص الإنسانية.

* أي حركة أو صوت أو ابتسامة أو نظرة تصدر عن الطفل في البيت تلقى استجابة وصدى لدى أمه وسائر أفراد أسرته، بينما تضع أفعاله تلك وسط أفعال بقية الأطفال مثل موجة بين آلاف الأمواج في البحر.

* أثبتت التجارب العلمية أن دقات قلب الأم أوقع في نفس الطفل من أي صوت يسمعه، وقد دفع هذا الاكتشاف دور الحضانة إلى تسجيل صوت هذه النبضات على شريط، فإذا ما بكى الطفل يدار الشريط قريباً من أذنه فيهدأ في الحال.

* ثمة عواطف ومشاعر في أعماق الطفل لا يمكن إشباعها ضمن المحيط الاجتماعي في الحضانة أو روضة الأطفال، فهناك فارق كبير بين علاقة امرأة واحدة تشرف على ثلاثين طفلاً أو أكثر لغرض الانتفاع المادي فقط، وبين أم تشرف على تربية طفلها ورعايته، فالمناعة الدافئة - مثلاً - التي تبعث الرضا في نفس الطفل لا توجد إلا في حجر الأم.

* الفتاة التي لم تتلق قدرًا كافيًا من الحنان في طفولتها، ولم تشبع دافعها الداخلي بحب الوالدين تملك روحاً ضعيفة جداً قد تعيقها عن النجاح في حياتها، وبخاصة في علاقتها بزوجها مستقبلاً.

ونختم بقول الشاعر البريطاني جورج هيربرت: «تستطيع الأم الفاضلة أن تؤدي مهمة مائة أستاذ من أساتذة المدارس».

وبعد.. هل مازلت تصرين على ترك طفلك .. في دار الحضانة؟^(١)

الوجه السابع والثلاثون:

كشف استطلاع للرأي عن جهل البريطانيات بالشئون الأوربية بعد أن أكد عدد كبير منهن أن جاك ديلور رئيس اللجنة التنفيذية للمجموعة الأوربية هو اسم عطر.

وتهكمت صحيفة «ديلي ميرور» على ذلك قائلة: عدد هائل من البريطانيات أبدين استعدادهن لوضع نقطة من «جاك ديلور» خلف آذانهن. وأظهر استطلاع الرأي أن ٤٠٪ ممن شملهن الاستطلاع لا يعرفن أن «ديلور» يحتل منصبا مرموقا في المجموعة الأوربية.

وبينما ظنت بريطانيات أن «ديلور» عطر حسبت أخريات أنه بطل سباق سيارات أو مصمم أزياء.

هذا نص خبر نقلته وكالة الأنباء البريطانية «رويتر» وكأنها تريد أن تكشف جهل البريطانيات بشخصيات سياسية شهيرة مثل «ديلور» الذي يحتل منصبا مرموقا في المجموعة الأوربية كما ذكرت الوكالة.

ولعل مضمون الخبر يؤكد ما نذهب إليه دائما وهو أن المرأة بفطرتها لا تهتم كثيرا بالقضايا السياسية والسياسيين، حتى ولو كانت امرأة أوربية تحررت وخرجت من بيتها وعملت في أعمال الرجال.

وإن اهتمامات المرأة الفطرية بزيتها هي التي جعلت عددا كبيرا منهن يؤكد أن جاك ديلور هو اسم عطر، ومن ثم فليس لصحيفة ديلي ميرور أن تهكم بقولها: «إن عددا هائلا من البريطانيات أبدين استعدادهن لوضع نقطة من جاك ديلور خلف آذانهن».

وإني لأتساءل: لو أن مثل هذا الخبر نقلته وكالة أنباء عربية، فذكرت أن النساء العربيات لا يعرفن أن عصمت عبد المجيد هو أمين عام الجامعة العربية، وأنهن يحسبنه اسم أشهر محلات الأزياء في بيروت، أما

كان دعاة ما يسمى بـ «تحرير المرأة» يثرون ويمورون صارخين: هذه هي نتيجة جلوس المرأة في بيتها، وتربيتها أطفالها، والتزامها دينها؟! لكنهم لن يستطيعوا أن يقولوا هذا عن المرأة البريطانية، أو غيرها من النساء الأوربيات، لأنهم يعلمون أن المرأة الأوربية غادرت بيتها منذ سنوات طويلة، وعملت مع الرجال، وتعلمت مثلهم... فهل جعلها هذا كله مهتمة بالسياسة والسياسيين؟!

وأريد أن أسأل أحد هؤلاء الدعاة إلى إخراج المرأة من بيتها: لو كنت صاحب مصنع، فهل ينفك المهندس المشغل له إذا كان يعرف تاريخ الهندسة وأسماء أشهر المهندسين، إذا كان لا يعرف تشغيل مصنعك وصيانة آلاته؟!

كذلك لا تنفعنا المرأة، لا تنفع مجتمعها ولا تنفع نفسها إذا كانت تعرف أسماء رؤساء دول العالم جميعها، وأشكال أعلامها، إن جهلت كيف تدير بيتها، وتربي أولادها، وترعى زوجها.

لن يتضرر أحد إذا لم تعرف المرأة هذا أو ذاك من الساسة أو المشاهير، لكن الأضرار كثيرة وبلغت إذا غابت المرأة عن بيتها، وأهملت تربية أولادها، وإن أرقام وإحصاءات الدراسات التي تتحدث عن انحراف الأجيال بسبب انشغال الأمهات وغيابهن عن البيوت... تعرفونها ولا تجهلونها^(١).

الوجه الثامن والثلاثون:

«مما يؤسف له أن قيام الزوج ببعض الأعمال المنزلية مقابل عمل الزوجة خارج البيت لا يجلب السعادة ولا الاستقرار إلى الحياة الزوجية»

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٢٣٦-٢٣٨.

هذه معلومة وردت ضمن دراسة غربية عن السعادة الزوجية، تشهد بأن خروج المرأة من بيتها للعمل لم يكن في صالح الأسرة واستقرارها وسعادتها.

ولقد قامت الدكتورة «آن كروتر» أستاذة العلوم الإنسانية في جامعة بنسلفانيا، بمساعدة عدد من زملائها في الجامعة، بدراسة مقارنة بين أسر يعمل فيها الزوج ويكسب، بينما الزوجة ربة بيت فقط، وأسرها تعمل فيها الزوجات، وذلك لمعرفة تأثير ذلك على الحياة الزوجية، والسعادة الزوجية بالتالي.

تبين نتيجة هذه الدراسة أن الزوج الذي تعمل زوجته خارج البيت يقوم بأعمال منزلية أكثر مما يقوم به الشخص الذي لا تعمل زوجته، ورغم الإحساس المتبادل بالمشاركة في تحصيل المال للدخار ومواجهة متطلبات المستقبل فإن تفاهم الزوجين وانسجامهما يصبح أضعف وأقل ويزداد إحساس الرجل بالتعاسة في حياته الزوجية.

في حين توصلت الدراسة إلى أن الرجل الذي لا تعمل زوجته إلا في البيت ترعاه وترعى أولاده، أسعد بكثير وأقل إحساساً بالتعاسة. لماذا يكون الرجل الذي تساعد زوجته في العمل والكسب أقل سعادة من الرجل الآخر؟

تجيب الدكتورة كروتر فتقول: إن عمل الزوجين كليهما خارج البيت، لا يبقِي لهما متسعاً من الوقت للجلوس معا وتبادل الحديث، ومناقشة أي أمر، فالزوجة حين تعود تشغل بترتيب البيت، أو إعداد الطعام لليوم التالي، أو تقوم بالتنظيف والغسيل وما إلى ذلك.

وحين يعود الزوج فإنه يقوم ببعض الأعمال المنزلية ورعاية الأولاد طوال انشغال أمهم، ولا يجد كذلك متسعاً للجلوس مع زوجته ومحادثتها،

ومن المرجح أن الزوج يشعر بالغضب والغیظ مع تزايد الأعمال المنزلية المكلف بها، سواء في أعمال البيت أو في رعاية الأطفال.

هذه الدراسة شهادة للفطرة، فطرة المرأة في أن ترعى زوجها وأطفالها في بيتها، وفطرة الرجل في أن يكد ويعمل خارج البيت لكسب الرزق وأي مخالفة في الفطرة ستكون على حساب سعادة الرجل، وسعادة المرأة وسعادة الأطفال^(١).

الوجه التاسع والثلاثون:

إن الديانة اليهودية والنصرانية ترى أن أهم عمل المرأة هو رعاية البيت:

جاء في التوراة عن طبيعة عمل آدم وحواء في الدنيا كعقاب عن المعصية (١٧) وقال لآدم: لأنك أذعنت لقول امرأتك وأكلت من الشجرة التي نهيتك عنها، فالأرض ملعونة بسببك بالمشقة تقعات منها طوال عمرك ... (١٩) يعرق جبينك وتكسب عيشك حتى تعود إلى الأرض، ومن تراب أخذت وإلى تراب تعود» [التكوين ٣: ١٧-١٩].

إذن كُتِب على آدم الشقاء والكد والتعب والعمل حتى الموت، أما عن المرأة (١٦) ثم قال للمرأة: أكثر تكثيراً أوجاع مخاضك فتنجين بالآلام أوولادا، وإلى زوجك يكون اشتياقك وهو يتسلط عليك» [التكوين ٣: ١٦].

إذن مهمة المرأة الأساسية هي الزوجة أم الأولاد وسكن آدم، ويؤكد بولس هذه النظرية فيقول ناصحاً كبار السن من النساء بتدريب الشابات على حسن التبعل لأزواجهن وتربية أولادهن:

(١) «رسالة إلى مؤمنة» ص ٢٥٣-٢٥٤.

(٣) كذلك أن تكون العجائز ذوات سيرة موافقة للقداس، غير نامات ولا مدمنات للخمر، بل معلمات لما هو صالح (٤) لكي يدربن الشابات على أن يكن محبات لأزواجهن ولأولادهن (٥) متعقلات عفيفات مهتمات بشئون بيوتهن صالحات خاضعات لأزواجهن ...» [تيطس ٢ : ٣-٥].

وعن طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة تقول الموسوعة اليهودية :
«في علم الأجناس البشرية في التوراة، كان السبب الأول في وجود الجنسين هو الحاجة للتكاثر، فالكائن البشري ولد من امرأة، وكانت العلاقة الزوجية أكثر ودا وحميمة من تلك العلاقة بين الوالد والمولود، وكانت الوظيفة الرئيسية للمرأة هي حمل الأطفال، وكانت الزوجة الجيدة والأم الجيدة تتمتع بالمديح من زوجها وأولادها، وكان عدم إنجاب الأطفال سببا في التوبيخ والمعاناة الشخصية.»

ومن آراء كبار علماء المسيحية في ذلك يوحنا ذهبي الفم الذي يقول:

«... إن للزوجة هدفا واحدا فقط، أن تحرس الممتلكات التي جمعناها وأن تراقب الدخل، وأن تهتم بأهل المنزل، ولهذا السبب أعطاهم لك الله وبالإضافة لأمر أخرى معينة لك، إن حياتنا تدور في حيزين: شئون عامة، وأمور خاصة، وكلاهما مرتب من قبل الله، فالمرأة متروك لها الإشراف على شئون المنزل، وأما الرجل فعليه الإشراف على كل شئون الدولة والتجارة، وتحقيق العدالة والحكم والشئون العسكرية وكل المهام الأخرى، فالمرأة لا تستطيع أن ترشق حربة، ولا أن تطلق سهما، ولكنها تستطيع أن تمسك بفلكة المغزل، وتنسج على النول، وتقوم بكل الأعباء المنزلية بصورة صحيحة، وهي لا تستطيع أن تعبر عن

رأيها في مجتمع تشريعي، ولكن يمكن أن تعبر عن رأيها في البيت، وفي الأغلب فهي أكثر إلماما بشئون المنزل من زوجها، وهي لا تستطيع أن تدير شئون الدولة جيدا، ولكنها تستطيع أن تربي الأطفال تربية صحيحة، والأطفال هم ثروتنا الرئيسية.

وهذه الأمور لا يمكن أن يؤديها بنجاح الزوج، ولو تولاها هو بنفسه حتى وإن بذل جهودا مكثفة في ذلك»^(١).

إذن الديانة اليهودية والنصرانية ترى أن مهمة المرأة الأولى وعملها الأساسي التي خلقت من أجله هو زوجة مستقرة بمنزل زوجها وما يتبع ذلك من مهام ومسئوليات وأعباء جسم، لا يستطيعها رجل، إلا أن اليهودية والمسيحية ترى أن هذا عقاب من الله لها؛ لأنها أول من عصى أمر الله وأكل من الشجرة المحرمة ثم أغوت زوجها، فهي بداية كل خطأ ومنتهى كل خطيئة، «أكثر تكثيرا أوجاع مخاضك فتنجين بالآلام أولادا وإلى زوجك يكون اشتياقك وهو يتسلط عليك» [التكوين ٣ : ١٦].

أما الإسلام فلم يوصم المرأة بذنوب ارتكاب المعصية الأولى، ولكنه اعتبرها شريكة للرجل فيها: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(٢)، ﴿فَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّنَا تَغْفِرَ لَنَا وَتَرْحَمَنَا لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣).

إن التزام المرأة بالسكن في البيت وإدارته ليس نتيجة لعقابها من الله أو أمتنانها والحط من قيمتها، ولكنه في مفهوم الإسلام إعزاز وتكريم

(١) «الآباء والمرأة» اليزابيث. أ. كلارك، ص ١٥، دار الثقافة.

(٢) البقرة: ٣٦ . (٣) الأعراف: ٢٣ .

يتناسب مع طبيعتها والهدف من خلقها^(١).

الوجه الأربعون:

من المرأة العاملة؟ ومن هي العاطلة؟

هذا سؤال منطقي وصریح:

المرأة التي تعمل خارج بيتها:

هل هي امرأة عاملة أم أنها امرأة عاطلة؟

وكذلك المرأة التي تكتفي بأعمال منزلها ومسئولياته...

هل يصح وصفها بأنها امرأة عاطلة؟

إن الإجابة على هذا السؤال تستدعي أولاً تحديد ماهية العمل

والإنتاج.

فثمة تعريف مادي تعارف عليه عدد من المتخصصين، وهو قولهم:

إن العمل نشاط يؤدي إلى أجر مالي.

وهذا التعريف في حقيقة الأمر أول من يتلظى به ويتضرر هو النساء،

وذلك لما فيه من الإغفال الكبير لأنواع المعاناة التي يقاسينها والوظائف

الكبرى التي يقدمنها بالنظر إلى طبائعهن الفسيولوجية والبيولوجية

والسيكولوجية، والمهام الاجتماعية الجبلية التي يتولينها، ثم بعد كل هذا

لا تحسب لهن هذه الأعمال، ولا يعترف لهن بالفضل في القيام بها، فأين

المساواة المدعاة والمزعومة!!

ولهذا فإن التعريف الصحيح للعمل ينبغي أن يركز على مدى ما

يكون للشخص من الإنتاج الذي يعود عليه وعلى مجتمعه ومن حوله

بالخير والنماء.

وإذا ما أردنا الإجابة الدقيقة على التساؤل السابق، فإن ذلك يكون

(١) «المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام» ص ١٩٣-١٩٤، ٢٠٣.

بالنظر في المحصلة النهائية للإيجابيات والسلبيات الناشئة عن عمل المرأة في المنزل أو في خارجه.

فإذا كانت الإيجابيات المحصلة جراء عمل المرأة خارج منزلها هي الغالبة فإنها تكون حينئذٍ امرأة عاملة منتجة غير عاطلة.

وأما إذا كانت السلبيات هي الغالبة فإنها تكون حينئذٍ امرأة موظفة، ولكنها عاطلة، أو في حكم العاطلة، لأن العمل لا بد له من نتيجة إيجابية تنتفع بها المرأة وتنتفع أسرتها ومجتمعها، وإلا كان عدمه هو الأفضل. وقل مثل ذلك في عمل المرأة في بيتها، فإن كانت منتجة من خلال إدارتها له وتصريفها لشئونه ومتابعتها لأهل البيت ورعايتهم، والعناية بهم، فذلك هو العمل والإنتاج.

وأما إن كانت تمضي شطر أوقاتها بالنوم والشطر الآخر بالخروج للأسواق وغيرها مما لا تستدعيه الحاجة لتضييع بذلك مسؤولياتها وتكلفتها للخدمات والمريات، فتلك العاطلة والبطالة^(١)

فهرس المجلد الأول

٥	مقدمة
		الباب الأول : خروج المرأة
١١	خروج المرأة
٤٩	الآداب التي تلتزم بها المرأة عند خروجها
		الباب الثاني :
٥٩	تزيين المرأة
		الباب الثالث : شخصية المرأة المسلمة
٩٣	شخصية المرأة المسلمة
١١٣	المساواة بين الرجل والمرأة
١١٥	الفصل الأول
١١٥	الأمور التي تساوى فيها الرجل والمرأة في الإسلام
١١٧	المساواة بين الرجل والمرأة
١١٧	التساوي في أصل الخلق
١٢١	التساوي في الجزاء الأخروي
١٢٢	التساوي في التكاليف الشرعية
١٢٥	التساوي في الحقوق المادية
١٢٨	التساوي في حق الحياة
١٣٠	التساوي في الحرية
١٣١	التساوي في الأخوة
١٣٢	التساوي في الذمة
١٣٦	التفرقة الدينية بين الرجل والمرأة في التوراة
١٣٩	فروق دينية بين الرجل والمرأة في الإنجيل
١٤٤	مساواة المرأة بالرجل

- ١٤٤ في العبادة وجزاء الأعمال في الإسلام
- ١٤٤ وتفوقه في ذلك على الأديان الأخرى
- ١٤٩ الفصل الثاني: ما اختص به الرجل عن المرأة في الإسلام
- ١٥٠ المبحث الأول: القوامة
- ٢٢٣ حجج واهية حول القوامة
- ٢٢٨ قالوا عن القوامة:
- ٢١٠ يعملن أكثر من الرجال
- ٢٣٦ تسكن في ظل قوامته
- ٢٣٩ حين تسعى الفرنسية إليك
- ٢٤٣ الهاربون من القوامة
- ٢٥٥ المبحث الثاني: الشهادة
- ٢٦٢ المبحث الثالث: الميراث
- ٢٧٨ وشهد شاهد من أهلها
- ٢٩٧ المبحث الرابع: ضرب الزوجات
- ٢٩٧ شبهة أخرى حول ضرب الزوجات
- ٣٠٠ المبحث الخامس: الطلاق
- ٣٤٦ الفضل ما شهدت به الأعداء
- ٣٥١ المبحث السادس: الإمامة «رئاسة الدولة»
- ٣٥٧ إنها تكرهها بقدر ما تحبونها!!
- ٣٥٩ المبحث السابع: الدية

الباب الرابع: عمل المرأة

- ٣٦٥ عمل المرأة
- ٣٦٨ شروط خروج المرأة للعمل
- ٣٧٠ حجج المنادين بوجوب اشتغال المرأة

